بدائع السلك في طبائع الملك

لابي عبدالله ابن الازرق

المتوفى عام ٨٩٦ هـ

الجزء الأول

تحقيق وتعليق

الدكتور علي سامي النشار

منشورات وزارة الاعلام ـ الجمهورية العراقية

١٩٧٧ سلسلة كتب التراث
(٤٥)

مقدمة المحقق

اما بعد :

فاني أقدم للمكتبة العربية ، ولاول مرة ، أعظم كتاب في علم الاجتماع السياسي لدى المسلمين ، لقد أثبتت هذه الوثيقة النادرة التي اقدمها اليوم للقاريء الانساني ، صحة ما اعلنته منذ سنوات خلال عملي الجامعي الطويل في جامعة الاسكندرية ، ان عبدالرحمن بن خلدون «في مقدمته المشهورة» لم يكن سوى حلقة في سلسلة طويلة ، ولم يكن سوى غصن في شجرة باسقة ، هي سلسلة الفكر الاسلامي المتكامل ، وشجرة التراث الاشعري اليانع •

ما من فكرة أو نتيجة توصل اليها ، الا ونجدها لدى السابقين من مفكري الاسلام : الدولة والعصبية والعوارض الذاتية ، نجدها من قبل في الشوكة لدى المسعودي والغزالي « وعوارض السياسة » لدى الماوردي وغيره من مفكري الاشاعرة ، وحوادث التاريخ وعوارضه لدى من سبقه من مؤرخين متعددين وما من نتيجة أو مسلمة توصل اليها ، والا نجد لها مثيلا من قبل • وقررت أيضا انه طبق على هذا كله المنهج الاستقرائي الاسلامي الذي نضج من قبل لدى الاصوليين والمتكلمين والفقهاء • لم يكن ابن خلدون العبقرية الوحيدة ، و « الظاهرة الفريدة » ، في الفكر الاسلامي • بل كانت له براعته المنهجية ، واصالته الخاصة ، ولكن كواحد من المفكرين أو كعضو في أسرة كبيرة ، تضافرت على اقامة حضارة اسلامية وفكر اسلامي في شتى المجالات • كان ابن خلدون «مسبوقا» وها هو ذا البرهان القاطع انه لم يكن عبقرية فريدة ، وانبثاقا عن عوامل خاصة ، وانه لم يكن ظاهرة وحيدة • ها هو ذا الدليل على انه كان ايضا «ملحوقا» • وان استمرارية المدرسة الاشعرية في علم الاجتماع السياسي وفي تطبيق المنهج الاستقرائي التجريبي على الظواهر الاجتماعية والسياسية والاخلاقية انما هو حقيقة مؤكدة •وذلك حين نكشف

الغبار الذي تكاثف وحجب الرؤية عن مفكر اجتماع سياسي من اكبر مفكري الاسلام وهو ابو عبدالله محمد بن علي المشهور بابن الازرق في كتابه (بدائع السلك في طبائع الملك) . وهو الكتاب الذي نقدمه اليوم للباحثين ، وهو كتاب لا يقل في تكامله ، ولا في منهجيته عن مقدمة ابن خلدون . وسيرى القارىء ، انه وان كان ابن الازرق قد استند على مقدمة ابن خلدون ، وهي لازمة منهجية لمفكر توفى بعد ثمانين سنة من وفاة ابن خلدون ، غير انه خطا ،بالنظريات الاجتماعية السياسية لدى المسلمين ، خطوات اوسع ، ووصل بهذه النظريات ، الى مرحلة نضج ،ومزج بين نظريات ابن خلدون ونظريات أخرى سياسية اسلامية ، تستند على اتجاه آخر ، يخالف اتجاه ابن خلدون السياسي البحت ، وهو علم الاخلاق السياسي ، وهو علم لم يحظ عند ابن خلدون بمكانة واسعة ،ورأى ابن الازرق ان يضع له مكانا في علم الاجتماع السياسي ، فحاول ان يوفق بين نظريات ابن خلدون ، ونظريات ابن رضوان والطرطوشي . كما اننا لا نستطيع ان ننسى وسيتبين هذا للقارىء ان كتاب ابن الازرق ، يكشف لنا عن مصادر مقدمة ابن خلدون ، فبينما كان ابن خلدون «كتوما» الى اكبر حد ، يستخدم نظريات غيره ، ويستند على مآخذ متعددة لا يذكر صاحبها ، ويدل بنفسه ، على اول من توصل اليها ، نرى ابن الازرق ، وهو اولا وقبل كل شيء فقيه اخلاقي ، وراوية حديث متثبت ، وقاض من قضاة المسلمين، يذكر مصادره بأمانة وصدق ، ولا يكتم مآخذه ولا منابعه ، أو بمعنى ادق يعطي لكل ذي حق حقه ، ويعبر عن آرائه هو بالصيغة المشهورة (قلت) بل ما اكثر ما ذكر حتى في (قلت) هذه مصادره هو نفسه .

إبن الأزرق ـ حياته وعصره

اما اسمه الكامل فهو محمد بن علي بن محمد بن علي بن قاسم بن مسعود ابو عبدالله الاصبحي الغرناطي الاصل المالقي الوادي آشي ويعرف بابن الازرق[1] ولسنا نعرف كثيرا عن ابويه ولا عن اسرته ،ولكن يبدو انه عربي ، وانه من اسرة اندلسية قديمة ، وان ابن الازرق اوالازرق انما هي صفة جسدية قد لازمته او لازمت اسرته • ولا صلة له ولا لاسرته بابناء الازارقة من المشارقة وقد اشتهر العدد الكبير منهم في المشرق كمؤرخين ومحدثين • ومن المحتمل ان لاسرته صلات بفاس ، وما زالت بها حتى الان أسرة الازرق • وقد ولد ابن الازرق بمالقة سنة ٨٣٢ هـ ـ ١٤٢٧ م اي بعد وفاة ابن خلدون بعشرين سنة وفي مالقة لا في قرطبة ، كما ذكر الاستاذ حسن السائح ، نشأ وحفظ القرآن وغيره • ويذكر السخاوي انه تلا لابن كثير على قاضيها ابن اسحاق ابراهيم بن احمد البدري[2] ونافع على ابي عمر محمد بن ابي بكر بن منظور[3] والخطيب ابي عبدالله محمد بن ابي الطاهر بن محمد بن ابي بكر الفهري وعنه اخذ مبادىء العربية والفقه والفرائض • وكذا اخذ عن الاولين العربية والفرائض ، وعن ثانيهما الفقه والحساب[4] •

ومن الواضح انه انتقل بعدها الى غرناطة ، واخذ يدرس فيها على أكبر

---

(١) السخاوي : الضوء اللامع ، جـ٩ ص ٢٠ـ٢١ ، وابن القاضي : درة الحجال ، جـ١ ص٢٢٩ . ونفح الطيب ، جـ٢ ٦٩٩ . الاستاذ حسن السايح : ابن الازرق شارح ابن خلدون (في دعوة الحق العدد الثالث ـ السنة العاشرة رمضان ١٣٨٦ ـ يناير ١٩٦٧) .

(٣) أبو عمرو بن منظور قاضي الجماعة بغرناطة وممن أخذوا عن أبي القاسم محمد بن السراج وتوفي ابن السراج عام ٨٤٨ هـ .

(٣) أبو عمرو بن منذور قاضي الجماعة بغرناطة وممن أخذوا عن أبي القاسم محمد بن السراج وتوفي بن السراج عام ٨٤٨هـ .

(٤) السخاوي : الضوء اللامع ، جـ ٩ ص ٢٠ .

اساتذته ابراهيم بن احمد بن فتوح مفتي غرناطة : النحو والفقه والاصلين والمنطق . ويذكر السخاوي (كان جل انتفاعه به) .

ثم يذكر انه قرأ على قاضي الجماعة ابي يحيى بن محمد بن ابي بكر بن عاصم « فأنه جالسه كثيرا وانتفع به » .

ثم حضر مجالس ابي عبدالله محمد بن محمد السرقسطي، وكان احد العلماء الكبار المشهورين بالزهد ، وكذا مجالس الخطيب ابي الفرج عبدالله بن احمد البقني والشريف قاضي الجماعة ابي العباس احمد بن ابي يحيى بن ابي عبدالله التلمساني الشارح جده لجمل الخونجي والذي اشتهر جده ابو عبدالله الشريف التلمساني بتدريسه للمنطق وللفلسفة ، والخطيب المفتي ابي عبدالله محمد بن يوسف بن المواق العبدري ، ودرس الادب على الامام محمد بن زكريا بن الجبير اليحصبي احد اعلام المتأخرين بالاندلس[٥] ويبدو انه لم يكتف بهذا ، بل رحل الى فاس وتلمسان وتونس ، وتلك في رحلته الاولى ،ودرس على علماء تلك البلاد .

ويقول السخاوي : انه قرأ علة آخرين لقيهم بفاس وتلمسان وتونس[٦] .

تلك هي حصيلة دراسته ، يتبين فيها انه درس العلوم الاسلامية التي كانت في عصره ، وانه انتفع بعدد كبير من علماء المغرب ، ولم يتنبه الباحثون ممن كتبوا عنه اخيرا الى رحلته هذه في طلب العلم الى فاس وتلمسان وتونس ومن المحتمل كثيرا ان واحدا من اساتذته وجهه ايضا الى دراسة مقدمة ابن خلدون وتفحصها ، وبخاصة انه درس في تلمسان وتونس ولا شك ان ابن خلدون كان قد ارسل نسخته الشهيرة من المقدمة الموسومة باسم الفارسية الى السلطان ابي فارس . ومن المؤكد انها كانت محفوظة في خزانة القصر الملكي بتونس . وانها انتشرت في البلاد التونسية . وكان قد مضى على ارسالها ومجيء ابن الازرق قرابة عشرين عاما . ومن المؤكد انه كان بين

---

(٥) المقري : ازهار الرياض في اخبار عياض الجزء الثالث ، ص٣٠٢-٣٠٤ .
(٦) السخاوي : الضوء اللامع ، جـ٩ ص٢١ .

يدي ابن الازرق نسخة كاملة صحيحة من المقدمة ،ويتبين هذا في دراسة كتابه الذي ننشره •

وعاد الرجل الى وطنه ، وولى قضاء غربي مالقة في ايام سعد بن علي بن يوسف بن نصر صاحب الاندلس حينئذ(٧) ثم قضاء مالقة نفسها عن ابي عبدالله محمد بن سعد ، ثم قضاء وادي آش عن اخيه علي بن سعد ، ثم نقله الى مالقة ثانية واخيرا عينه السلطان ابو الحسن قاضي الجماعة بغرناطة • ومات السلطان وهو على قضائها ، وأقره اخوه ابو عبدالله ، واشتد حصار النصارى على غرناطة ونزل الطاغية في مرجها ، فخرج معه السلطان الى وادي ياشي •ومن هناك انفصلا • ورأى ابن الازرق كقاضي الجماعة ان الفتنة بين الملوك النصريين قد انهكت المسلمين واضعفت من شوكتهم فقرر ان يتوجه الى ملوك المسلمين ، ان يتوجه الى العالم العربي ، ليستنصر ملوك الاسلام وامراءهم ، لانقاذ غرناطة ومساعدة الاندلس في محنتها الاخيرة(٨) • ولا نعرف هل قلده السلطان حينئذ الكتابة والحجابة او الرسالة •

ويرى الاستاذ الدكتور عبدالهادي التازي ان ابن الازرق لم يكن « فقط رجل وظيف شرعي ولكنه رجل دولة ، وكاتب ملك ورسول سلطان وان سلطان بني نصر يؤثره بأسرار لا يبثها الى قاضي الجماعة » ويستدل الدكتور التازي على هذا بنظم شعري لابن الازرق يخاطب به شيخه ابا القاسم بن سراج، وقد طلب اليه هذا الاخير ان يجتمع به في ظروف اضطراب مؤملا ان يحصل منه على سر من اسرار السلطان يقول ابن الازرق :

فديتك لاتسأل عن السر كاتبا ... فتلقاه في حال من الرشد عاطل
وتضطره اما لحالة خائن ... أماتته او خائض في الاباطل
فلا فرق عندي بين قاض وكاتب ... وشى ذا بحق أو قضى ذا بباطل

---

(٧) سعد بن علي بن يوسف بن الاحمر صاحب غرناطة وتوابعها ، كان يلقب بأمير المسلمين المستعين بالله وهو ثامن عشر سلاطين الدولة النصرية . الضوء اللامع ، جـ ٣ ص ٢٤٨ . ونظم العقيان ١١٧ . والاعلام الجزء الثالث ص ١٣٦ .

(٨) انظر أخبار تلك الفترة والنزاع بين الامراء النصريين في نفح الطيب ، جـ ٤ ص ٥١٠–٥٢٩ .

وينتهي الدكتور التازي الى ان ابن الازرق كان اذا كاتبا أي وزيرا وانه كان رسولا للسلطان بعد ذلك[٩] ، علاوة على موقف ابن الازرق من الفتنة التي قامت على السلطان ابي الحسن النصري ، ونكثت الناس بيعته وبايعوا عوضه ابنه محمدا ، تدخل ابن الازرق وابن المواق وسائر فقهاء غرناطة . واصدروا فتوى تشجب الناكثين وذلك في عام ٨٨٩ هـ .

ومن الملاحظ ان ابن الازرق كتب في كتابه صفحات طوالا عن الكاتب والحاجب والرسول ، وعن ادابهم وعملهم .

ومن الخطأ القول انه توجه من غرناطة الى تلمسان مباشرة . ان من المحتم ان يتوجه الى فاس اولا . ولم يتنبه الباحثون ممن كتبوا عنه الى رحلته هذه الى فاس ،وقد ارخ لنا في بدائع السلك هذه الرحلة حين قال : انه شهد الخراب بنفسه في فاس حين كان الوطاسيون ياخذونها من الشريف العمراني . وفي هذه الفترة بالذات كانت الحروب والفتن الداخلية تعتصر فاس اعتصارا . ورأى الرسول أي ابن الازرق ان الامل في استنفار ملوك فاس هؤلاء وكانوا يقاتلون بعضهم بعضا .

ورحل الى تلمسان ، لكي يطلب العون من السلطان ابي عمرو عثمان ابن محمد بن ابي فارس لمعاونة الاندلسيين في محنتهم النهائية ولم يلبث ان مات ابو عمرو ومن المعروف ان السلطان ابا عمرو عثمان توفي في اواخر رمضان سنة ٨٩٣هـ . وحينئذ يكون وصول ابن الازرق الى تلمسان في هذا العام او في العام الذي سبق اي سنة ٨٩٢ هـ . وحدثت الفتنة في تونس بعد وفاة السلطان ابي عمرو عثمان واختلاف ابي زكريا يحيى حفيد ابي عمرو عثمان مع ابن عمه ابي محمد عبدالمؤمن .ويئس ابن الازرق ورأى للمرة الثانية ، فشله في مهمته[١٠] .

---

(٩) الدكتور عبدالهادي التازي ، مع ابن الازرق ، دعوة الحق ، العدد السابع السنة العاشرة .

(١٠) الحلل السندسية ، جـ٤ ص ١٠٨٩ ـ ١٠٩٠ .

وراى ابن الازرق ان يلجأ الى مصر • فدخلها • واتصل بالسلطان قايتباي سلطان مصر ، واستنهض عزائمه لاسترجاع الاندلس • ولكن السلطان كان في شغل شاغل في نزاعه مع الروم من ناحية ومع الاتراك العثمانيين من ناحية اخرى ،فكان كمن يطلب بيض الانوق او الابيض العقوق[11] •

ثم سافر ابن الازرق بحرا الى الحج • ويحدد السخاوي ، وقد عرف ابن الازرق عن كثب وقابله ، تاريخ حجه في سنة ثمانمائة وخمس وتسعين • وذكر أنه أقام في المدينة أربعة أشهر ، ثم بمكة شهرين ، ثم عاد بعد حجه الى مصر في البحر أيضا ، فدخلها في منتصف ربيع الاخر سنة ٨٩٦ هـ • ونزل بتربة السلطان عند أحمد بن عاشر • ويبدو أنه بدأ يجدد الكلام في انقاذ الاندلس ولكنهم لم يستجيبوا له ، وسعى له لدى السلطان في ولاية قضاء القدس ، وفي هذه الاثناء قابله السخاوي : يقول « وقصدني في أثناء ذلك ، ورأيته من رجالات الدهر ، وأظهر الاغتباط باجتماعه بي ، وطالع بعض تصانيفي وغيرها » •

وفي الثاني من رمضان من نفس السنة سافر الى القدس ، قاضيا عليها • ووصل الى القدس في سابع عشر شوال ، وتولى القضاء بها بنزاهة وشرف وطهارة • يقول صاحب الانس الجليل : « وكان يتعاطى الاحكام الشرعية بعفة ونزاهة من غير تناول من الناس » •

ولكنه مرض مرضا دام نحو اربعين يوما ثم فاضت روحه في يوم الجمعة سابع عشر ذي الحجة سنة ٨٩٦ هـ وكثر الاسف على فقده • ودفن خارج باب خان الطاهر بالقدس[12] • وقد توفي قايتباى في نفس السنة وسقطت غرناطة عام ٨٩٧ هـ •

اساتذته

ذكرنا من قبل على وجه الاجمال اساتذة ابن الازرق . ونعود الان —

---

(١١) نفح الطيب جـ ٢ ص ٧٠٢ .

(١٢) عبدالرحمن بن مجير الدين الحنبلي (المتوفي سنة ٩٢٧ هـ) : كتاب الانس الجليل في تاريخ القدس والخليل ، ٥٥٧—٥٥٨ .

فنتكلم تفصيلا عن كل منهم ، ونعرض لمدى استفادتـه منهم : اما اولهـم اهمية فهو .

اولا : الامام ابو اسحاق ابراهيم بن فتوح المتوفي سنة٨٦٧هـ ،ويبدو انه اثر في ابن الازرق اشد تأثير ، ويذكره ابن الازرق باحترام كبير ، ويعرض طريقته في التعليم والتلقين :

وهي طريقة الحوار الدقيق بين الاستاذ والطالب ، واعطاء الطالب حرية مخالفة استاذه اذا كان هنـاك بين يدي الطالب وجـه ودليل قائم يقبل غير الشيخ من العلماء. يقول ولقد كان شيخنا العلامة ابو اسحاق ابراهيم بن احمد بن فتوح قدس الله تعالى روحه ، يفسح لصاحب البحث مجالا رحبا ويوسع المراجع له رحبا وقبولا بل يطالب بذلك ويقتضيه . ويختار طريق التعليم به ويرتضيه ، توقيفا على ما خلص له تحقيقه ، ووضح له في معيار الاختيار تدقيقه والا فقد كان ما يلقيه غاية ما يتحصل ، ويتعهد به مختار ما يحفظ ويتأجل .

ولكن لا ينبغي ان يكون جدل الاستاذ والتلميذ مؤديا الى الاطالة والتعسف في الحوار والا ادى هذا الى الميل والضجر « ويفضى الحال الى ما ينهى عنه» .

ان مخالفة التلميذ للشيخ ، اذا كان لها وجه وعليها دليل ليس من سوء أدب التلميذ مع الشيخ ، على ان يصحبها من التلميذ للاستاذ توقير دائم ، واجلال ملائم ،«وقد خالف صغار الصحابة ، كبار الصحابة» وخالف بعض التابعين الصحابة من اساتذتهم ، وممن اخذوا العلم عنهم ،وخالف مالك كثيرا من اشياخه وخالف مالكا كثير من تلاميذه . فخالفـه الشافعي وكان الشافعي يقول : لا احد علي احسن من مالك . يقول ابن الازرق وكاد كل من اخذ العلم ان يخالفه بعض تلامذته في عدة مسائل . ولم يزل ذلك دأب التلاميذ مع الاساتيذ الى زماننا هذا . وشهدنا ذلك في اشياخنا مع اشياخهم رحمهم الله .ولا ينبغي للشيخ ان يتبرم من هذه المخالفة اذا كانت على الوجه الذي وصفناه(١٢) .

---

(١٢) المقري : نفح الطيب ، جـ ٢ ص ٧٠٠-٧٠١ .

وقد درس ابن الازرق على شيخه ابن فتوح كما ذكرنا من قبل النحو وعلم اصول الفقه وعلم اصول الدين والمنطق • وقد ذكر ابن الازرق شيخه مرارا في كتابه بدائع السلك كما يبدو انه نقل عنه كثيرا في روضة الاعلام وكان ابن فتوح يقرأ لطلبته مقالات ابن رضوان في المنطق وكتاب الشمسية • ورجز ابن سينا وبعض رجزه في المنطق ومختصر ابن رشد في الاصول وجمع الجوامع وكراسة الجزولي والتسهيل لابن مالك والشامل وكتاب سيبويه والكشاف ، وفي التصوف كتب الغزالي وبخاصة الجواهر والاربعين[١٣]

(٢) الشيخ الامام محمد ابن زكريا بن الجبير اليحصبي ،احد اعلام المتأخرين بالاندلس وقد درس عليه الادب ، وكان ابن الجبير ــ علاوة على كونه شاعرا مجيدا ، متكلما ، يطلق الشعر في مهاجمة الزمخشري المعتزلي بخاصة والمعتزلة بعامة وتمجيد اهل السنة والجماعة وينقل الفقه ابو عبدالله بن محمد بن الحداد الوادي اشي ثم الغرناطي ــ تلميذ ابن الازرق ، الابيات الاتية في مهاجمة المعتزلة :

وجماعة مشنوءة بدعية ... مصروفة عن رشدها متعسفه
جارو وسموا قومهم عدلية ... عدلوا ولكن عن طريق المعرفه
قوم نفوا عن ربهم احكامه ... في خلقه لما نفوا عنه الصفه
غطوا على التعطيل بالتنزيه اذ ... ضلوا ضلال الاسرة المتفلسفه
فطريقهم أس الضلال وقولهم ... عين المحال ورأيهم محض السفه
الحق جب على سنام جبائهم ... وقناة نجل عبيدهم متقصفه
وتناثرت خرزات نظام لهم ... والكودن[١٤] العلاف بل المعلفه
والشيخ محمود هو الفيل الذي ... كادوا به المعنى الذي في البلكفه
ما منهم الا حمار صوتت ... في فيه جحفلة ويحسبها شفه

---

(١٣) احمد بن بابا التنبكتي : نيل الابتهاج ، ص ٥٤ .
(١٤) الكودن : الفرس أو البغل أو البرذون .

وكثيرا ما كان ابن الازرق يتمثل وينشد ابيات شيخه المذكور .وكان يدعوه «شيخ الادباء»وحجة البلغاء ،الكاتب المجيد الابرع[١٥] .

وقد اثر ابن الجبير اليحصبي في شعر ابن الازرق ،فحاكاه في طريقته وسار على نهجه في نظمه .

(٣) الرئيس القاضي محمد ابو يحيى ابن محمد بن ابي بكر بن عاصم القيسي الغرناطي .ويذكر السخاوي ان ابن الازرق «جالسه كثيرا وانتفع به» ومدحه بقصيدة طويلة . وكان ابن عاصم ــ من كتاب الدولة النصرية ووزرائها وكان قاضي الجماعة بها ، ويصفه المقري بانه كان من « آيات الله في النظم والنثر » وقد اخذ من الفقه ومعرفة الاحكام بحظ بزّ فيه نظراءه وانفرد في عصره بطريق الادب ، بل ذهب الوادي آشي تلميذ ابن الازرق الى ان عاصم بن يحيى هو ابن الخطيب الثاني[١٦] .

وقد تولى القضاء عام ٨٣٨ . ولكن لم يوقف على تاريخ وفاته . وقد توفى على ما قيل ذبيحا من جهة السلطان[١٧] .

(٤) الامام محمد بن محمد بن محمد الانصاري السرقسطي . يذكر عنه صاحب نيل الابتهاج «انه عالم غرناطة ومفتيها وصالحها»ــ واخذ عنه جماعة كالقاضي ابي عبدالله بن الازرق وابي الحسن القلصادي وغيرهما . وقد نقل عنه المواق في كتابه سنن المهتدين . ويذكر القلصادي عنه انه «كان من احفظ الناس لمذهب مالك » وقد حضر عليه عدد كبير من جلة العلماء منهم ابن الازرق كما رأينا. وقد ولد السرقسطي سنة ٧٨٤هـ وتوفى سنة ٨٦٥هـ[١٨]

(٥) الامام محمد بن يوسف بن ابي القاسم العبدري الشهير بالمواق . وقد ذكر السخاوي انه احد شيوخ ابن الازرق .ويذكر احمد بن بابا التنبكتي

---

(١٥) المقري : ازهار الرياض ، جـ٤ ص٣٠٣ــ٣٠٤ .
(١٦) ازهار الرياض جـ ٣ ص ٣١٩ .
(١٧) التنبكتي : نيل الابتهاج ، ص ٣١٩ــ٣٢٢ .
(١٨) التنبكتي : نيل الابتهاج ، ص ٣١٤ــ٣١٥ . وشجرة النور الزكية ص ٢٦٠ .

انه كان مفتي الحضرة بغرناطة وآخر الائمة بها وانه توفى في شعبان سنة ٨٩٨[١٩] عن سن عالية في غرناطة بعد دخول النصارى اليها • ويذكر ايضا انه لما استولى النصارى على غرناطة ، وجدوه بها ،وهو حي ، وسألوا عن المقدم بها في العلم ، فدلهم على « المواق » فأمروا باحضاره عندهم فامتنع فكلمه الناس ، فحضر عند الوزير الاسباني ، فبسط له الوزير يده : فقبلها ولما خرج المواق انكر الناس عليه فلم تلبث يد الوزير الكافر المقبلة ان تورمت ووجع منها • فأمر برد المواق وطلب منه الدعاء[٢٠] وللمواق تآليف متعددة منها شرحان على مختصر خليل الكبير سماء التاج والاكليل والمختصر من مسودته • ومنها كتاب سنن المهتدين في مقامات الدين[٢١]

(٦) الامام احمد بن ابي يحيى بن محمد الشريف التلمساني قاضي الجماعة بغرناطة • اخذ عن الامام الحفيد ابن مرزوق ويبدو ان ابن الازرق درس عليه الفقه المالكي توفى سنة ٨٩٥ بتلمسان[٢٢]

(٧) الامام ابراهيم بن محمد بن ابراهيم بن محمد العبدري الانصاري الاندلسي ، يقول صاحب نيل الابتهاج انه كان معاصرا لابي القاسم بن سراج ومن طبقته في المائة التاسعة واخذ عنه العلامة ابو عبدالله بن الازرق • ولم يقف صاحب نيل الابتهاج على تاريخ وفاته[٢٣]

(٨) الامام عبدالله بن احمد البقني ، ابو فرج الغرناطي ، وقد ذكر السخاوي ــ كما قلنا من قبل ــ ان ابن الارزق درس عليه •وكان البقني من علماء غرناطة الممتازين وقد نقل عنه الونشريشي في المعيار • كما كان من المفتين المشهورين في غرناطة وقد توفى بعد عام ٨٦٠هـ[٢٤] •

---

(١٩) شجرة النور ، ص ٢٦٢ .
(٢٠) احمد بن بابا التنبكتي ، نيل الابتهاج ، ص ٣٢٤ .
(٢١) نفس المصدر ، ص ٣٢٥ .
(٢٢) التنبكتي ، نيل الابتهاج ، ص ٨٠ . وشجرة النور ، ص ٢٦٧ . ابن مريم : البستان في ذكر الاولياء والعلماء بتلمسان ، ص ٤٤ .
(٢٣) التنبكتي : نيل الابتهاج ، ص ٥٣ .
(٢٤) التنبكتي : نيل الابتهاج ، ص ١٥٩ .

دراسته وثقافتـــه

قد راينا خلال بحثنا في حياة ابن الازرق وشيوخه ان ابن الازرق درس دراسة عارمة مختلف العلوم الاسلامية ،نقلية وعقلية • حفظ القرآن اولا، ثم اتجه نحو العلوم الفقهية ،كما درس الادب والشعر ، وتلقى العلوم العقلية عن ابن فتوح ويجد قاريء كتاب بدائع السلك مدى اطلاعه الواســع على كتب سابقيه فيمختلف فروع الثقافة الاسلامية ، واستيعابه لها ، واستخدامه الممتاز لنصوص الكتب المتعددة في التراث الاسلامي ، وسيلمس القاريء مدى خصوبة المكتبة الاندلسية ، التي كانت بلا شك تحت يديه ، وسيجد القاريء في نهاية الجزء الثاني من هذا الكتاب ثبتا باسماء المصادر التـــي استخدمها ، وقد استخدمها بأمانة ، وقدم لنا النصوص الصحيحـــة من كتب ومخطوطات بين ايدينا ، كما قدم لنا نصوصا متعددة من كتب لم تصل الينا •

اما اسلوبه فقد كان رائعا في بدائع السلك ، لا تشوبه لُكْنة ، او اعجمية او ضعف ،بل تجري عبارته سلسلة واضحة •وقد كان ابن الازرق اديبا ذواقا ، وشاعرا رصينا • ومقطعاته الشعرية المتعددة برهان واضح على مـــا نقوله . وقد راينا ان نؤجل دراسته كشاعر في مقدمتنا هذه لكتاب في فلسفة السياسة ، وعزمنا على تضمينها في مقدمتنا لكتابه الثاني روضة الاعلام بمنزلة العربية من علوم الاسلام • ونحن نعده الان للطبع بالمشاركة مع الاخ الصديق الاستاذ محمد بن عباس القباج محافظ الخزانة العامة بالرباط •

اهم تلامذته وأثره في من بعـــده

لم يحفظ لنا التاريخ اسماء الكثيرين من تلامذة ابن الازرق ، بالرغم من اهمية هذا المفكر الكبير في تاريخ الفكر الاسلامي وفي تاريخ الدراسات الفقهية والادبية والسياسية •

لقد تقوض البيت كما يقولون ــ وخرج ساكنوه، كل الى وجهة مجهولة غير معلومة • لقد ظهر «طاغية النصارى» في مرجغرناطة ، وفر من استطاع بدينه ، وقتل الكثيرون ••• وتمزقت دار الاسلام ، ولم يعد هناك شيء، سوى زفرات وحسرات في العالم الاسلامي • وكان ابن الازرق ــ كما راينا

ـ قد خرج من غرناطة قبل النهاية المحتومة باعوام قلائل • وبالرغم من هذا حفظ لنا التاريخ اسماء بعض تلامذته ، كما انه قيض لكتبه ان تنقل الى المغرب فبقيت لنا محفوظة ، بل هناك من الدلائل ما يثبت ان اثـر ابن الازرق كان عميقا في معاصريه ، وفيمن تلاه من مفكرين •

واهم تلامذته الفقيه ابو عبدالله محمد بن الحداد الوادي اشي ، الغرناطي ويبدو ان ابن الحداد الوادي اشي قد ترك ايضا غرناطة وسكن تلمسان • «وكان رحمه الله قد حل بتلمسان بعد اخذ غرناطة»(٢٥) وقد اصهر الرجل لبني مرزوق من اعيان تلمسان ثم اختلف معهم بعد طلاق ابنته • وكان الرجل يكره اقامته في تلمسان ، وكان يردد من نظمه :

وغريب في تلمســـان وحيـــد من الاحباب ليـس له مشاكـل
وكم فيهـا من الاصحاب لكن عدمـت بها المناسـب والمماثـل

وكان يحترف النسخ ولعله قد نسخ بعض كتب شيخه وبهذا كان له الفضل في نشر كتبه وهو يصف شيخه ابن الازرق « شيخنا وبركتنا العالم الجليل ، الخطيب المصقع ، البليغ المفيد امام وقته في العلوم ،والتحصيـل والفهوم ، قاضي الجماعة ،سيدنا ابو عبدالله محمد بن علي بن الازرق رضى الله عنه ، وامتع ببقائه ، ووصل اسباب سعادته»(٢٦)

ويذكر انشاد ابن الارزق لهم لبعض ابيات ابن الجبير اليحصبي • كما يذكر سماعه لابن الازرق في مجلس تدريسه في الجامع الاعظم بغرناطة(٢٧)

اما تلميذه الثاني فهو الحافظ ابو جعفر احمد بن داود البلوي الاندلسي وقد اخذ العلم عنه وعن غيره من شيوخ غرناطة ، ورحل هو واخوته مـن غرناطة بعد سنة ٨٩٠ الى تلمسان(٢٨) • وقد ترك لنا هذا التلميذ نماذج كثيرة

---

(٢٥) المقرى : أهار الرياض : جـ ٣ ص ٣٠٥ .
(٢٦) المقرى : ازهار الرياض : جـ ٣ ص ٣٠٤ .
(٢٧) المقرى جـ ٣ ص ٣٠٤ .
(٢٨) شجرة النور الزكية ، ص ٢٧٤ . احمد بن بابا التنبكتي : نيل الابتهاج ، ص ٩٠ .

لبعض ادعية استاذه[٢٩] .

اما اثر ابن الازرق الثالث غير المباشر فانما يظهر في شخصية اعتبرت حامل لواء المذهب المالكي في المائة التاسعة وهو الامام احمد بن يحيى بن محمد بن عبدالواحد بن علي الونشريشي الاصل ، التلمساني نزل فاس وقد كتب الونشريشي كتاب المعيار وبه نقول كثيرة عن ابن الازرق . وقد توفي الونشريشي بمدينة فاس عام ٩١٤ هـ[٣٠] .

واثر ابن الازرق خلال كتابه في الامام ابي العباس احمد بابا احمد بن عمر اقيت التنبكي الصنهاجي صاحب نيل الابتهاج بالذيل على الديباج، ولد احمد بن بابا التنبكتي سنة ٩٦٣ هـ وتوفي سنة ١٠٢٣ هـ وقد نقل عنه التنبكي في نيل الابتهاج نقولا متعددة واستند على مروياته في كثير من صفحات كتابه[٣١] .

كتبه

اجمعت المصادر المختلفة على ان كتب ابن الازرق ثلاثة :

اولا : كتاب روضة الاعلام بمنزلة العربية من علوم الاسلام[٣٢] وسماه صاحب نيل الابتهاج روضة الاعلام بمنزلة العربية من علوم اللسان[٣٣] وهذا خطأ ولعله سهو من الناسخ ، وانتقل هكذا الى المطبعة . ويقول صاحب نفح الطيب، مجلد ضخم فيه فوائد وحكايات لم يؤلف في فنه مثله ، وانه وقف عليه بتلمسان[٣٤] كما نقل عنه بعض ما اورده عن طريقة التعليم ويذكر ان

---

(٢٩) نفح الطيب جـ ٢ ص ٧٠٣-٧٠٤ .

(٣٠) المقرى : أزهار جـ ٣ ص ٣٠٦-٣٠٧ . ونيل الابتهاج ص ٨٧-٨٨ . ابن مريم ، البستان ، ص ٥٣-٥٤ .

(٣١) انظر نيل الابتهاج ص ٧٦ ، ١٨٠-١٨١ ، ٢٥٣ ، ٢٧٦-٢٧٧ . أيضا نفح الطيب جـ ٥ وانظر ص ٢٨١-٢٨٢ . وانظر أيضا مراجع متعددة في البستان لابن مريم ، نقل فيها عن ابن الازرق .

(٣٢) نفح الطيب جـ ٢ ص ٦٩٩ ، ٦٩٧ .

(٣٣) نيل الابتهاج ص ٣٢٤ .

(٣٤) نفح الطيب جـ ٢ ص ٧٠٠ . وأزهار الرياض جـ ٣ ص ٣١٨ .

الونشريشي صاحب المعيار نقل عن هذا الكتاب وقد ذكره ابن الازرق نفسه في كتابه بدائع السلك ، وذلك مما يدل على انه كتبه قبل كتابة البدائع • والكتاب يتكلم عن موضـــوعات متعددة في التراث العربي الاسلامي بحيث يمكن اعتباره في المغرب بمثابة الاخبار الطوال للدينوري والعقد الفريد لابن عبدربه في المشرق وفي المغرب وقد ذكرت من قبل اننا عثرنا على مخطوطات هذا الكتاب ونقوم بتحقيقه وسيصل الى ايدي القراء قريبا ان شاء الله •

ثانيا : الكتاب الثاني : «شفاء الغليل في شرح مختصر خليل» وهو في الفقه المالكي وقد توارد اسمه مع كتاب الامام ابن غازي ، المسمى بنفس هذا الاسم وقد اثار هذا اشكالا : اذ من المحتمل ان يكون ابن الازرق قد سماه شفاء الغليل ، ولكن المقري ــ صاحب نفح الطيب ــ يقول : انه رأى النسخة الخطية للكتاب بتلمسان بخط تلميذه الاكبر الوادي آشي ، وعليها اسم الكتـــاب بالغين • ولا يعرف ان كان ابن الازرق قد اتم هذا الكتاب ام لم يتمه ، لان تقدير ابن الازرق في خطة الكتاب انه سيكون في عشرين مجلدا •وقد راى المقرى فقط جملة من هذا الشرح بتلمسان في ثلاثة مجلدات(٣٥)

ويقول المقري :«وهذا الشرح لم يؤلف على مختصر خليل مثله : اقناعا ونقلا وفهما ، وقد رايت منه نحو الثلاثة اسفار ،ولا ادري هل اتمه أم لا • وتمامه يكون في نحو العشرين سفرا • وقد كتب بتلمسان خطته في كراسة وقد اتى فيها بالعجاب ، وهي اول دليل على غزارة علمه واتساعه في الفروع والاصول(٣٦) وما زالت مخطوطات هذا الشرح باقية في المغرب • وتتمنى ان تقوم بعض الهيئات المعنية بالفقه المالكي بتحقيق هذا الكتاب ونشره ،حتى يتم احياء تراث هذا المفكر العظيم كاملا •وقد ظلم ابن الازرق فيحياته ،ونأبى الظلم عليه الان بعد مماته •

ثالثا : الكتاب الثالث : بدائع السلك في طبائع الملك • وهو الكتاب الذي بين ايدينا الان والذي نقدمه للقاريء في نشرتنا هذه • ولاهمية الكتاب سنفرد له الفقرة التالية

---

(٣٥) نفح الطيب جـ ٢ ص ٧٠١ .
(٣٦) ازهار الرياض جـ ٣ ص ٣١٨ .

بدائع السلك في طبائع الملك

أجمع مؤرخو ابن الازرق ان له كتاب بدائع السلك في طبائع الملك ويبدو انه الكتاب الوحيد له في علم السياسة . اما ان له كتابا اخر تحت اسم الابريز في كيفية اداب الملوك وانه كتبه قبل كتاب بدائع السلك ، كما ذهب الى ذلك الاستاذ محمد عبدالله عنان[٣٧] في مقالته «كتب تأثرت بابن خلدون» وكما ذهب اليه الاستاذ حسن السائح في مقالته «ابن الازرق شارح ابن خلدون» فغير صحيح حيث لم نعثر على كتاب له تحت هذا الاسم ولم يرد اسم هذا الكتاب في بدائع السلك .

اما ما ذكره الاستاذ حسن السائح من ان له كتاب تحبير السياسة ، وان ابن عسكر وصفه بانه كتاب رائع ، لم يؤلف في فنه مثله ،فغير صحيح ايضا أو بمعنى ادق هو وهم من ابن عسكر اذ ان كلمة او مصطلح تحبير الرياسة انما هو مصطلح اراد ابن الازرق ان يسمي به كتابه ثم عدل عنه . وسماه باسم « بدائع السلك في طبائع الملك » ومن هذا يتبين لنا ان كتاب بدائع السلك هو الكتاب الوحيد له في علم السياسة ، او في علم السياسة الاجتماعية وقد اتفقت اقوال المؤرخين القدامى في هذا الكتاب[٣٨] .

فالمقري يقول عنه في نفح الطيب : «كتاب مفيد في موضوعه ، لخص فيه كلام ابن خلدون في مقدمة تاريخه ، مع زوائد كثيرة عليه »[٣٩] .

ثم يذكر في ازهار الرياض « وكتاب بدائع السلك في طبائع الملك » كتاب

---

(٣٧) الاستاذ محمد عبدالله عنان : العربي ، العدد ١٨٢ ذو الحجة ١٣٩٣ – يناير ١٩٧٤ ص ١٨٧–١٨٩ .

(٣٨) ذكر كتاب ابن الازرق اسماعيل الباشا البغدادي في المجلد الاول من كتاب المكنون في الذيل على كشف الظنون عن اسامي الكتب والفنون ، فقال : بدائع السلك في طبائع الملك لقاضي الجماعة أبي عبدالله محمد بن علي بن محمد الازرق الغرناطي الاندلسي المالكي المتوفى بالقدس سنة ٨٩٦ جـ ١ ص ١٧٠ .

(٣٩) المقرى : نفح الطيب ، جـ ٢ ص ٦٩٩ .

بديع في موضوعه لخص فيه مقدمة تاريخ ابن خلدون المسمى بكتاب العبر • وزاد عليه زيادة كبيرة نافعة ، وهو في سفر ضخم ، وقد نقل عنه صاحب المعيار ، اعني به ابن الازرق ، واظن انه نقل عنه في الجامع الذي ختم في المعيار »(٤٠) •

اما احمد بن بابا التنبكتي فيسم يالكتاب باسم«بدائع السلك في السياسة السلطانية » ويصفه بانه « كتاب حسن مفيد في موضوعه لخص فيه كلام ابن خلدون في مقدمة تاريخه وغيره ، مع زوائد كثيرة ما يستغنى عنها بوجه »(٤١)•

اما ان ابن الازرق قد لخص في بعض فصول كتابه مقدمة ابن خلدون فهذا حق انه عرض لنظريات ابن خلدون المتعددة ، ونظم بعض هذه النظريات تنظيما منهجيا ،واخذ من المقدمة نصوصا متعددة ، وشرحها • ولكنه تجاوز ابن خلدون تجاوزا كبيرا • وهذا ما دعا المؤرخين القدامى الى القول بانه اضاف «زوائد كثيرة»،«وزاد عليه زيادة كثيرة نافعة» •

كانت خطة ابن الارزق ان يورد النص الخلدوني ، اما كما هو، واما يلخصه واما ان يفسره ثم يعلق عليه باقوال اخرين ، مؤيدين ومدحضين، وبارائه هو موءيدا او مدحضا •

ان النتيجة التي اريد ان اصل اليها ان علم الاجتماع السياسي لم يتوقف عند ابن خلدون او لم يتوقف به ، انه ينضج ويخصب ويزداد غنى عند ابن الازرق ، وسيرى القاريء بنفسه تجاوز ابن الازرق عن نظريات ابن خلدون وتخطيه لها •

وملاحظة ثانية : هي اننا نعلم جميعا ركاكة الاسلوب الخلدوني وعدم رصانته ، وغموض بعض مصطلحاته • ونحن هنا امام مفكر عالم ثبت قريب العهد من ابن خلدون • نظر الى المقدمة نظرة فاحصة نقدية ، فأبان لنا عن كثير من عوائصها وغوامضها ، واغنى مصطلحاتها •

---

(٤٠) المقرى : أزهار الرياض ، جـ ٣ ص ٣١٨ •
(٤١) احمد بن بابا التنبكتي : نيل ، ص ٣٢٤ •

وملاحظة ثالثة : انه كشف لنا عن مصادر ابن خلدون ومصادره هو ، فكان يورد النصوص المتعددة والاراء الكثيرة لمفكرين سبقوا ابن خلـدون وكتبوا في نفس نسق ابن خلدون السياسي والاجتماعي ، فوضح لنا مصادر ابن خلدون في نظرياته عن الدولة او العصبية والشوكة والعوارض الذاتية وغيرها من افكاره لدى المسعودي وابن حزم والغزالي والامدي والماوردي وغيرهم من مفكرين متعددين ، مما يؤكد انه كانت للرجل عقلية تحليلية وتركيبية استطاعت ان تربط النصوص المتشابهه والمختلفة وان تضعها في نظام علمي متناسق .

وملاحظة رابعة : أنه طبق المنهج الاستقرائي ، في عرضه للموضوع . فعل ابن خلدون هذا من قبل ، وابن خلدون أشعري تجريبي حسي وكذلك ابن الازرق . ولكن المنهج يتضح أكثر وأكثر عند ابن الازرق ، فنرى هذا بوضوح في استخدامه لقياس الغائب على الشاهد ولمسالك العلة ولقوادحها وللاطراد وللعادة ، ولتحليل الجزئيات المستقرأة ، ثم جمعها في أصول عامة وقد يقال : ان التفريعات والجزئيات تكثر لديه أكثر من ابن خلدون . ولكن هذا هو المنهج الاستقرائي ، كان أكثر وعيا به من ابن خلدون .

وملاحظة أخيرة : كشف لنا ابن الازرق عن ميراث كبير في علم السياسة ، ووجه نظرنا الى مجموعة من الكتاب السياسيين ، سبقوا ابن خلدون ـ خلال القرون الماضية وقد ثبت لنا وجود مخطوطات كتب هؤلاء الكتاب ، غير أن أهم كتاب وجه نظرنا اليه هو كتاب الشهب اللامعة في السياسة النافعة ، للوزير أبي القاسم بن رضوان ، وقد حققته وأعددته للطبع . وسينشر ويطبع هذا الكتاب بعد طبع كتاب بدائع السلك . وأهمية كتاب الشهب اللامعة انه كان مصدرا أساسيا لابن الازرق ، علاوة على أن ابن رضوان كان معاصرا لابن خلدون بل صديقا وزميلا ولم يذكر ابن خلدون هذا الكتاب ، فهل استفاد به ام لم يستفد .

اننا نعلم أن ابن خلدون « كتوم » غير بواح . والمسألة تحتاج الى بحث .

تقسيم الكتاب

يقسم ابن الازرق كتابه تقسيما منهجيا • اذ هو يبتدئه بمقدمتين :

الاولى : في تقرير ما يوطن في النظر في الملك عقلا • وقد ضمن هذه المقدمة عشرين سابقة •

الثانية : في تمهيد أصول من الكلام في الملك شرعا • وقد قسمها الى عشرين سابقة ثم يقسم الكتاب بعد هذا الى كتب أربعة :

الكتاب الاول : في حقيقة الملك والخلافة وسائر أنواع الرياسات • ويحتوي الكتاب الاول بابين :

الكتاب الثاني : في اركان الملك وقواعد مبناه ضرورة وكمالا • ويحتوي الكتاب الثاني أيضا بابين •

الكتاب الثالث : فيما يطالب به السلطان تشييدا لاركان الملك ، وتأسيسا لقواعده ويشتمل على مقدمة وبابين •

الكتاب الرابع : في عوائق الملك وعوارضه ، ويحتوي على بابين •

وقد رأينا نحن ، أن نقدم الكتاب للقاريء على جزئين : يحتوي الجزء الاول على مقدمتين والكتابين الاول والثاني من تقسيم ابن الازرق ، وأنهينا الجزء الاول بفهرس عام للموضوعات ، ويحتوي الجزء الثاني الكتاب الثالث والرابع من تقسيم ابن الازرق مع الفهارس العامة لاسماء الاشخاص ولاسماء الكتب ، ولاسماء الاماكن والقبائل • وللمراجع الواردة في المتن ، ثم لمصادرنا في تحقيق الكتاب ، مخطوطة كانت أم منشورة •

طريقتنا في تحقيق النص

كان أمامنا تسع مخطوطات ، ثمانية منها مغربية ، وواحدة تونسية وقد وصلتنا التونسية مؤخرا وسيجد القاريء وصفا شاملا لهذه المخطوطات في الفقرة التالية • وقد وجدنا أن المخطوطات المغربية تكاد تكون من شجرة واحدة ، وأن هناك بعض الاختلاف بين التونسية التي رمزنا لها بالحرف (س) وبين المخطوطات الاخرى اللهم الا المخطوطة المغربية التي رمزنا لها بالحرف (هـ) فأن هناك بعض التشابه بينها وبين س • وقد كان أمامنا طريقان :

هناك بعض التشابه بينها وبين س • وقد كان أمامنا طريقان :

أولا ــ أن اتخذ أقدم المخطوطات أصلا ، وأن أضع الاختلافات في الهوامش كما يفعل الكثيرون من الباحثين ، وبخاصة مجموعة كبيرة من المستشرقين ومعنى هذا أنني سأقدم نصا قد يحتمل بعض الاخطاء ، وأن تكون القراءة الصحيحة أحيانا في الهامش في مخطوط أخر وهذا مما يتعب القاريء .

ثانيا ــ واما أن أقدم نصا صحيحا من مختلف المخطوطات ، بحيث أقدم نصا هو أقرب الى الصحة ، وأن أضع القراءات المختلفة في الهوامش . فيكون أمام القاريء ، في صلب الكتاب النص الذي اعتقده أقرب الى الصحة ، وأن تحوي الهوامش القراءات الاخرى المتعددة التي أعتقد أنها أقل ملاءمة في تقويم النص ، أو أنها اخطاء لناسخ غير متبصر ، بحيث يحتوي النص والهوامش مجموع المخطوطات التسع . وقد فضلت الطريقة الثانية ، حتى يكون بين يدي القاريء أقرب النصوص الى الصحة ، وأن أضع مختلف القراءات في هوامش الكتاب .

ولم يكن هذا فقط طريقنا في تحقيق النص . لقد أورد ابن الازرق نصوصا كثيرة لا حصر لها من مصادر متعددة ، مخطوطة ومنشورة . وقد تتبعنا أغلب مصادره بصبر لا يعرفه الا من عانى البحث العلمي ، وحققنا نصوص الكتاب على تلك المصادر . وكثيرا ما كانت نصوص ابن الازرق أدق من النصوص المنشورة والمخطوطة ، مما يدل على أنه كان في يديه نسخ جيدة من الكتب التي استند عليها .

وانتهى الى القول بأن النص الذي بين أيدي القراء الان ، قد تقوم الى اكبر حد ، يستطيع باحث أن يقوم بـه .

إمتداد مدرسة إبن الأزرق

لم يعد هناك مجال علمي للفكرة القائلة بأن مفكرا من المفكرين قد ظهر عن ذاته وبذاته ان كل مفكر ان هو الا حلقة في سلسلة الفكر الذي سبقه، ويربط حلقات السلسلة التي من المحتم أن تمتد بعده . ولا يمنع هذا على الاطلاق من أن يضفي على اراء سابقيه جدة منهجه وطرافته ، واصاله فكرة

ونبوغه الذاتي ، ولا يمنع هذا على الاطلاق من أن يصوغ ما وصل اليه من مواد فكرية ، بمؤشرات وعوامل تنقدح في بنية مجتمعه المعاصر وأن يفسر بكل هذا ، المجتمع الذي يعيش فيه ، والذي ينعكس عن آرائه • وكان ابن خلدون عبقرية عصره بلا منازع ، ولكن لم يكن العبقرية الفريدة الوحيدة في سلسلة الفكر الاسلامي ؛ انه كان جوهرة غالية في عقد هذه السلسلة • لكنه استفاد أعظم استفادة بتراث الاشاعرة ، وانعكس على كل جزئية من جزئيات نظريته ، فكرهم ومنهجهم • يقرر الدكتور محمد عابد الجابري في كتابه الممتاز : العصبية والدولة « لقد عرف الفكر الاسلامي الى جانب الدراسات اللغوية والادبية والفقهية والكلامية والفلسفية ، جانبا سياسيا واجتماعيا ، ما زال في حاجة الى مزيد من بحث ودراسة ، وفكر ابن خلدون : نظرياته السياسية والاجتماعية ، هو في نظرنا استمرار وتتويج لهذا الجانب من الفكر العربي والاسلامي • ودون أن ندخل في التفاصيل ، فاننا سنقتصر هنا على محاولة ربط اراء ابن خلدون ونظرياته بالاتجاهات التي عرفها الفكر الاسلامي في ميدان السياسة والاجتماع[٤٢] •

يضاف الى هذا تأثر ابن خلدون بما كتبه مؤرخو الرومان والبربر يقول الاستاذ حسن السائح «نحن نعرف ان ابن خلدون كان يعرف شيئا من اللغة اللاتينية ، وينقل ما كتبه مؤرخو الرومان والبربر • ومن المعلوم عنه انه تأثر بالمؤرخ البربري «فلوروس» الملخص لمعشرات طيطس ، والذي عاش في روما مؤرخا وكاتبا ذائع الصيت وقد عرف برأيه في تحديد حياة الدولة في اربعة عصور : عصر النشأة والعظمة والانحطاط والاندثار التي اقتبسها عنه ابن خلدون فيما بعد • كما انه كان يحسن اللهجة البربرية ، وبالاخص الهنتانية المستعملة في بلاط الحفصيين ، واستفاد مما كتبه البربر باللغة البونيقية وما كتبه نسابو البربر المطاطي والنفوسي وابن كداد وابن الوراق والبرزالي والنضرومي • ويضيف الاستاذ الى هذا التراث ما أخذه ابن خلدون عن كتاب الانساب وابن قتيبة فيماكتبه عن اخبار افريقية والطبري فيتاريخه والمسعودي

---

(٤٢) الدكتور محمد عابد الجابري : العصبية والدولة : معالم نظرية خلدونية في التاريخ الاسلامي ــ دار الثقافة ــ الدار البيضاء ، المغرب ، ص ١٨٧ •

في مروج الذهب وابن حزم في الجمهرة ، وابراهيم الرقيق والقيرواني مؤلف انساب البربر والجرجاني في تهذيب التاريخ والبيهقي في كتاب الاسماء والصفات، علاوة على معرفته بالفلسفة اليونانية، وبخاصة كتب ارسطاليس(٤٣) ولكن المسألة ادق من هذا كله : لقد اخذ افكار العصبية والدولة نفسها من سابقيه وبالاخص المسعودي والغزالي .وصاغ كل هذا بمنهج تاريخي استقرائي هو منهج الاشاعرة : من متكلمين واصوليين ومحدثين • وفعل كل هذا ببراعة ، وكتم في الغالب مصادره •

وانتقل التراث السياسي والاجتماعي الى ابن الازرق • ولم يكتم ـ كما قلنا ـ وباح واضاف الى ابن خلدون ، كما اضاف ابن خلدون الى سابقيه وكان لابد للتراث الازرقي ، ان يعيش من بعده • ولم تنقطع حلقات السلسلة ابدا •

ولم استقريء هنا استقراء كاملا امتداد علم السياسة أو علم الاجتماع السياسي في العالم الاسلامي بعد ابن الازرق ، ولكن سأعطي نماذ جعن بعض هذا الامتداد في المغرب •

كشف لنا العلامة المغربي الاستاذ محمد المنوني في كتابه القيم «مظاهر يقظة المغرب الحديث» عن بعض هذا الامتداد •

اما اول هؤلاء المفكرين ، الذي تأثروا بابن الازرق فهو الغالي بن محمد الحسني الادريسي العمراني اللجائي نزيل فاس والمتوفي عام ١٢٨٩هـ ـ ١٨٧١م ١٨٧٢م •

وقد ترك لنا كتاب ، مقمع الكفر بالسنان والحسام ، في بيان ايجاب الاستعداد وحرب النظام ويتكون من خمسة عشر بابا :والابواب الاولى في سياسة الجند ، وهي ايضا من دائرة كتاب ابن الازرق ، والفصول الثمانية الاخيرة في علم السياسة ، وتحتفظ المكتبة الملكية بالرباط بثلاث نسخ من

---

(٤٣) الاستاذ حسن السائح : ابن الازرق شارح ابن خلدون : العدد الثالث ـ السنة العاشرة ـ من دعوة الحق ـ رمضان ١٣٨٦ ـ يناير ١٩٦٧ .

المخطوط ، وعلى احداها خط المؤلف نفسه[٤٤] .

اما ثانيهما فهو محمد بن محمد العلاف السفياني الامغيطي العبدلاوي المتوفي عام ١٣١٢ هـ ١٨٩٤م ، وقد كتب كتابا في السياسة الخالصة وهو تاج الملك المبتكر ، ومداده من خراج وعسكر ، والكتاب مرتب على مقدمة من فصلين وعشرة ابواب . ومنه نسخة فريدة بالمكتبة الملكية بالرباط[٤٥] .

اما ثالثهما : فهو ابو العباس احمد بن الهاشمي بن صالح الغالبي الادريسي الحسني الفلالي الدرقاوي (المتوفي عام ١٣٢٧هـ ١٩٠٩ـ ١٩١٠م) ومن تلاميذ الدرقاوي الكبير محمد العربي بن محمد الهاشمي الحسني العلوي المدغري (المتوفي عام ١٣٠٩هـ ١٨٩٢م) وقد كتب الفلالي كتاب ، تحفة الراغب في الغادر ، في الترغيب لطلب الشهادة ، واداب الغزو وحكمه وفضل الشجاعة . ويتكون الكتاب من مقدمة ومن ستة فصول وكتابين في كل منهما ثمانية عشر كتابا . ثم خاتمة تشتمل على ستة فصول . اما المخطوطة الاصلية لهذا الكتاب ، فهي لدى ولده الفقيه الفاضل السيد الحاج محمد بمكناس وبالخزانة العامة بالرباط صورة فوتغرافية منه .

اما رابعهما واهمهما فهو مفكر سياسي يبدو انه كانت له اهمية كبرى في عصره ، بل سنرى ان لكتابه وثيقة نادرة تكشف لنا عن خفايا حكم الحسن الاول وحقيقة الاصلاحات السياسية والعلمية والثقافية التي تمت في عصره . وهذا المفكر هو ابو عثمان سعيد بن عبدالله الخليفي المحمدي الدكالي وقد وصف هذا المفكر باوصاف علمية متعددة فهو الفقيه المشارك النبيه الذكي السريع الحفظ ، السيال الذهن .وهذا ما يدل على ما كان عليه من اهمية في عصر الحسن الاول. وقد ولد بثغر الجديدة، وجال بالمغرب ، ثم انتقل الى المشرق حيث قضى حوالي عشرين سنة . وفي القاهرة كتب كتابه عام ١٣٠٤هـ «وردة الناشق ، وروضة العاشق ثم سماه فيما بعد» التحفة الدكالية. فهل نحن أمام ابن خلدون جديد .

---

(٤٤) الاستاذ محمد المنوني ، مظاهر يقظة المغرب الحديث ، الجزء الاول ، ص ٢٦٣ الى ٢٦٥ .

(٤٥) نفس المصدر السابق ، ص ٢٦٧ ـ ٢٦٨ .

ان الفكرة العامة ـ فيما يبدو ـ التي تسيطر على الكتاب هي محاولة النفاذ الى اعماق المشاكل المغربية جميعها وقد رأى ان « الحسن الاول تحيط به مجموعة من اصحاب علم الجدول والتنجيم فرأى ان ينقد كل هذا في كتاب يكون دستورا للحسن الاول . فوضع هذا الكتاب «ارشادا له» وتنبيها والكتاب ليس بين ايدينا ولكننا نستطيع من الشذرات الباقية عن فهرسته ان نلتمس مدى نضج علم السياسة لدى المسلمين حتى في هذا العصر المتأخر الذي وسم بالانحطاط السياسي والفكري .

ويشتمل الكتاب على فصول نادرة منها في النقد اي السكة « وما وقع فيه من النقص، وقد اعتاده النفس من الترفّه في المأكول والملبوس ، في الامور الداعية الى تعطيل الحدود ، وفي الاجور الداعية الى الفجور ، الحاملة على الكذب وشهادة الزور وفي خبر الجنس الجائر» كل هذه الموضوعات تنبثق من واقع المجتمع المغربي في هذا العصر القريب . ولا يوجد من هذا الكتاب ـ فيما يقرر العلامة المغربي محمد المنوني ـ سوى نسخة في خزانة العلامة المحقق سيدي عبدالكريم بن الحسين الحسني .ولم يتمكن المنوني من الاطلاع عليها(٤٦) .

أننا خلال هذه النماذج ـ نستطيع ان نخرج بنتيجة مؤكدة .

ان مدرسة ابن الازرق قد عاشت خلال العصور الحديثة القريبة ،وان الفكر السياسي الاسلامي الذي بدأ منذ عهد مبكر في تاريخ الاسلام ، لم يمت ابدا .

ولايفوتني هنا ان اذكر من عاونوني في تحقيق هذا الكتاب ،ومشاركتي في الفحص والتنقيب . وهم الاستاذ عبدالمجيد الصغير من شباب الباحثين المغاربة بكلية الاداب بالرباط ، والاستاذ محمد شعبان اصرف ، من شباب علماء الازهر ، والاستاذ محمد العلمي من شباب الباحثين بالمغرب .

والله ولي التوفيق

دكتور علي سامي النشار

الرباط في ١٥ ذي القعدة عام ١٣٩٥ هـ ـ ١٩ نوفمبر عام ١٩٧٥ م

---

(٤٦) الاستاذ محمد المنوني : مظاهر يقظة المغرب الحديث ، جـ ١ ص ٢٧٩ـ ٢٨١ .

مخطوط الكتاب

لقد اعتمدنا في تحقيق هذا الكتاب (وهو كتاب بدائع السلك في طبائع الملك) لابن الازرق على تسع مخطوطات ، ثمانية منها مغربية وواحدة تونسية ،

اما المغربية فموجودة منها ست مخطوطات في الخزانة الملكية بالرباط ، ووجد مخطوطان في الخزانة العامة بالرباط ، ووجد مخطوط واحد في تونس ، توصلنا الى نسخة مصورة منها • وهذا تفصيل لوصف هذه المخطوطات حيث قسمناها الى ثلاث مجموعات :

الاولى : وهي الموجودة في الخزانة الملكية ، وقد رمز الى كل المخطوطات بحرف ابجدي على الترتيب التالي :

(١) المخطوط الاول : ــ وقد رمزنا له بحرف ــ أ ــ وموجود في الخزانة الملكية بالرباط تحت رقم ٨٠٤٥ • وهو مكتوب بالخط المغربي ، وبالمداد الاسود ، ومعنون في كل فقرة بالخط العريض الواضح ولم تُتّبع فيه طريقة الفواصل والتنقيط في آخر كل جملة ، كما ان السوس اكل معظم اطراف الورق • وقد اشتمل على ٤٤٣ صفحة مرقمة معدل اسطر الصفحة واحد وعشرون سطرا ، كما ان طول الصفحة ٣ر٢٥ سم وعرضها ١٩سم • وهذا المخطوط مجلد بجلد احمر حديث مذهب عليه اسم المؤلف واسم الكتاب على الطريقة الحديثة في التجليد ، وفيه ايضا خيط من الحرير الاخضر للفرز •

(٢) المخطوط الثاني : وقد رمز اليه بحرف ــ ب ــ تحت رقم ١٧٢٠ • وهو مكتوب بالخط المغربي القديم بالحبر الاسود ومعنون في رأس كل فقرة بالخط العريض بالحبر الاحمر ، ويوجد على هامشه بعض الاصلاح كما ان هذا المخطوط قديم حيث ان السوس قد افسد كثيرا من اوراقها وهي

مرقمة من ١ الى ٢٣٣٥ صفحة وطول الصفحة ٢٥سم وعرضها ١٩ر٥ سم • وهو مجلد بجلد قديم يميل الى الحمرة الداكنة افسدها السوس ومعدل اسطر الصفحة ٢٣ سطرا •

(٣) ــ المخطوط الثالث وقد رمز له بحرف ــ ج ــ وهو تحت رقم ٤٢٢ بالخزانة الملكية • وهو من الحجم الصغير ومكتوب بخط رقيق وبحبر اسود ، وقد جعل لكل فقرة عنوان بخط عريض بالحبر الاسود والاحمر، وهو مرقم من رقم ١ الى ٤١٤ صفحة وطول الصفحة ٤ر٢١ سم وعرضها ٥ر١٧ سم ومعدل اسطر الصفحة واحد وعشرون سطرا وهو مجلد بجلد ازرق على الطريقة الحديثة، وقد زين بماء الذهب وكتب عليها اسم المؤلف والكتاب• وقد ترك في اوله عدد من الاوراق الفارغة، وقد نُقّطت فقرات المقدمة بالنقاط الحمراء الكبيرة ، ولم يستعمل ذلك في جميع الكتاب ؛ كما زين بالنجمة المغربية •

(٤) المخطوط الرابع : وقد رمز له بحرف ــ د ــ ورقمه في الخزانة الملكية ٢٣٦٣ ، وهو مكتوب بخط صغير وبحبر اسود ، ويميل الى خط النسخ ، كما انه معنون بخط عريض لكل فقرة بالحبر الاحمر او الاسود وسار في تبويبه بالكتاب والركن والقاعدة والفاتحة والمرتبة الخ • وهو مرقم من ١ الى ٣٦٢ صفحة وطول الصفحة ٧ر٢٥ سم وعرضها ٥ر٢٢ • ومعدل اسطر الصفحة ٣١ سطرا • وهو مربع الشكل تقريبا ومجلد بجلد اخضر مزين من زواياه بماء الذهب ومكتوب على الجلد اسم صاحب الكتاب على عادة المجلدين وورقه غليظ يميل الى الصفرة •

(٥) المخطوط الخامس : الذي رمز له بحرف ــ هـ ــ موجود في الخزانة الملكية بالرباط تحت رقم ١٠٨٨ • بدء في مقدمة الكتاب بالبسملة والصلاة على النبي ثم الحمد لله • وقد وضع في نهاية كل فقرة نقطة كما وضع في اول كل كلام عنوان بخط عريض ملون بالوان ولا يضع الناسخ هذا العنوان في اول السطر بل حينما ينتهي من الفقرة يتلوه مباشرة بالعنوان التالي وهكذا •

وقد رقم من صفحة واحد الى ٤٧٥ صفحة وطول الصفحة ٣٠ سم

وعرضها ٥ر٢١ سم ومعدل اسطر الصفحة خمسة وعشرون سطرا وهو مكتوب بالمداد الاسود ومجلد بجلد احمر ملفوف على الطريقة القديمة •

(٦) المخطوط السادس : وقد رمز له بحرف ــ واو ــ تحت رقم ١٢٤٩ ــ وهو اوضح هذه المخطوطات واحدثها مجلد بجلد لونه اخضر ومزين بماء الذهب باشكال جميلة واول صفحة مكتوب فيها الحمد لله • اشتمل هذا المجلد المبارك على سياسة ابن الازرق المسماة ببدائع السلك في طبائع الملك للشيخ الخطيب البليغ القاضي سيدي محمد بن على بن الازرق وهو مخطوط بخط الكاتب السيد محمد غريط وهو من الكتب المولوية الشريفة التي بخزانة المنصور السعيدة •

والصفحة الثانية فيها بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد وآله وصحبه وسلم وتحته يوجد مستطيل مزركش بالالوان المذهبة وفي وسطه مكتوب بماء الذهب وهذا المخطوط مكتوب بالمداد الاسودوخطه واضح جميل كما ان الابواب والفصول مكتوبة بخط كبير وموجود على هامشه بعض التعاليق وهو منقسم الى صنفين الاول مرقم على طريقة الالوان وليس الصفحات من ١ ــ ٨٤ ورقة وطول الورقة ٣ر٢٨ سم والصنف الثاني يبدأ من القاعدة الثامنة عشرة ومزين كذلك كما في المصنف الاول • ومرقم من ــ ١ ــ الى ــ ٩٣ ورقة وطول الورقة ٣ر٢٨ سم وعرضها ٦ر٢٠ سم ومعدل اسطر صفحة هذا المخطوط ٢٥ سطرا ونظام المصنف الثاني مثل الاول ولون اوراقه تميل الى الصفرة والحمرة خصوصا المكتوب منها •

اما المجموعة الثانية فهي الموجودة في الخزانة العامة بالرباط وقد رمز الى كل واحد منها ايضا بحرف ابجدي •

المخطوط السابع : وقد رمز له بحرف ــ ك ــ وهو مكتوب بخط مغربي قديم بمداد اسود وقد وجد في الصفحة الاولى بعض الكلام عن حياة المؤلف وتنقلاته مأخوذة من الانس الجليس لصاحب تاريخ القدس والخليل ، كما انه وضع الناسخ في اول فقرة او كلام جديد عنوانا بخط عريض بالمداد الاسود

او الاحمر ، ويميل لون ورقه الى الصفرة ويوجد على هوامشه بعض الاصلاح وهو مرقم من رقم ١ ــ الى ٥٢٩ صفحة وطول الصفحة ٥ر٢٥ سم وعرضها ١٩ر٧ سم ومجلد بجلد بني ملفرف ، وتحتوي كل صفحة منه على واحد واحد وعشرين سطرا ويوجد بالخزانة العامة تحت رقم ٦٤ جـ •

المخطوط الثامن : وقد رمز له بحرف ــ م ــ وهو مخطوط ذو حجم صغير طول صفحته ٥ر٢٢ سم وعرضها ١٧ سم ومعدل اسطر الصفحة فيه ١٩ سطرا ، وهو بجانب ذلك مفهرس ، وهذا الفهرست موجود في اول المخطوط يبين فيه ما اشتمل عليه المخطوط من كتب وفصول كما يوجد في آخر عدد كبير من ابيات الشعر وعدد صفحات المخطوط من ١ الى ٤١٢ صفحة يميل لونها الى الصفرة من بينها ١٤ صفحة يوجد فيها شعر وهو منسق ومزين ومرتب العناوين بالالوان الجميلة ، وقد كتب بالمداد الاسود ومجلد بجلد مزركش وهو موجود في الخزانة العامة بالرباط تحت رقم ٩٣ جـ • بالمملكة المغربية •

المجموعة الثالثة المخطوط التاسع : مخطوط تونس وقد وصلتنا النسخة المصورة التنوسية لمخطوط موجود في دار الكتب القومية تحت رقم ٥٩٣٧ مرقمة من رقم ١ الى ٣٧٠ صفحة طول الصفحة ٣٠ سم وعرضها ١٩ر٥ سم ومعدل اسطر الصفحة ٢٤ سطرا ولهذا يعتبر من الحجم الكبير ، كما يتضح من كتابته انه ادق خطا من المخطوطات الموجودة في المغرب ، وهو مكتوب بخط واضح وبمداد اسود وآخر ورقة فيه مكتوبة على شكل مثلث رأسه الى اسفل •

وشكر للاخ الاستاذ ابراهيم شبوح ، الاستاذ بكلية الاداب بالجامعة التونسية وقد تفضل وأرسل صورة خط المؤلف •

كما وصلتنا صورة خط المؤلف من تونس وهي مرفقة مع الكتاب •

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلى الله على مولانا محمد وآله وصحبه الحمد لله مالك الملك ايجادا وتدبيرا[1] ، ومبدعه من فيض جوده عليما باسرار وجوده خبيرا ، ومؤته من شاء[2] رئيسا به واميرا • وجاعل سياسته الحسان تبقى على تمدن الانسان تعبيرا ، ومعينه بالوزارة التي كفته من مؤونة الامانة عسيرا ، وجعلت تشييد اركانه على حسب امكانه يسيرا •

نحمده سبحانه ، وحمده اوجب ما صدر في مبادىء ذوات البال تصديرا ، واعجب ما اعتمد في الاصدار والايراد بنجاح القصد والمراد جديرا ، ونشكره على نعمه التي لاتحصى بمجمل[3] ما ظهر منها وما بطن تفسيرا ، ولا يلحظ البصر[4] مجلى الجمال منها ومظهره ، الا وقد انقلب خاسئا بما بهره[5] حسيرا[6] •

ونشهد ان لا اله الا الله وحده لاشريك له ، الذي خلق كل شيء فقدره تقديرا ، وانفرد بحسان اسمائه على خلق ارضه وسمائه قديرا •

ونشهد ان سيدنا[7] ومولانا محمدا عبده ورسوله وحبيبه المبلغ به مأمول المتوسل به[8] وسؤله ، الذي نور بهدايته القلوب تنويرا ، واوضح في[9] مناهج السياسة احسنها في تدبير الرياسة تصويرا ، واوجب لخلفائه توقيرا بالغا وتقديرا ، واتخذ من صحبه الكرام في معالجة الصعب المرام[10] وزيرا ، المؤيد من المعجزات القواطع والايات السواطع بما قام به بشيرا ونذيرا ، واسمع من وعيد العصيان لطاعة الملك الديان تحذيرا ، صاحب اللواء المنشور والشفاعة

---

(١) س : تقديرا .
(٢) ـ م ـ هـ : يشاء .
(٣) ـ م ـ ج ـ د ـ س : المجمل .
(٤) س البصير مجمل
(٥) ـ ج : يراه .
(٦) س : وحسيرا .
(٧) مولانا ناقصة في س .
(٨) ب . نا قصة في س .
(٩) س . ورسوله .
(١٠) ج ـ م : غير موجودة .

العظمى يوم النشور وقد حبّر محاسد مقامه المحمود تحبيرا ، واظهـر من خصوصيته للعيان[١١] ما يضيق عنه نطاق البيان تعبيرا ، صلى الله عليه وعلى آله الأبرار واصحابه الناصرين له في الاحلاء والامرار ، الذين بلغوا خطاب التشريع اقتضاء[١٢] وتخييرا ، واعتصموا بواضحات[١٣] الدلالة فما غيروا بشبهات الضلالة تغييرا ، صلاةً نستمنح بها لمنذور[١٤] الحسنات توفيرا ، ولعظائم الجرائم يوم ابتلاء[١٥] السرائر تكفيرا مالاح انبهار الصبح[١٦] الباهر في مطالع الافق الظاهر مستطيرا ، وما زاد الغمام الماطر وانفاس الروض العاطر، تعطيرا .

اما بعد ، فأن من اشهر ما علم عقلا وسمعا ، وجمع فيه بشرط[١٧] القبول لبرهانه[١٨] المقبول جمعا . ان الملك[١٩] صورة العمران البشري وقراره ، ومعناه الذي يشتمل عليه فوائد الاحتياج واسراره . واني لما رأيت من ذلك ما هو انور من شمس الظهيرة ، واجلى في الظهور عند الخاصة والجمهور من القضايا الشهيرة ، قصدت الى تلخيص ما كتب الناس في الملك والامارة ، والسياسة التي رعيها على الاسعاد بصلاح المعاش والمعاد اصدق امارة ، على نهج يكشف من محيا الحكمة قناع الاحتجاب ، ويأتي في[٢٠] تقريره لتهذيب ما فضل من تحريره[٢١] ، بالعجب العجاب ، لأتحف به من تشوف لهذا الغرض ولم يعدل فيه[٢٢] من الجوهر الى العرض ، من امير صدقت فيه رغبته وظهرت،

---

(١١) س : الحرام .
(١٢) ــ س : وتحبيرا .
(١٣) ــ م . بواضح .
(١٤) ــ أ . م . د . بمنذور .
(١٥) ــ أ . هـ . م . س . تبلى .
(١٦) ــ أ . هـ . د . م : انفجار .
(١٧) هـ . م . ح . س. بشروط .
(١٨) ــ هـ . برهانه .
(١٩) س . ب . هـ : الملوك .
(٢٠) ــ أ . غير موجودة .
(٢١) جـ . م : وتحريره .
(٢٢) ــ هـ . ولم يعد فيه .

ومأمور وضحت به دلائل الافادة به[٢٣] وبهرت[٢٤] ، ولما اشتمل على كثير من احوال الملك والدول وامتع ايراده لمختار مراده من حكم الاواخر والاول ، وابدى من اسرار الخليقة عجائب غريبة ، وقرر[٢٥] لها من برهان العقل السليم ما كفاه في التسليم والشكوك المريبة، [٢٦] سميته[٢٧] .

بدائع السلك في طبائع الملك

عناية[٢٨] بما احتوى عليه من القواعد الحكمية[٢٩] الاعتبار ، والحقائق التي حررها باوضح[٣٠] الدليل من شبهات التضليل نحارير العلماء الاحبار[٣١]، والفوائد[٣٢] الشرعية ، وان كانت المقدمة ، بما سواها ، على الاطلاق مستخدمة ، فهي من حيث قصده[٣٣] الاول مكملة ، ولعلمه[٣٤] في التفريغ اذا تعلق به خطاب التشريع مهملة او معملة ، ولو خصت السياسة بلحظ[٣٥] جانبها المرعي[٣٦] الذمام ، واعمل في فائدة عملها[٣٧] بمعتبرها في التصريف ومعملها ، واجب العناية بها والاهتمام ، لناسب ان يسمى « بتحرير[٣٨] السياسة » فهي من[٣٩] العلم الذي لايستغني عنه سوقة ولا ملك ، ولا من نهج

---

(٢٣) ـ هـ . دون به .
(٢٤) ـ هـ . وظهرت .
(٢٥) س . وحررها .
(٢٦) ـ ب . زيادة المريبة .
(٢٧) ـ هـ . جـ . وسميته .
(٢٨) ـ هـ . بدون عناية .
(٢٩) أ . ب . الحكمية .
(٣٠) ـ أ . جـ . د . هـ . ب . فأوضح .
(٣١) ـ ب . الاخبار .
(٣٢) ـ س . وفوائده .
(٣٣) ـ هـ . س . قصدها .
(٣٤) ـ س : ولعمله .
(٣٥) ـ س : بلحظاتها .
(٣٦) س ـ : غير موجودة .
(٣٧) س : تجعلها .
(٣٨) س . بتجبير السياسة في تدبير الرئاسة .
(٣٩) ـ أ ـ جـ . هـ . د . فهي العلم .

به في التقويم سبيل[٤٠] الرشد القويم وسلك ، فمن سماه بذلك ، فوجهه وضاح الاسرة مشرقها ، ولحظه[٤١] في الاعتبار المناسب أصيل المناسب معرقها وقد حاشيته من سير اللهو والبطالة وباختصار محصولة من فروع ما جمع ، وأصوله ، عن الاسهاب والاطالة ، وهذبت ترتيبه وتفصيله ، وذهبت بنضار[٤٢] فرائده على كثرة فوائد بيانه وتحصيله وجعلت لكل[٤٣] وارد مشرعا ، وبأعذب المشارب مترعا فأن[٤٤] وقع هناك ممن[٤٥] نظر فيه راضيا ، وعن استهداف تصنيفه لرميه بسهام تعنيفه متغاضيا[٤٦] فعسى ان يكون له بالاجادة شاهدا ، ولعذره[٤٧] في الاغفال لشروط الاحتفال ما هدا ، والا فقبوله من الملتمس له مأمول ، وسمحه بارضائه ، يستغرقه[٤٨] من اعضائه عموم منه وشمول ، ورتبته على مقدمتين وأربعة كتب وخاتمة ، أذكرها الان اجمالا ، وأدل بها الناظر اليه على ما اشتملت عليه اشتمالا .

المقدمة الأولى

في تقرير ما يوطىء للنظر في الملك عقلا ، وفيها عشرون سابقة .

المقدمة الثانية

في تمهيد اصول من الكلام فيه شرعا ، وفيها عشرون فاتحة .

---

(٤٠) ـ ب . سبل . س : ملك .
(٤١) ـ ب . بحظه .
(٤٢) ـ س . بنضائر .
(٤٣) ـ أ . جـ . لكل داره .
(٤٤) ـ أ . جـ . هـ . د . من شتى المآرب .
(٤٥) ـ م . من .
(٤٦) ـ س : متقاصيا .
(٤٧) ـ ب . وبعذره .
(٤٨) س : برده .

الكتاب الأول

في حقيقة الملك والخلافة وسائر انواع الرياسات ، وسبب وجود ذلك وشرطه ، وفيه بابان

الباب الأول

في حقيقة الملك والخلافة ، وسائر أنواع الرياسة[٤٩] ، وفيه ثلاثة أنظار.

النظر الأول

في حقيقة الخلافة ، وفيه خمس مسائل

النظر الثاني

في حقيقة الخلافة ، وفيه خمس مسائل

النظر الثالث

في سائر أنواع الرياسة[٥٠] ، وهي[٥١] نوعان .

الباب الثاني

في سبب وجود الملك وشرطه ، وفيه ثلاثة اطراف .

الطرف الأول

في سبب وجود الملك ، وفيه عشر حكم يشتمل عليها سبب الحاجة اليه .

الطرف الثاني

في شرط وجود الملك ، وفيه عشرون مسألة

---

(٤٩) س : الرياسات .
(٥٠) س : الروياسات .
(٥١) س : وفيه .

الطرف الثالث

في الحروب ومذاهب الامم في ترتيبها وما يلزم فيها من الآداب .
والمكائد ، وفيه ثلاث مقدمات وستة فصول وتتميمتان(٥٢) .

الكتاب الثاني

في اركان الملك وقواعد مبناه ضرورة وكمالا ، وفيه بابان .

الباب الأول

في الافعال التي تقام بها صورة الملك ووجوده ، وهي عشرون ركنا ضرورية وكمالية .

الركن الأول

نصب الوزير ، وفيه مقدمتان ، وثلاثة مطالب .

الركن الثاني

في اقامة الشريعة ، وفيه مقدمة وثلاثة فصول .

الركن الثالث

في اعداد الجند ، وفيه مقدمتان واربع عنايات .

الركن الرابع

حفظ المال ، وفيه قطبان .

الركن الخامس

تكثير العمارة ، وفيه مقدمتان ، وثلاثة مقاصد .

---

(٥٢) س : وتتميمان .

الركن السادس

اقامة العدل ، وفيه مقدمة ومسلكان •

الركن السابع

تولية الخطط الدينية وهي سبع ، اقامة الصلاة والتدريس ، والفتيا والقضاء ، والعدالة ، والحسبة ، والسككة •

الركن الثامن

ترتيب المراتب السلطانية ، وفيه ثلاث مقدمات ، وخمس مراتب ، وهي : الحجابة ، والكتابة ، وديوان العمل[٥٣] ، والجباية ، والشرطة •

الركن التاسع

رعاية السياسة ، وفيه مقدمتان ، ومنهجان •

الركن العاشر

تقديم[٥٤] مشورة ذوي الرأي والتجربة ، وفيه ثلاث مقدمات ، واربع مقامات•

الركن الحادي عشر

بذل النصيحة ، وفيه ست مسائل ، وتكملة •

الركن الثاني عشر

احكام[٥٥] التدبير ، وفيه ثمان مسائل •

الركن الثالث عشر

تقديم الولاة والعمال ، وفيه ثمان مسائل[٥٦] وتتميم •

---

(٥٣) ــ هـ . جـ : في اقامة .
(٥٤) ــ أ . جـ . د : دون تقويم .
(٥٥) س : احتكام .
(٥٦) جـ : غير موجودة .

الركن الرابع عشر

اتخاذ البطانة واهل البساط ، وفيه ثمان مسائل وثلاث فوائد مكملة .

الركن الخامس عشر

تنظيم المجلس ، وعوائده ، وفيه خمس مسائل .

الركن السادس عشر

تقدير الظهور والاحتجاب ، وفيه نظران : احدهما في الظهور ، وفيه ست مسائل ، الثاني في الاحتجاب ، وهو نوعان : احدهما[٥٧] الماذون فيه ، وفيه اربع مسائل ، والثاني الممنوع منه ، وفيه ثلاث مسائل .

الركن السابع عشر

رعاية الخاصة ، والبطانة ، وفيه عشر مسائل .

الركن الثامن عشر

ظهور العناية بمن له حق ، اوفيه منفعه ، وهم اصناف ستة .

أحدهما آل النبي صلى الله عليه وسلم ، وفيه ثلاث مسائل .

الثاني : العلماء ، وفيه ثلاث مسائل .

الثالث : الصلحاء ، وفيه ثلاث مسائل .

الرابع : اصحاب الوفاء ، مع ذوي اليد السابقة ، وفيه اربع مسائل .

الخامس : وجوه الناس ، وفيه ثلاث مسائل .

السادس : الاغنياء من الرعية ، وفيه ثلاث مسائل .

الركن التاسع عشر

مكافآت ذوي السوابق ، وفيه ثلاث مسائل .

---

(٥٧) س : الاول .

الركن العشرون

تخليد مفاخر الملك ومآثره ، وفيه مقدمتان ومقامان •

الباب الثاني

في الصنفان التي تصدر بها تلك الافعال على افضل نظام، وفيه ست مقدمات[٥٨] وعشرون قاعدة •

القاعدة الاولى : العقل ، وفيها عشر مسائل •

القاعدة الثانية : العلم : وفيها خمس مسائل •

القاعدة الثالثة : الشجاعة ، وفيها نظران : احدهما ، في بيان هـذا الوصف وفيه عشر مسائل • الثاني في تقرير نقيضه ، وهو الجبن ، وفيه خمس مسائل •

القاعدة الرابعة : العفة ، وفيها ثمان مسائل •

القاعدة الخامسة : السخاء ، والجود ، وفيها منهجان : احدهما[٥٩] في بيان هذا الوصف ، وفيه عشر مسائل •

الثاني ، في تقرير نقيضه ، وهو البخل ، وفيه تسع مسائل •

القاعدة السادسة : الحلم ، وفيها سبع مسائل •

القاعدة السابعة : كظم الغيظ ، وفيها طرفان : احدهما ، في كظم الغيظ ، وفيه خمس مسائل ، الثاني ، في الغضب ، وفيه عشر مسائل •

القاعدة الثامنة : العفو ، وفيها تسع مسائل •

القاعدة التاسعة : الرفق ، وفيها سبع مسائل •

القاعدة العاشرة : اللين ، وفيها ثلاث مسائل •

القاعدة الحادية عشرة : التثبت ، وفيها خمس مسائل •

---

(٥٨) س : مقامات .
(٥٩) س : الأول .

القاعدة الثانية عشرة : الوفاء بالوعد والعهد ، وفيها طرفان : احدهما : الوفاء بالوعد ، وفيه خمس مسائل ، الثاني : في الوفاء بالعهد ، وفيه ست مسائل .

القاعدة الثالثة عشرة : الصدق ، وفيها عشر مسائل .

القاعدة الرابعة عشرة : كتم السر ، وفيها عشر مسائل .

القاعدة الخامسة عشرة : الحزم : وفيها ثمان مسائل .

القاعدة السادسة عشرة : الدهاء والتغافل ، وفيها نظران . احدهما : في الدهاء ، وفيه اربع مسائل .

الثاني : في التغافل ، وفيه اربع مسائل .

القاعدة السابعة عشرة : التواضع ، وفيها ثلاثة مطالب احدهما : في التواضع ، وفيه ست مسائل .

الثاني : في الكفر ، وفيه اثنتا عشرة مسألة . الثالث : في العجب ، وفيه اربع مسائل .

القاعدة الثامنة عشرة : سلامة الصدر من الحقد ، والحسد وفيها طرفان احدهما : في الحقد وفيه ثلاث مسائل . الثاني في الحسد وفيه احدى عشرة مسألة .

القاعدة التاسعة عشرة : الصبر ، وفيها عشر مسائل .

القاعدة العشرون : الشكر ، وفيها سبع مسائل . التكملة ، في سرد ما رتب من الاوامر والنواهي على القلوب والجوارح والحواس .

الكتاب الثالث

فيما يطالب[٦٠] به السلطان ، تشييدا لاركان الملك ، وتأسيسا لقواعده وفيه مقدمة وبابان

المقدمة الاولى في التحذير ، من محظورات تخل بذلك المطلوب شرعا ، وسياسة ، وهي جملة ، اتباع الهوى ، والترفع عن المدارات ، وقبول السعاية ، والنميمة ، واتخاذ الكافر[٦١] وليا ، والغفلة عن مباشرة الامور .

---

(٦٠) س : من .

(٦١) د : واتخاذ ذلك وليا .

الباب الاول : في جوامع ما به السياسة المطلوبة من السلطان ، ومن يليه ، وفيه ثلاثة فصول .

الفصل الاول : في سياسة السلطان، وهي سياستان، احدهما : في سياسة الرعية، وفيها جملتان : تاسيس ما يقوم عليه بناؤها ، وفيه عشر مسائل . واقتضاء الحق الواجب له على الرعية[٦٢] وهو نوعان : امتثال ماوجب فعله ، وهو خمسة[٦٣] حقوق ، واجتناب ما لزم تركه ، وهو خمس مخالفات .

الثانية : سياسة الامور العارضة والمذكور منها خمسة : الجهاد ، وفيه عشرون مسألة وخاتمة ، والسفر ، وفيه عشر مسائل حكمية وشرعية ، والشدائد النازلة ، وفيها تذكيرات خمسة ، وتكميل بما يتوجه به في شدة تكالب العدو ، والوباء ، والمجاعة ، والرسالة[٦٤] ، وفيها عشر رعايات وتتميم . والوفود ، وفيها خمس عنايات .

الفصل الثاني : في سياسة الوزير ، وهي باعتبار ما يخصه ثلاث مراتب احدها[٦٥] : سياسة نفسه وجوامعها ضربان : اخذ نفسه بمعتقدات علمية : وهي خمسة ، وبعزائم عملية ، وهي خمسة .

الثانية : سياسته لسلطانه ، وهي نوعان : آداب يعظم بها على مقامه ، وهي عشرة ، ومتقيات يحذر منها في خدمةملكه ، وهي عشرون .

الثالثة : سياسته لخواص السلطان وسائر أرباب الدولة ، وهم طبقتان المسالمون له في الظاهر ، وسياستهم بخمس مدارات[٦٦] . والمتطلعون الى منزلته ، وسياستهم بخمس مقابلات .

الفصل الثالث : في سياسة سائر الخواص والبطانة في صحبة السلطان، وخدمته،

---

(٦٢) س : وهي .
(٦٣) س : خمس .
(٦٤) س : والرآسة .
(٦٥) س : أحدها .
(٦٦) أ ، ج : مداريات .

وفيه مقدمتان : في الترهيب من مخالطته ، ولو بمجرد الدخول عليه ، وفي التحذير من صحبته ، ثم حصر آدابها في نوعين ، ما يتأدب بفعله وبتركه[٦٧] .

الباب الثاني : في واجبات يلزم السلطان سياسة[٦٨] القيام بها، وفاء بعهدة ماتحمله ، وطولب به[٦٩] ، والمذكور منها خمسة : بعدها تتمة بيان .

الواجب الاول : حفظ اصول الدين ، وفيه ثلاث مسائل .

الواجب الثاني تنفيذ الاحكام ، وفيه مقدمتان وطرفان . احدهما : فيما يسوغ للسلطان في هذا المقام ، رعيا للسياسة المعتبرة ، وفيه مسألتان . الثاني ، فيما لا يسوغ له لعدم اعتباره ، ومن ذلك الفراسة .

الواجب الثالث : اقامة الحدود ، وفيه خمس مسائل ، وعشر فوائد فقهية ، وعاطفة[٧٠] وتتميم .

الواجب الرابع : عقوبة المستحق ، وتعزيره ، وفيه مقدمتان ، ونظران ، وتكملة : احدهما . من حيث هو مشروع في الجملة ، وفيه عشر مسائل .

الثاني : ما يخص السلطان بحسب رعاية السياسة فيه ، وفيه عشر مسائل . التكملة في النظر في السجن شرعا وسياسة ، وفيه خمس مسائل ، وخاتمة .

الواجب الخامس : رعاية اهل الذمة ، وفيه خمس مسائل .

تكملة البيان في ذكر ما كتب به طاهر بن الحجسين[٧١] لابنه في السياسة التي لا يستغني عنها سائر الطبقات .

الكتاب الرابع
في عوائق الملك ، وعوارضه ، وفيه بابان

الباب الاول : في عوائق[٧٢] الملك المانعة من دوامه ، وفيه ثلاثة انظار .

---

(٦٧) أ ، ج ، د : وتركه .
(٦٨) س : سياستها للقيام .
(٦٩) د ــ به : محذوفة .
(٧٠) س : عاطفة تتيم .
(٧١) هـ . جـ . أ : الحسن وهو خطأ ــ وستأتي ترجمته بعد .
(٧٢) س : عوائــد .

النظر الاول : في التعريف بالعوائق المنذرة بمنع دوام الملك ، وهي ثمانية •

أحدها : حصول النعم[٧٣] والترف للقبيلة ، الثاني : لحاق المذلة للقبيلة وانقيادهم لسواهم • الثالث استحكام طبيعة الملك من الانفراد بالمجد ، وحصول الترف[٧٤] وايثار الذمة • الرابع : ارهاف الحد • الخامس : الحجاب الواقع دليلا على الهرم • السادس : حجر السلطان والاستبداد عليه • السابع : استظهار السلطان على قومه ، وذوي عصبيته بالموالي والمصطنعين • الثامن : انقسام الدولة الواحدة بدولتين •

النظر الثاني : في التعريف بكيفية تطرق[٧٥] الخلل الى الدول في العصبية والمال •

النظر الثالث : في التعريف بان مقتضى الانذار ، بمنع دوام الملك ، لاستحكام هرمه ، لايتخلف[٧٦] •

الباب الثاني : في عوارض الملك اللاحقة لطبيعة وجوده ، وفيه اربعة فصول : احداها[٧٧] : في عوارض الملك ، من حيث هو ، وفيه خمس عشرة[٧٨] مسالة •

الثاني : في اختيار المنازل الحضرية للاجتماع ، وفيه خمس عشرة مسألة •

الثالث : في اكتساب المعاش ، وفيه ثلاثون مسألة •

الرابع : في اكتساب العلوم ، وفيه ثلاث عشرة مسألة •

الخاتمة : وفيها سياستان ومسكة ختام •

---

(٧٣) س : النعم .
(٧٤) هـ : الشرف .
(٧٥) أ . د : طروق .
(٧٦) س : يختلف .
(٧٧) س : أحدها .
(٧٨) س : خمسة عشر .

السياسة الاولى : سياسة المعيشة ، وفيها ثلاثة مطالع .

احدها : في كليات ما تدبر به المعيشة من جانب الوجود ، وفيه خمس انارات ، .

الثاني : في امهات مما تحفظ به من جانب العدم ، وفيه خمس اضاءات .

الثالث : في مهمات دينية يعتبر بها حفظ المعاش من جانبي الوجود ، والعدم ، وفيه ثلاث لوامع .

السياسة الثانية : سياسة الناس وفيها ست مسائل : مسكة الختام بتقرير أن سيرة[٨٠] النبي صلى الله عليه وسلم في سياستي الدين والدنيا ، هي السيرة الجامعة لمحاسن الشيم ، ومكارم الاخلاق صلى اللى عليه وسلم تسليما .

وبعد دلالة هذا العنوان ، على مجمل ما حواه مجموع الديوان ، فلنشرع في ايراده مفصلا ، وبكفاية الاقتصار على اوجز الاختصار محصلا .

والله تعالى المحمود على ما أعان عليه من ذلك واقدر وأمد من طوله بما اورد من حوله[٨١] واصدر ، وهو سبحانه المسؤول ، أن يعصم فيه من الزلل ، ويحفظ من سوء الخطأ ، والخلل ، ويحسن فيه النية ويبلغ

المقدمة الأولى

في تقرير ما يوطىء للنظر في الملك عقلا وفيه عشرون سابقة

السابقة الأولى

ان الاجتماع الانساني الذي هو عمران العالم ضروري ، ومن ثم قال

(٧٩) س : ما يحفظ .
(٨٠) أ : سير .
(٨١) أ . جـ . د . هـ : بحوله .
(٨٢) زيادة في س : به .

الحكماء : « الانسان مدني بالطبع » أي لابد له من الاجتماع الذي هو المدينة عندهم ، ليحفظ به وجوده ، وبقاء نوعه ، اذ لايمكنه انفراده ، بتحصيل اسباب معاشه ، واعداد ما يدفع به عن نفسه ، دون معين من ابناء جنسه ، فيضطر به[٨٢] الى اجتماع يتكفل له بذلك ، على ايسر مرام ، لتتم حكمة ايجاده وغاية ما خلق له[٨٣] .

السابقة الثانية

ان من العوارض الطبيعية ، لهذا الاجتماع امورا خمسة : البدو الذي يكون في[٨٤] الضواحي والجبال ، وفي الحلل المنتجعة للقفار ، واطراف الرمال . والتغلب الذي غايته الملك بالعصبية القاهرة . والحضر الذي يستقر بالامصار . والمدن والقرى والمداشر ، اعتصاما بها وتحصنا[٨٥] . والمعاش المبتغي به التماس الرزق كسبا ، وصناعة ، واكتساب العلوم تعليما وتحصيلا . ولما كان الملك مسبوقا بالبدو ، ومبدأ التغلب ، متأخر[٨٦] عنه سائرها ، فالمقدم ماسبق طبعا من ذلك[٨٧] .

السابقة الثالثة

ان الموجب لانقسام العمران الى بدوي وحضري ، ان للتعاون به مقصدين : احدهما : ان يتقرر بحسب الضروري فقط ، وهذا هو البدوي ، ضرورة وان انتحال الفلح فيه يضطر الى البدو[٨٩] والمتسع المسارح للحيوان والمزارع للغرس والزرع واذا ذاك فالكن[٨٨] فيه والدفء انما هو[٩٠] بقدر ما يحفظ به الحياة خاصة[٩١] .

---

(٨٣) استند على مقدمة ابن خلدون جـ١ ص٤٢٠-٤٢٣ .
(٨٤) م - ومن .
(٨٥) س : وتحصينا .
(٨٦) أ . جـ . هـ : متأخرا .
(٨٧) استند على مقدمة ابن خلدون جـ ٢ ص ٥٣٣-٥٣٩ .
(٨٨) س : الواجب الى انقسام .
(٨٩) د : البدوي .
(٩٠) د : بتقرير .
(٩١) استند على مقدمة جـ٢ ص ٥٧٣-٥٧٨ .

الثاني : ان يتجاوز الى الحاجي والتكميلي ، وهذا هو الحضري ، لاجل ان التوسع بحصول ما فوق الحاجة يدعو الى السكون والدعة ، واختطاط المدن والامصار ، وعند ذلك يتزايد الرفه ، فتجيء عوائد الترف ، وتكتسب[٩٢] بالصنائع والتجارة[٩٣] .

السابقة الرابعة

ان تقدم البدو[٩٤] على الحضر، كما انه مادة له، ظاهر من وجهين : احدهما ان البدو لما اقتصر فيه ، على الضروري ، الذي هو اقدم من الحاجي ، الذي تجوز اليه في الحضر ، وكان الضروري اصلا والحاجي فرعا ، دل ذلك على ان البدو[٩٥] متقدم على الحضر ، واصل له ومادة[٩٦] الثاني : ان العيان شاهد بأن اولية اهل[٩٧] الامصار ، في الاكثر ، انما هي من اهل[٩٨] البدو ، عدولا الى الدعة والترف ، لما ايسروا ، وارتاشوا وهو يدل على ان احوال الحضارة[٩٩] ناشئة[١٠٠] عن احوال البداوة[١٠١] .

السابقة الخامسة

ان اهل البدو اقرب الى الخير من اهل الحضر ، لوجهين ، احدهما : ان النفس متى بقيت على الفطرة الاولى ، تهيأت لقبول ما يرد عليها من خير او شر ، والبدو اقرب اليها من الحضر ، لما انطبع في نفوسهم من سوء الملكات بعوائد الحضارة . وحينئذ فعلاج اهل[١٠٢] البدو اسهل ، وهو معنى انهم اقرب الى الخير[١٠٣] .

---

(٩٢) أ . ب : يتكسب .
(٩٣) استند على مقدمة جـ٢ ص ٥٧٨ـ٥٧٩
(٩٤) البدوي والحضري . في : م .
(٩٥) م : البدو والحضري .
(٩٦) استند على مقدمة .
(٩٧) هـ : بدون أهل .
(٩٨) هـ : من أصل .
(٩٩) الحاضرة .
(١٠٠) ناشئة .
(١٠١) استند على مقدمة . جـ٢ ص ٥٨٣ .
(١٠٢) س . أ . جـ . د . هـ : بدون أهل .
(١٠٣) استند على مقدمة جـ ٢ ص ٥٨٤ .

الثاني ان الحضارة ، كما يرد بعد ان شاء الله ، هي النهاية في اكمال[١٠٤] العمران الخارج به الى الفساد ، والغاية في الشر البعيد عن الخير ، ومن سلم من ذلك فلا خفاء في قربه من الخير[١٠٥] .

قلت : ومع ذلك فللحضر ، من الفضل على البدو مالا يخفى ، وانما هذا باعتبار ما يعرض من الشر بالقصد الثاني .

السابقة السادسة

ان اهل البدو اقرب الى الشجاعة من اهل الحضر ، لان تعود اهل الحضر لما نشئوا عليه ، من الانغماس في النعم ، والاعتماد في المدافعة عن النفس والمال على الولاة والحماة ، صار لهم[١٠٦] كالخلق الطبيعي ، حتى تنزلوا به منزلة النسوان والولدان ، واصبحو لاجله[١٠٧] عالة على من وكلوا اليه امرهم . واهل البدو لتوحشهم ، وانفرادهم ، عن الحامية قائمون ، بالدفاع عن انفسهم ، لا يكلونه الى غيرهم اذلالا بالبأس ، ووثوقا ، بالشجاعة ، اذ قد صار ذلك لهم خلقا وسجية[١٠٨] .

قال ابن خلدون : « واصله ان الانسان ابن عوائده ومألوفه ، لا ابن طبيعته ومزاجه ، فالذي الفه في الاحوال حتى صار له خلقا وملكة ، وعادة ، تنزل منزلة الطبيعة والجبلة ، والله يخلق ما يشاء[١٠٩] » .

السابقة السابعة

ان معاناة اهل الحضر للاحكام[١١٠] مفسد[١١١] للباس ، وذاهب

---

(١٠٤) م : أكمل .
(١٠٥) مقدمة : جـ ٢ ص ٥٨٥ .
(١٠٦) هـ : لهم زائدة .
(١٠٧) س : من أجله .
(١٠٨) مقدمة جـ ٢ ص ٥٨٨ .
(١٠٩) اختلاف مع مقدمة جـ ٢ ص ٥٨٥ـ٥٨٩ .
(١١٠) هـ : بدون الاحكام .
(١١١) مقدمة : مفسدة . س : مبيد .

بالمنعة[112] لان الغالب ان الانسان انما هو في ملكة غيره . والامراء المالكون لامر[113] الناس قليل ماهم وحينئذ فاحكام هذه الملكة انواع :

احدهما : العادلة : التي لايعاني منها جور ، وهذه لاتغير ما في النفس[114] من شجاعة ، او جبن ، وثوقا بالعدل الوازع وادلالا .

الثاني : القاهرة : التي تعاني[115] بها شدة سطوته ، وهذه كاسرة من سورة[116] الباس وذاهبة بقوة المنعة ، لما ينشأ عن ذلك من التكاسل في النفس[117] المقهورة .

الثالث : الجائرة[118] : بالعقاب المؤلم وهذه بلاشك مذهبة للباس جملة ، لان وقوعه به[119] ، ولم[120] يدافع عن نفسه ، ويكسبه الذل الذي لا يرفع به[121] راسا .

الرابع : التعليمية : التي اخذ بها في عهد الصبا تأديبا وتقويما ، وهذه تؤثر في ذلك بعض الشيء لمرباه على المخالطة والانقياد .

برهان وجود :

قال ابن خلدون : « ولهذا تجد المتوحشين من بدو العرب اشد بأسا ممن تأخذه الاحكام ونجد الذين يعانونها وملكتها من لدن مرباهم في التأديب والتعليم في صناعة او علم او ديانة ، فينقص ذلك من باسهم كثيرا[122] .

---

(١١٢) س . هـ : للمنعة .
(١١٣) هـ : لامر : غير موجودة : هـ : تكون للناس .
(١١٤) هـ : من النفوس .
(١١٥) هـ : لا يعاني : د . جـ ا : يعاني .
(١١٦) هـ : سور .
(١١٧) س . جـ . د . ا . هـ : في النفوس .
(١١٨) هـ : الجائزة .
(١١٩) س : له .
(١٢٠) س . و . ج . هـ : وان لم .
(١٢١) س : بها .
(١٢٢) اختلاف مع نص مقدمة . ج ٢ ص ٥٩٠ .

قال : « وهـذا شـأن طلبة العلم ، المنتحلين للقـراءة ، والاخذ من المشايخ والائمة الممارسين للتعليم والتأديب في مجالس الوقار والهيبة .

قال : «ولا تستنكرن[١٢٣] ذهاب ذلك البأس والمنعة ، بما وقع في الصحابة رضي الله عنهم من اخذهم باحكام الدين ، ولم ينقص ذلك من باسهم ، بل كانوا به اشد الناس بأسا ، لان وازعهم انما كان من انفسهم لا بتعليم صناعة، ولا تأديب تعليمي، انما هي احكام الدين وآدابه المتلقاة نقلا، أخذوا بها انفسهم، لما رسخ فيها من عقائد الايمان ، فبقيت سورة بأسهم على اولها ، ولم تخدش فيها اظفار التأديب والحكم[١٢٤] .

السابقة الثامنة

ان سكنى البدو لا يتم الا للقبائل ذوي[١٢٥] العصبية ، وذلك لان الظلم واقع[١٢٦] من النفوس البشرية بالطبع الا ان يصد عنه وازع ، وعند ذلك فالوازع عن الظلم في الحضر ، انما هو السلطان القائم بالدولة الغالبة ، وفي البدو اما في احيائه ، فالمشايخ[١٢٧] والكبراء[١٢٨] لما وقر[١٢٩] لهم في النفوس من الوقار والتجلة ،واما في حلله ، فانما يذود عنها من خارج حامية الحي وشجعانه[١٣٠] ، ولا يصدق ذلك الا اذا كانوا ذوي عصبية مشتبكة واهل تشيع ، وحينئذ تشتد شوكتهم ، ويخشى جانبهم ، لما جبل في القلوب[١٣١] من الشفقة والنعرة على ذوي الرحم والقرابة . ومن ثم قال اخوة يوسف عليه

---

(١٢٣) هـ : ولا تستنكرون . د . أ . ب : ولا تستذكرون .
(١٢٤) يختلف نص ابن الازرق عن نص ابن خلدون المطبوع اختلافا بينا ونص ابن الازرق أدق . مقدمة . ج ٢ ص ٥٩١ .
(١٢٥) د . و . هـ : بدون ذوى .
(١٢٦) هـ : في .
(١٢٧) و . أ . د : بالمشايخ .
(١٢٨) أ . و : الكبر . هـ : الكبرى .
(١٢٩) جـ . هـ : وفر .
(١٣٠) هـ . و : شجاعته .
(١٣١) هـ : في قلوبهم .

السلام : « لئن اكله الذئب ونحن عصبة انا اذا لخاسرون »[١٣٢] والمفترقون[١٣٣] في النسب ، قل ان يجد احد منهم نعرة[١٣٤] على صاحبه يوم الكفاح ، على حد ما هي من ذوي الارحام ، فلا يقدرون لذلك على سكنى القفر ، والا كانوا فريسة من سواهم[١٣٥] .

تمهيد ، قال ابن خلدون :

« واذا تبين ذلك في السكنى المفتقرة الى المدافعة ، فبمثله يتبين في كل امر يحمل الناس عليه من نبوءة او اقامة ملك او دعوة ، اذ لايتم بلوغ الغرض من ذلك ، الابالقتال ، لما في طبائع البشر من الاستعصاء ، ولابد في القتال من العصبية ، كما تقرر » .

قال : « فاتخذوه اماما تقتدي به[١٣٦] » .

السابقة التاسعة

ان العصبية لاتحصل الا بالتحام نسب اوما في معناه . اما بالنسب فلأن من صلة الرحم الطبيعية في البشر غالبا نعرة ذوي القربى ، بعضهم على بعض ، حتى لاينالهم ضيم او هلكة . فاذا قرب النسب ، وحصلت به صلة الالتحام ، استدعي بمجرده اقصى مقدور عليه في التناصر ، ومتى بعد بعض الشيء ، كفى في الحمل عليه ما هو مشهور منه فرارا من الغضاضة المتوهمة من هضم من يشارك في النسب بوجه[١٣٧] . واما بالذي[١٣٨] في معانه ، فكالولاء والحلف ، لان الانفة اللاحقة للنفس من اهتضام جار او قريب او نسيب[١٣٩]

---

(١٣٢) آية ١٤ سورة ١٢ .
(١٣٣) مقدمة ابن خلدون : والمتفردون .
(١٣٤) هـ : نصرة .
(١٣٥) مقدمة ابن خلدون جـ ٢ ص ٥٩٢-٥٩٣ .
(١٣٦) اختلاف مع مقدمة جـ ٢ ص ٥٩٣ .
(١٣٧) و : من وجه .
(١٣٨) هـ : في الذي .
(١٣٩) ب . جـ . هـ : أو نسب .

بوجه ما تحمل على النعرة[١٤٠] على اهل الولاء والحلف حتما[١٤١] .

فائدة حكمية ، قال ابن خلدون :

« ومن هذا تفهم معنى قوله صلى الله عليه وسلم : « تعلموا من أنسابكم ما تصلون به ارحامكم » فان النسب فائدته الالتحام والوصلة التي بها المناصرة والنعرة[١٤٢] ، وما فوق ذلك مستغنى عنه . إذ النسب أمر وهمي ، لا حقيقة له ، ونفعه إن ظهرت فائدته ، حمل على[١٤٣] النعرة الطبيعية ، وان استفيد من الخبر فحسب ، ضعف الوهم[١٤٤] وذهبت فائدته ، وصار الشغل به مجانا، ومن اعمال اللهو المنهى عنه ، ومن ثم قيل ان النسب علم لا ينفع ، وجهالة لاتضر . أي النسب اذا خرج عن الموضوع وصار من قبيل العلوم ، ذهبت فائدة الوهم فيه ، واتتفت النعرة[١٤٥] التي تحمل عليها العصبية فلا منفعة فيه حينئذ ، والله اعلم . انتهى[١٤٦] . باختصار » .

السابقة العاشرة

أن الرياسة على اهل العصبية لاتكون في غير نسبهم لوجهين :

أحدهما : أن الرياسة لابد فيها من التغلب الموقوف على العصبية ، وذلك يوجب ان تغلب عصبيتها سائر العصائب ، وحينئذ تسلم لصاحبها .

الثاني : انها لاتكون الا في منبت واحد ، تعين له الغلب بالعصبية[١٤٧]

---

(١٤٠) س . و . هـ : النصرة .
(١٤١) هذه الفقرة مأخوذة بمعناها من مقدمة جـ ٢ ص ٥٩٤ .
(١٤٢) س . د : النصرة .
(١٤٣) و . بدون على .
(١٤٤) س . و . هـ : ضعف ذلك الوهم .
(١٤٥) س . و . هـ . د : النصرة .
(١٤٦) اختلاف مع مقدمة جـ ٢ .
(١٤٧) س : للعصبية .

القاهرة ، وعند ذلك، فالساقط في غير نسبه، لا تحصل به[١٤٨] رياسة على اهل العصبية[١٤٩] ، لفقد العصبية اولا ، وعدم ارثها ثانيا[١٥٠] .

غفلة . قال ابن خلدون :

«وقد يتشوف[١٥١] كثير من الرؤساء على القبائل الى انساب ينزعون اليها لفضلها ، ويتورطون بالدعوى في شعوبها ، ولا يعلمون ما يوقعون فيه انفسهم من القدح في رياستهم ، والطعن في شرفهم ، وهو كثير في الناس لهذا العهد ، كادعاء زناتة جملة انهم من العرب ، وادعاء بني زيان ، ملوك بني عبد الواد ، انهم من ولد القاسم[١٥٢] بن ادريس[١٥٣] » .

قال : « ومنالهم الملك انما كان بعصبيتهم لا بادعاء علوية ولا عباسية . وانما يحمل على هذا المتقربون الى الملوك بمنازعهم ، ويشتهر[١٥٤] ، حتى يبعد عن الرد[١٥٥] . قلت : والى الآن ما زال ذلك يدعى[١٥٦] لهم .

انصاف ، قال : ولقد بلغني عن يغمرسان بن زيان[١٥٧] مؤثل سلطانهم ، انه لما قيل له ذلك انكره ، وقال : بلغته الزناتية ما معناه :

---

(١٤٨) أ . جـ . هـ . م : لـه .
(١٤٩) س عصبيته .
(١٥٠) مأخوذة من مقدمة بالمعنى جـ٢ ص٥٩٨ .
(١٥١) مقدمة : يتشرف (وهو خطأ) من جـ ٢ ص ٦٠٠ .
(١٥٢) هو القاسم بن ادريس بن ادريس أحد أولاد ادريس الأصغر مؤسس مدينة فاس . ولما مات أبوه ادريس الأصغر ، ولى أخوه الكبير محمد بن ادريس وفرق البلاد على اخوته . فأعطى القاسم طنجة فملكها ، الى أن انتهت دولة الأدارسة سنة ٢١٨هـ ومات القاسم سنة ٢١٥هـ .
(١٥٣) يختلف النص تماما عن مقدمة جـ ٢ ص ٥٩٩-٦٠١ .
(١٥٤) أ : ويشتهرون .
(١٥٥) اختلاف مع مقدمة جـ ٢ ص ٦٠٠ .
(١٥٦) ناقص من : هـ . و . ب .
(١٥٧) هو يغمراسن بن زيان بن ثابت بن محمد العبد الوادي أمير المسلمين ، أبو يحيى : أول من استقل بتلمسان من سلاطين (بني عبد الواد) بويع يوم مقتل أخيه (زيدان بن زيان) سنة ٦٣٣هـ وقد ولد سنة ٦٠٣هـ الموافق ١٢٠٦م وتوفي سنة ٦٨١هـ الموافق ١٢٨٣م ابن الوردي جـ ٢ ص

اما الملك فنلناه بسيوفنا لا بهذا النسب ، واما نفعه في الآخرة فمردود الى الله • واعرض عن المتقرب اليه بذلك •

السابقة الحادية عشرة

أن شرف البيت بالاصالة والحقيقة ، انما هو لاهل العصبية ، واما لغيرهم، فبالمجاز •

بيان الاول :

ان الشرف انما هو بالخلال ، ومعنى البيت عد[١٥٨] اشرف الآباء المعظم بهم ، من لهم عليه ولادة لشرفهم بالخلال ، وحينئذ فهو راجع الى النسب ، وقد تقدم ان فائدته انما هي العصبية ، ومتى كانت مرهوبة مع زكاء المنبت ، فتلك الفائدة اوضح ، وتحديد اشراف الآباء يزيدها رسوخا ، فيكون الحسب به اصيلا •

بيان ثاني :

ان فاقد[١٥٩] هذه الثمرة من اهل الامصار ظاهرة فيه •انه لابيت لهالابمجاز، وان توهمه فزخرف من الدعاوى ، لان حسبه انما هو بعدد ماله من سلف في[١٦٠] خلاف الخير مع الركون الى العافية ، وهو مغاير لسر العصبية التي هي ثمرة النسب وتعديد الآباء ، وحينئذ فهو حسب بالمجاز لعلاقة تعديد الآباء المتعاقبين على طريقة واحدة من الخير ، وليس حسبا بالحقيقة وعلى الاطلاق[١٦١] •

---

٢٣٠ ، وسماه غمراسن بن عبد الواد خطأ ، وانظر التعريف بابن خلدون السطر الاول ص ٤٥٢ . الاعلام جـ ٩ ص ٢٧٣ . بغية الرواد جـ ١ ص ١٠٩-١١٦ .

(١٥٨) هـ : عدد .

(١٥٩) م : فائدة ، و : بدون فاقد .

(١٦٠) و : يدون في .

(١٦١) يلخص مقدمة ابن خلدون جـ ٢ ص ٦٠١-٦٠٤ .

تنبيه :

قال : « وقد يكون للبيت شرف[١٦٢] اول بالعصبية والخلال، ثم ينسلخون منه لذهابها بالحضارة ، ويختلطون بالغمار[١٦٣] ، ويبقى في نفوسهم وسواس ذلك الحسب ، وليسوا من ذلك في شيء لذهاب العصبية جملة ، وكثير من اهل الامصار الناشئين في بيوت العرب والعجم[١٦٤] لاول عهدهم ، موسومون بذلك[١٦٥] » .

قال : « واكثر ما رسخ الوسواس في ذلك لبني اسرائيل ، لما سبق لهم من شرف البيت بتعدد[١٦٦] الانبياء والرسل ، ثم بالعصبية ، والملك الذي وعدوا به ، وبعد انسلاخهم عن جميع ذلك ، وضرب الذلة ، وانفرادهم بالاستعباد[١٦٧] آلافا من السنين ، ما زال هذا الوسواس مصاحبا لهم ، فيقولون : هذا هاروني، او من قبائل يوشع او من سبط[١٦٨] كذا[١٦٩] مع ذهاب ما اوجب ذلك اولا ورسوخ ما عفا بعد على اثره[١٧٠] » .

قال : وكثير من اهل الامصار وغيرهم المنقطعين في انسابهم عن العصبية يذهب الى هـذا الهـذيان : قال : « وقـد غلط ابن رشد[١٧١] في هـذا لما ذكر الحسب في كتاب الخطابة من تلخيص كتاب ارسطو فقال :

---

(١٦٢) م : غير موجودة .
(١٦٣) هـ . ب . ج . و .
(١٦٤) أ : أو العجم .
(١٦٥) مقدمة جـ ٢ ص ٦٥٢ .
(١٦٦) أ . جـ . هـ . د : بتعديد .
(١٦٧) هـ . جـ . و . ب بالاستبعاد .
(١٦٨) د . أ . هـ . و : بسط .
(١٦٩) في مقدمة يهوذا .
(١٧٠) هذه الفقرة تختلف عن مثلها في المقدمة جـ ٢ ص ٦٠٢ .
(١٧١) محمد بن أحمد بن رشد الاندلسي ، أبو الوليد الفيلسوف من أهل قرطبة ولد ٥٢٠هـ الموافق ١١٨٦م وتوفي ٥٨٢هـ الموافق ١١٩٨م . الاعـلام جـ ٦ ص ٢١٢ . قضاة الاندلس ـ ١١١ . التكملة لابن الأبار جـ ١ ص ٢٦٩ . المعجب ٢٤٢ـ٣٠٥ . طبقات الاطباء جـ ٢ ص ٧٥ شـذرات الذهب جـ ٤ ص ٣٢٠ . وهو آخر فلاسفة الاسلام في المغرب ، وشارح

« والحسب ان يكون[١٧٢] من قوم قديم نزلهم بالمدينة ، وليت شعري ما الذي ينفعه قدم نزلهم ، ان لم يكن له عصابة يرهب بها جانبه ، ويحمل غيرهم على القبول[١٧٣] منه . فكأنه اطلق الحسب على تعديد الآباء فقط ، مع ان الخطابة انما هي استمالة من تؤثر استمالته ، وهم اهل الحل والعقد . واما من لا قدرة له البتة ، فلا يلتفت اليه ، ولا يقدر على استمالة احد[١٧٤] » .

قال : « الا ان ابن رشد ربى في جيل وبلد لم يمارسوا العصبية ، ولا انسوا احوالها ، فبقي في امر البيت والحسب على الامر المشهور من تعديد الآباء على الاطلاق ، ولم يراجع فيه حقيقة العصبية وسرها في الخليقة ، والله بكل شيء عليم » انتهى[١٧٥] .

السابقة الثانية عشرة

ان البيت والشرف للموالي ، والمصطنعين انما هو بمواليهم لا بانسابهم لما سبق . أن الشرف بالحقيقة انما هو لاهل العصبية ، فمتى اصطنعوا او استرقوا ، او حالفوا من ليس منهم ، والتحم بهم ، ضرب معهم بسهم في تلك العصبية ، ولبس جلدتها ، كأنها عصبيته ، وحصل له من الانتظام في سلكها مساهمة في نسبها ، وحينئذ فنسب ولادته غير نافع له فيها ، لمباينتها لنسبه ، وفقدان عصبيتها لذهاب سرها عند التحامه بهذا النسب الآخر ، فاذا تعدد له الآباء في هذه العصبية ، كان له بينهم شرف بيت على نسبة ولائه واصطناعه ، لايتجاوزه الى شرفهم ، بل يكون ادون منهم على كل حال[١٧٦] .

أرسطو الكبير . وقد عاشت فلسفته في القرون الوسطى المسيحية ، وبقيت تشغل الأوربيين حتى أوائل عصر النهضة ، ويعتبر ابن رشد أيضا فقيها مالكيا ، وكان له أثر كبير في تطور الفقه المالكي . وقد ظهر عن ابن رشد كتب كثيرة في العالم الاسلامي أهمها ما كتبه الدكتور محمود قاسم عميد كلية دار العلوم الأسبق .

(١٧٢) م : غير موجودة .
(١٧٣) وأرهابهم منه .
(١٧٤) تختلف هذه الفقرة مع « مقدمة » جـ ٢ ص ٦٠٣ .
(١٧٥) مقدمة جـ ٢ ص ٦٠٣ .
(١٧٦) استند على مقدمة جـ ٢ ص ٦٠٣ .

اعتبار : قال ابن خلدون :

« وهذا شأن الموالي والخدمة ، انما يشرفون بالرسوخ في ولاء الدولة وخدمتها ، وتعدد الآباء في ولايتها كموالي الاتراك في دولة بني العباس وبني برمك وبني نوبخت ، ادركوا البيت والشرف وبنو المجد والاصالة بالرسوخ في ولاء الدولة ، لا بنسب ولادتهم ، لاضمحلاله ، ولغو اعتباره . وحينئذ فالاعتداد به وهم ، توسوس به النفوس الجامحة ، ولا حقيقة له » .

قال : « والوجود شاهد لذلك ، واكرمكم عند الله اتقاكم[177] » .

السابقة الثالثة عشرة

ان نهاية الحسب في العقب الواحد اربعة آباء وبيانه كأن العيان شاهد ، بأن العالم العنصري بما فيه من ذوات واحوال ، كائن فاسد من العوارض الانسانية، فهو كائن فاسد بلا شك[178] ولا يوجد ، لاحد من الخليقة شرف متصل في آبائه من لدن آدم اليه ، الا ماكان للنبي صلى الله عليه وسلم كرامة له ، وحياطة على شرفه[179] . واول كل شرف خارجي خبره ، أي عدمه سابق عليه ، وكذا يلحقه بعد الوجود، شأن كل محدث. وعند ذلك فتلك النهاية، فيه لان باني المجد عالم بما عاناه في شأنه ، ومحافظ على الخلال التي هي سبب في ادراكه ، وابنه من بعده مباشر له ، وآخذ عنه ، الا انه مقصر في ذلك تقصير من لم يعان[180] ما علم ، فاذا جاء الثالث كان حظه التقليد فقط ، فقصر عن الثاني ، تقصير المقلد عن المجتهد . فاذا جاء الرابع قصر عن طريقتهم جملة ، واضاع الخلال الحافظة لبناء مجدهم ، وتوهم ان ذلك البناء لم يكن بمعاناة ولا تكلف ، وانما وجب لهم منذ اول النشأة بمجرد النسب خاصة ، فيربأ بنفسه عن اهل عصبيته ، ويرى الفضل عليهم وثوقا بما ربى فيه من استتباعهم ، وجهلا بما اوجب ذلك من الخلال التي منها التواضع الآخذ بمجامع القلوب ، واذ ذاك ينتقضون عنه ،

---

(١٧٧) يختلف النص عن نص مقدمة ابن خلدون جـ ٢ ص ٦٠٤ـ٦٠٥ .
(١٧٨) م : غير موجودة .
(١٧٩) في مقدمة السرفيه ـ مكان شرفه .
(١٨٠) والصواب لم يعاين ولكن المخطوطات كلها اجمعت على ايراد لم يعان .

ويديلون منه سواه من فروع منبته في غير ذلك العقب ، فينهدم بناء بيته لامحالة . هذا في الملوك .

واما في بيوت القبائل وذوي العصبية ، ثم في بيوت اهل الامصار، فكذلك اذا انحطت بيوت ، نشأت بيوت أُخر من ذلك النسب « ان يشأ يذهبكم ويات بخلق جديد وما ذالك على الله بعزيز »(١٨١) .

تنبيه :

قال : «واشتراط الاربعة في الانساب(١٨٢) انما هو في الغالب ، والا فقد يدثر البيت من دون ذلك ، ويتلاشى وقد يتصل الى الخامس والسادس الا انه في انحطاط وذهاب » (١٨٣) .

قال : « واعتبار الاربعة من قبل انهم بان ومباشر ومباشر له ومقلد وهادم وهو اقل ما يمكن »(١٨٤) .

استظهار :

استدل على هذا الاعتبار بظهوره في مواضع :

احدهما : المدح والثناء بقوله صلى الله عليه وسلم : « ان الكريم بن الكريم بن الكريم يوسف بن يعقوب بن اسحاق بن ابراهيم » اشارة لبلوغ الغاية من المجد .

الثاني : العقوبة والمواخذة ، ففي التوراة مامعناه : ان الله ربكم طائق غيور مطالب بذنوب الآباء للبنين على الثوالث وعلى الروابع . وقال : «وهذا يدل على ان الاربعة غاية في الحسب »(١٨٥) .

---

(١٨١) استند على مقدمة جـ ٢ ص ٦٠٦ . اما الآية فهي آية ١٦ـ١٧ سورة ٣٥

(١٨٢) في المقدمة الحساب ، وهو خطأ . ولعل المحقق الفاضل خلط بين الحساب والاحساب كما ورد في مخطوط م : الأحساب .

(١٨٣) مقدمة جـ ٢ ص ٦٠٦ .

(١٨٤) اختلاف مع نص مقدمة ج ٢ ص ٦٠٦ .

(١٨٥) ورد في العهد القديم : خروج اصحاح عشرون آية٥ « لأني أنا الرب الهك، إله غيور ، أفتقد ذنوب الآباء في الأبناء في الجيل الثالث والرابع من مبغضي » .

الثالث : تسليم الشرف به قديما وحديثا ، فمن كتاب الاغاني في أخبار عريف الغواني : « ان كسرى قال للنعمان : هل في العرب قبيلة تشرف على قبيلة ؟ قال : نعم . قال بأي شيء ؟ قال : من كان له ثلاثة آباء ، متوالية[١٨٦] رؤوسا ، ثم اتصل ذلك بكمال الرابع فالبيت من قبيلة ، وتمام الخبر مذكور حيث اشير اليه[١٨٧] .

السابقة الرابعة عشرة

ان الامم الوحشية اقدر على التغلب ؛ لان الشجاعة لما تمكنت فيهم لسبب البداوة وكما تقدم ، فهم لذلك اقدر على التغلب ، واقوى على انتزاع ما بأيدي سواهم ، وحينئذ فمن كان منهم اعرق في البداوة ، وارسخ في خلق التوحش ، فهو الى ذلك اقرب ، ومرامه عليه ايسر . ومن نزل منهم الا رياف ، والف عوائد خصبها ، نقص من شجاعته بقدر ما بعد عن توحشه[١٨٨] .

اعتبار بالخليقة :

قال ابن خلدون : « واعتبر ذلك في الحيوانات العجم بدواجن الظباء وحمر الوحش وبقره، اذا زال توحشها بمخالطة الآدمي ، واخصب عيشها، اختلف حالها في الانتهاض والشدة في مشيها ، وحسن آديمها . وكذا الآدمي المتوحش ، اذا أنس وألف »[١٨٩] .

برهان وجود .

قال : « وانظر في ذلك شأن مضر مع من قبلهم من حمير وكهلان السابقين للملك والنعيم ، ومع ربيعة المستوطنين أرياف العراق ونعيمه ، لما بقيت مضر في بداوتهم ، وتقدمهم الآخرون الى خصب العيش ونضارة النعيم كيف ارهفت

---

(١٨٦) م : متواليات .
(١٨٧) استند على مقدمة ابن خلدون جـ ٢ ص ٦٠٦–٦٠٧ .
(١٨٨) تلخيص للمقدمة جـ ٢ ص ٦٠٧–٦٠٨ .
(١٨٩) اختلاف مع مقدمة جـ ٢ ص ٦٠٨ .

البداوة حدهم في التغلب فغلبوهم على ما في ايديهم وانتزعوه منهم »[١٩٠] • قال : وكذا كل حي من العرب يلي نعيما وعيشا خصيبا ، دون الحي الآخر ، فالمصاحب[١٩١] لبداوته ، اغلب له واقدر عليه اذا تكافأ في القدرة والعدد « سنة الله في خلقه »[١٩٢] •

السابقة الخامسة عشرة

ان العرب لا يتغلبون الا على البسائط ، لان من طبيعة توحشهم نهب من قدروا عليه من غير مغالبة ولا ركوب خطر ، ثم فرارهم به الى منتجعهم بالقفر ، ولا قصد لهم في المحاربة الا عند الدفاع بها عن انفسهم • وعند ذلك ، فكل ماصعب عليهم من المعاقل والهضاب ، فهم تاركوه الى ما سهل من البسائط والبطاح • فلا يزالون يرددون عليها الغارة ، خصوصا عند فقد حاميتها ، حتى يصير اهلها كالمستعبدين لهم ، الى ان ينقرض عمرانهم بسوء الملكة وفساد النظام[١٩٣] •

السابقة السادسة عشرة

انهم اذا تغلبوا على الاوطان ، اسرع اليها الخراب • وذلك لان طبيعة توحشهم منافرة للعمران من وجوه •

احدها : ان استحكام عوائده صار لهم خلقا موافقا لأهوائهم ، لما فيه من الخروج عن ربقة الحكم وعدم المراعاة للسياسة • ومنافاة ذلك للعمران واضحة •

الثاني : ان غاية الاحوال العادية عندهم انما هو الرحلة والتقلب ، فالحجر لذلك والخشب حاجتهم اليهما ، نصب الاثافي ، واتخاذ الاعمدة ، والاوتاد للخيام والبيوت ، فلا جرم يخربون عليها[١٩٤] المباني والسقف لذلك • وكل

---

(١٩٠) مقدمة جـ ٢ ص ٦٠٣ •
(١٩١) مقدمة فالمبتدىء عليها •
(١٩٢) مقدمة جـ ٢ ص ٦٠٩ •
(١٩٣) هذا شرح المقدمة جـ ٢ ص ٦٢٣ •
(١٩٤) أ. ب. جـ. د : عليهم •

ذلك مناف للعمران ، الذي لايكون الا بالسكون والمباني[١٩٥] .

الثالث : ان من طبيعتهم انتهاب ما بايدي الناس ، كما تقدم ــ ولاحد لهم في ذلك يقفون عنده ، بل كان ما تمتد اليه اعينهم ، فهم منتهبوه[١٩٦] . وذلك مبطل لحفظ المال ، ومؤذن بخراب العمران .

الرابع : انهم يكلفون[١٩٧] اهل الصنائع والحرف اعمالا لايرون لها قيمة ، ولا استحقاق عوض ، وفسادها بذلك يقبض اليد عنها ، ويضعف الامل في المكاسب ، فيفسد العمران لا محالة .

الخامس : انهم لاعناية لهم بالاحكام الواجبة شرعا وسياسة ، بل اذا توصلوا الى اخذ المال نهبا ، او مغرما ، او عوضا عن عقوبة جريمة ، كفاهم ذلك عن النظر فيما يصلح الخلق جلبا ودفعا. ومصير العمران بذلك الى الخراب لايخفى .

السادس : ان تنافسهم في الرياسة حتى بين الأب والابن يؤدي الى تعدد الحكام ، واختلاف ايدي الامراء على الرعية ، جباية وحكما . وذلك موجب لفساد العمران . يحكى ان اعرابيا وفد على عبدالملك[١٩٨] ، فسأله عن الحجاج[١٩٩] ، فقال : مخبرا عنه : تركته يظلم وحده .

قلت : وقد اعتذر بذلك من تلك الجهة عضد الدولة ، فيروى ان رسول

---

(١٩٥) م : والبناء .
(١٩٦) م : منتهبونه .
(١٩٧) في مقدمة يتلفونه وفي جميع النسخ ما عدا . م ــ يكفون على .
(١٩٨) عبدالملك بن مروان بن الحكم ويكنى أبا الوليد الخليفة الاموي القرشي بويع بالخلافة سنة ٦٥هـ بعد وفاة أبيه مروان بن الحكم ، وقد ولد سنة ٢٦هـ وتوفي سنة ٨٦هـ . شذرات الذهب جـ ١ ص ٩٧ . تاريخ بغداد جـ ١٠ ص ٣٨٨ــ٣٩١ .
(١٩٩) الحجاج الثقفي هو ابن يوسف بن الحكم الثقفي ، أبو محمد ولد سنة ٤٠هـ الموافق ٦٦٠م وتوفي سنة ٩٥هـ الموافق ٧١٤م معجم البلدان جـ ٨ ص ٣٨٢ . وفيات الاعيان جـ١ ص١٢٣ . المسعودي جـ٢ ص١٠٣ ــ ١١٩ . تهذيب التهذيب جـ ٢ ص ٢١٠ . ابن عساكر جـ ٤ ص ٤٨ . ابن الاثير جـ ٤ ص ٢٢١ .

ملك غزنة ، لما انصرف عنه قال له : ماذا اقول لاخيك • قال : قل له ، جئت من عند سلطان يظلم وحده[٢٠٠] •

عاطفة اعتبار •

قال ابن خلدون : وانظر الى ماتغلبوا عليه من اول الخليقة ، كيف خرب عمرانه، وبدلت فيه الارض غير الارض، فاليمن قرارهم خراب، الا قليلا ، وعراق العرب كذلك ، والشام لهذا العهد كذلك ، وافريقية والمغرب لما جاز اليهما بنو هلال وبنو سليم منذ عهد المائة الخامسة قد لحقا بذلك ، وعادت بسائطهما خرابا ، بعد ان كان ما بين السودان والبحر الرومي عمرانا • « والله وارث الارض ومن عليها وهو خير الوارثين[٢٠١] •

السابقة السابعة عشرة

ان البوادي من القبائل والعصائب مغلوبون لاهل الامصار ، مالم يحصل لهم عليها غلب ولا ملك ، وذلك لاحتياجهم بالطبع للحضر في امرين :

احدهما : ضروري ، مالابد منه في المعاش مما هو معدوم عندهم ، او غير واف بالمقصود • واهمه الصنائع التي هي مادة الفلح ، الموجود لديهم ، كالنجارة ، والحدادة ، وشبه ذلك •

الثاني : ثمن مالديهم مثمونة من غلة زرع او عين حيوان ، او فضلته ، مما يحتاج اليه اهل الامصار ، وهو الدينار والدرهم ، المفقودان في البدو ، ولكن حاجتهم الى الامصار ضروري ، وحاجة اهلها اليهم في حاجي او تكميلي •

مزيد ثمرة : لا خفاء ان هذا الاجتماع ناشيء عن بعض العمران ، البدوي عن الحضري ، والكامل رئيس الناقص ، فمن ثم ، تجد البادية متصرفين في مصالح الحضر وطاعتهم ، متى دعوا الى ذلك ، وطولبوا به[٢٠٢] •

---

(٢٠٠) هنا ينظم فقرات من مقدمة تنظيما منهجيا جـ٢ ص ٦٢٣–٦٢٥ .
(٢٠١) اختلاف مع نص مقدمة جـ٢ ص ٦٢٥ .
(٢٠٢) استند على مقدمة جـ ٢ ص ٦٢٩ .

قال ابن خلدون : « فان كان في المصر ملك ، كانت طاعتهم لغلبة الملك ، والا فلا بد فيه من رياسة ، والا انتقص عمرانه . وذلك الرئيس يحملهم على طاعته طوعا ببذل المال لهم ، وعلى ان يبيح لهم مايحتاجون اليه في مصره ، فيستقيم عمرانهم ، اوكرها ان تمت قدرته على ذلك، ولو بالتضريب[٢٠٣] بينهم ، حتى يحصل له جانب منهم . يغالب به الباقين ، فيضطر الآخرون[٢٠٤] الى طاعته ، بما يتوقعون لذلك من فساد عمرانهم ، وربما لايسعهم التحول عن تلك النواحي لعمران كل الجهات ، بمن غلب عليها ، ومنعها من غيره ، وحينئذ فلا ملجأ لهم الا طاعة المصر ، فهم بالضرورة مغلوبون لاهل الامصار « والله القاهر فوق عباده »[٢٠٥] .

السابقة الثامنة عشرة

ان الصريح من النسب انما يوجد للمتوحشين في القفر من العرب ، ومن في معناهم ، لان مقامهم بالقفر الذي دعاهم الى التوحش فيه ، قيامهم على الابل ، مانع لمن سواهم من النزوع اليهم ، منضما لما فيه من نكد العيش وشظف الحال، فيؤمن عليهم بذلك من اختلاط النسب وفساده ، فلا يزال فيهم صريحا محفوظا[٢٠٦] .

اعتبار :

قال ابن خلدون : « واعتبر ذلك في مضر من قريش وكنانة وثقيف وبني اسد وهذيل ومن جاورهم من خزاعة ، لما كانوا اهل شظف ومواطن غير ذات زرع ولا ضرع ، كانت انسابهم صريحة لم يدخلها اختلاط ، ولا عرف فيها شوب . والعرب الذين كانوا بالتلول في معادن الخصب من حمير وكهلان كلخم وجذام وغسان وطي وقضاعة واياد اختلطت انسابهم ، وتداخلت شعوبهم ففي كل واحد ، من بيوتهم من الخلاف ما قد علمت ، وانما جاءهم ذلك من قبل

---

(٢٠٣) مقدمة : بالتفريق .
(٢٠٤) د . هـ : الآخرين .
(٢٠٥) اختلاف مع نص مقدمة ج٢ ص ٦٢٩ـ٦٣٠ .
(٢٠٦) استند على مقدمة ج ٢ ص ٥٩٥ .

مخالطة العجم لاهمالهم المحافظة على النسب . قال عمر[٢٠٧] رضي الله عنه : تعلموا النسب ، ولا تكونوا كنبط السواد ، اذا سئل احد عن اصله قال : من قرية كذا[٢٠٨] .

تعريف . قال :

«وقد كان وقع في صدر الاسلام الانتماء الى المواطن فيقال : جند دمشق، وانتقل ذلك الى الاندلس . ولم يكن لاطراح امر النسب ، بل لاختصاصهم بالمواطن بعد الفتح ، حتى عرفوا بها ، وصارت لهم علامة زائدة على النسب ، يتميزون بها عند الامراء . ثم وقع الاختلاط في الحواضر مع العجم وغيرهم ، وفقدت الانساب بالجملة وفقدت ثمرتها من العصبية ، فاطرحت ، ثم تلاشت القبائل ، ودثرت[٢٠٩] ، فدثرت العصبية بدثورها . وبقي ذلك في البدو ، كما كان . « والله وارث الارض ومن عليها »[٢١٠] .

السابقة التاسعة عشرة

ان اختلاط الانساب يقع بسقوط بعض من اهلها الى نسب آخر ، لنزوع اليهم ، او حلف ، او ولاء ، او لفرار من قومه لجناية اصابها[٢١١] ، فيدعي نسبهم[٢١٢] ، ويعد منهم في ثمرته من النصرة ، او القود ، وحمل الديات ، وغير ذلك .

ومتى وجدت ثمرة النسب ، فكأنه وجد ، لاسيما والنسب الاول قد

---

(٢٠٧) هو عمر بن الخطاب بن نفيل القرشي العدوي أبو حفص . ثاني الخلفاء الراشدين وأول من لقب بأمير المؤمنين توفي سنة ٢٣هـ ـ ٦٤٤م . ولد سنة ٤٠ قبل الهجرة سنة ٥٨٤م . الاعلام جـ ٥ ص ٢٠٣ . والاصابة ترجمة ٥٧٣٨ . وكتب التاريخ المختلفة .

(٢٠٨) اختلاف مع مقدمة جـ ٢ ص ٥٩٦ـ٥٩٧ .

(٢٠٩) و . هـ : فاندثرت .

(٢١٠) اختلاف مع نص مقدمة جـ ٢ ص ٥٩٦ .

(٢١١) و : بدونها .

(٢١٢) و : بنسبهم .

يتناسى بطول الزمان ، وذهاب اهل العلم به ، فيخفي على الاكثرين[٢١٣] .

شهادة واقع : قال : « وما زالت الانساب تسقط من شعب الى شعب ، ويلتحم قوم بآخرين في الجاهلية والاسلام والعرب والعجم » .

قال : « ومنه شأن بجيلة في عرفجة بن هرثمة ، لما ولاه عمر رضي الله عنه . عليهم ، فسألوه الاعفاء منه ، وقالوا : هو فينا نزيف[٢١٤] أي دخيل ولصيق ــ وطلبوا ان يولى عليهم جريرا . فسأله عمر رضي الله عنه عن ذلك فقال عرفجة : صدقوا يا امير المؤمنين ، انا رجل من الازد اصبت دما في قومي ، ولحقت بهم » قال : وانظر منه كيف اختلط عرفجة ببجيلة ، ولبس جلدتهم ، حتى ترشح للرياسة عليهم ، لولا علم بعضهم بوشائجه[٢١٥] ، ولو غفلوا عن ذلك وامتد الزمان ، لتنوسى بالجملة ، وعد منهم بكل وجه ، فافهم واعتبر سر الله في خلقه ، ومثل هذا كثير لهذا العهد ، ولما قبله[٢١٦] .

السابقة العشرون

ان جيل العرب في الخليقة طبيعي . وبيانه : ان المعاش الطبيعي الــذي اقتصر اهل البدو على الضروري منه اصناف ثلاثة :

احدها : الزراعة ، والمقام لاجلهــا ، ولو في الغيران والكهوف ، اولى من الظعن ، فضلا عن سكنى المداشر والقرى ، كما عليه عامة البربر والاعاجم .

الثاني : سائمة الغنم والبقر والظعن لارتياد مسارحها ومواردها اولى من المقام ، وارباب يسمون شاوية ، أي قائمون على الشاء والبقر ، ولايبعدون في القفار[٢١٧] ، اذ لا مسارح فيه طيبة ، وهم كالترك والصقالبة .

الثالث : الابل والظعن لاجلها ابعد في القفر مجالا ، لعدم استغنائها في

---

(٢١٣) تلخيص للمقدمة جـ ٢ ص ٥٩٧ .
(٢١٤) في نص مقدمة المطبوع : لزيق .
(٢١٥) أ . د : برشائجه .
(٢١٦) اختلاف مع مقدمة جـ ٢ ص ٥٩٧ .
(٢١٧) د . و . ك : القفر .

قوام حياتها عن مرعى شجره ، وموارد مياهه ، وطلب مفاحص انتاجهـا في زمانه[٢١٨] فأهلها لذلك ، ولما قد يدعوهم اليه منع الحامية من التلول ، ويظطرون الى التوغل في القفار ابعادا في النجعة ، ونفرة عن النصفة ، فيشتد توحشهم ، وينزلون من الحواضر منزلة الحيوان المفترس والوحش غير المقدور عليه[٢١٩] .

تعيين :

قال : « وهؤلاء هم العرب . وفي معناهم ظواعن البربر وزناتة بالمغرب ، والأكراد ، والتركمان بالمشرق » .

قال : « الا أن العرب أبعد نجعة ، وأشد بداوة لاختصاصهم بالقيام على الابل فقط ، وهؤلاء يقومون عليها وعلى الشاء والبقر ، وبه يتبين ان جيل العرب طبيعي لابد منه »[٢٢٠] .

المقدمة الثانية

في تمهيد أصول من الكلام في الملك شرعاً

وفيه عشرون فاتحـة .

الفاتحة الاولى :

ان الضرورة في الاجتماع الطبيعي لنوع الانسان ، كما تقدم ، تدعو الى المعاملات واقتضاء ضرورات المعاش وحاجياته ، ومن لوازم[٢٢١] ذلك تولد المنازعات في اختصاص كل يد بما تمد اليه ، لما في الطبيعة الحيوانية من الظلم والعدوان بمقتضى الغضب وانفة القوى البشرية ، وذلك مفض الى المقاتلة المؤدية الى سفك الدماء ، واتلاف النفوس . وكل ذلك مؤذن[٢٢٢] بانقطاع النوع ، وانخرام شمل اجتماعه . وقد اقتضت حكمة العناية به ان

---

(٢١٨) د . هـ . و : رماله .
(٢١٩) ينظم فقرات الموضوع الوارد في المقدمة جـ ٢ ص ٥٧٩ـ٥٨٢ .
(٢٢٠) مقدمة جـ ٢ ص ٥٨٣ .
(٢٢١) و . هـ : أنواع .
(٢٢٢) و . د . هـ : يؤذن .

يحفظ من محذور ذلك بوازع ، لاستحالة البقاء بعد وضع الشرائع او السياسات المصطلح عليها الا بنصبه ، وهو السلطان المانع بقهر يده الغالبة ، مما يؤدي لوقوع ذلك المحذور • وواضح من هناك ، ان الملك من الخواص الطبيعية للانسان ، ووجوده لغيره ، كالنحل والجراد ، على مايظهر في اتباعها لرئيس من شخصها ، انما هو بمقتضى الفطرة والهداية ، لا الفكرة والروية ، كما في الانسان[٢٢٣] • « اعطى كل شيء خلقه ثم هدى »[٢٢٤] •

الفاتحة الثانية :

ان مصلحة نصب السلطان الوازع لاتعارضها المفاسد اللازمة عن قهره وغلبته ، لانها لما رجحت تلك المفاسد ، كانت هي المعتبرة قالوا : « لان ترك الخير الكثير لاجل الشر اليسير ، شر كثير[٢٢٥] ، وما خص ضرره ، وعم نفعه، فنعمة عامة ، وعكسه بلاء عظيم •

لا ترج شيئا خالصا نفعه فالغيث لا ينجو من العيث

قلت : ولا يفهم من هذا الكلام مراد الحكماء به ، وهو ان الشر اللازم عن الخير الراجح ، غير مقصود بالذات ، لان ذلك من حيث القصد الخلقي التكويني ، ومراد الائمة به من حيث القصد التشريعي ، وبينهما فرق مقرر في مواضعه من الاصول العلمية •

الفاتحة الثالثة :

ان توهم الاستغناء عن السلطان باطل ، أما في الدين ، فلامتناع حمل الناس على ماعرفوا منه طوعا او كرها دون نصبه « ان الله ليزع بالسلطان مالا يزع بالقرآن » • واما في الدنيا ، فلان حامل الطبع والدين ، لايكفي في اقامة مصالحها على الوجه الافضل غالبا •

---

(٢٢٣) يفسر مقدمة جـ ١ ص ٤٢٣ ، جـ ٢ ص ٣٨٦ .
(٢٢٤) جزء من آيتي ٤٩ـ٥٠ سورة طه .
(٢٢٥) استند هنا على مختصر الشامل لابن عرفة ، باب الامامة ، من نص مطبوع ـ حوليات الجامعة التونسية العدد التاسع سنة ١٩٧٢ . ص ١٩٢ .

قال الآمدي[٢٢٦] : ولذلك نجد من لا سلطان لهم كالذئاب الشاردة والاسود الضارية ، لا يبقى بعضهم على بعض ، ولا يحافظون على سنة ولا فرض .

قال : ولهذا قيل « السيف والسنان ، يفعلان مالا يفعل البرهان »[٢٢٧] .

الفاتحة الرابعة :

ان مدرك وجوب نصبه عند اهل الحق شرعي لاعقلي ، وقرره من وجهين :

احدهما : اعتباري ، وهو أن حكمة نصبه ، كما يتقرر منها بعد ان شاء الله ، يقتضي بحسب اعتبارها شرعا ، وجوب التكليف به مطلقا .

الثاني : اجماعي . قال ابن التلمساني[٢٢٨] : « وهو المعتمد القاطع لاهل

---

(٢٢٦) هو أبو الحسن علي بن أبي علي بن محمد بن سالم التغلبي سيف الدين الآمدي نسبة الى آمد « مدينة كبيرة في ديار بكر مجاورة لبلاد الروم » ولد عام ٥٥١هـ وتوفي عام ٦٣١هـ . متكلم أهل السنة المشهور ، وينسب للرازي وله طريقة المتأخرين من المتكلمين ، أي مزج الفلسفة بالكلام ، وهو شيخ الامام الكبير العز بن عبدالسلام وابن أبي أصيبعة ، ومن أهم كتبه الإحكام في اصول الأحكام . ومنتهى السؤل في الاصول ، ومنائح القرائح ورموز الكنوز ، ودقائق الأخبار . ولباب الألباب وأبكار الافكار وغاية المرام في علم الكلام ، أنظر ابن خلكان وفيات الاعيان : تحقيق الدكتور احسان عباس سنة ١٩٧٠ ، جـ ٣ ص ٢٩٣-٢٤٤ . وطبقات الاطباء جـ٢ ، ص٧٤ . وطبقات الشافعية جـ٤ ص٨٥ . وانظر ايضا مقدمة الاستاذ حسن محمود عبداللطيف لكتاب غاية المرام في علم الكلام لسيف الدين الآمدى (طبعة القاهرة ١٣٩١هـ - ١٩٧١م .) ص ٧-١٧ .

(٢٢٧) وردت نصوص الآمدي في غاية المرام في علم الكلام ص ٣٧٤ ونص ابن الأزرق أدق . ويتبين هذا لو قارنا السطر الأخير من أقوال الآمدي الواردة أعلى ، ونفس هذا السطر في النص المطبوع ، اذ يرد هناك في في الصورة الآتية : « اذ السيف والسنان ، قد يفعل ما لا يفعله البرهان » .

(٢٢٨) عبدالله التلمساني : هو عبدالله بن محمد بن علي الفهري ، المصري ، الشافعي ، المعروف بإبن التلمساني (شرف الدين ، أبو محمد) فقيه ، وأصولي تصدر للإقراء بالقاهرة . من تصانيفه ، شرح التنبيه للشيرازي في فروع الفقه الشافعي ، وشرح المعالم في اصول الدين لفخرالدين الرازي ،والمجموع في الفقه . وقد ولد سنة ٥٦٧هـ - ١١٧٢م وتوفي

السنة ، وقرره بما نقل عن السلف والخلف من امتناع خلو الارض من امام قائم بأمر الله » .

قلت : وفي مراتب الاجماع[٢٢٩] لابن حزم : « اتفقوا على أن الامامة فرض ، وانه لابد من امام حامي[٢٣٠] النجدات من الخوارج » .

قال : واراهم قد خرقوا الاجماع ، لانه قد سبقهم . انتهى[٢٣١] .

لا يقال : يحتمل ان يكون هناك نكير والموافقة لم تحصل الا من البعض ولو سلمت من الجميع ، لتوفرت الدواعي على نقل مستندها ، لانا نقول :

سنة ٦٤٤–١٢٤٥م . السيوطي ، حسن المحاضرة جـ١ ص ٢٣٣ ، كشف الظنون ص ٤٩١ – وما بعدها . البغدادي ايضاح المكنون جـ ١ ص ٤٣٠ ، كحالة جـ ٦ ص ١٣٣ .

(٢٢٩) إبن حزم : وهو علي بن احمد بن سعيد بن حزم الظاهري ، أبو محمد . عالم الاندلس في عصره ، وأحد ائمة الإسلام . كان له في الأندلس خلق كثير ينتسبون الى مذهبه ، يقال لهم (الحزميـة) ولد بقرطبـة سـنة ٣٨٤هـ – ٩٩٤م وتوفي بها سنة ٤٥٦هـ – ١٠٦٤م . وله كتب متعددة اهمها : الفصل في الملل والاهواء والنحل –طـ–،وله المحلى في ١١ جزءا ، فقه ، جمهرة الأنساب ، والناسخ والمنسوخ والأحكام لأصول الإحكام ، وأبطال الناس والراي ، ورسالة في الأخلاق ، وطوق الحمامة ، وغـير ذلك . نفح الطيب جـ ١ ص ٣٦٤ ، وسير النبـلاء المجـلد الخامس ، وآداب اللغة جـ ٣ ص ٩٦ . وأخبار الحكماء ص ١٥٦ ، وارشاد الأريب جـ ٥ ص ٨٦–٩٧ ولسان الميزان جـ ٤ ص ١٩٨ . وابن بسام في الذخيرة المجلد الأول من القسم الأول ص ١٤٠ . ودائرة المعارف الإسلامية جـ ١ ص ١٣٦ – ١٤٤ . والتبيان ، وجذوة المقتبس ص ٢٩٠ .

(٢٣٠) ورد في مراتب الاجماع لابن حزم ص١٢٤ (نشرة مكتبة القدسي سنة ١٣٥٧هـ) .

(٢٣١) النجدات : هي فرقة خارجية ، أصحاب نجدة بن عامر ، وقيل عاصم . وقد دعي بأمير المؤمنين ، وقد حكي الكعبي عن النجدات قولهم بأنـه لا حاجة للناس الى إمام قط ، إنما عليهم أن يتناصفوا بينهم ، فإن هم رأوا أن ذلك لا يتم إلا بإمام يحملهم عليه ، فاقامتـه جائـزة . انظـر الشهرستاني : الملل والنحـل جـ ١ ص ١٢٢–١٢٤ . (تحقيق محمـد كيلاني سنة ١٩٦١م) .

لو وجد هذا النكير في مثل هذا المقام ، لقضت العادة بنقله ، ومستند الاجماع لايلزم نقله ، استغناءً عنه ، بوجوب اتباع الاجماع ، متى تحقق وجوده .

الفاتحة الخامسة :

أن حقيقة هذا الوجوب الشرعي راجعة الى النيابة عن الشارع في حفظ الدين وسياسة الدنيا به ، ويسمى باعتبار هذه النيابة خلافةً وامامةً ، وذلك لان الدين هو المقصود في ايجاد الخلق لا الدنيا فقط ، فحملوا على حكمه ، دنيا وأخرى ، ونصب لذلك الخليفة نائبا عن صاحب الشرع[٢٣٢] . ولا كذلك الملك الطبيعي ، وهو حمل الكافة على مقتضى الغرض والشهوة ، لجوره في ذلك وعدوانه ، وافضائه الى الهلاك العاجل (سنة الله في الذين خلوا من قبل[٢٣٣]) ، ولا السياسي ، وهو حملهم على نهج النظر العقلي في جلب مصالح الدنيا ودرء مفاسدها فحسب ، ، لاهمال العناية بالدين ، واستضاءته فيما اقتصر عليه بغير نور الله (ومن لم يجعل له نورا فماله من نور[٢٣٤]) .

الفاتحة السادسة :

ان انقلاب الخلافة الى الملك ، كما سيرد بيانه ان شاء الله ، ان ذلك واقع بحسب طبيعة الوجود ، لايخل بما قصد بهما في الجملة ، بل الحاجة الى الملك اذ ذاك في ارفع[٢٣٥] مراتب الاعتبار به ، وذلك لان الوازع في ايام وجود الخلافة انما كان دينيا محضا ، يجده كل واحد من نفسه ، حتى قال عمر — رضي الله عنه « من لم يؤدبه الشرع ، لا ادبه الله » .

وبعد انقلابها ملكا وخصوصا الى العضوض منه ، ضعف ذلك الوازع أو كاد يفقد غالبا فاحتيج الى مزيد رهبة ، وهي من منازع ومراسم موضوعه .

---

(٢٣٢) يستند في هذه العبارة على مقدمة جـ ٢ ص ٦٨٧—٦٨٨ .
(٢٣٣) جزء من آية ٣٨ سورة الأحزاب رقم ٣٣ .
(٢٣٤) جزء من آية ٤٠ سورة النور رقم ٢٤ .
(٢٣٥) و . هـ — أوضح .

قلت : وما استدل به القرافي[٢٣٦] على اقامة صوره بتسليم عمر لمعاوية[٢٣٧] رضي الله عنهما ، موجب ابهة الملك بالشام من دلائل ذلك وشواهده[٢٣٨] . وسياتي ان شاء الله في ركن السياسة المعتبرة شرعا مايزيده وضوحا .

الفاتحة السابعة :

ان الكافي الآن من شروط الامامة بعد الذكورية والحرية والبلوغ والعقل اربعة : النجدة ، لئلا يضعف عن اقامة الحدود واقتحام الحروب . والكفاية لئلا يخفى عليه وجوه الرأي والسياسة . وسلامة الاعضاء والحواس ، عما يؤثر في الرأي والعمل ، كالعمى والصمم والخرس وفقد اليدين والرجلين والانثيين ، والقدرةعلى تنفيذ اوامره واحكامه، فلا يكونعاجزا عنذلك جملة بامر وشبهه.

---

(٢٣٦) القرافي : هو شهاب الدين أبو العباس أحمد بن ادريس القرافي الصنهاجي المصري . من علماء المالكية الكبار . وأهم كتبه « الفروق » . أنظر عن بقية كتبه : شجرة النور الزكية ، ومقدمة الفروق . وقد تتلمذ على الامام عزالدين بن عبدالسلام وتوفي في جمادى الآخرة سنة ٦٨٤ ـ ١٢٥٨ م . شجرة النور الزكية . جـ١ ص٣٩٦ . والاعلام جـ١ ص٩٠ انظر أيضا مقدمة كتاب شرح تنقيح الفصول في اختصار المحصول . (طبعة القاهرة ١٣٩٣هـ ـ ١٩٧٣م) وقد عرض المحقق الاستاذ طه عبد الرؤوف سعد لحياة القرافي ومشايخه ، وبخاصة عزالدين بن عبد السلام والخسروشاهي تلميذ فخر الدين الرازي . وهذا ما دعى القرافي الى الاهتمام بكتب الرازي . وبخاصة كتاب الاربعين ، حيث كتب شرحا له . والقرافي في حاجة الى دراسة مفصلة . وانظر ايضا ابن فرحون : الديباج ص ٦٢ـ٦٧ .

(٢٣٧) معاوية بن أبي سفيان : هو معاوية بن أبي سفيان بن صخر بن حرب بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف القرشي ، الأموي . مؤسس الدولة الاموية بالشام . ولد سنة ٢٠ قبل الهجرة ـ ٦٠٠م بمكة وأسلم يوم فتحها سنة ٨هـ ، وتوفي سنة ٦٠هـ ـ ٦٨٠م . ابن الاثير جـ ٤ ص ٢ . وتطهير الجنان ، والطبري جـ ٦ ص ١٨٠ ، ومنهاج السنة جـ ٢ ص ٢٠١ـ٢٢٦ واليعقوبي جـ٢ ص١٦٢ ، والخميس جـ٢ ص٢١٢ـ٢٩٦، والبدء والتاريخ جـ ٦ ص ٥ ، والمسعودي جـ ٢ ص ٤٢ وشذور العقود للمقريزي جـ٦ والمرزباني ص٣٩٣ .

(٢٣٨) انظر مقدمة جـ ٢ ص ٧١٠ .

واما بالحجر عليه من غير عصيان ولا مشقة ، فان حمدت سيرة الحاجز ، حاز اقراره ، والا اعين عليه الامام ، حتى يستقل بأمره ويستبد بسلطانه[٢٣٩] .

قلت : وعلى شرط ان لاتؤدي القدرة على ذلك الى ماهو اعظم في الفساد فان تعذر العلم وهي :

الفاتحة الثامنة : سقط اعتباره اكتفاءً بمراجعة العلماء عند وقوع النوازل .

« وليس في[٢٤١] ذلك ما يخالف مقتضى الدليل » ثم مضى في تقريره الى ان قال : اذا[٢٤٢] انعقدت الامامة لمنفك عن رتبة الاجتهاد ، وقامت له الشوكة ، ومالت اليه القلوب[٢٤٣] وخلا الزمان من[٢٤٤] قرشي مستجمع لشروط الامامة ، وجب استمراره على الامامة المعقودة له » .

---

(٢٣٩) استند على مقدمة جـ ٢ ص ٦٩١–٦٩٢ .

(٢٤٠) الغزالي : أبو حامد محمد بن محمد بن محمد بن أحمد الغزالي ، الملقب حجة الاسلام زين الدين الطوسي الشافعي ، أعظم مفكري الاسلام على الاطلاق ، وفيلسوف المسلمين الأكبر أهم كتبه : « إحياء علوم الدين » في التصوف والأخلاق ، « وتهافت الفلاسفة » في نقد الفلسفة يونانية كانت أو اسلامية ومقاصد الفلاسفة ومعيار العلم ومحك النظر والقسطاس المستقيم في المنطق ، ثم المنقذ من الضلال ، وهو ترجمة حياته الروحية ، وله المقصد الاسنى في شرح أسماء الله الحسنى ، وإلجام العوام ، والاقتصاد في الاعتقاد ، وله في الفقه « الوسيط » و « البسيط » والوجيز والخلاصة في الفقه ، وله في اصول الفقه كتابه الخالد « المستصفي » وكتبه كثيرة وأجل من ان تحصى في هذا الهامش ، وقد ولد الغزالي عام ٤٥٠هـ – ١٠٥٨م وتوفي عام ٥٠٥هـ – ١١١١م . وفيات الاعيان جـ ٤ ص ٢١٦–٢١٩ وطبقات السبكي جـ ٤ ص ١٠١ . وتبيين كذب المفترى ٢٩١–٣٦٠ ومؤلفات الغزالي للدكتور عبدالرحمن بدوي ، القاهرة ١٩٦١ ، ومؤلفات لا تحصى في مختلف اللغات عنه ، وترجمات لكتبه الى أغلب اللغات .

(٢٤١) هـ . و . في : غير موجودة .

(٢٤٢) هـ . و : فاذا .

(٢٤٣) و : زيادة الناس .

(٢٤٤) جـ . د . هـ . ب : عن قرشي .

قال : « وهذا حكم زماننا[٢٤٥] » .

قلت : وهي فيما بعد زماننا اولى واحرى ، وكذا اذا تعذرت العدالة وهي :

الفاتحة التاسعة : والا لزم تعطيل الامامة ، وبطلان تصرفها ، وضرر ذلك اعظم من فوات العدالة . وعلى هذا اعتمد الغزالي والشيخ عز الدين[٢٤٦] وغيرهما من المحققين .

قلت : وحاصله ان عدالة السلطان من مكملات اوصافه ، واخلال المحافظة عليها بحكمة نصبه يسقط اعتبارها ، كما في العلم ايضا ، شأن كل تكملة هي كذلك مع ماهي مكملة له[٢٤٧] ، على ماتقرر في الاصول العلمية . قلت : واجراء ذلك ايضا على قاعدة قول محمد بن[٢٤٨] الحسن ، ما ضاق شيء الا اتسع ظاهر قول المقري[٢٨٩] في قواعده . يريد الترخص عند عسر التحرز ، ثم ذكر

---

(٢٤٥) وردت نصوص الغزالي في فضائح الباطنية (المستظهري) مع اختلاف لنصه المنشور ص ١٩١–١٩٢–١٩٣ .

(٢٤٦) عزالدين بن عبدالسلام : هو أبو محمد عبدالعزيز بن عبدالسلام السلمي ، عزالدين الملقب بسلطان العلماء ، الشافعي المذهب . وكان له أثر كبير في ملوك عصره سواء في دمشق أو في القاهرة . وأهم كتبه قواعد الاحكام في مصالح الانام والتفسير الكبير والاشارة الى الايجاز في بعض انواع المجاز والفتاوى المصرية . وقد ولد عام ٥٧٧هـ وتوفي سنة ٦٦٠هـ . فوات الوفيات جـ ١ ص ٥٩٤–٥٩٦ ، شذرات الذهب جـ ٥ ص ٣٠١ وتاريخ ابن كثير جـ ١٣ ص ٢٣٥ والنجوم الزاهرة جـ ٧ ص ٢٠٨ .

(٢٤٧) هـ . و . ب . ج : غير موجودة .

(٢٤٨) هو الامام محمد بن حسن الشيباني أبو عبدالله صاحب أبي حنيفة ولد سنة ١٣٢هـ وتوفي سنة ١٨٩هـ وقد روى الموطأ عن مالك ولكن له ردوده الكثيرة على مالك وأصحابه . وفيات الاعيان جـ ٤ ص ١٨٤–١٨٥ لسان الميزان جـ ٥ ص ١٢١–١٢٢ وتاريخ بغداد جـ ٢ ص ١٧٢–١٨٢ .

(٢٤٩) هو محمد بن احمد بن أبي بكر . أبو عبدالله القرشي التلمساني الشهير بالمقرى من علماء المالكية ولد بتلمسان وخرج منها مع المتوكل أبي عنان ، وكانت له رحلات متعددة اهمها الى فاس وقد توفي بها سنة ٧٥٨هـ . وهو جد صاحب نفح الطيب له كتب منها : القواعد المذكورة في كتاب ابن الأزرق اشتمل على الف ومئتي قاعدة . كما أن له كتبا أخرى ، منها

من ذلك في العاديات ، تولية الاشبه عند تعذر المستحق ، وهذا ايضا ان فقد شرط النسب القرشي وهي :

الفاتحة العاشرة : عند القاضي ابي[٢٥٠] بكر وجماعة من الفرق حتى غلا بعضهم فقال : « لو استوى قرشي ونبطي في شروط الامامة ، لرجح النبطي ، لقربه من عدم الجور والظلم[٢٥١] . ووجه ذلك ابن خلدون ، وان كان خلاف قول الجمهور بما حاصله : ان قصد الشارع في اشتراطه ، ليس لمجرد التبرك به ، وان كان ذلك حاصلا ، بل لرفع التنازع به ، لما كان لقريش من العصبية والغلب ، وقصد ذلك لايختص بجيل ولا عصر ، فمتى وجدت العصبية في القائم بامر المسلمين ، كانت هي العلة المشتملة على المقصود من القريشية ، لا سيما وقد تلاشت عصبتها شرقا وغربا ولا يلزم عموم ذلك في جميع الآفاق ، كما كان في القريشية ، لقوتها حينئذ على ذلك ، بل يختص الآن كل قطر ، بمن له فيه عصبية غالبة[٢٥٢] .

قال : واذا نظرت سر الله في الخليقة ، لم تبعد هذا ، لانه تعالى جعل الخليفة نائبا عنه في القيام بأمور عباده ، مخاطبا لهم بذلك ، ولا يخاطب بامر ، من لا قدرة له عليه .

(التحف والطرف) وسيرد أيضا نصوص منه في كتابنا هذا . وكتب ابن مرزوق الجد كتابا في ترجمته سماه (النور البدري في التعريف بالفقيه المقـري) .

(٢٥٠) أبو بكر بن العربي . محمد بن عبدالله بن محمد المعافري الاشبيلي المالكي من أكبر مفكري الاسلام وعلمائهم ، ولد ٤٦٨هـ ـ ١٠٦٧م وتوفي ٥٤٣هـ ـ ١١٤٨م وأهم كتبه . العواصم من القواصم ، وسراج المهتدين . والمحصول في اصول الفقه . وأحكام القرآن .

(٢٥١) نفهم من هذا عدم اشتراط ابن العربي للنسب القرشي في الخليفة . وفي هذا المعنى شارحا قوله تعالى في سورة ص : «يا داود انا جعلناك خليفة في الارض » الآية . قوله تعالى خليفة قد بينا الخلافة ومعناها لغة ، وهو قيام الشيء مقام الشيء ، والحكم لله . وقد جعله الله للخلق على العموم ، بقوله عليه السلام : إن الله مستخلفكم فيها فناظر كيف تعملون . وعلى الخصوص في قوله تعالى « إني جاعل في الأرض خليفة » أحكام القرآن لابن عربي جـ ٢ ص ٢٠٣ .

(٢٥٢) استند على مقدمة جـ ٢ ص ٦٩٤ـ٦٩٥ .

قال : والوجود شاهد بذلك ، فانه لايقوم بامر امة او جيل ، الا من غلب عليهم • وقل ان يكون الامر الشرعي مخالفا للامر الوجودي ، بل لايكون كذلك البتة[٢٥٣] •

قلت : وهذا تقرير في غاية الحسن ونهاية البراعة والتحقيق• وقوله : وقل ان يكون الامر الشرعي مخالفا للامر الوجودي ، بل لايكون كذلك[٢٥٤] البتة •

وقاعدة :

ان كل اصل علمي يتخذ اماما في العمل ، فشرطه ، ان يجري العمل به على مجاري العادات في مثله ، والا فهو غير صحيح •

شاهد عليه لذلك حسبما قرره الشيخ الامام ابو اسحاق الشاطبي[٢٥٥] رحمه الله ، وله في بعض تقييداته حسبما الفيته بخط شيخنا الاستاذ العلامة ابي اسحاق بن فتوح[٢٥٦] رحمه الله ، منقولا من خطه « تنزيل العلم على مجاري العادات تصحيح لذلك العلم ، وبرهان عليه اذا جرى على استقامة ، فاذا لم يجر فغير صحيح » •

الفاتحة الحادية عشرة •

ان شرط وحدة الامام ، بحيث لا يكون هناك غيره ، لا يلزم مع تعذر الامكان •

---

(٢٥٣) مقدمة جـ ٢ ص ٦٩٧ مع زيادة في ابن الازرق .

(٢٥٤) د . ب : ذلك .

(٢٥٥) الشاطبي ــ هو ابو اسحاق ابراهيم بن موسى الفرناطي الشهير بالشاطبي ، من أكبر علماء المسلمين ومفكريهم ، وقد استند ابن الازرق ، على كثير من كتبه ، وأهم مؤلفاته . الاعتصام ، والموافقات ، وشرح على الخلاصة ، والمجالس والافادات ، والانشادات ، وتقييدات وفتاوى كثيرة . توفي في شعبان سنة ٧٩٠هـ . شجرة النور الزكية جـ ١ ص ٢٣١ ، وفي نيل الابتهاج ترجمة أهم من ص ٤٦ــ٥٠ .

(٢٥٦) أبو اسحاق بن فتوح : هو ابراهيم بن محمد العقيلي الاندلسي الغرناطي ، وذكر السخاوي ، أنه كان استاذا لابن الازرق ، وأنه مات بغرناطة سنة ٨٦٧ . نيل الابتهاج ص٥٣ .

كان ابن عرفة[٢٥٧] فيما حكاه الابي[٢٥٨] عنه : « فلو بعد موضع الامام حتى لاينفذ حكمه في بعض الاقطار البعيدة ، جاز نصب غيره في ذلك القطر » .

وللشيخ علم الدين[٢٥٩] من علماء العصر بالديار المصرية : يجوز ذلك للضرورة .

قلت : وما تقدم من عجز العصبية الان عن عمـوم غلبتها ، وان طلب وحدته، لذلك لا يظهر في الخارج ويقوى العذر لذلك ، على وضوحه من وجوه، لا تخفى على ذي نظر سديد ، والله اعلم .

الفاتحة الثانية عشرة :

ان الطاعة له اصل عظيم من اصول الواجبات الدينية ، حتى ادرجها الائمة في جملة العقائد الايمانية ، وان كانت من فن الفقه ، لنزاع بعض المبتدعة فيما هي من لوازمه ، وهو الامامة وجعلوها لذلك من فصول رسم الامامة حيث قالوا : هي خلافة شخص النبي صلى الله عليه وسلم في كذا ، على وجه يجب اتباعه على الجميع ، على مايأتي ان شاء الله ، اشعارا بان تخلفها لايتحقق معه وجود الامامة .

---

(٢٥٧) ابن عرفة : هو محمد بن محمد بن عرفة الورغمي التونسي . من كبـار علماء تونس ، ومفكريها . ولد سنة ٧١٦هـ ـ ١٣١٦م وتوفي سنة ٨٠٣هـ ـ ١٤٠١م وقد اهتم ابن الازرق به ، واشـار اليه على مـا ذكـر لنـا التنبكتي في ص ٢٧٥ و ٢٧٦ من نيل الابتهاج . علاوة على انه استفاد من كتابه المختصر الشامل : نيل ص ٢٧٤ ، ٢٧٩ والضوء اللامع جـ ٩ ص ٢٤ ، والاعلام جـ ٧ ص ٢٧٢ ، وشجرة النور الزكية جـ ١ ص ٢٢٧ ابن فرحون : الديباج ص ٣٣٧ـ٣٤٠ ، والبستان ص ١٩٥ .

(٢٥٨) الأبي : هو محمد بن خلفة بن عمر الابي الوشتاتي المالكي من علماء تونس ونسب الى قرية (أبـة) احدى قرى تونس ، تولى قضاء الجزيـرة سنة ٨٠٨هـ . وتوفي سنة ٨٢٧هـ ـ ١٤٢٤م . له اكمال إكمال المعلم لفوائد كتاب مسلم ، سبعة أجزاء ، وشرح المدونة ، البدر الطالع جـ ٢ ص ١٦٩ ، وفهرست الجزائر الصفحة الاولى ، وشجرة النور الزكيـة جـ ١ ص ٢٤٤ ، نيل ص ٢٨٧ ، معجم البلدان جـ ١ ص ٩٩ .

(٢٥٩) هو فيما أرجح محمد بن الحسين بن عتيق أبو الحسين الربعي المصري ، الملقب علم الدين بن شيخ المالكية توفي سنة ٦٨٠هـ . ابن فرحون الديباج ص ٣٢٨ـ٣٢٩ وشجرة النور الزكية جـ ١ ص ١٨٧ . وفي مخطوط س : علم الدين الحصني . وحكاه عن بعضهم

الفاتحة الثالثة عشرة :

ان جوره لايسقط وجوب الطاعة له لامرين • احدهما شهادة ظواهر النصوص والاحاديث ، بذلك اشار اليه ابن عرفة في مختصره الكلامي[٢٦٠] •

قلت : كقوله تعالى : « اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم »[٢٦١] • وقوله صلى الله عليه وسلم « من اطاعني فقد اطاع الله ، ومن عصاني فقد عصى الله ، ومن يطع الامير ، فقد اطاعني ، ومن يعصي الامير فقد عصاني » •

الثاني : دلالة وجوب درء اعظم المفاسد عليه ، اذ لاخفاء ان مفسدة عصيانه ، تربى على مفسدة اعانته بالطاعة له ، كما قالوا في الجهاد معه ، ومن ثم قيل : عصيان الائمة هدم اركان الملة •

الفاتحة الرابعة عشرة :

ان طاعة الامراء بمعصية الله تعالى ساقطة الامتثال ، لقوله صلى الله عليه وسلم : « على المرء المسلم ، السمع والطاعة ، فيما احب او كره ، الا ان يأمر بمعصية ، فلا سمع ولا طاعة ، قيل : وكان يقول : اطيعوني ما عدلت فيكم ، فان خالفت، فلا سمع ولا طاعة• وعن ابي[٢٦٢] حازم ان سليمان بن[٢٦٣] عبد الملك قال له : الستم امرتم بطاعتنا في قوله تعالى « وأولي الامر[٢٦٤] منكم » فقال له : اليس يرغب عنكم ، اذا خالفتم ، لقوله ، تعالى « فان تنازعتم في شيء فردوه الى الله والرسول[٢٦٥] » •

---

(٢٦٠) باب الامامة من كتاب مختصر الشامل لابن عرفة الورغمي ص ١٨٩ .
(٢٦١) آية ٥٩ سورة النساء رقم ٤ .
(٢٦٢) هو أبو حازم سلمة بن دينار المخزومي المدني الاعرج عالم المدينة وزاهدها وواعظها توفي سنة ١٤٠هـ ، شذرات الذهب جـ ١ ص ٢٠٨ وتذكرة الحفاظ للذهبي جـ ١ ص ١٣٣ .
(٢٦٣) سليمان بن عبدالملك الخليفة الاموي . توفي يوم الجمعة لعشر خلون من صفر سنة ٩٩هـ فكانت خلافته ثلاث سنين إلا أربعة أشهر . الطبري جـ ٨ ص ١٣٧ .
(٢٦٤) جزء من آية ٥٩ سورة النساء رقم ٤ .
(٢٦٥) آية ٥٩ سورة النساء .

الفاتحة الخامسة عشرة :

ان الصبر عليه اذا جار ، من عزائم الدين ووصايا الائمة الناصحين لقوله صلى الله عليه وسلم اذا رأيتم ، من ولاتكم شيئا تكرهونه ، فاكرهوا عمله ، ولا تنزعوا يدا من طاعته ، وعن ابن مسعود[٢٦٦] رضي الله عنه من كره من اميره شيئا ، فليصبر عليه ، فانه من خرج من السلطان شبرا ، مات ميتة جاهلية .

الفاتحة السادسة عشرة :

ان المناسبة بينه وبين الرعية مطردة الحصول في كل زمان ، وهو معنى قوله : كما تكونون يولى عليكم « قال الطرطوشي[٢٦٧] » : لم ازل اسمع الناس يقولون : اعمالكم، عمالكم كما تكونون ، يولي عليكم . الى ان ظفرت به في قوله تعالى : « وكذلك نولي بعض الظالمين بعضا بما كانوا يكسبون »[٢٦٨] .

---

(٢٦٦) عبدالله بن مسعود بن عاجل بن حبيب الهذلي أبو عبدالرحمان من كبار الصحابة توفي سنة ٣٢هـ ـ ٦٥٩م . الاصابة ترجمة ٤٩٥٥ وغاية النهاية جـ ١ ص ٤٥٨ . وصفة الصفوة جـ ١ ص ١٤٥ وحلية الاولياء جـ ١ ص ١٢٤ .

(٢٦٧) أبو بكر محمد بن الوليد الطرطوشي : ولد في طرطوشة . احدى مدن الاندلس المطلة على البحر الابيض المتوسط سنة ٤٥٨ أو ٤٥١هـ وطاف ببلدان المغرب والمشرق حتى استقر بالاسكندرية التي قضى بها نحو ٣٠ سنة وتوفي بها سنة ٥٢٠هـ . مؤلفاته الدينية : ١ ـ مختصر لتفسير التعالي . الكتاب الكبير في مسائل الخلاف ، وشرح لرسالة أبي زيد القيرواني وكتاب الاسرار ، ونقد كتاب أحياء علوم الدين للغزالي . وكتبه الاجتماعية والسياسية . وهي : كتاب في بدع الامور ومحدثاتها ، كتاب الفتن ، وكتاب بر الوالدين ، وكتاب سراج الملوك وقد استند ابن الازرق على سراج الملوك استنادا كاملا . والديباج ص ٢٧٧ـ٢٧٨ الصلة جـ ٢ ترجمة رقم ١٢٦٩ ، بغية الملتمس ص ١٢٥ وحسن المحاضرة جـ ١ ص ٢١٣ . والنجوم الزاهرة جـ ٥ ص ٢٣١ .

(٢٦٨) آية ١٢٩ سورة الانعام ٦ .

قال : وقال عبيدة[٢٦٩] السلماني لعلي بن أبي طالب[٢٧٠] رضي الله عنه : يا أمير المؤمنين ما بال ابي بكر[٢٧١] وعمر اطاع الناس لهما ، والدنيا عليهما اضيق من شبر ، واتسعت عليهما ، ووليت انت وعثمان[٢٧٢] ، فلم

(٢٦٩) عبيدة السلماني : هو عبيدة بن عمرو السلماني المرادي ، تابعي أسلم باليمن أيام فتح مكة ، ولم ير النبي صلى الله عليه وسلم ، وكان عريف قومه وهاجر الى المدينة في زمان عمر وتفقه وروى الحديث . ويقال انه عمل قاضيا لعلي . تذكرة الحفاظ جـ ١ ص ٤٧ . والنووي جـ ١ ص ٣١٧ وابن سعد جـ ٦ ص ٦٣ والتاج جـ ٢ ص ٤١٤ واللباب جـ ١ ص ٥٥٢ وتاريخ الاسلام جـ ٣ ص ١٩١ ، والاعلام جـ ٤ ص ٣٥٧ .

(٢٧٠) علي بن أبي طالب وهو علي بن أبي طالب بن عبد المطلب الهاشمي القرشي، أبو الحسن ، أمير المؤمنين رابع الخلفاء الراشدين . أول من أسلم من الصبيان ولد عام ٢٣ ق هـ ـ ٦٠٠م وتوفي عام ٤٠هـ ـ ٦٦١م . ابن الاثير من حوادث سنة ٤٠ والطبري جـ ٦ ص ٨٣ والمبدأ والتاريخ جـ ٥ ص ٧٣ وصفة الصفوة جـ ١ ص ١١٨ . واليعقوبي جـ ٢ ص ١٥٤ . وحلية الاولياء جـ ١ ص ٦١ وشرح نهج البلاغة جـ ٢ ص ٥٧٩ ومنهاج السنة جـ ٣ ص ٢ وما بعدها والمسعودي . والاصابة في أخبار الصحابة وكتب التاريخ طافحة بأخباره .

(٢٧١) أبو بكر الصديق هو عبدالله بن أبي قحافة عثمان بن عامر بن كعب التميمي القرشي ، أبو بكر ، أول الخلفاء الراشدين ، وأول من آمن من الرجال بالرسول صلى الله عليم وسلم . بويع بالخلافة بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم سنة ١١هـ وحارب المرتدين ، ومدة خلافته سنتان وثلاثة أشهر ونصف ، ولد عام ٥١ قبل الهجرة وتوفي ١٣هـ (٥٧٣م ـ ٦٣٤م) . طبقات ابن سعد جـ٩ ص٢٦ـ٢٨ ، الاصابة . ت ٤٨٠٨ ، وابن الاثير جـ ٢ ص ١٦٠ والطبري جـ ٤ ص ٤٦ . واليعقوبي جـ ٢ ص ١٠٦ . وصفة الصفوة جـ ١ ص ٨٨ . والاسلام والحضارة العربية جـ ٢ ص ١٠٧ ـ و ـ ٣٥١ . وحلية الاولياء جـ ٤ ص ٩٣ . والاعلام جـ٤ ص٢٣٨ .

(٢٧٢) عثمان بن عفان وهو عثمان بن عفان بن أبي العاص بن أمية القرشي ثالث الخلفاء الراشدين وفتحت ارمينة والقوقاز وخراسان في أيامه ، كما أتم جمع القرآن وهو أول من زاد في المسجد الحرام والنبوي وقتل إثر الفتنة التي جاءت من الكوفة والبصرة ومصر في داره صبيحة عيد الأضحى وهو يقرأ القرآن وقد ولد سنة (٤٧ قبل الهجرة ـ ٥٧٧م) وتوفي سنة ٥٠٣هـ ـ ٦٥٦م المصادر : ابن الاثير حوادث سنة ٣٥ وغاية النهاية جـ١ ص ٥٠٧ . وشرح نهج البلاغة جـ ٢ ص ٦١ والبدأ والتاريخ جـ ٥ ص ٧٩ و ١٦٤ـ٢٠٨ . والطبري جـ ٥ ص ١٤٥ وصفة الصفوة جـ ١ ص ١١٢

يكونوا لكما ، فصارت عليكما اضيق من شبر ، فقال : لان رعية ابي بكر وعمر كانوا مثلي ومثل عثمان ، ورعيتي اليوم مثلك وشبهك[٢٧٣] .

الفاتحة السابعة عشرة :

انه مع رعيته مغبون غير غابن ، وخاسر غير رابح ، وقرره الطرطوشي : بعود الاجتهاد عليه ، فيما يصلحها بسبب الدنيا ، وتبعة الآخرة ، وهم مع ذلك غير راضين عنه ولا قانعين منه[٢٧٤] قال : « ولو لا ان الله تعالى يحول بين المرء وقلبه ، لم يرض عاقل بها ، ولم يعدها لبيب مرتبة ، وعن ذلك . قال النبي صلى الله عليه وسلم محكما له في كلمة واحدة : ما لكم ولأمرائي لكم صفو امرهم ، وعليهم كدره[٢٧٥] .

استظهار :

مما يشهد لحيلولة قدر الله تعالى بين المرء وقلبه في هذا المقام ، قول مالك بن دينار[٢٧٦] « قرأت في بعض الكتب القديمة يقول الله عز وجل : من احمق من السلطان ، ومن اجهل ممن عصاني ، ومن اغر ممن اغتر بي : يا راعي السوء دفعت اليك غنما صحاحا سمانا ، فأكلت اللحم وشربت اللبن ، وائتدمت السمن ، ولبست الصوف ، وتركتها عظاما تقعقع ، ولم ترد الضالة ، ولم تجبر الكسير . اليوم انتقم لها منك »[٢٧٧] .

---

(٢٧٣) ورد النص في سراج الملوك ص ١١٦ مع اختلاف يسير .

(٢٧٤) اختلاف مع نص سراج الملوك ص ٤٧ .

(٢٧٥) سراج ص ٤٧ .

(٢٧٦) مالك بن دينار البصري أبو يحيى من تلامذة الحسن البصري ومن كبار زهاد البصرة روى عن أنس بن مالك وجماعة من كبار التابعين . توفي سنة ١٣١هـ الموافق ٧٤٨م وفيات الاعيان جـ ١ ص ٤٤٠ . وحلية الاولياء جـ ٢ ص ٣٥٧ . تهذيب التهذيب جـ ١٠ ص ١٤٠ . والاعلام جـ ٦ ص ١٣٤ الدكتور النشار نشأة الفكر الاسلامي جـ ٣ ص ٢١٢–٢٢٢ .

(٢٧٧) سراج الملوك ص ٤٧ .

الفاتحة الثامنة عشرة :

ان للامامة من عظيم[٢٧٨] الخطر ما يجب ان يكون من الخائف منه على بال ولا كالسؤال عن عموم الرعاية بها وخصوصها .

قال الطرطوشي : فيما كتب به الى السلطان ابي يعقوب يوسف بن[٢٧٩] تاشفين من ملوك المرابطين ، ولقد بلغ ذلك من نفوس الخلفاء الراشدين والائمة المهتدين مبلغا ذهلت له عقولهم ، وطاشت له احلامهم ، فيروى ان عليا رضي الله عنه قال : رايت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يعدو على قتب ، فقلت : الى اين ؟ فقال: بعير من ابل الصدقة فقّر وانا اطلبه . فقلت . لقد اذللت الخلفاء من بعدك يا امير المؤمنين فقال : لاتلمني يا ابا الحسن ، فو الذي بعث محمداً صلى الله عليه وسلم بالنبوة ، لو ان سخلة ذهبت بشاطىء الفرات ، لاخذ بها عمر رضي الله عنه يوم القيامة ، الا انه لاحرمة لوال ضيع المسلمين .

ثم قال : يا أبا يعقوب ، لقد ابتليت بأمر لو حملته السموات لانفطرت ، ولو حملته النجوم لانكدت ، ولو حملته الارض والجبال لتزلزلت وتدكدكت انك حملت الامانة . التي عرضت على السماوات والارض والجبال ، فأبين ان يحملنها واشفقن منها .

تنزيل :

قال في هذا الكتاب مبينا لبعض ما عنه السؤال ، وفيه ابلغ عظة : واعلم

---

(٢٧٨) و ، أعظم .

(٢٧٩) يوسف بن تاشفين : وهو يوسف بن ابراهيم المصالى الصنهاجي اللمتوني الحميري . أبو يعقوب أمير المسلمين ، وملك الملثمين بالمغرب الاقصى ، وباني مدينة مراكش ، وصاحب معركة الزلاقة بالاندلس سنة ٤٧٩هـ ، وضرب السكة ونقش على كل الدنانير (لا اله الا الله محمد رسول الله) وشمل سلطانه المغرب الاقصى والاوسط ، وجزيرة الاندلس . ولد سنة ٤١٠هـ ـ ١٠١٩م وتوفى بمراكش سنة ٥٠٠هـ ـ ١١٠٦م . ابن الاثير ج ٩ ص ٣ و ٤٠ ، وابن خلكان ج ٢ ص ٣٦٥ ، ونخبة الدهر ص ٢٣٦ـ ٢٣٨ ، وبغيـــة الرواد ج ١ ص ٨٦ ، والمعجب ص ١٦٢ والحـــلل السندسية ص ١٢ـ٦٠ ، والاستقصاء ج ١ ص ١٠٦ .

يا ابا يعقوب انه لايزني ، فرج في ولايتك ومدى سلطانك طول عمرك ، الا كنت المسؤول عنه والمطالب به والمرتهن بجريرته ، ولا يشرب فيها نقطة مسكر الا وانت المسؤول عنها ، ولا ينتهك فيها عرض مسلم الا وانت المطالب به ، ولا يتعامل فيها ، بالربى الا وانت المأخوذ به ، وكذا سائر المظالم وكل حرمة انتهكت من حرمات الله تعالى فعهدتها عليك ، لانك قادر على تغييرها • فأما ما خفى عليك من ذلك ، فانت المبرأ منه ، ان شاء الله تعالى •

الفاتحة التاسعة عشرة :

ان لها مع ذلك من شرف المنزلة وجزيل الاجر لذلك(٢٨٠) ان يغتبط بها من فازت بها قداحه ، ولقد قال الطرطوشي : « ليس فوق السلطان العادل منزلة

---

(٢٨٠) هذه فقرات من رسالة طويلة كتبها أبو بكر محمد بن الوليد الطرطوشي الى يوسف بن تاشفين . وأرسلها اليه مع تلميذه أبي بكر بن العربي . يقول : ابن العربي متحدثا عن رحلته ورجوعه الى وطنه « وفي أثناء القفول ، لقيت زاهد الوقت ، مبرأ من المقت ، المحرز من العلوم كل مثال وتحت الحابك منها كل خشن شخت : أبا بكر محمد بن الوليد الفهري الطرطوشي بثغر الاسكندرية ، اللقائة الثانية وأقمت معه فيها نتجاذب فيها ذيول الاشكال ونتخير فصول القيل والقال ، حتى صدرت عنه مملوء الحقائب من الرغائب . وكتب لي كتبا نسخته من أوله الى آخره : « بسم الله الرحمان الرحيم ، من محمد بن الوليد الطرطوشي ، الى الامير أبي يعقوب بن تاشفين . سلام عليك .. الخ » ص ١٣٣ . وفي الرسالة حض لابن تاشفين على الجهاد والعدل ، ونشر الاسلام ، ومحاربة أعدائه ، ومدح له ولسيرته في جهاد النصارى بالاندلس . كما يختم الرسالة بتوصية الامير بأبي بكر بن العربي : « .. وهو وارد عليك بما يسرك فأشدد عليه يديك واحفظ فيه ، وفي أمثاله ، وصية الله سبحانه لنبيه عليه السلام قال الله سبحانه ، وهو أجل القائلين : « وإذا جاءك الذين يؤمنون بآياتنا فقل سلام عليكم ، كتب ربكم على نفسه الرحمة . » والحمد لله رب العالمين . » ص ١٣٩ . والرسالة موجودة ضمن رسالة شواهد الجلة والاعيان لابن العربي . وهي مخطوطة ضمن مجموع أوله كتاب الانساب لابن حيان . وتوجد بقسم المخطوطات ـ الخزانة العامة بالرباط . تحت رقم ١٢٧٥ ك .

الا لنبي مرسل وملك[٢٨١] مقرب[٢٨٢] . ولابي منصور[٢٨٣] : اشرف منازل الادميين النبوة ثم الخلافة . قلت : ويكفي مما يشهد لذلك امران :

احدهما : انه باجماع اعظم ثوابا من سائر من عمل لله بطاعة .

قال الشيخ عز الدين : اجمع المسلمون على ان الولايات من افضل الطاعات ، وان الولاة المقسطين ، اعظم اجرا واجل قدرا من غيرهم ، لكثرة ما يجري على ايديهم من اقامة الحدود ودرء الباطل . قال : احدهم : يقول الكلمة الواحدة ، فيدفع بها الف مظلمة فما دونها . قال : فيا له من كلام يسير واجر كبير[٢٨٤] .

الثاني : انه يوضع في ميزانه جميع أعمال رعيته[٢٨٥] .

نقله الشيخ ابو طالب المكي[٢٨٦] .

قلت : وقاعدة ان فاعل السبب بمنزلة فاعل المسبب ، قاطعة بذلك . واليها يشير قوله صلى الله عليه وسلم : « من دعا الى الهدى كان له من الاجر اجر من تبعه ، لا ينقص من ذلك من اجورهم شيئا ، وما دعا الى ضلالة كان عليه من

---

(٢٨١) م. هـ. د. ج : غير موجودة .
(٢٨٢) سراج الملوك . ص٤٤ .
(٢٨٣) أبو منصور الثعالبي : وهو عبدالملك بن محمد اسماعيل الثعالبي ولد سنة ٣٥٠هـ وتوفي سنة ٤٢٩هـ وفيات الاعيان ج ٢ ص ٣٥٢ . طبقات النحاة واللغويين لابن قاضي شهبة ج ٢ ص ١٠٨ . عيون التاريخ لابن شاكر الكتبي ٤٦ .
(٢٨٤) كتاب القواعد لعزالدين بن عبدالسلام ص ١٢٠ .
(٢٨٥) ورد النص في قوت القلوب لابي طالب المكي ج ٢ ص ٢٥٤ .
(٢٨٦) أبو طالب المكي : هو محمد بن علي ، أبو عطيه الحارثي . توفي ببغداد سنة ٣٨٦هـ الموافق ٩٩٦م . وفيات الاعيان ج ١ ص ٤٩١ . ميزان الاعتدال ج ٣ ص ١٠٧ . تاريخ بغداد ج ٣ ص ٨٩ . لسان الميزان ج ٥ ص ٣٠٠ . الاعلام ج ٧ ص ١٦٠ .

الاثم مثل أثام من تبعه لا ينقص ذلك من اثرهم شيئا ، ما رواه[٢٨٧] مسلم ابي هريرة[٢٨٨] رضي الله عنه .

الفاتحة العشرون :

ان صلاح السلطان وفساده ، صلاح الرعية وفسادها . ففي الحديث : « صنفان من امتي اذا صلحا ، صلح الناس : الامراء والعلماء » . وعن سفيان[٢٨٩] الثوري انه قال لابي جعفر المنصور[٢٩٠] : اني لاعلم رجلا ان صلح ، صلحت الامة ، وان فسد فسدت الامة ، قال : ومن هو قال : « انت .

---

(٢٨٧) مسلم : هو أبو الحسن مسلم بن الحجاج بن مسلم أحد الأئمة الحفاظ وأعلام المحدثين ، وصاحب الجامع الصحيح المعروف ، بصحيح مسلم . ولد سنة ٢٠٤هـ بنيسابور ، وتوفي بها سنة ٢٦١هـ . وفيات الاعيان ج ٤ ص ٢٨٠–٢٨٢ وتهذيب الاسماء ج ٢ ص ٨٩–٩٢ . وتاريخ بغداد ج ٣ ص ١٠٠–١٠٤ . وكذلك « كتاب الوفيات لابن قنفذ القسطنطيني تحقيق عادل نويهض » ص ١٨٥–١٨٦ .

(٢٨٨) أبو هريرة : وهو عبدالرحمن بن صخر الدوسي الملقب بأبي هريرة ، صحابي . كان أكثر الصحابة حفظا للحديث وروايته ، وولي المدينة مدة من الزمن . ولد سنة ٢١ قبل الهجرة – ٦٠٢م ، وتوفي سنة ٥٩هـ – ٦٧٩م . تهذيب الاسماء واللغات ج ٢ ص ٢٧٠ . الاصابة ترجمة ١١٧٩ والجواهر المضيئة ج٢ ص٤١٨ . و وصفة الصفوة ج١ ص٢٨٥ . وحلية الاولياء ج ١ ص ٣٧٦ . وذيل المذيل ١١١ . والاعلام ج ٤ ص ٨١ .

(٢٨٩) سفيان الثوري : وهو سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري ، من بني ثور بن عبد مناة ، من مضر سيد أهل زمانه في علوم الدين والتقوى ، من كتبه الجامع الكبير والصغير وكلاهما في الحديث . وكتاب الفرائض . ولابن الجوزي كتاب في مناقبه . ولد سنة ٩٧هـ وتوفي سنة ١٦١هـ . دول الاسلام ج ١ ص ٨٤ . وابن النديم ج ١ ص ٢٢٥ . وابن خلكان ج ١ ص ٢١٠ . والجواهر المضيئة ج ١ ص ٢٥٠ . وطبقات ابن سعد ج ٦ ص ٢٥٧ . والمعارف ٢١٧ . وحلية الاولياء ج ٦ ص ٣٥٦ .

(٢٩٠) أبو جعفر المنصور : وهو عبدالله بن محمد بن علي بن العباس ، أبو جعفر المنصور ، ثاني خلفاء بني العباس ، ولد في الحميمة من أرض الشراة (قرب عمان) وولي الخلافة بعد وفاة أخيه السفاح سنة ١٣٦هـ وهو باني مدينة بغداد سنة ١٤٥هـ وجعلها دار ملكه ، وكانت مدة خلافته ٢٢ سنة . وقد ولد عام ٩٥هـ وتوفي سنة ١٥٨هـ . ابن الاثير ج ٥ ص

قلت : ويظهر ذلك باعتبارين :

احدهما ، في الدين ، فقد قالوا : الناس على دين الملك ، فان صلح منه بالعدل ، تعدى للرعية ، فلزموا قوانينه انفرادا ومخالفة . وان فسدت منه بالجور فشي فيهم ضرره كذلك .

الثاني : في الدنيا ، فان بصلاحه تفتح فيها بركات الارض والسماء ، وبفساده ، يظهر نقيض ذلك برا وبحرا . قال الله تعالى (ولو ان اهل القرى آمنوا واتقوا ، لفتحنا عليهم بركات من السماء والارض)[٢٩١] وقال تعالى (ظهر الفساد في البر والبحر بما كسبت ايدي الناس) [٢٩٢] .

---

١٧٣ ثم جـ ٦ ص ٦ . والطبري جـ ٩ ص ٢٩٢–٣٢٢ . والبدء والتاريخ ص ٦–٩٠ . واليعقوبي جـ ٣ ص ص ١٠٠ . وتاريخ الخميس جـ ٢ ص ٣٢٤–٣٢٩ . والنبراس لابن دحية جـ ٢٤ ص ٣٠ . والمسعودي جـ ٢ ص ١٨٠–١٩٤ . وتاريخ بغداد جـ ١٠ ص ٥٣ . وفوات الوفيات جـ ١ ص ٢٣٢ .

(٢٩١) آية ٩٦ سورة الاعراف رقم ٧ .

(٢٩٢) آية ٤١ سورة الروم رقم ٣٠ .

الكتاب الاول :

في حقيقة الملك والخلافة وسائر أنواع الرياسات وسبب وجود ذلك وشرطه

الباب الأول

في حقيقة الملك والخلافة وسائر أنواع الرياسات

وفيه ثلاثة انظار : احدها[1] في حقيقة الملك ، الثاني في حقيقة الخلافة ، الثالث في سائر انواع الرياسات .

النظر الاول: : في حقيقة الملك .

وفيه مسائل :

المسألة الاولى : تقدم ان الاجتماع الانساني لابد فيه من وازع عن العدوان الواقع فيه بمقتضى الطبيعة البشرية ، بما يكون له[2] من سطوة السلطان وقهره . وتلك الخصوصية الحاصلة له بما هو[3] منصب طبيعي للانسان ، كما سبقت الاشارة اليه ، هي الملك في مشهور المراد به .

المسألة الثانية : لاتتم حقيقة هذا المنصب ، الا لمن تمكن بقهر يده ، التي لا فوقها يد من ظهور اثر ذلك ، باستعباد[4] الرعية وجباية الاموال ، وبعث البعوث ، وحماية الثغور ، والقاصر عن ذلك ناقص الملك ، بقدر الفائت منه ، وله في الواقع صورتان :

الصورة الاولى : فوات بعض ما ذكر ، والملك به خداج غير تام[5] .

---

(١) س : الاول .
(٢) س : له ، غير موجودة .
(٣) س : هي .
(٤) هـ : باستبعاد .
(٥) يعبر ابن خلدون عن هذا المعنى بقوله : « فهو ملك ناقص لم تتم حقيقته » .

قال ابن خلدون : « كما وقع لكثير من ملوك البربر في دولة الاغالبة بالقيروان وملوك العجم صدر الدولة العباسية »[٦] .

الصورة الثانية : فوت الضرب على سائر الايدي لقصور العصبية عن استعلائها[٧] على سائر العصبيات ، ووجود من يده فوق يده ، والملك بذلك ظاهر نقصه عن تمام حقيقته .

قال : وهؤلاء كأمراء النواحي ورؤساء الجهات الذين تجمعهم دولة واحدة[٨] .....

تعريف : قال : وكثيرا ما يوجد هذا في الدول المتسعة النطاق، فيوجد ملوك في النواحي القاصية، يدينون بطاعة الدولة الجامعة لهم، كصنهاجة مع العبيديين، وزناتة مع الامويين[٩] تارة ، ومع العبيديين اخرى ، وكملوك العجم في دولة بني العباس ، وامراء البرابر[١٠] وملوكهم مع الافرنجة قبل الاسلام ، وكملوك الطوائف من الفرس مع الاسكندر[١١] وقومه اليونانيين : وكثير من هؤلاء .

قال : « فاعتبر تجده والله القاهر فوق عباده » .

النظر الأول
في حقيقة الخلافة

وفيه مسائل :

المسألة الاولى : تقدم ما يدل على ان المراد بها وبالامامة راجع الى النيابة عن الشارع في حفظ الدين وسياسة الدنيا[١٢] ولائمة[١٣] الاصول في تحرير ذلك عبارات اصحها عند الامدي ، وفرض كلامهم في لفظ الامامة : انها خلافة

---

(٦) مقدمة ابن خلدون : ج ٢ ص ٦٨٤ .
(٧) س : استلابها .
(٨) مقدمة ج ٢ ص ٦٨٤ .
(٩) س : تارة ، غير موجودة .
(١٠) س : البربر .
(١١) س : وقومه ، غير موجودة .
(١٢) د ــ زيادة « به » و س : وسياسة الديانة .
(١٣) « مقدمة » ج ٢ ص ٦٨٨ .

المسألة الثانية : يسمى القائم بهذا المنصب خليفة لخلفه رسول الله صلى الله عليه وسلم في امته ، قاله الماوردي[١٦] ، او الماضي قبله ، اي الخليفة الذي كان قبله ، البغوي[١٧] قاله البيضاوي[١٨] واما تشبيها له بامام الصلاة في وجوب اتباعه •

شخص النبي صلى الله عليه وسلم في اقامة الشرع ، وحفظ الملة ، على وجه يوجب اتباعه جميع الناس •

قال ابن عرفة : انظر هل يخرج عنها امام ذي فسق ، وظاهر نصوصهم • والاحاديث انها فيه[١٤] امامة لاتنقض •

قلت : تقدم تمام تقريره عند بيان ان جوره لا يسقط وجوب الطاعة له •

قال : « والاقرب انها صفة حكمية توجب امتثال امر موصوفها في غير منكر عموما ، فيخرج القضاء لخصوصه باخراج احكام الحروب والقضايا ونحوهما[١٥] » •

---

(١٤) س : فيه ، غير موجودة .

(١٥) ابن عرفة ــ باب الامامة ص ٨٩ .

(١٦) الاحكام السلطانية : ص ١٥ .

(١٧) البغوي : هو الحسين بن مسعود بن محمد الفراء المتوفي سنة ٥١٠ أو ٥١٦هـ فقيه شافعي وحجة في الحديث ومن أصحاب التفسير له : « معالم التنزيل في التفسير » ، والتهذيب في الفروع في الفقه . ولعل اهم كتبه هو مصابيح السنة في الحديث . الذي نال به صيتا ذائعا في العالم الاسلامي كما اهتم كثير من علماء الحديث بعد البغوي ــ بتنقيح هذا الكتاب وشرحه .

(١٨) البيضاوي : عبدالله بن عمر : يذهب ابن السبكي الى أنه توفي سنة ٦٩١هـ أحد كبار مفسري القرآن . واهم تصانيفه : « انوار التنزيل وأسرار التأويل » اعتمد فيه على الزمخشري في الكشاف ، وعلى مصادر أخرى كثيرة ، كما أن له « منهاج الوصول الى علم الاصول » ولد عام ٦١٣هـ وتوفي عام ٦٨٥هـ وكتاب آخر في الالهيات « طوالع الانوار من مطالع الانظار » دائرة المعارف الاسلامية . م ٤ ص ٤١٨ــ٤١٩ .

قال ابن خلدون : « ولهذا يقال الامامة الكبرى » .

قلت : وتنشأ هنا فروع :

احدها : قال الماوردي : « يجوز ان يقال : الخليفة على الاطلاق وخليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم .

الثاني : قال النووي[١٩] : « ينبغي ان لايقال خليفة الله . بل يقال : الخليفة ، وخليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وامير المؤمنين .

قلت : حكاه الماوردي عن الجمهور قال :

« وقد قيل لابي بكر رضي الله عنه يا خليفة الله قال : لست بخليفة الله ، ولكني خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم[٢٠] .

الثالث قال البغوي : « لاباس ان يسمى القائم بأمر المسلمين امير المؤمنين والخليفة ، وان كان مخالفا لسيرة أئمة العدل لقيامه بأمر المؤمنين وتسمع المؤمنين له .

المسألة الثالثة : لبيعة الخلفاء والملوك مدلولان :

احدهما : بحسب العرف اللغوي والمعهود الشرعي ، وهو العهد على الطاعة ، وذلك لانهم كانوا اذا عقدوا عهدا لامير ، جعلوا ايديهم في يده ، توكيدا للعهد لذلك ، فاشبه فعل البائع والمشتري ، فسمي بيعة ، وصارت مصافحة بالايدي . ومنه بيعة النبي صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة وعند الشجرة .

والثاني : باعتبار المشهور لهذا العهد .

قال ابن خلدون وهي تحية الملوك الكسروية من تقبيل الارض او اليد او الرجل او الذيل اطلق عليها اسم البيعة ، التي هي العهد على الطاعة مجازا ،

---

(١٩) النووي (٦٣١–٦٧٦هـ) علي بن شرف الحوراني النووي الشافعي له عدة مؤلفات منها « تهذيب الاسماء واللغات ، مناهج الطالبين » المنهاج في شرح صحيح مسلم ، خلاصة الاحكام ، رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين . انظر السبكي طبقات الشافعية جـ ٥ ص ١٦٥ . النجوم الزاهرة جـ ٧ ص ٢٧٨ . بلوغ المرام ٥٧ .

(٢٠) الاحكام السلطانية ص ١٥ .

لما كان هذا الخضوع من لوازمها وغلب فيه ، حتى صار حقيقة عرفية • واستغنى بها عن مصافحة ايدي الناس ، لما فيها لكل احد من الابتذال المنافي للرياسة فوق المنصب الملوكي ، الا في الاقل لقصد تواضع من يأخذ به نفسه من الملوك مع خواصه ، ومشاهير اهل الدين من الرعية[٢١] •

تنبيه : قال فافهم معنى البيعة في العرف ، فانه اكيد على الانسان معرفته، لما يلزمه من حق سلطانه وامامه ، ولا تكون افعاله عبثا ومجانا ، واعتبر ذلك من افعالك مع الملوك ، والله القوي العزيز[٢٢] •

قلت : ومما يتأكد معرفته مع ذلك ان جواز بعض انواع هذا الخضوع في التحية انما هو لما عرض ، مما اوجب عند الاقتصار على البيعة السنية تبذلا • وقد قال الغزالي : « ان الانحناء في الخدمة معصية الا عند خوف »[٢٣] •

المسألة الرابعة : من توابع نظر الخلافة في مصالح الدين والدنيا ولوازم الطاعة له في ذلك ، تولية العهد ، لمن يوفي له بعد مماته ، مبالغة في النظر للخلق ، وخروجا عن عهدة ما يخشى من التقصير في ذلك ، وقد عهد ابو بكر الى عمر بمحضر الصحابة رضي الله عنهم ، وعهد عمر في الشورى الى الستة المعروفين رضي الله عنهم جميعهم ، وعند ما اوجبوا على انفسهم طاعة العهد بذلك ، دل على انهم اجمعوا على جواز النظر به اولا ، وعلى انعقاده بعد الوقـــوع ثـانيـا[٢٤] •

تنبيه : اذا خص الابن بولاية العهد ، واقتضى الحال ذلك ، فلا تهمة فيه على الامام خلافا لقوم •

قال ابن خلدون : « واما ان يكون القصد بالعهد حفظ التراث على الابناء ، فليس من المقاصد الدينية ، اذ هو امر من الله يختص به من يشاء ،

---

(٢١) اختلاف مع نص « المقدمة » ج ٢ ص ٧٢١ •
(٢٢) « مقدمة » جـ ٢ ص ٧٢١ •
(٢٣) احياء علوم الدين « للغزالي » ص ١٤٣ •
(٢٤) يستند على : « مقدمة » جـ ٢ ص ٧٢١ •

فينبغي ان تحسن النية فيه ما امكن ، خوفا من العبث بالمناصب الدينية ، والملك لله يوتيه من يشاء سبحانه[٢٥] » .

المسألة الخامسة : تقدم ان انقلاب الخلافة الى الملك لابد منه بحسب طبيعة الوجود ، وبيانه الآن من حيث سببه ، متوقف على مقدمات :

ان الملك غاية طبيعية[٢٦] للعصبيـــة[٢٧] ــ على ما يأتي تقريره ان شاء الله ، واذا ذاك فحصوله عنها ضروري بحسب ترتيب الوجود الاختياري .

الثانية : ان الشرائع والديانات ، وكل امر يحمل عليه الجمهور ولابد فيه من العصبية ، كما يتضح ، بعد ان شاء الله . وعليه فهي ضرورية في الملة، والا لماتم امر الله بها .

الثالثة : ان ذم الملك والنهي عن اهله في الاستمتاع بالخلاف ، والتنكيب عن صراط الله مصرف لقصد التغلب بالباطل ، وتصريف الخلق طوع الاغراض والشهوات . وأما النية فيه حمل الناس به على عبادة الله وجهاد عدوه لازم فيه بوجه . وقد سبقت الاشارة الى ذلك .

الرابعة : ان ذم العصبية والأعلام بعدم فائدتها كقوله تعالى « لن تنفعكم ارحامكم ولا اولادكم »[٢٨] وقوله صلى الله عليه وسلم : ان الله اذهب عنكم عبية[٢٩] الجاهلية وفخرها بالآباء، أنتم بنو آدم وآدم من تراب » المراد به حيث تكون على باطل ، كما كانت في الجاهلية ، ومتى استعين بها على اقامة حق فلا ذم فيها والا لما تم ظهور ذلك .

---

(٢٥) مقدمة جـ ٢ ص ٧٢٤ .
(٢٦) س : طبيعته .
(٢٧) س : الوجوب .
(٢٨) قرآن سورة ٦٠ آية ٣ .
(٢٩) ك. هـ. و. غبيه . والعبية والعبيه بضم العين وكسرها وتشديد الباء، الكبر والنخوة لسان العرب ج٢ ص٣

اذا تقرر هذا ، فالخلافة والملك في الدولة الاسلامية مقامات ثلاثة :

المقام الاول : عند وجود الخلافة بدون الملك :

وذلك حين البراءة منه ، والتنكب على طريقه في اول الامر استغناء عنه بوازع الدين لما كانوا عليه من ايثار الحق اولا ، وغضاضة البداوة المعينة عليه ثانيا .

المقام الثاني : بعد اختلاطهما ، وامتزاج الدولة بهما :

وذلك عند تدرج البداوة الى نهايتها ، تجيء طبيعة الملك لمقتضى العصبية ، وحصول التغلب ثم انفراده بالمجد ، مع تحري مذاهب الدين والجري على نهج الحق ، اذ التغيير لم يظهر الا في الوازع الديني فقط .

تعيين تغيير : قال ابن خلدون : « كما كان الامر لعهد معاوية رضي الله عنه ومروان وابنه عبد الملك والصدر الاول من خلفاء بني العباس الى الرشيد[٣٠] وبعض ولده » .

قلت : يشهد له حديث : « الخلافة بعدي ثلاثون ثم يكون ملكا » .

قال عياض[٣١] : « فكانت كذلك مدة الحسن[٣٢] رضي الله عنه » .

---

(٣٠) هارون الرشيد ، الخليفة العباسي (١٤٩هـ ـ ١٩٣هـ) خامس خلفاء العباسيين ، واشهرهم ، كان عالما بالأدب واخبار العرب ، والحديث والفقه ، ازدهرت دولة الخلافة العباسية في عهده ، وبلغت أوجها . أنظر البداية والنهاية جـ ١٠ ص ٢١٣ . اليعقوبي جـ ٣ ص ١٣٩ . ابن الاثير جـ ٢ ص ٣٣١ .

(٣١) عياض أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي ولد بسبتة سنة ٤٧٦هـ وتوفي بمراكش سنة ٥٤٤هـ . عالم المغرب وامام أهل الحديث في وقته ـ أزهار الرياض للمقري جـ ١ ص ٢٣ له عدة تصانيف منها ترتيب المدارك وتقريب الممالك في معرفة أعلام مذهب الامام مالك و « الشفا للتعريف بحقوق المصطفى ومشارق الانوار » . أنظر أيضا الصلة جـ ٢ ص ٤٥٣ . الوفيات ص ٢٨٠ ـ ٨١ .

(٣٢) الحسن هو أبو محمد الحسن بن علي بن أبي طالب خامس الخلفاء الراشدين وآخرهم ، أمه فاطمة الزهراء بنت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وهو أكبر أولادها . بايعه أهل العراق بالخلافة بعد مقتل أبيه الامام علي سنة ٤٠هـ وتنازل عن الخلافة لمعاوية ، حقنا لدماء المسلمين ،

المقام الثالث : « وهو الانقلاب الكلي الى الملك البحت :

وذلك عند ذهاب معاني الخلافة ماعدا اسمها ، وجريان طبيعة التغلب الى غايتها في استعمال اغراضها من القهر والتحكم في الشهوات والملاذ :

قلت : يدل عليه حديث ان هذا الامر بدأ نبوة ورحمة وخلافة ثم يكون ملكا عضوضا ثم يكون عتوا وجبرية وفسادا في الامة » .

تعريف : قال : « كما كان الامر بخلف بني عبد الملك ، ولمن جاء بعد المعتصم(٣٣) والمتوكل(٣٤) من بني العباس .

قال : « واسم الخلافة كان باقيا لبقاء عصبية العرب ، ثم ذهب رسمها واثرها بذهاب عصبية العرب، وفناء جيلهم وبقى الامر ملكا، كما في ملوك العجم في المشرق يدينون بطاعة الخليفة تبركا ، والملك بجميع مناحيه لهم ، لاشيء منه للخليفة . وكما في ملوك زناتة بالمغرب كصنهاجة مع العبيديين ، ومغراوة وبني يفرن مع بني امية بالاندلس »(٣٥) .

النظر الثالث : في سائر انواع الرياسات .

وقبل بيان ذلك ، فهنا مقدمتان :

وكان ذلك في بيت المقدس سنة ٤١هـ . ثم انصرف الى المدينة ، فبقي فيها الى أن مات سنة ٤٩هـ وقيل ٥٠هـ . أنظر : الوفيات ص ٦٢ . حلية الاولياء جـ ٢ ص ٣٥ ، الاصابة جـ ١ ص ٣٢٨ .

(٣٣) المعتصم أبو اسحاق محمد المعتصم بالله الخليفة العباسي (١٧٩هـ ـ ٢٢٧هـ) بويع بعد وفاة أخيه المأمون سنة ٢١٨هـ . كان عكس أخيه المأمون عزوفا عن الاهتمام بالعلم والعلماء . انظر ابن الاثير جـ ٦ ص ١٤٨ و ١٧٩ . اليعقوبي جـ ٣ ص ٩٧ . فوات الوفيات جـ ٢ ص ٢٧٠ . مروج الذهب جـ ٢ ص ٢٦٩ .

(٣٤) المتوكل : أبو الفضل جعفر (المتوكل على الله) بن محمد بن المعتصم الخليفة العباسي بويع بعد وفاة أخيه الواثق ٢٣٢هـ . تميز بحبه للعمران وعزوفه عن الجدل في القرآن وأبرأ الذمة لمن يقول بخلقه ، نقل الخلافة الى دمشق ثم عاد الى سامرأء الى ان اغتيل فيها . انظر تاريخ بغداد جـ ٧ ص ١٦٥ . اليعقوبي جـ ٣ ص ٢٠٨ . ابن الاثير جـ ٧ ص ١١ و ٢٩ .

(٣٥) اختلاف مع نص « المقدمة » جـ ٢ ص ٨١٨ .

المقدمة الاولى : ان العمران البشري لابد له من سياسة ينتظم بها امره ، لما تقدم ان الوازع فيه ضروري ، سواء كان يزع الخلق بمقتضى السياسة الشرعية او العقلية ، وحينئذ فرياسته بذلك ان لم تنته الى الملك الحقيقي لفقد شرطه ، فلا اقل من تمكنه وتمشية ما يسوس به من تحت رياسته ، وحينئذ يسمى رئيسا .

المقدمة الثانية : ان الملة لابد فيها من القائم بها ، عند غيبة نبيها ، يكون فيها كالخليفة عنه في حملهم على ما جاء به من الاحكام والشرائع ، والحاجة مع ذلك الى الوازع المسمى بالملك ، انما هو لما تقدم التنبيه عليه ، والملة الاسلامية ، لما شرع فيها الجهاد ، لحمل الكافة على اجابة دعوتها العامة طوعا او كرها ، فلا جرم اتخذت فيها الخلافة والملك ، ولا كذلك غيرها من الملل . فلذلك لاينبغي للقائم فيها بامر الدين شيء من سياسة الملك ، ووجوده فيها انما هو بالعرض ، والامر غير ديني ، اذا لم يخاطبوا بالتغلب على الامم كما في الملة الاسلامية ، زادها الله ظهورا . اذا عرفت هذا ، فتلك الرياسة القائمة بالسياستين نوعان بحسبهما[٣٦] .

النوع الاول : الرياسة الشرعية :

ومن مشهور الواقع من ذلك ، ملخصا من كلام ابن خلدون ، رياستان : احدهما[٣٧] لليهود ، وهي رياسة الكوهن ، والاخرى[٣٨] للنصارى ، وهي رياسة البابا .

الرياسة الأولى

رياسة الكوهن

ولهم فيها باعتبار الاقتصار عليها ، والتدرج معها الى الرياسات الطبيعية ، ثم الرجوع اليها الى الآن : ست حالات .

الحالة الاولى : اقاموا فيها من بعد موسى ويوشع عليهما السلام نحو

---

(٣٦) يلخص هنا ما جاء في « مقدمة » جـ ٢ ص ص ٧٥٦ـ٧٧٠ .
(٣٧) س : أحدها .
(٣٨) س : الثانية .

اربعمائة سنة لايعتنون فيها بشيء من امر الملك اقتصارا على اقامة رئيس من ذرية هارون عليه السلام ، كأنه خليفة موسى عليه السلام في اقامة الدين خاصة كالصلاةوالقربان ، ويسمونه الكوهن. ثم اختاروا سبعين شيخا لاقامة السياسة الطبيعية للبشر ، فكانوا يتولون تنفيذ احكامها العامة ، والكوهن فوقهم بالرتبة الدينية ، واتصل ذلك بهم الى ان استحكمت طبيعة العصبية ، وتهيأت الشوكة للملك وهي :

الحالة الثانية : فغلبوا الكنعانيين على الارض التي اورثهم الله ببيت المقدس وما جاورها ، كما وعدوا على لسان موسى عليه السلام ، ورياستهم راجعة الى شيوخهم مدة من نحو اربعمائة سنة . ولما لم تكن لهم صولة ملك ، ضجروا من مغالبة الامم فطلبوا على لسان شمويل عليه السلام ان يأذن الله تعالى لهم في تمليك رجل عليهم ، فكان طالوت ، وغلب الامم ، وقتل جالوت. ثم ملك بعده ، داود ، ثم سليمان عليهما السلام ، واستعجل ملكه وهي :

الحالة الثالثة : فامتد الى الحجاز ثم الى اطراف اليمن ، ثم الى اطراف بلاد الروم ثم افترق الاسباط بعد سليمان عليه السلام الى دولتين : احدهما : بالجزيرة والموصل للاسباط العشرة . والاخرى بالقدس والشام لبني يهود وبني يامين ثم غلبهم بخت نصر ، ملك بابل، على ما كان بايديهم بعد اتصال ملكهم نحو الف سنة . وخرب مسجدهم واحرق توراتهم ـ ونقلهم الى اصبهان والعراق ، الى ان ردهم بعض ملوك الفرس الى بيت المقدس بعد سبعين سنة من خروجهم ، فبنوا المسجد واقاموا دينهم على الرسم الاول للكهنة فقط وهي :

الحالة الرابعة : والملك حينئذ انما هو للفرس ، ثم غلب الاسكندر واليونانيون على الفرس وصار اليهود في ملكهم ، ثم فشل امر اليونانيين ، فاعتز اليهود عليهم بالعصبية ، وقائم مملكتهم الكهنة الذين كانوا فيهم اذ ذاك وقاتلوا يونان ، حتى انقرضوا وهي .

الحالة الخامسة : ثم غلبهم الروم ، ورجعوا الى بيت المقدس ، وبها بقية دولتهم ، فحاصروهم مدة ، ثم افتتحوها عنوة ، وافحشوا في القتل والهدم والتحريق ، وخربوا بيت المقدس ، واجلوهم عنها الى رومة وما وراءها . وهو

الخراب الثاني للمسجد • ويسميه اليهود : بالجلوة الكبرى ، فلم يقم لهم بعد ذلك ملك ، لفقدان العصبية ، وبقوا بعد ذلك في ملكة الروم ، ومن بعدهم ، والمقيم لدينهم رئيسهم المسمى بالكوهن الى الآن وهي :

الحالة السادسة : لا أبدلهم الله منها وزادهم ذلا وصغارا الى يوم الدين ، وقد فعل •

الرياسة الثانية

رياسة البابـا

وضبط هذه اللفظة بباءين موحدتين من اسفل ، والنطق بهما مفخما ، والثانية مشددة • ومعناه ابو الاباء وايجاز التوقيف على مصيرهم الى اعتماد هذه الرياسة(٣٩) ، بتلخيص ما وقع لهم من الاضطراب من لدن رفع عيسى عليه السلام الى هذا العهد •

الاضطراب الاول : عند افتراق الحواريين ، ودخول اكثرهم الى بلاد الروم داعين الى دين النصرانية واستقرار كبيرهم بنظره(٤٠) برومية دار ملك القياصرة ، وكتبهم الاناجيل الاربعة ، المختلفة الرواية من وحـي وغـيره ، واجتماعهم برومة لوضع قوانين الملة(٤١) النصرانية الملتقطة من الكتب المتضمنة لشرع اليهود وتلك الاناجيل المتلقاة عن الكاتبين لها •

ورئيس ملتهم لذلك العهد ، وخليفة المسيح فيهم ، المسمى بالبطرك : وثانية المنعوت لمن بعد منه يسمى بالاسقف ، والامام المقيم للصلاة بهم والمفتى لهم في الدين يسمى بالقسيس ، والمنقطع للعبادة في الخلـوة ، واكثرها في الصوامع ، يسمى بالراهب •

---

(٣٩) د . الرياسة الاولى .
(٤٠) س : بظهر رومة .
(٤١) ما بين كلمتي « النصرانية ـ الاولى ـ ولا النصرانية ـ الثانية ـ ساقط من » (أ) .

الاضطراب الثاني : حين اختلاف القياصرة في الاخذ بهذه الشريعة ، وتعظيم اهلها تارة ، ثم بتركها والتسلط على اهلها بالقتل والنفي اخرى ، الى ان جاء قسطنطين الملك ، واخذ بها ، واستمروا عليها ، ورئيسهم في هذه الحالة صاحب دينهم ، كما مر .

الاضطراب الثالث : لما اختلف البطارقة ، والقديسون بعد ذلك ، في قواعد دينهم وعقائده ، واجتمعوا في ايام قسطنطين لتحرير الحق في الدين ، واتفق ثلاثمائة وثمانية عشرة منهم على رأي واحد فكتبوه ، وسموه «الامانة» وجعلوه اصلا يرجعون اليه . فبقى الامر كذلك الى ان اختلفوا بعد ذلك في قواعد الدين اختلافا اخر وهو :

الاضطراب الرابع : وكانت لهم مجتمعات في تقريره ، واتصل فيهم بنيابة الاساقفة عن البطارقة ، وكان الاساقفة يدعون البطرك « بالاب » تعظيما له ، والاسقف يدعى ، حيث ينوب عن البطرك بالاب ايضا ، تعظيما له ، فارادوا ان يميزوا البطرك عن الاسقف في التعظيم لحصول الاشتباه بينهما منذ اعصار متطاولة فدعوه « البابا » ومعناه « ابو الآباء » . فلم تزل سمته عليه بعد اختصاصه بكرسي رومة الى الان .

الاضطراب الخامس : وهو اختلافهم في الاعظم بعد ذلك في الدين، وما يعتقدونه في المسيح وصاروا طوائف وفرقا ، واستظهروا بملوك النصرانية ، كل على صاحبه ، الى ان استقرت ثلاث طوائف ، هي فرقهم التي لا معول لهم على غيرها ، وهم الملكانية واليعقوبية والنسطورية . ثم اختصت كل فرقة منهم ببطرك فبطرك رومة المسمى بالبابا على رأي الملكانية ، وملكهم قديم بتلك الناحية ، وبطرك المعاهدين بمصر على رأي اليعقوبية ، وهو ساكن بينهم ، والحبشية يدينون بدينهم ، ولبطرك مصر فيهم اساقفة ينوبون عنه في اقامة دينهم هناك واسم البابا مخصوص ببطرك رومة ، ولا يسمى به اليعقوبية بطركهم .

اعلام : قال ابن خلدون : « ومن مذاهب البابا عند نصرانية رومة تحضيضهم على الانقياد لملك واحد يرجعون اليه اختلافا واجتماعا ، تحرجا من افتراق الكلمة ، ويتحرى فيه العصبية التي لافوقها ، لتكون يده عالية

على جمعهم ، ويباشره بوضع التاج على راسه للتبرك ، فيسمى المتوج ، والله يضل من يشاء ويهدي من يشاء[٤٢] .

عاطفة تكميل :

تقدم ان اوائل النصارى التقطوا من كتب اليهود ما كتبوه من الأناجيل، وجعلوه اصل دينهم المشرف على شفا جرف هاو . والشيخ شمس الدين ابن الاكفاني[٤٣] لخص تلك الكتب ، فرأينا نقله ، تكميلا لقصد الاطلاع على ما وقع في الوجود . والاعمال بالنيات .

قال : « بعد تقرير ان المشهور من فرقهم ثلاث : الربانيون والقراؤون والسامريون »[٤٤] . غير ان السامرية منهم نقلوا عن انبيائهم تسعة[٤٥] عشر كتابا يضيفونها الى خمسة اسفار من التوراة على ما فيها من التبديل والاختلاف، ويعبرون عن جملتها بالنبوات .

قال : وهي مراتب :

المرتبة الاولى : التوراة ، وهي خمسة اسفار :

احدها : يذكر فيها بدء الخليقة والتاريخ من آدم الى يوسف عليه السلام.

الثاني : يذكر فيه استخدام المصريين لبني اسرائيل ، وظهور موسى عليه السلام ، وهلاك فرعون ، ويصف قبة الزمان واحوال التيه واقامة[٤٦] هارون عليه السلام ونزول العشر كلمات ، وسماع القوم كلام الله تعالى .

الثالث : يذكر فيه تعليم القوانين[٤٧] بالاجمال .

---

(٤٢) اختلاف مع نص « المقدمة » جـ ٢ ص ٧٧٠ .

(٤٣) الشيخ شمس الدين بن الاكفاني . هو محمد بن ابراهيم بن ساعد الانصاري السنجاري ، بن ابي عبدالله ، يعرف بابن الاكفاني ، المتوفي سنة ٧٤٩هـ . ولد ونشأ في « سنجار » واقام بالقاهرة له تصانيف عدة منها : « ارشاد القاصد الى أسنى المقاصد » و « روضة الالباب في أخبار الاطباء » . أنظر الدرر الكامنة جـ ٣ ص ١٢٧٩ . البدر الطالع جـ ٢ ص ٧٩ . وقد استند ابن الازرق على أسنى المقاصد كثيرا (طبعة بيروت ـ سنة ١٣٢٢هـ) .

(٤٤) ساقطة من ك .

(٤٥) في س : تسعة كتب .

(٤٦) في جميع النسخ واقامة وفي النص المطبوع وأمانة .

(٤٧) في النص المطبوع : القرابين .

الرابع : يذكر فيها عدد القوم ويقسم الارض عليهم ، واحوال الرسل التي بعثها موسى عليه السلام الى الشام واخبار المن والسلوى والغمام .

الخامس : اعادة احكام التوراة وتفصيل المجمل ، وذكر وفاة هارون ، ثم موسى ، وخلافة يوشع عليهم .

المرتبة الثانية : اربعة اسفار :

احدها يدعي[٤٨] ليوشع عليه السلام ، يذكر فيه ارتفاع المن ، واكلهم المال بعد تقريب القربان ومحاربة يوشع عليه السلام الكنعانيين ، وفتحه البلاد وتقسيمها بالقرعة .

الثاني : يعرف بسفر الحكام ، فيه اخبار قضاة بني اسرائيل في البيت الاول .

الثالث : لشمويل عليه السلام ، فيه نبوته ، وملك طالوت ، وقتل داوود جالوت .

الرابع : يعرف بسفر الملوك ، فيه اخبار ملك داوود وسليمان عليهما السلام وغيرهما ، وانقسام ذلك الملك بين الاسباط والملاحم والجلاء الاول ، ومجيء « بختنصر » وخراب بيت المقدس .

المرتبة الثالثة : اربعة اسفار ــ تدعي الاخيرة .

احدها لشعياء عليه السلام يذكر فيها توبيخ الله تعالى لبني اسرائيل ، وانذارهم بما يقع ، وبشرى للصابرين . واشار الى خراب البيت الثاني ، والخلاص على يد كورش الملك .

الثاني : لارميا عليه السلام يذكر فيه خراب البيت بالتصريح والهبوط الى مصر .

الثالث : لحزقيال عليه السلام ، يذكر فيه حكما طبيعة وفلكيــة[٤٩] مرموزة وشكل بيت المقدس واخبار يأجوج ومأجوج .

---

(٤٨) غير موجودة في النص المطبوع .
(٤٩) م . د . و : بدون فلكية .

الرابع : اثنا عشرة سعرا فيها انذارات بزلازل وجراد واشارة الى المنتظر والمحشر ونبوة يونس عليه السلام ، وغرقه وابتلاع الحوت له ، وتوبة قومه ونبوة زكرياء عليه السلام ، واشارة الى اليوم العظيم وبشارة بورود الخضر عليه السلام .

المرتبة الرابعة : تدعى الكتب ، وهي احد عشر سفرا .

احـدها : التاريخ من آدم الى البيت الثـاني ونسب الاسباط وقبائل العالم .

الثاني : مزامير داوود عليه السلام ، وعدتها مائة وخمسون مزمار[٥٠] مابين طلبات وادعية عن موسى عليه السلام وغيره .....

الثالث : قصة ايوب عليه السلام ، وفيه مباحث كلامة .

الرابع : امثال حكمية عن سليمان عليه السلام .

الخامس : اخبار الحكام قبل الملوك .

السادس : نشائد عبرانية لسليمان عليه السلام ، مخاطبات بين النفس والعقل .

السابع : يدعي جامع الحكمة لسليمان عليه السلام ، فيه الحث[٥١] على طلب اللذات العقلية الباقية وتحقير الجسمية الفانية ، وتعظيم الله تعالـى والتخويف منه .

قلت : لايفهم من هذا ان اللذات الحسية لاوجود لها في الاخرة ، فان الملة المحمدية ، على الاتي بها افضل الصلاة والسلام وازكى التحية قد تكفلت بصدق الوعد بها على وجه لاريب فيه .

الثامن : يدعي النواح لارمياء عليه السلام فيه خمس مقالات[٥٢] على حروف المعجم ، ندب على البيت .

---

(٥٠) في النص المطبوع : مزمورا .
(٥١) س : البحث .
(٥٢) س . ب . ج . و : مقامات .

التاسع : فيه ملك ازدشير وعبد النور .

العاشر : لدانيال عليه السلام ، فيه تعبير منامات « بختنصر » وولده ، مرموز على ما يقع في الممالك وحلل البعث والنشور .

الحادي عشر : لعزير عليه السلام فيه صفة عود القوم من ارض بابل الى البيت الثاني وبناءه .

قال : « وينفرد الربانيون بشروح لعوائم(٥٤) التوراة ، وتفريعات عليها، ينقلونها عن موسى عليه السلام »(٥٥) .

النوع الثاني

الرياسة غير الشرعية

اما لعدم التدين بها من اصل ، او القيام بها من حيث الحاجة اليها طبعا من غير التفات الى موافقة قصد الشارع بها او مخالفته ، وان صدق بالشريعة ولا خفاء ان فرض هذه الرياسة ، انما هو فيما دون الملك كما تقدم ، ولها في الواقع على ذلك الفرض صور عديدة ، يكفي منها اثنتان :

الصورة الاولى : انفراد واحد بنوع من التغلب بسياسة من غلب عليه ، لينتظم عمرانها برعايتها ، جلبا ودفعا ، ولا يخفي موقعه في الوجود قديما وحديثا .

الصورة الثانية : اقامة جماعة من مشيخة المرؤوس عليهم لينهضوا بتدبير امرهم واقامة مصالحهم وقد تقدم مثله لبني اسرائيل قبل وجود العصبية الحاملة على التغلب الذي غايته الملك الذي بلغوه بعد ، وامثالهم في ذلك من سائر الامم(٥٦) ، والله العليم الحكيم(٥٧) .

---

(٥٣) في النص المطبوع : مباحث .
(٥٤) في النص المطبوع : فرائض .
(٥٥) نقل ابن الازرق عن ارشاد القاصد ، ص ٦٠-٦٩ .
(٥٦) زيادة في س : كثير .
(٥٧) س : الخبير .

الباب الثاني

في سبب وجود الملك وشرطه

والنظر في طرف سبب وجوده وشرطه وما يقضي اليه ذلك[1] وهو الحرب والقتال .

الطرف الاول : في سبب وجود الملك .

قد سبق تقرير ان الاجتماع الطبيعي للبشر لابد فيه من وازع وهو السلطان القائم بقهر ملكه عن محذور ما يعرض فيه من الشرور الطبيعية لوجوده ، وظاهر من توقع هذا المحذور انه سبب كاف في وجود الملك من تلك الجهة . والغرض الان تنزل البيان لبعض الحكم المشتمل عليها بحسب الحاجة اليه على الاطلاق منضما لما سبق من ذلك تمهيدا وتأصيلا ، والمذكور منها عشر حكم :

الحكمة الاولى : ذلك السبب الذي تقدم ، ولظهور العناية به اشير اليه على طريق التعريف بها في قوله تعالى «ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الارض[2] على بعض محتملاته ، وهو ان معناه ان الله تعالى يدفع بوضع الشرائع ونصب الملوك انواع الشرور والمفاسد[3] .

قال الامام فخر الدين [4]: ويشهد له قوله تعالى«ولولا دفع الله الناس

---

(١) في جميع النسخ : ومما قضى الله به ذلك الشرط ، ولكني فضلت قراءة س .

(٢) البقرة ح . آية ٢٥١ .

(٣) المعنى مأخوذ من نص في سراج الملوك ص ٤٤ .

(٤) فخر الدين الرازي : أبو عبدالله محمد بن عمر بن الحسين بن الحسن بن علي التميمي البكري (الملقب فخر الدين والمعروف بابن الخطيب) من

بعضهم ببعض لهدمت صوامع وبيع وصلوات ومساجد يذكر فيها اسم الله كثيرا»[٥] .

الحكمة الثانية : ان السلطان المستقل به من حجج الله تعالى على وجوده وبينات الدلالة على توحيده ، لان عدم استقامة العالم بغير مدبر ، شاهد بان اختراعه على افضل وجوه العناية به لايصح اسناده لغير شيء ، بل لابد من الاقرار بفاطره الحكيم واستحالة[٦] صلاح البلد الواحد بنصب سلطانين دليل على ان العالم لا يصلح بوجود الاثنين « لو كان فيهما الهة الا الله لفسدتا »[٧] .

قال الطرطوشي : والعالم باسره في سلطان الله عز وجل ، كالبلد الواحد في سلطان الارض[٨] قال : ولهذا قال علي رضى الله عنه : امران جليلان لا يصلح[٩] احدهما الا بالتفرد[١٠] ولا يصلح[١١] الاخر الا بالمشاركة ، وهما : الملك والرأي ، فكما لا يستقيم الملك بالشركة ،لا يستقيم الراي بالتفرد[١٢] .

الحكمة الثالثة : انه يتنزل من الدين منزلة الاخ المعين ،والعماد الرافع لفسطاطه . فقديما قيل : الدين والسلطان توأمان وعن ازدشير انه قال لابنه

أكبر فلاسفة الاسلام ومتكلميهم ومنشيء « طريقة المتأخرين » ومن أشهر كتبه « مفاتيح الغيب » في التفسير والمطالب العالية ونهاية العقول والاربعين « والمحصل » والمباحث المشرقية وغيرها من كتب متعددة في مختلف المعارف المعروفة في عصره . وقد ولد الرازي عام ٥٤٤هـ وتوفي عام ٦٦٦هـ . ابن خلكان « وفيات الاعيان » جـ ٤ ص ٢٤٨–٢٥٢ . طبقات الشافعية جـ ٥ ص ٣٣ . عيون الانباء جـ ٢ ص ٢٣ ولسان الميزان جـ ٤ ص ٢٤٦ والشذرات جـ ٥ ص ٢١ . وانظر مقدمة كتاب اعتقادات فرق المسلمين والمشركين لفخر الدين الرازي تحقيق د. علي سامي النشار القاهرة ١٩٣٨ .

(٥) سورة الحج : آية ٤٠ .
(٦) د : وعدم .
(٧) سورة الانبياء : آية ٢٢ .
(٨) سراج : ص ٤٨ .
(٩) و : لا يصح .
(١٠) سراج : ص ٤٨ .
(١١) و : لا يصح .
(١٢) سراج ص ٦١ .

يا بني ان الملك والدين اخوان ، لا غنى باحدهما عن الاخـر ، فالدين اس والملك حارس. وما لم يكن له اسس فمهدوم، وما لم يكن له حارس فضائع[١٣] وعن كعب[١٤] : مثل الاسلام والسلطان والناس ، مثل الفسطاط والعمود والاوتاد والاطناب .

فالفسطاط : الاسلام ، والعمود : السلطان والاطناب والاوتاد والناس ولا يصلح بعضهم الا ببعض[١٥] قال[١٦] .

قال الشاعر :

لايصلح الناس فوضى لاسراة لهم ولا سـراة اذا جهالهـم سادوا
والبيت لا يبتني الا على عمد[١٧] ولاعمـاد اذا لـم ترس أوتـاد
فأن تجمـع أوتـاد وأعمـدة يوما فقد بلغوا الامر الذي كادوا

الحكمة الرابعة : انه يدفع بتخويفه وتهديده. مالا[١٨] يدفع بالقرآن بتكرير وعظه وترديده، في الحديث : ان الله ليزع بالسلطان مالا يزع بالقرآن. وقال الطرطوشي : معناه ليدفع[١٩] .

---

(١٣) مروج الذهب ج ص٢٨٩ . وعيون الاخبار جـ١ ص ١٢ .
(١٤) كعب الأحبار : كان قبل الاسلام معدودا من كبار أحبار اليهود في اليمن ثم أسلم في خلافة ابي بكر ، وقدم المدينة في خلافة عمر ، فأخـذ عنـه المسلمون كثيرا من أخبار الامم الغابرة . ثم خرج الى الشام ، واسـتقر في حمص وتوفي سنة ٣٢هـ . انظر : حليـة الاوليـاء جـ ٥ ص ٣٦٤ . ذيل المذيل ص ٨٧ . المناوي ص١٥٢ ـ ١٤ .
(١٥) سراج ص ٦١ . ومصدر السراج عيون الاخبار لابن قتيبة (طبعة القاهرة ١٩٣٥م ـ ١٣٤٣هـ) جـ ١ ص ٢ .
(١٦) هذه الابيات ، لصلاءة بن عمر بن مالك الأفوه الأودي شاعر يماني جاهلي لقب بالأفوه ، لانه كان غليظ الشفتين ظاهر الاسنان . انظر الثعالبي : التمثيل والمحاضرة (تحقيق الاستاذ عبد الفتاح محمد الحـلو سـنة ١٣٨١هـ ـ ١٩٧١ ص ٥١) .
(١٧) س . م : بأعمدة .
(١٨) ك . ما لا يدفع بالقرآن .
(١٩) سراج : ص ٦١ .

قلت : وذلك لما في الطباع البشرية من العدوان والاستعصاء عن الطاعة ومن ثم قال ابن المبارك[٢٠] :

ان الجماعة حبل الله فاعتصموا بعروته الوثقى لمن دانا

كم يدفع الله بالسلطان مظلمة[٢١] في ديننا رحمة منه ودنيانا[٢٢]

لولا الخليفة لم تأمن لنا سبل وكان اضعفنا نهبا لاقوانا

الحكمة الخامسة : انه يندفع به ضرر ما يفوت بتقدير فقده • من حاجة الخلق لتنفيذ الاحكام[٢٣] ، واقامة الصلوات ، وجباية الخراج ، ونصب القضاة وحماية البيضة ، وسد الثغور، وتجهيز الجيوش ، وقسم الغنائم ، وبعث السعاة والولاة ، وانصاف المظلوم والظاهر ان دفع الضرر عن النفس واجب باجماع الانبياء والرسل، وبصريح العقل عند القائلين بتحسينه وتقبيحه وحينئذ فنصبه واجب تحصيلا لهذه الحكمة البالغة • وهي طريقة غير واحد في تقرير هذا الوجوب اعتبارا كالامام فخر الدين والامدي والبيضاوي في اخرين[٢٤]،

---

(٢٠) عبدالله المبارك الخراساني ، ولد من أم خوارزمية وأب تركي من موالي بني حنظلة وأصبح عبدالله بن المبارك محدث المشرق والمغرب ، حتى دعي بأمير المؤمنين الحق وامام المسلمين ، كما كان بالاضافة الى شهرته في علم الحديث ، مرابطا ومجاهدا ، ورغم نزعته هذه في الزهد فقد كان يتعاطى التجارة حتى في أثناء حجه ، وفسر ذلك بقوله « انما أفعل ذا لاصون به وجهي واكرم به عرضي وأستعين به على طاعة ربي » . ولد عام ١١٧هـ وتوفي عام ١٨١هـ . أنظر وفيات ج ٣ ص ٣٢–٤٣ . نشأة الفكر الفلسفي في الاسلام د. علي سامي النشار ج ٣ ص ٥٤٥–٥٤٨ .

(٢١) هـ : معضلة .

(٢٢) هـ . و : لدنيانا .

(٢٣) ك : لتمييز الاحكام .

(٢٤) يشير ابن الازرق هنا الى آراء الرازي والآمدي والبيضاوي في الامامة ، وقد وردت آراء الرازي في هذا الموضوع في كتاب الاربعين ومحصل أخبار المتقدمين والمتأخرين وفي معالم اصول الدين وغيرها من كتبه . أما آراء الآمدي فقد وردت في كتبه المتعددة ، وبخاصة ، غاية المرام في علم الكلام، وأبكار الافكار . أما البيضاوي ، وهو المتكلم الاشعري الشهير فقد كتب كتابه طوالع الانوار الذي كان له أثر بالغ في عدد كبير من مسلمي شمال افريقيا لا يقل عن أثر الرازي نفسه .

لكن قررناها على مقتضى[٢٥] تقرير ابن التلمساني فيها .

الحكمة السادسة ، انه لايتم قصد الشارع في وضع الشريعة لصلاح العباد عاجلا واجلا حسبما خلص برهانه في علم الكلام الا بنصبه وقرره الامدي بان عدم انقياد الناس لما جبلوا عليه من اختلاف الاهواء ، يفوت عليهم موافقة ذلك القصد ، مع وقوع الفتن باختلاف الكلمة عند موت الائمة الى نصب امام اخر ، بحيث لو تأخرت اقامته وبطل المعاش ، وصار كل مشغولا بنفسه تحت قائم يتبعه[٢٦] ، وذلك مفض الى الهلاك لا محال .

قال فاذا نصب الامام من اهم مصالح المسلمين واعظم مقامات الدين وهو حكمة الايجاب السمعي انتهى ملخصا .

الحكمة السابعة : انه يحرس الدين من محذور تبديله وتغييره . فقد تقدم عن « أزدشير » ان الدين أس والسلطان حارس . وقرره الماوردي بما حاصله : انه ما من دين زال سلطانه ،الا بدلت احكامه وغيرت سننه ،كما ان السلطان اذا عرى عن الدين ، كان السلطان قهر ومفسد دهر .

قال : ومن هذين الوجهين وجبت اقامته ، ليحرس الدين ، ويجري على سننه .

قلت : وعلى ماسبق عن ابن خلدون ان الدين الذي لم تتخذ فيه الخلافة والملك ماعدى دين الاسلام ، لايجري فيه هذا التقرير على حسب المراد به . نعم يتمشى فيه من حيث الاولى ، لا الوجوب نقلا او عقلا .

الحكمة الثامنة : انه العدةالعظمى لرفع[٢٨] ما يتوقعمن الفتنالمبيرة[٢٩] والافتراق المفضي لفساد النظـام ، بتقـدير ان يكون غيره هـو المتصدي

---

(٢٥) ك : مرتضى بن التلمساني .
(٢٦) هـ . و : تحت قائم يتبعه .
(٢٧) س : حكم .
(٢٨) س : لدفع .
(٢٩) س : المثيرة .

لضم نشر الامة[٣٠] وجمع كلمتها بعد وقوع ذلك وللقرافي[٣١] فيه تقرير بالغ حاصلة ان النظام لا يستمر الا بمترصد بعين الكلاءة لمباديء الفتن ليتبادر الى اطفاء نارها قبل تصدي الطغام لذلك ، فتختلف الاهواء ، ويبقى الناس فوضى مهملين وذلك مفض الى استيلاء الاراذل على الافاضل ، وامتداد الايدي العادية الى الفروج والاموال ، ولا يخفى ما في ذلك من حل عصم الدين والدنيا .

قال : فيتبين من هذا للناظر البصير[٣٣] ان الامام ضروري للخلق ، وانهم لاغنية لهم عنه في دفع الباطل وتقرير الحق . انتهى ملخصا .

الحكمة التاسعة : انه في الارض الظل الظليل ، والدواء الذي تحفظ به الصحة ، ويشفي به العليل وهو معنى قوله صلى عليه وسلم : «السلطان ظل الله في الارض يأوى اليه كل مظلوم» ثم من كمال هذه الحكمة من حيث هي نعمة انها تعم الظالم والمظلوم ، فالظالم تكفه عن الظلم والمظلوم بأمنه وكف الظالم عنه ، ولو فقد هذا ، لكان مثلهم ، كما قال الطرطوشي كمثل الحوت في الماء يبتلع الكبير والصغير .

قال : ولهذا قال بعض القدماء لو رفع السلطان من الارض ، ما كان لله تعالى في اهل الارض من حاجة[٣٤] .

الحكمة العاشرة : انه الكفيل بتنجيز ماورد به الوعد الصادق من ظهور دين الحق على الدين كله ، وبلوغ ملك الامة به مازوي للنبي صلى الله عليه وسلم من مشارق الارض ومغاربها . اذ لاخفاء ان ما وقع من ذلك او يقع الى يوم القيامة ، يستدعي نصبه لاقامة ما تتم به مطالبة ذلك ومن ثم ، لما امر بنو اسرائيل بقتال من غلبهم على الدين ، طلبوا ملكا يتيسر به بلوغ ذلك المرام .

قال تعالى : « الم تر الى الملا من بني اسرائيل من بعد موسى اذ قالوا

---

(٣٠) ك : نثير .
(٣١) س : وللغزالي .
(٣٢) س : ليتبادر .
(٣٣) س : المتبصر .
(٣٤) سراج : ص ٤٧ .

لنبيهم ابعث لنا ملكا نقاتل في سبيل الله[٣٥] ، ثم قال تعالى ، اخبارا باجابة ما سألوا من ذلك ، وقال لهم نبيهم ان الله قد بعث لكم طالوت ملكا[٣٦] .

تعريف : ذكر المؤرخون ان اول ملك وضع في الارض « كيومرث » ابن آدم عليه السلام ، فساروا اليه وعرفوه حاجتهم الى ملك قيم ، وقالوا له: انت اكبرنا واشرفنا ، وبقية ابينا ، وليس في العصر ، من يوازيك ، فاضم امرنا اليك ، وكن القائم فينا ، فاننا سمعك وطاعتك ، والقائلون بما تراه فاجابهم الى ما دعوه اليه ، واستوثق منهم توكيد العهود والمواثق على السمع والطاعة ، وترك الخلاف عليه . فلما وضع التاج على رأسه . قال ان النعمة لا تدوم الا بالشكر ، وانا احمد الله على اياديه ، ونشكره على نعمته ، ونرغب لله في مزيده ، ونسأله المعونة على ما دفعنا اليه ، وحسن الهداية الى العقل الذي يجمع الشمل ، ويصفي العيش ، فثقوا بالعدل منا ، وانصفونا من انفسكم ، نوردكم افضل ما في هممكم والسلام[٣٧] .

الطرف الثاني

في شرط وجوب الملك وهي :

العصبية أو ما يقوم مقامها

وفيه لبيان ذلك وما يلحق به مسائل :

المسألة الاولى : ان الملك والدولة العامة انما تحصل بالعصبية والشوكة وقد يعبر عنها بالجند ، حيث يقوم مقامها ، وذلك لان حصول الملك اولا

---

(٣٥) آية ٢٤٦ سورة ٢ .

(٣٦) آية ٢٤٧ سورة ٢ .

(٣٧) استند على « الشهب اللامعة » ص ٥ . وكذلك أوردها بنفس الالفاظ تقريبا المسعودي في مروج الذهب (نشر بلا) جـ ١ ص ٢٦١-٢٦٢ . ثم أوردها « الطبري » في تاريخ الامم والملوك تحت اسم « طهمورث » : فهو الذي ملك الاقاليم كلها وعقد على رأسه تاجا . وقال يوم ملك . «نحن دافعون ، بعون الله ، على خليقته : المردة الفسدة » . وكان محمودا في ملكه ، حدبا على رعيته .... » الخ . أنظر تاريخ « الامم والملوك » جـ ١ ص ٨٦ .

متوقف على التغلب عليه بقهر من ينافس فيه ، لشرف منصبه واشتماله على الملاذ البدنية والنفسانية كما قال : (والملك بعد ابى ليلى لمن غلبا) والتغلب من حيث هو كذلك ، متوقف على العصبية لما فيها من النعرة الحاملة على التعاضد والتناحر لا محالة لان شأن كل امر لا يتم حمل الناس عليه الا بالسيف والسنان ، لما في طباعهم من استعصاء وصعوبة الانقياد ، كما سبقت الاشارة اليه .

تنبيه : قال ابن خلدون : « وهذا الامر بعيد عن افهام الجمهور لنسيانهم عهد تمهيد الدول اولا ، فلا يعرفون ما فعل الله اول الدولة ، وما لقي اولهم من المتاعب » .

قال : « وخصوصا اهل الاندلس في نسيان هذه العصبية لطول الامد واستغنائهم في الغالب عن قوتها لتلاشي وطنهم وخلوه عن العصائب ،والله قادر على ما يشاء»(٣٨) .

قلت : وذكر في موضع اخر :«ان اول قائم بامر المسلمين من هؤلاء الملوك النصريين ايدهم الله ونصرهم ، وهو السلطان الغالب بالله محمد بن يوسف بن نصر(٣٩) ــ قدس الله روحه ــ لم يحتج لاكثر من عصابة قليلة من قرابته المسمين بالرؤساء لقلة العصائب بالاندلس ، وانها سلطان ورعية ، فلا يظن به خلاف ذلك ، والله غني عن العالمين(٤٠) ، انتهى المراد منه .

المسألة الثانية : ان الغاية التي تجري اليها العصبية هي الملك :

لان صاحبها اذا بلغ رتبة الرياسة التي يصير بها متبوعا لا غير ، وامكنه الترقي الى ماوراء ذلك من القهر والتغلب فانه يترامى اليه باقصى جهده ، تكميلا لمطلوب النفس منه ، وتحصيلا لغاية ما تجري اليه العصبية القاهرة ، وهو الملك الذي به كمال القهر والتغلب .

---

(٣٨) اختلاف مع نص « المقدمة » جـ ٢ ص ٦٣١ــ٦٤٢ .

(٣٩) محمد بن يوسف بن نصر (٥٩٥ــ٦٧١) هو محمد بن يوسف بن محمد ، من آل نصر ، الملقب بالغالب بالله وهو مؤسس دولة بني الاحمر في الاندلس . « نفح الطيب » جـ ١ ص ٦٢٣ .

(٤٠) اختلاف مع « المقدمة » جـ ٢ ص ٦٤٩ .

قلت : من له همة علية يطلب بعده ما وراء ذلك من الملك الكبير في الدار الاخرة .

قال عمر ابن عبدالعزيز[٤١] رضى الله عنه : كانت لي نفس تواقة ، تاقت الى الامارة ، فلما بلغتها ، تاقت الى الخلافة فلما بلغتها تاقت الى الجنة .

المسألة الثالثة : ان الدولة اذا تمهدت ، قد تستغني عن العصبية :

وسر ذلك ان الدول العامة في ابتدائها يصعب الانقياد لها لغرابتها الا بتغلب قوى ، فاذا استقرت رياستها في اهل النصاب المخصوص بالملك ، واستحكمت لهم صبغتها ، فلا يحتاج اذ ذاك الى كبير عصابة ويكفي الاستظهار عليها اما بالموالي والمصطنعين او بالعصائب الخارجين عن نسبها الداخلين في ولايتها[٤٢] .

تمثيل : من مشهور الدول الواقع فيها ذلك[٤٣] ما يذكر :ـ

الدولة الاولى : دولة بني العباس .

لما فسدت عصبيتها في ايام المعتصم وابنه الواثق[٤٤] واستظهروا بعد ذلك بالموالي من العجم والترك والديلم والسلجوقية وغيرهم الى ان تغلب العجم على النواحي ، وتقلص ظل الدولة فلم تعد اعمال بغداد ، حتى زحف اليها الديلم وملكوها ، وصار الخلائف في ملكهم الى ان ملك السلجوقية من بعدهم ، والخلائف كذلك في حكمهم الى ان جاء التتر[٤٥] فمحوا رسوم الدولة ونسخوها[٤٦] .

---

(٤١) عمر بن عبدالعزيز (٦١ـ١٠١) : أبو حفص ، عمر بن عبدالعزيز بن مروان بن الحكم الاموي القرشي ، الخليفة الاموي . انظر ترجمته في : « حلية الاولياء » جـ ٥ ص ٢٥٢ـ٢٥٣ .

(٤٢) المعنى ، هنا ، مأخوذ من « المقدمة » جـ ٢ ص ٦٣٢ .

(٤٣) هـ . و : تمثيل من مشهور الواقع في ذلك .

(٤٤) الواثق بالله (٢٠٠هـ ـ ٢٣٢هـ) الخليفة العباسي ، امتحن الناس في خلق القرآن ، وقتل بعضهم بيده في تلك المشكلة ، كان مستغرقا في حب النساء ، شغوفا بالطرب ، عزوفا عن النظر في شؤون المسلمين . أنظر اخباره في (ابن الاثير) جـ ٧ ص ١٠ . الطبري جـ ١١ ص ٢٤ . الافغاني جـ ٩ ص ٢٧٦ـ٣٠٠ .

(٤٥) و . ك : النظر . هـ : الططر . س : التتار .

(٤٦) استند على المقدمة ج ٢ ص ٦٣٣ .

الدولة الثانية : دولة صنهاجة بالمغرب :

فسدت عصبيتهم منذ المائة الخامسة او ما قبلها ، واستمرت لهم الدولة متقلصة الظل بالمهدية وبجاية والقلعة وسائر ثغور افريقية ، الى ان جاء الموحدون ، اولو العصبية القوية ، في المصامدة فمحوا اثارهم(٤٧) .

الدولة الثالثة : دولة الامويه بالاندلس :

لما فسدت عصبيتها ، استولى عليها ملوك الطوائف ، واقتسموا خطتها وأنتزى كل على ما كان بيده ، وشمخ بأنفه وبلغهم شأن العجم في الدولة العباسية فتلقبوا بألقاب الملك ولبسوا شارته ، وأمنوا من تغيير ذلك عليهم لفقد القائم به في الاندلس اذ ليس بدار عصائب ولا قبائل ، فاستظهروا بالموالي والمصطنعين والطراء عليهم من قبائل العدوة ، اقتداء بالدولة في آخر أمرها بالاستظهار بهم ، لما ضعفت عصبية العرب واستبد ابن أبي عامر(٤٨) على الدولة ، فكان لهم دول عظيمة ، وحظ كبير من الملك ، على نسبة الدولة القديمة(٤٩) المقسمة الى أن دخل اليهم المرابطون ذوو العصبية القوية في لمتونة ، فاستزلوهم ، ومحوا آثارهم ، ولم يقدروا على مدافعتهم لفقدان العصبية لديهم(٥٠) .

تنبيه على وهم :

قال ابن خلدون : « وقد ظن الطرطوشي أن حامية الدول باطلاق هم الجند المرتزقون ، ولا يتناول كلامه تأسيس الدول أولا ، بل ما تمهد منها أخيرا باستقرار الملك في نصابه واستحكام الصبغة لاهله » .

قال : « فالرجل انما أدرك الدولة عند هرمها(٥١) ومصيرها الى

---

(٤٧) استند على مقدمة جـ٢ ص٦٢٣ .

(٤٨) المنصور بن أبي عامر حاجب هشام بن الحكم الخليفة الاموي بالاندلس توفي سنة ٣٧٢ . انظر تفصيل أخباره في نفح الطيب جـ ١ ص ٣٩٦ ـ ٤٢٣ .

(٤٩) هـ . وس : القديمة .

(٥٠) استند على « مقدمة » جـ ٢ ص ٦٢٤ .

(٥١) هـ : بدون « هرمها » .

الاستعانة بالاجراء المرتزقة ، والاستظهار بالموالي والصنائع لفساد العصبية من العرب[٥٢] وهلاكهم منذ ثلاثمائة سنة ، لعهد الذي كان في ايالته ، وهو المستعين بن هود[٥٣] وابنه المظفر ، فلم ير الا سلطانا مستبدا بالملك عن عشائره لا ينازع فيه لاستحكام صبغة الاستبداد ، واستعانته بالمرتزقة ، فأطلق القول ، ولم يتفطن لكيفية الامر في أول الدولة ، وأنه لا يتم الا بالعصبية ، فتفطن أنت له ، وافهم سر الله فيه ، والله يوتي ملكه من يشاء »[٥٤] .

المسألة الرابعة :

ان بعض أهل النصاب الملكي قد تحدث لهم دولة بغير عصبية استغناء عنها ، لكن بشرطين : أن يكون لعصبيته غلب كثير على الامم والاجيال ، وأن يكون[٥٥] في نفوس القائمين بأمره من أهل القاصية اذعان اليه وانقياد . فمتى نزع اليهم هذا الخارج ، مستبدا[٥٦] عن مقر ملكه ، ومستتب[٥٧] عزه اشتملوا عليه وقاموا بأمره ، رجاء استقراره في نصابه ، لما استحكم له ولقومه من صبغة الملك الظاهر في الارض ، والمستقر[٥٨] لهم من عقيدة الايمان بوجوب الطاعة لهم[٥٩] .

تمثيل ، قال : « كما اتفق للادارسة بالمغرب الاقصى والعبيديون بافريقية

---

(٥٢) هـ : من العرب .

(٥٣) المستعين بن هود بن يوسف بن احمد بن سليمان بن محمد بن هود المتوفي سنة ٥٠٣هـ رابع ملوك الدولة الهودية من دول الطوائف بالاندلس تولى بعد وفاة ابيه سنة ٤٧٨ وله وقائع كثيرة مع الافرنجة قتل في احداها سنة ٥٠٣ . انظر ابن خلدون جـ٤ ص١٦٣ . نفح الطيب جـ ١ ص ٢٠٨ .

(٥٤) اختلاف مع نص « مقدمة » جـ٢ ص٦٣٤ .

(٥٥) هـ : تكون .

(٥٦) س . و . هـ : علي .

(٥٧) هـ : منية عزه . س . و : منبت عزه .

(٥٨) و. هـ : ولما استقر لهم .

(٥٩) المعنى مأخوذ من « المقدمة » جـ ٢ ص ٦٣٥ .

ومصر ، فقام بأمرهم البرابرة ، واقتطعوا من ممالك آل العباس المغرب كله ، الى أن ملك العبيديون[٦٠] مصر والشام والحجاز وقاسموهم في الممالك الاسلامية شق الابلحة تسليما لما حصل من الملك لبني هاشم ولما استحكم من غلب قريش ومضر على سائر الامم ، فلم يزل الملك في أعقابهم الى انقراض دولة العرب بأسرها ، والله وارث الارض ومن عليها »[٦١] .

المسألة الخامسة :

أن الامة اذا كانت وحشية ، كان ملكها أوسع ، وذلك لوجهين :

أحدهما : أنهم أقدر على التغلب ، وانقياد من سواهم على ما تقدم ، كالعرب وزناتة ، ومن في معناهم من الاكراد والتركمان وأهل الشام من صنهاجة .

والثاني : أنهم لتوحشهم لا وطن لهم يجنحون اليه ، فنسبة الاقطار اليهم على سواء . وعند ذلك لا يقتصرون على ملك قطرهم ، ولا يقفون عند حدود أفقهم ، بل يطيرون الى الاقاليم البعيدة ، ويتغلبون على الامم القاصية .

برهان وجود بمثالين :

أحدهما : ما يحكى من ذلك عن عمر رضي الله عنه ، لما بويع ، وقام يحرض الناس على العراق فقال : ان الحجاز ليس لكم بدار الا على النجعة، ولا يقوى عليه اهله الا بذلك ، أين الطراء[٦٢] المهاجرون عن موعد الله ، سيروا في الارض التي وعدكم في الكتاب أن يورثكموها » فقال : « ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون[٦٣] .

الثاني : ما اتفق منه للملثمين[٦٤] بالمغرب لما نزعوا الى الملك ، ملكوا من

---

(٦٠) ك : الأبلة . و : الأثملة .
(٦١) « مقدمة » جـ ٢ ص ٦٣٥ مع اختلاف .
(٦٢) ك : الطوائف . وفي هـ : اين المهاجرون .
(٦٣) سورة ٦١ : ٩ . والفقرة مأخوذة من مقدمة جـ ٢ ص ٦١٨ .
(٦٤) هـ : للمسلمين .

الاقاليم الاول ، ومجالهم منه في جوار السـودان الى الرابع والخامس في ممالك الاندلس من غير واسطة ، وهو شأن الامم الوحشية ، فلذلك تكون دولهم أوسع نطاقا وأبعد من مراكزها نهاية « والله مقدر الليل والنهار »[٦٥] .

المسألة السادسة :

ان الدولة البعيدة الاستيلاء العظيمة الملك أصلها الدين ودعوة الحق، لان اتفاق الاهواء على المطالبة انما يكون بمعونة من الله تعالى في اقامـة دينه . لذلك قال الله تعالى : « لو أنفقت ما في الارض جميعا ما ألفت بين قلوبهم ولكن الله ألف بينهم[٦٦] قال ابن خلدون : « وسره أن القلوب اذا مالت الى الدنيا ، وقع التنافس ، وفشا الخلاف ، واذا رفضت الدنيا ، وأقبلت على الله اتحدت وجهتها ، فذهب التنافس وقل الخلاف ، وحسن التعاون والتعاضد ، واتسع نطاق الكلمة لذلك[٦٧] ، فعظمت الدولة[٦٨] .

المسألة السابعة :

أن الدعوة الدينية[٦٩] تزيد الدولة على قوتها قوة عصبيتها في الاصل . وذلك لامرين :

أحدهما : أن الصبغة الدينية ـ كما سلف ـ تذهب بتحاسد ذوى العصبية ، وتفرد الوجهة الى الحق . ومن استنصر بذلك في أمره ، لم يقف له شيء[٧٠] .

قلت : قيل لبعض ملوك فارس : أي مقاتل الموت أهون عليه ؟ قال : المستبصر في الدين . والغيران على النساء والغضبان الذي يمتعض لنفسه من الذلـة .

---

(٦٥) « مقدمة » جـ ٢ ص ٩١٨ .
(٦٦) سورة ٨ : ٦٣ .
(٦٧) هـ : بدون « لذلك » فعظمت الدولة .
(٦٨) « مقدمة » جـ ٢ ص ٦٣٦ مع اختلاف في اللفظ .
(٦٩) هـ : بدون « الدينية » .
(٧٠) « مقدمة » جـ ٢ ص ٣٣٧ .

الثاني : أن المطلوبين لهم ، وان فرضوا أضعافهم ، فأغراضهم متباينة ، وتخاذلهم من خوف الموت حاصل ، فلا يقاومونهم ألبتة ، وان كاثروهم قوة وعـــددا .

تصديق بواقعين :

أحدهما : ما وقع للعرب صدر الاسلام ، كانت جيوش المسلمين بالقادسية واليرموك بضعا وثلاثين ألفا في كل معسكر ، وجموع فارس مائة وعشرين ألفا بالقادسية ، وجموع هرقل أربعمائة ألف فيما ذكر الواقدي(٧١) . فلم يقف لهم أحد من الجانبين ، بل هزموهم وغلبوهم على ما بأيديهم(٧٢) .

الثاني : ما اتفق منه للملثمين(٦٤) بالمغرب لما نزعوا الى الملك ، ملكوا من عصبيتهم ، فما وقف لهم أحد(٧٤) .

قال : واعتبر(٦٥) ذلك اذا حالت صبغة الدين وفسدت ، كيف ينتقض الامر ، ويصير الغلب على نسبة العصبية فقط دون زيادة الدين ، فالموحدون يشف(٧٣) عليهم عـــددا وعصبية ، الا أن الاجتماع الديني ضاعف قـــوة لما قدموا بدعوة دينية ، غلبوا على زناتة ، وان كانوا أشد منهم قوة وبداوة ، فلما حادوا(٧٦) عن تلك الصبغة الدينية ، انقضت عليهم زناتة من كل جانب ، وانتزعوا منهم ما ملكوه ، والله غالب على أمره(٧٧) .

المسألة الثامنة : أن العرب لا يحصل لهم الملك الا بصبغة دينية . وذلك

---

(٧١) الواقدي (١٣٠ ــ ٢٠٧) : محمد بن عمر بن واقد السهمي الأسـلمي بالولاء ، أبو عبدالله الواقدي . من أقـدم المؤرخـين في الاسـلام ومن أشهرهم ، كما يعد من حفاظ الحديث . له (المغازي النبوية) و (فتح افريقية) و (فتح العجم) و (فتح مصر والاسـكندرية) . كما أن لـه تفسيرا للقرآن . أنظر (تذكرة الحفاظ) جـ ١ ص ٣١٧ . (ابن خلكان) جـ ١ ص ٥٠٦ . (تاريخ بغداد) جـ ٣ ص ٣ــ٢١ .

(٧٢) « مقدمة » جـ ٢ ص ٣٣٧ .

(٧٣) د : يشعب ــ وينيف .

(٧٤) س : ولم يقف لهم أحد .

(٧٥) س : يضاف كلمة بعكس قال .

(٧٦) هـ : على .

(٧٧) « مقدمة » جـ ٢ ص ٦٣٨ مع اختلاف .

لآنفة نفوسهم المتوحشة ، أبعد الامم انقيادا فيما بينهم ، وقلما تجتمع أهواؤهم، فاذا وجدوا الدين بنبوة أو ولاية ، سهل انقيادهم ، وأمكن اجتماعهم لذهاب ما يصد عن ذلك ، فيحصل لهم الملك والتغلب ، ولا بعد في ذلك اذ هم أسرع الناس قبولا للحق والهدى لسلامة طبائعهم من ذميم الاخلاق ، كما تقدم ، الا ما كان من خلق التوحش الغريب المعاناة ، ببقائه على الفطرة الاولى ، وبعدها عن كل ما يتطبع في النفس من قبيح العوائد وسوء الملكات ، كل مولود يولد على الفطرة[٧٨] .

المسألة التاسعة : أن الدعوة الدينية لا تتم الا بالعصبية[٧٩] لما سبقت الاشارة اليه أن كل أمر يحمل الناس عليه لا يتم الا بالقتال الموقوف على العصبية ، وفي الصحيح : ما بعث الله نبيا الا في منعة من قومه ، واذا كان هذا في الانبياء ، فما الظن بغيرهم ، ومع وضوحه ، فقد وقع الغلط بالذهول عنه[٨٠] لصنفين من الناس : الصنف الاول : طلاب[٨١] الملك بمجرد الدين، كما اتفق لابن قسي[٨٢] صاحب « خلع النعلين » في التصوف ، ثار بغرب

---

(٧٨) « مقدمة » جـ ٢ ص ٦٢٦ .
(٧٩) س . و . هـ : كما .
(٨٠) هـ : فيـه .
(٨١) هـ : طلب الملك .
(٨٢) ابن قسى : أحمد بن الحسين ، أبو القاسم بن قسى الاندلسي الصوفي الشهير (توفي سنة ٥٤٦) رومي الاصل ، استعرب وتأدب ، وقال الشعر ثم عكف على الوعظ وكثر مريدوه ، فادعى انه المهدي وتسمى بـ (الامام) فطلب فاختبأ ، وقبض على طائفة من أصحابه ، فسيقوا الى اشبيلية ، وتمكن مع من بقي من أنصاره من مهاجمة قلعة في غرب الاندلس ، لـكن أمره ضعف بينهم فخلعوه . ثم هاجر الى « الموحدين » سنة ٥٤٠ متبرئا مما كان يدعيه ، فوثقوا به ، وولوه « شـــلب » بلدته ، لكنه عاد الى سيرته الاولى فقتله أهل « شلب » . اشتهر ابن قسى بكتابه المشـــهور « خلع النعلين في الوصول الى حضرة الجمعين » . انظر الحلة الســـيراء ص١٢٩٩ ـ ٢٢٢ . « الاعلام » جـ١ ص١١٣ـ١١٤ . وقد ترك لنـــا

الاندلس داعيا بزعمه الى الحق ، وسمي أصحابه بالمرابطين ، فاستتب له الامر قليلا ، لشغل لمتونة بما دهمهم من أمر الموحدين ، لاول استيلاء الموحدين على المغرب . ثم بادر بالدخول في دعوتهم وكان أول داعية لهم بالاندلس ، لفقد العصبية الحامية عن المطالب(٨٣) .

قلت : ومن هذا الصنف الرجل المعروف « بيوسف المدجن » القائم بدعوته أهل ربض البيازين من غرناطة صدر هذه المائة التاسعة ، توهما منهم أنه يقيم دعوة حق ويحيى رسم دين ، فقتل لامد قريب من ظهور فتنته ، ومضى لسبيله . وأمثالهم من الغافلين عن اعتبار العصبية في مثل ما طمع فيه كثير .

قال : وأما ان كان ملبسا ، فأحرى أن لا يتم له أمر وأن يبوء بأثمه وذلك جزاء الظالمين(٨٤) .

الصنف الثاني :

القائمون بتغيير المنكر على أمراء الجور من الفقهاء والمتعبدين ، اغترارا بمن تبعهم من الغوغاء والدهماء ، فيهلكون في سبيل ذلك مأزورين غير مأجورين ، لان الامر به مشروط بالقدرة عليه ، والملك الراسخ البناء لا يهدمه الا المطالبة بالعصبية الغالبة ، كما سلف .

قال : فاعتبر حال الانبياء عليهم السلام في الدعاء الى الله تعالى

لسان الدين بن الخطيب وصفا رائعا لحركة ابن قسى . غير أنه ذكر أن ثورة هذا الرجل انما تسمى باسم « ثورة المريدين » . انظر كتاب أعمال الاعلام ، فيمن بويع قبل الاحتلام ، من ملوك الاسلام ، وما يجر ذلك من شجون الكلام لابن الخطيب (القسم الثاني في أخبار الجزيرة الاندلسية) نشرة ليفي بروفنسال عام ١٣٥٣–١٩٣٤ ، ص٣٨٥–٢٩٠ . وانظر أيضا المعجب في تلخيص أخبار المغرب (طبعة المغرب ١٣٥٧ = ١٩٣٨) ص ١٢٦ .

(٨٣) « مقدمة » جـ ٢ ص ٢٣٨–٦٣٩ .

(٨٤) « مقدمة » جـ ٢ ص ٦٤٢ .

بالعصائب والعشائر ، ولو شاء الله تعالى لايدهم[٨٥] بالكون كله ، لكن أجرى الامور على مستقر العادة ، والله عليهم حكيم[٨٦] . هذا وان صدقوا فيما ذهبوا اليه من ذلك ، فان لبسوا به في طلب الرياسة ، فأجدر أن تنقطع بهم المهالك ، لانه أمر الله[٨٧] ، لا يتم الا برضاه ، واعانته ، والاخلاص له[٨٨] في النصيحة للمسلمين[٨٩] .

تعريف :

قال : وأول من ابتدأ هذه النزعة ، ببغداد ، حين وقعت فتنة طاهر ، وقتل الامين[٩٠] ، وأبطأ المأمون[٩١] بخراسان عن مقدم العراق ، ثم عهد لعلي بن موسى الرضى[٩٢] من آل الحسين ، فكشف بنو العباس وجه النكير

---

(٨٥) هـ : لامدهم .

(٨٦) « مقدمة » جـ ٢ ص ٦٣٩ .

(٨٧) هـ : بدون ، اليه .

(٨٨) هـ : وان الاخلاص في ....

(٨٩) « مقدمة » جـ ٢ ص ٦٤٠ .

(٩٠) الامين : محمد بن هارون الرشيد (١٧٠هـ ـ ١٩٨) الخليفة العباسي بويع بعد وفاة أبيه سنة ١٩٣هـ ، بعهد منه ، وخرج عليه أخوه المأمون الذي هزمه ، فقتل بالعراق ، انظر ابن الاثير جـ ٦ ص ١٩٥ . اليعقوبي جـ ٣ ص ١٦٢ . تاريخ الطبري جـ ١٠ ص ١٩٢ ، ١٦٣ ، ١٩٦ . الوفيات جـ ٢ ص ٢٦٩ .

(٩١) المأمون : عبدالله بن هارون الرشيد (المتوفي سنة ٢١٨هـ) الخليفة العباسي ، اشتهر بانشائه بيت الحكمة الذي تخصص في ترجمة الكتب الى العربية ، كما أطلق حرية الكلام للباحثين . أنظر تاريخ بغداد جـ ١٠ ص١٨٣ . المسعودي جـ٢ ص٢٤٧ ـ ٢٦٩ . ابن الاثير جـ٦ ص ١٤٤ ـ ١٤٨ . فوات الوفيات جـ١٢ ص٢٣٩ .

(٩٢) علي الرضى (١٥٣هـ ـ ٢٠٣هـ) : أبو الحسن علي بن موسى الكاظم ابن جعفر الصادق الملقب بالرضى : ثامن الأئمة الاثنى عشرية عند الامامية ، ولد في المدينة وكان أسود اللون ، قربه الخليفة المأمون ، وعهد اليه بالخلافة من بعده ، وزوجه ابنته ، وضرب اسمه على الدينار والدرهم ، ومن أجله غير الزي العباسي « الأسود » فجعله « أخضر » شعار أهل البيت ، لكن علي الرضى توفي في حياة « المأمون » فدفنه هذا الى جانب أبيه الرشيد أنظر ابن الاثير جـ ٦ ص ١١٩ . ابن خلكان جـ ١ ص ٣٢١ . منهاج السنة جـ ٢ ص ١٢٥ .

عليه ، وتداعوا للقيام ، وخلع طاعة المأمون ، وبويع ابراهيم بن المهدي[٩٣] ، فوقع الهرج ببغداد وانطلقت أيدي الزعرة بها على أهل العافية والصون ، وقطعوا السبل ، وامتلأت أيديهم من نهب الناس وباعوها علانية في الاسواق ، واستعدى أهلها الحكام ، فلم يعدوهم ، فتوافر أهل الدين والصلاح على منع الفساق ، وكف عاديتهم ، وقام ببغداد رجل يعرف « بخالد الدريدس[٩٤] » ودعا الناس الى الامر بالمعروف[٩٥] والنهي عن المنكر ، فأجابه خلق ، وقاتل أهل الدعارة وغلبهم ، وأطلق يده فيهم بالضرب والتنكيل ، ثم قام من بعده رجل آخر من سواد أهل بغداد ، يعرف « بسهل بن سلامة الانصاري » ، ويكنى أبا حاتم ، وعلق مصحفا في عنقه ودعا الى الامر بالمعروف والنهى عن المنكر والعمل بكتاب الله وسنة نبيه ، فاتبعته كافة الناس من بين شريف ووضيع من بني هاشم فمن دونهم ، ونزل قصر طاهر ، واتخذ الديوان ، وطاف ببغداد ، ومنع كل من أخاف المارة ومنع الخفارة لاولئك الشطار وقال له خالد الدرديس : أنا لا أعيب على السلطان . وقال له سهل لكني أقاتل كل من خالف الكتاب والسنة كائنا من كان . وذلك سنة احدى ومائتين وجهز ابراهيم بن المهدي اليه العساكر ، فغلبه ، وأسره ، وانحل أمره سريعا ، ونجا بذات نفسه[٩٦] .

---

(٩٣) ابراهيم بن محمد المهدي بن عبدالله المنصور (١٦٢هـ ــ ٢٢٤هـ) ويقال له ابن شكلة ، وهو اسم أمه الجارية السوداء ، وابراهيم هذا هو شقيق الرشيد ، وحين قامت الفتنة بين الأمين والمأمون ، انتهز الفرصة ودعا لنفسه ، وكانت خلافته ببغداد سنتين الا بضعة وعشرين يوما ، ثم عفا عنه المأمون (وسيذكر هذا ابن الأزرق فيما بعد) . انظر تاريخ بغداد جـ٦ ص١٤٢ . وفيات الاعيان جـ١ ص٩٨ . الافغاني جـ١ ص٦٩ــ٩٤ أشعار أولاد الخلفاء ص١٧ــ٤٩ .

(٩٤) هـ : الديريدير . ك : الدريد .

(٩٥) هـ : بالدعوة .

(٩٦) « مقدمة » جـ ٢ ص ٦٤٠ ــ ٦٤١ استند ابن « خلدون » في هذه القصة على الطبري الذي أورد نفس الخبر بتفصيل أكثر . هناك فقط اختلاف في اللفظ وفي رسم بعض الاسماء ، فقد أورد « الطبري » اسم خالد الدريوس بينما أورده ابن خلدون تحت اسم خالد الدرديسي . انظر أيضا « الطبري » جـ ٢ ص ٢٤١ ــ ٢٤٣ .

تحكيم سياسة • قال : الذي يحتاج اليه في أمر هؤلاء : اما المداواة ان كانوا من أهل الجنون أو التنكيل بالقتل أو الضرب ان أحدثوا هرجا ، واذاعة السخرية بهم ، وعدهم في جملة الصفاعين[٩٧] •

قلت : ولابد من رعاية ما يوجبه الشرع من ذلك •

المسألة العاشـــرة :

ان الملك اذا ذهب عن بعض الشعوب من أمة فلابد من عوده الى شعب آخر منها ، مادامت لهم العصبية وذلك لان الملك انما حصل لهم بعد التغلب على سائر الامم . وعند انغماس من تعين منهم لوراثته في نعيم الترف ، الكاسر من سورة العصبية واشرافهم بذلك على الهرم الطبيعي للدول ، على ما يأتي بيان ذلك كله ان شاء الله ، فيكون حينئذ عصبية المكبوحين منهـم عن المشاركة في ذلك موفورة وســورة غلبهم من الكاســر[٩٨] محفوظة فتسموا آمالهم الى الملك الذي كانوا ممنوعين منه بالقوة الغالبة من جنس عصبيتهم ، وترتفع المنازعة لما عرف من غلبهم ، فيستولون على الامر وتصير اليهم الانزال كذلك ، مترددة فيهم الى تلاشي عصبيتهم بفنـاء[٩٩] سائـر عشائرهم ، سنة الله في الحياة الدنيا « والآخرة عند ربك للمتقين »[١٠٠] •

اعتبـــار :

قال : واعتبر بما وقع في الامم[١٠١] لما انقرض ملك عاد ، قام به من بعدهم اخوانهم من ثمود ، ومن بعدهم اخوانهم العمالقة ومن بعدهم اخوانهم من حمير ، ومن بعدهم اخوانهم التبابعة ، ثم بعدهم الاذواء ، ثـم جـاءت الدولة لمضر ، وكذا الفرس ، انقرض أمر الكينية فملك بعدهم الساسانية ، حتى أذن الله بانقراضهم أجمع بالاسلام . وكذا اليونانيون انقرض أمرهم،

---

(٩٧) « مقدمة » جـ ٢ ص ٦٤١ مع اختلاف .
(٩٨) هـ : الطاعة .
(٩٩) أ. د. هـ : ببقـاء .
(١٠٠) آية ٤٣ سـورة ٣٥ .
(١٠١) و . هـ : الامم السابقة .

وانتقل الى اخوانهم من الروم ، وكذا البربر ، لما انقرض أمر مغراوة وكتامة منهم ، رجع الى صنهاجة منهم ، ثم الى الملثمين ثم الى المصامدة ، ثم من بقي من شعوب زناتة [١٠٢] .

مزيد تحصيل ، قال : « وأصل هذا كله انما يكون بالعصبية ، وهي متفاوتة في الاجيال ، فاذا انقرضت دولة ، فانما تنتقل الى من له عصبية مشاركة لعصبيتهم التي أونس منها الغلب لجميع العصبيات ، ولا يوجد ذلك الا في النسب القريب منهم حتى اذا وقع في العالم تبديل كبير من تحويل ملة أو ذهاب عمران ، فحينئذ يخرج عن ذلك الجيل الى الجيل الذي كان [١٠٣] يأذن الله بقيامه بذلك التبديل ، كما وقع لمضر حين غلبوا على الامم ، وأخذوا الامر من أيدي أهل العالم ، هذا بعد أن كانوا مكبوحين عنه أحقابا[١٠٤] .

المسألة الحادية عشرة : أن الرياسة قد تحصل لاهل الامصار بوجود العصبية الغالبة .

وذلك لان التحامهم بالصهر يحصل به بعض ما يحصل بالنسب ، فاذا نزل الهرم بالدولة ، وتقلص الملك عن القاصية ، احتاج أهل أمصارها الى القيام على أمرهم ، ورجعوا الى الشورى ، وتمييز العلية عن السفلة ، فتطمع المشيخة لخلو الجو من السلطان القاهر الى الاستبداد ، وينازع كل صاحبه ، ويتوصلون بالاتباع من[١٠٥] الموالي والشيع[١٠٦] ويتركون[١٠٧] ما بأيدهم للاوغاد والاوشاب ، فيعصو صب كل بصاحبه ، ويتعين الغلب لبعضهم ، فيعطف على أكفائه بالقتل والتغريب ، حتى يستبد بمصره ، ويرى أنه قد استحدث ملكا يورثه عقبه ، فيحدث في ذلك الملك الاصغر ، ما يحدث في الملك الاعظم ذي القبائل والعصبيات والزخرف والممالك ، فينتحلون من الجلوس على

---

(١٠٢) اختلاف مع نص « مقدمة » جـ٢ ص٦١٩ .
(١٠٣) هـ : بدون « كان » .
(١٠٤) اختلاف مع نص « مقدمة » جـ٢ ص ٦١٩ـ٦٢٠ .
(١٠٥) الى الموالى .
(١٠٦) هـ : الاشياع .
(١٠٧) هـ : يبدلون .

السرير واتخاذ آلالة والتحية والخطاب بالتهويل ، ما يسخر منهم من يشاهد أحوالهم • وقد يجري على هذا حب السذاجة ، فرارا من التعريض بنفسه ، للسخرية به

تعيين واقع قال : وقد وقع هذا بافريقية لهذا العهد في اخر[١٠٩] الدولة الحفصية لاهل بلاد الجريد من طرابلس وقابس وتوزر ونفطة بسكرة والزاب وما يلي ذلك ، فتغلبوا على امصارهم ، واستبدوا بأمرها على الدولة في الاحكام والجباية عند تقلص ظلها عنهم واورثوا ذلك اعقابهم ، وحدث في خلقهم من الغلظة والتجبر ما يحدث لاعقاب الملوك ، ونظموا انفسهم في عداد السلاطين على قرب عهدهم بالسوقة[١١٠] •

قال : وكذا وقع بسبتة لاخر دولة بني عبد المؤمن[١١١] •

قال : وهذا التغلب يكون غالبا في السروات والبيوتات المرشحين للمشيخة في المصر ، وقد تحدث لبعض السفلة من الدهماء ، اذا حصلت له العصبية والالتحام بالاوغاد ، لاسباب يجريها له المقدار فيغلب على المشيخة والعلية ، اذا فقدوا العصبية والله غالب على امره[١١٢] •

المسألة الثانية :

أن من علامة الملك التنافس فى الخلال الحميدة ، وبالعكس •

وذلك لان الملك خليفة الله على العباد في تنفيذ أحكامه ، التي هي خير وصلاح ، وابطال أحكام الشيطان التي هي شر وفساد ، وان كان كل ذلك بقضائه وقدره ، فمن له عصبية غالبة وأنست منه الخلال المناسبة لتنفيذ أحكام الله ، فقد تهيأ للملك وكفالة الخلق به ، واذا تنافس اهلها في خلال الخير من

---

(١٠٨) المعنى مأخوذ من « مقدمة » جـ٣ ص١٠٢١ •
(١٠٩) هـ : بآخر •
(١١٠) اختلاف مع نص « مقدمة » جـ ٣ ص ١٠٢٢ •
(١١١) « مقدمة » جـ ٣ ص ١٠٢٢ •
(١١٢) « مقدمة » جـ ٣ ص ١٠٢٢ •

كرم وعفو واحتمال ، من غير قادر ، وقرى ضيف ، وحمل كل وكسب معدم[١١٣] وصبر على مكروه ، ووفاء بعهد وبذل[١١٤] مال في صون عرض وتعظيم شريعة[١١٥] ، واجلال لمشايخ وأكابر وحياء منهم وانقياد لحق ، وانصاف مستضعف من انفسهم وتبذل في احوالهم ، وتواضع مع مسكين وسماع شكوى ، وتدين بشرائع ، وعبادة وقيام عليها ، وتجاف عن غدر ومكر وخديعة ونقض عهد ، وامثال ذلك ، علم ان الله تعالى يأذن لهم بالملك ، لوجود خلق السياسة فيهم ، ودلالتها عليهم على أنها لم تجعل فيهم سدى ولا عبثا . (١١٦)

بيان العكس :

اذا اذن الله بانقراض الملك حملهم على ارتكاب المذمومات ، وانتحال الرذائل ، فتفقد الفضائل السياسية منهم جملة ، ولا تزال في نقص الى ان تخرج منهم[١١٨] لسواهم ، ليكون نعيا عليهم في سلبه وذهابه « واذا اردنا ان نهلك قرية امرنا مترفيها ففسقوا فيها فحق عليها القول فدمرناها تدميرا (١١٩) .

المسألة الثالثة عشرة :

ان حدوث الدول وتجددها[١٢٠] منذ هرم الدولة المستقرة[١٢١] يقع على نوعين :

---

(١١٣) هـ : معدوم .
(١١٤) هـ : وبذل مال سائل .
(١١٥) س : واجلال عالم ، ووقوف عندما يجد من فعل وترك وحسن ظن به، واعتقاد دين وتبرك به ، ورغبة في دعاء منه وتوفير واجلال تواضع .
(١١٦) لخص في هذه الفقرة ما ورد في « مقدمة » جـ ٢ ص ٦١٤ ـ ٦١٦ .
(١١٧) هـ : يأذن اليه . س : أذن الله .
(١١٨) هـ : عنهم .
(١١٩) قرآن : ١٧ـ١٦ . وقد استند على « مقدمة » جـ ٢ ص ٦١٦ .
(١٢٠) د : وعودها .
(١٢١) س : المستغلة .

احدها : استبداد الولاة بقاحية الدولة عند تقلص ظلها عنها ، فيستجد كل واحد منهم ملكا يورثه عنه أبناؤه أو مواليه ويستعجل[١٢٢] أمرهم بالتدريج ومن له فضل[١٢٣] غلب على ما بيد صاحبه .

تمثيل ، قال : « كما وقع في دولة بني العباس ، حين تقلص ظلها عن القاصية ، بأخذها في الهرم ، فاستبد بنو سامان بما وراء النهر ، وبنو حمدان بالموصل والشام ، وبنو طولون بمصر .

وكما وقع في الدولة[١٢٤] الاموية بالاندلس حين افترق ملكها في ولايتها ، وانقسمت دولا وممالك ، أورثوها قرابتهم ومواليهم[١٢٥] .

تعريف : قال : « وهذا النوع لا حرب فيه ، لاقتصارهم على تملك ما بأيديهم ، وانما الدولة أدركها الهرم ، فعجزت عن الوصول اليهم »[١٢٦] .

الثاني : خروج خارج على الدولة اما بدعوة تحمل الناس عليها ، أو شوكة يسمونها للتغلب على الدولة العاجزة عن الدفاع ، لهرمها ، فلا يزال يطالبها بالمحاربة ، الى أن يظفر بها[١٢٧] .

المسألة الرابعة عشرة :

ان الدولة المستجدة انما تستولي على الدولة المستقرة[١٢٨] بالمطاولة لا بالمناجزة غالبا .

وذلك حيث المطالبة ، كما في النوع الثاني المتقدم في المسألة قبل ، وسببه أمور :

أحدها : ان قوة كل من الجانبين واف بقوة الجانب الآخر ،

---

(١٢٢) في « مقدمة » ويستفحل وكذلك في س .
(١٢٣) د . هـ : فضل قوة .
(١٢٤) هـ : بالدولة .
(١٢٥) اختلاف مع نص « المقدمة » جـ ٢ ص ٨٧٢ .
(١٢٦) اختلاف كبير مع نص « مقدمة » جـ٢ . ص٨٧٢ .
(١٢٧) « مقدمة » جـ ٢ ص ٨٧٢ — ٨٧٣ .
(١٢٨) هـ : بدون (المستقرة) .

ليكون الحرب سجالا ومتكررا الى أن يقع الاستيلاء بالمطاولة ، ولا يحصل بالمناجزة غالبا .

الثاني : ان طاعة الدولة المستقرة ضرورية في النفوس ، وذلك[١٢٩] عائق لمطالبها ، وكاسر من همم أكثر أتباعها الى الصبر والمطالبة الى أن يظفر بمقصوده .

الثالث : ان الدولة المستقرة لما استحكم فيها من ترف ملكها ، ووفور عصائبها ، تستظهر بما ترهب به عدوها والمستجدة بمعزل فتحجم عن القتال ، وتضطر الى المطاولة ، وربما يستحكم خلل المستقرة في العصبية والجباية ، واذ ذاك تنتهز فرصة الاستيلاء عليها[١٣٠] .

شواهد وقوع ، من مشهور ما يعتد لهذا الاعتبار ، وقائع مذكورة

أحدها : تغلب بني العباس على الدولة الاموية بعد عشر سنين من ظهور دعوتهم بخراسان .

الثانية : استيلاء بني عبيد على المغرب كله ، بعد اقامة داعيهم أبي عبدالله الشيعي[١٣١] عشر سنين بأقصاه ، وسموا الى ملك مصر ، فأقاموا نحو ثلاثين سنة في طلبها ، وبعد ذلك استولوا عليها .

---

(١٢٩) هـ . و . س : زيادة (لما تقدم) .

(١٣٠) استند في عرضه على « مقدمة » جـ ٢ ص ٨٧٣-٨٧٤ .

(١٣١) أبو عبدالله الشيعي (المتوفي سنة ٢٩٨) : الحسن بن محمد بن زكريا الملقب بأبي عبدالله الشيعي كما عرف بالصنعني ، نشأ باليمن ، وكانت أسرته شيعية « اثنا عشرية » انتقلت من اليمن الى العراق ، مركز التشيع ، لكنه تحول الى « الاسماعيلية » بتأثير من أبي علي داعي مصر ، ثم عاد أبو عبدالله الى اليمن موطنه الاصلي سنة ٦٧٨ حيث صحب «أبو حوشب» مدة عشرة أعوام ، فعهد اليه هذا الاخير بمهمة الدعوة الى الاسماعيلية بالمغرب حيث قال له : ان أرض « كتامة » من بلاد المغرب قد حرثها الحلواني وأبو سفيان (يقصد الداعيين اللذين مهدا الاسماعيلية بالمغرب) ، وقد ماتا وليس لها غيرك ، فبادر فانها موطأة ممهدة لك . وحين حل أبو عبدالله المغرب صار هو أيضا يمهد لظهور عبيد الله « المهدي » الذي ما أن استتب له الامر بأفريقيا ، حتى وضع

الثالثة : تملك السلجوقية من ملوك الترك بخراسان بعد نحو ثلاثين سنة من مطالبتها ، ثم رجعوا الى بغداد واستولوا عليها ، وعلى الخليفة بها بعد أيام من الدهر .

الرابعة : خروج التتر من المفازة أعوام سبعة عشر وستمائة ، فلم يتم لهم الاستيلاء الا بعد أربعين سنة .

الخامسة : ظهور المرابطين على ملوك المغرب بعد سنين من خروجهم من صحرائهم .

السادسة : استظهار الموحدين عليهم بالدعوة المهدية[١٣٢] ثم لم يتم أمرها الا بعد ثلاثين سنة واذ ذلك استولوا على مراكش[١٣٣] كرسي ملكهم .

السابعة : قيام بني مرين على الموحدين بعد نحو ثلاثين سنة ، منذ ملكوا فاس واقتطعوها وأعمالها من ملكهم ثم بعد ثلاثين أخرى استولوا على مراكش كرسي سلطانهم ، وهكذا حال الدول المستجدة مع المستقرة في المطالبة والمطاولة سنة الله في عباده . « ولن تجد لسنة الله تبديلا » .

تنبيه ، لا يعترض هنا باستيلاء الدولة الاسلامية على فارس والروم لثلاث أو أربع من وفاة النبي صلى الله عليه وسلم ، لانه من معجزاته الخارقة للعادة ، وسره استماتة المسلمين استبصارا بالايمان وبوقوع الرعب

كل السلطة في يده وسلبها من أبي عبدالله الشيعي ومن « أخيه أبي العباس » الشيء الذي أثر حفيظة هذين الاخيرين فثارا على المهدي ، لكن هذا استغل فكرة القداسة الذي أضفاها أبو عبدالله الشيعي عليه ، فأمر أحد أتباع أبي عبدالله بقتل استاذه ، ففعل ، وحين هم بقتله ، صاح به أبو عبدالله : لا تفعل ! فأجابه : ان الذي أمرتنا بطاعته أمرنا بقتلك ! فقتله في منتصف جمادي الآخر سنة ٢٩٨هـ . كما قتل أخاه أبا العباس . أنظر ابن الاثير جـ ٨ ص ١٢ . « المقريزي » اتعاظ الحنفا ، ص ٢٧-١٣٢ . د. علي سامي النشار ، نشأة الفكر الفلسفي في الاسلام جـ ٢ ص ٣ سنة ١٩٦٥ الفصل السابع ص ٥١٠-٥٢٤ .

(١٣٢) هـ : المهدوية .

(١٣٣) د. مراكشة .

في قلوب عدوهم والمعجزة لا يقاس عليها الامور العادية ولا يعترض بها[١٣٤].

المسألة الخامسة عشرة :

ان كل دولة لها حصة من الممالك والاوطان لا تزيد عليها .

وسببه أن عصائبها[١٣٥] القائمين بها لابد من توزيعهم على ما تصير اليهم من الممالك والثغور لحمايتها ، وأمضاء حكم الدولة فيها . وذلك يوجب نفاد عددهم ، وبلوغ الممالك حينئذ الى حد يكون ثغر الدولة ، ونطاقا لمركزها[١٣٦] فان تكلفت بعد ذلك زيادة عليه بقي دون حامية ، وعاد وبال ذلك على الدولة ، وما لم يبعد[١٣٧] عدد العصابة بقي في الدولة قوة على تناول ما وراء العادية[١٣٨] ، وحتى يتسع نطاقها الى نهايته[١٣٩] .

شهادة[١٤٠] وجود : قال : كما وقع للعرب صدر الاسلام لما توفرت عصائبهم غلبوا على الشام والعراق ومصر لاسرع وقت ، ثم تجاوزا الى السند والحبشة وافريقية والمغرب ، ثم الى الاندلس ، فلما تفرقوا على الممالك والثغور ونفد عددهم ، قصروا عن الفتوحات ، وانتهى أمر الاسلام ، ولم يتجاوز تلك الحدود[١٤١] .

فائدة حكمية : قال : والعلة الطبيعية في ذلك أن قوة العصبية من سائر القوى الطبيعية ، وكل قوة يصدر منها فعلها ، فشأنها ذلك ، والدولة في مركزها أشد مما يكون في الطرف والنطاق . واذا انتهت الى غايته ، عجزت عما وراءه[١٤٢] .

---

(١٣٤) استند في عرضه على شواهد من « مقدمة » جـ ٢ ص ٨٧٦–٨٧٨ .
(١٣٥) هـ.ك : عصبيتها . د . ت عصائبهم .
(١٣٦) أ، ب، ج : لمن عداها .
(١٣٧) د : يتعد . هـ : ينفذ .
(١٣٨) أ . د . ك . هـ س : الغاية .
(١٣٩) استند على « مقدمة » جـ٢ ص٦٤١–٦٤٢ .
(١٤٠) س : شهود .
(١٤١) استند على « مقدمة » جـ ٢ ص ٦٤٤ .
(١٤٢) اختلاف كبير مع نص « مقدمة » جـ ٢ ص ٦٤٣ .

مزيـد اعتبـار :

قال : ثم اذا أدركها الهرم ، نقصت من أطرافها ، وبقي المركز محفوظا الى أن يأذن الله بانقراض الامر جملة ، فحينئذ يكون انقراضه[١٤٣] .

قال : واذا غلب عليه ، فلا ينفع بقاء الاطراف ، لانه كالقلب الـذي ينبعث منه الروح . فالدولة الفارسية ، كان مركزها المدائن . فلمـا غلب المسلمون عليه ، انقرض أمر فارس أجمع ، ولم ينفع يزدجرد ما بقي بيده من ممالك أطرافه .

وبالعكس من ذلك الدولة الرومية ، كان مركزها القسطنطينية ، فلما غلب المسلمون على الشام ، تحيزوا الى مركزهم ، ولم يضرهم انتزاع الشام من أيديهم ، وبقي ملكهم به ، الى أن يأذن الله بأنقراضه [١٤٤] .

قلت : وقد أذن تعالى في ذلك على يد ملك بني عثمان من الترك في أواسط هذه المائة التاسعة ، فلله الحمد عليه كثيرا .

المسألة السادسة عشرة : أن عظم الدولة في اتساع نطاقها ، وطول أمدها ، على نسبة القائمين بها في القلة والكثرة .

بيان الاول : ان الملك لما كان بالعصبية ، وأهلها هم الحامية النازلون بممالك الدولة وأقطارها كان ما هو من الدول العامة أكثر في أهل العصبية أعدادا وأوسع في الممالك أوطانا وأقطارا . واعتبار ما يشهد لذلك في الواقع بحسب الدول الاسلامية ظاهر من وجـوه :

احداهما : أن العرب لما ألف الله بين قلوبهم على كلمة الاسلام وبلغ[١٤٥] من أسلم منهم في غزوة تبوك آخر غزوات النبي صلى الله عليه وسلم مائة ألف وعشرة الاف من مضر وقحطان ، ما بين فارس وراجل ، الى أن من أسلم منهم بعد ذلك وتوجهوا لطلب ما بأيدي الامم[١٤٦] من الملك ، لم يكن دونه

---

(١٤٣) اختلاف واضح مع نص « مقدمة » جـ٢ ص٦٤٣ .
(١٤٤) اختلاف مع نص « مقدمة » جـ ٢ ص ٦٤٤ .
(١٤٥) هـ : وبلغ عدد . س : أحدها .
(١٤٦) ك : بأيدي الناس .

حمى ولا وزر ، واستباحوا أهل فارس والروم ، أهل الدولتين العظيمتين في العالم ، لعهدهم ، ثم الترك بالمشرق ، والافرنجة والبربر بالمغرب ، والقوط بالاندلس ، وخرجوا من الحجاز الى السوس الاقصى ، ومن اليمن الى الترك بأقصى الشمال ، واستولوا على الاقاليم السبعة .

الثاني : أن قبيل كتامة القائمين بدولة العبيديين ، لما كانوا أكثر من صنهاجة ومن المصامدة ، كانت دولتهم أعظم ، فملكوا افريقية والمغرب والشام ومصر والحجاز .

الثالث : أن زناتة ، لما كان عددهم أقل من المصامدة ، قصر ملكهم عن ملك الموحدين ، لقصور عددهم عن عدد المصامدة في مبدأ أمرهم .

الرابع : أن بني مرين ، لما كان عددهم لاول ملكهم أكثر من بني عبد الواد ، كانت دولتهم أقوى وأوسع نطاقا ، وكان لهم عليهم الغلب مرة بعد أخرى . يقال : ان عدد بني مرين لاول أمرهم ثلاثة الاف ، وعدد بني عبد الواد ألف ، الا أن الدولة بالرفه وكثرة التابع ، كثرت من اعدادهم . قال : وعلى هذه النسبة في أعداد المتغلبين لاول الملك ، يكون اتساع الدولة وقوتها .

بيان الثاني من وجهين :

احداهما : هذا السبب بعينه[١٤٧] . قال : « لان عمر الحادث من قوة مزاجه ومزاج الدول انما هو بالعصبية ، فاذا قويت بكثرة العدد ، تبعها المزاج في القوة ، وكان أمد[١٤٨] العمر طويلا .

الثاني : قال : « وهو السبب الصحيح أن النقص انما يبدأ الدولة من الاطراف ، فاذا كانت ممالكها كثيرة فأطرافها بعيدة عن مركزها ومتعددة ، وكل نقص يقع ، فلابد له من زمان ، فتكبر أزمان النقص لكثرة الممالك ، واختصاص كل واحد منها ، بنقص زمانه ، فيكون أمدها طويلا . »

---

(١٤٧) أ . ب . ج . د : بعيد .
(١٤٨) هـ : بدون ، أمد .

اعتبار : قال : وانظر ذلك في دولة العرب الاسلامية ، كيف كان أمدها **أطول آماد الدول . فلم ينتقص أمد بني العباس من أهل المركز وبني أمية** المستبدين بالاندلس الا بعد الاربعمائة من الهجرة ، ودولة العبيديين كان **أمدها قريبا من مائتين وثمانين سنة ، ودولة صنهاجة دونهم من لدن تقليد** معد المعز(١٤٩) أمر(١٥٠) افريقية بلكين بن زيري(١٥١) سنة ثمان وخمسين وثلاثمائة ، الى حين استيلاء الموحدين على القلعة وبجاية سنة سبع وخمسمائة، ودولة الموحدين لهذا العهد تناهز مائتين وسبعين سنة .

قال : « وهكذا نسب الدول في أعمارها على نسب القائمين بها ، سنة الله التي قد خلت في عباده(١٥٢) » .

قلت : يرد عليه ما يشاهد من طول أمد الدولة الضعيفة العصبية في الاصل ويجاب بأن استحكام الصبغة لاصحابها ، ومع فقدان الطالب ، لما يوجب

---

(١٤٩) أ : معد المغرب . س . و . هـ : سعد المغراوي من ايفريقيا .

(١٥٠) المعز الفاطمي (٣١٩هـ-٣٦٠هـ): معد ، المعز لدين الله بن اسماعيل (المنصور) ابن القائم بن المهدي عبيدالله الفاطمي العبيدي ، أبو تميم - صاحب مصر وأفريقيا وأحد خلفاء الدولة الفاطمية . ولد « بالمهدية » في المغرب ، وبويع له في « المنصورية » سنة ٣٤١ . تمكن أحد قواده من فتح فاس وسجلماسة ، وانقادت له بلاد افريقيا الشمالية ما عدا مدينة « سبتة » التي بقيت تابعة لبني أمية بالاندلس . وبعد وفاة « كافور الأخشيدي » صاحب مصر طمع في فتح مصر ، وتمكن من ذلك سنة ٣٥٨ ، وبعد ذلك استخلف « المعز » على افريقيا « بلكين بن زيري » الصنهاجي ، ودخل الى مصر التي أصبحت مقر ملك الفاطميين . أنظر ابن خلكان جـ ٢ ص ١٠١ . ابن خلدون جـ ٤ ص ٤٦ . ابن الاثير جـ ٨ ص ١٦٥-٢٢٠ . البيان المغرب جـ ١ ص ٢٢١ . هدية العارفين جـ ٢ ص ٤٦٥ .

(١٥١) بلكين بن زيري (توفي سنة ٣٧٣) : أبو الفتوح ، يوسف ، بلكين بن زيري ابن مناد الصنهاجي ، مؤسس الامارة الصنهاجية بتونس ، وكان موالياً للمعز الفاطمي . انظر : الاستقصاء جـ ٢ ص ١٧ . الاعلام جـ ٢ ص ٥٢ .

(١٥٢) استند في المسألة السادسة عشرة على « مقدمة » مع اختلاف في النص ، ولكن ابن الازرق ، هنا ، ينظم كلام بن خلدون تنظيما منهجيا ، وذلك كي يناقضه بعد ذلك مباشرة . انظر « مقدمة » جـ ٢ ص ٦٤٤-٦٤٦ .

ذلك ، تنقص في مدة بقائها على ما يكون بها من الهـــرم الى أن يأذن الله بأمره ، فلكل أجل كتاب .

المسألة السابعة عشرة :

أن الاوطان الكثيرة القبائل لا تستحكم فيها دولة غالبا :

وسببه : اختلاف الآراء والاهواء ، فيكثر لذلك الخروج على الدولة ، وان كانت ذات عصبية ، لان من تحت يدها من العصائب ، له قوة تنهضه الى ذلك، ومن شواهده في الوجود واقعان :

أحدهما : ما وقع بافريقية والمغرب منذ أول الاسلام والى الآن لكثرة قبائلها التي لا تحصى بعد . وبعد أن غلبهم ابن أبي سرح[١٥٣] أولا ، عادوا الى الثورة والردة مرة بعد أخرى . ولما استقر الدين عندهم عادوا الى الثورة . والخروج على رأي الخوارج مرات عديدة[١٥٤] ،

قال الشيخ ابن أبي زيد[١٥٥] : ارتدت البرابر اثنتا عشرة مرة . ولم تستقر كلمة الاسلام فيهم . الا بعد موسى بن نصير[١٥٦]، فمن هذه ، قال ابن خلدون،

---

(١٥٣) ابن أبي سرح (المتوفي سنة ٣٧) : عبدالله بن سعد بن أبي سرح القرشي العامري صحابي وفاتح افريقية ، أسلم قبل فتح مكة وكان من كتـاب الوحي . دانت له افريقية وغزا الروم بحرا . توفي بعسقلان . انظر : أسد الغابة جـ ٣ ص ١٧٣ . ابن اياس جـ ١ ص ٢٦ . الاستقصا جـ ١ ص٣٥ . البيان المغرب جـ١ ص٩ ابن عساكر جـ٧ ص٤٣٢ .

(١٥٤) الشيخ ابن أبي زيد (٣١٠هـ ــ ٣٨٦هـ) : هو أبو محمد عبدالله بن عبد الرحمن أبي زيد النفزاوي القيرواني . فقيه مالكي ، كان امام المالكية في عصره ، ويعد أول من بسط ، في جلاء ووضوح ، أصول الفقه . حتى لقب بقطب المذهب . وقال فيه « القاضي عياض » ملأ الدنيا من تواليفه . وقال فيه « الذهبي » : كان على أصول السلف في الاصول ، لا يـدري الكلام ولا يتأول ، اشتهر من بين تآليفه كتابه : « الرسـالة » ــ في الفقه المالكي . انظر « الوفيات » هامش ص ٢٢٠ . الديباج المذهب ص ١٤٠ . ترتيب المدارك جـ٣ ص٤٩٢ . شذرات الذهب جـ٣ ص١٣١ .

(١٥٦) موسى بن نصير (المتوفي سنة ٩٧هـ) : والي افريقيا وفاتح الاندلس . ويعد أيضا من كبار التابعين الذين رووا الحديث ، وروايته عن « تميم الداري » . انظر : تفصيل أخباره في نفح الطيب جـ ١ ص ٢٧١ــ٢٨٧ .

وهو معنى ما يقول : ان افريقية مفرقة لقلوب أهلها « اشارة الى ما فيها من كثرة العصائب الحاملة على عدم الاذعان والانقياد .

الثاني : ما وقع بالشام لعهد بني اسرائيل ، لكثرة من كان به اذ ذاك من قبائل الامم فلم تتمهد لبني اسرائيل فيه دولة سائر أيامهم ، الى أن غلبهم الفرس ثم اليونان ، ثم الروم أخيرا عند الجلاء الاكبر ، والله غالب على أمره .

اعتبار بعكس : قال : وهو أن الاوطان الخالية من العصائب[١٥٧] يسهل فيها تمهيد الدولة ويكون لسلطانها وازعا لقلة الانتقاض عليه، وعدم احتياجه الى كثيرة عصائبه كالشام ومصر والاندلس لهذا العهد انما هي سلطان ورعية ، والله غني عن العالمين[١٥٨] .

المسألة الثامنة عشرة :

أن العرب أبعد الامم عن سياسة الملك وذلك لامرين :

س : احدهـا

احداهما : أن خلق توحشهم موجب لصعوبة انقياد بعضهم الى البعض ، ورئيسهم ، لمكان ذلك يضطر لمجاملتهم باحسان الملكة ، وترك المراغمة ، والا أختل عليه وعليهم شأن العصبية التي بها الطلب ، والدفاع ، وسياسة الملك لابد فيها من قهر الوازع بها والا لم تجر على استقامة الملك فيها .

الثاني : أن من طبيعتهم ، كما سلف ، اقتصارهم على ما بأيدي الناس ، من غير التفات لما وراء ذلك من وجوه الرعية لهم ، وذلك مناف للسياسة ، وعائد بخراب العمران . وحينئذ فظاهـر أنهـم بالطبع أبعد الخلـق عن سياسة الملك ، وانما يمرون اليها[١٥٩] بعد انقلاب طاعتهم[١٦٠] بصبغة دينيـة يكون بها الوازع من النفس .

اعتبار : قال : « واعتبر ذلك بدولتهم في الملك ، لما رعيت فيها السياسة الكفيلة بصلاح العمران ، ومضى عليها الخلفاء ، عظم حينئذ ملكهم ، وقوى

---

(١٥٧) « مقدمة » ـ العصبيات .

(١٥٨) اختلاف مع نص « مقدمة » جـ ٢ ص ٦٤٦ ـ ٦٤٧ .

(١٥٩) هـ : اليه . و . س : يصيرون اليها .

(١٦٠) « مقدمة » ـ طبيعتهم .

سلطانهم ، كان رستم اذا رأى المسلمين يجتمعون للصلاة يقول : أكل عمر كبدي، ويعلم الكلاب الادب[١٦١] .

مراجعة طبع ، قال : « ثم انهم بعد ذلك انقطعت منهم عن الدولة أجيال نبذوا الدين[١٦٢] فنسوا السياسة ورجعوا الى قفرهم[١٦٣] فتوحشوا كما كانوا ، ولم يبق لهم من اسم الملك الا أنه للخلفاء . وهم من جيلهم .

قال : ولما ذهب أمر الخلافة ، انقطع الامر جملة من أيديهم لغلبة العجم عليه ، وأقاموا في بادية قفارهم لا يعرفون الملك ولا السياسة ، ورجوعا الى أصل بداوتهم .

قال : وقد يحصل لهم في بعض الاحيان غلب على الدول المستضعفة ، كما في المغرب لهذا العهد فلايكون مآله الا تخريب مايستولون عليه من العمران[١٦٤] « والله خير الوارثين »[١٦٥] .

المسألة التاسعة عشرة :

ان من لواحق الكلام في شرط الملك ، وهو العصبية ، النظر في أمر الفاطمي وما يذهب اليه الناس في شأنه :

قلت : وحاصل ما لابن خلدون في تقرير ذلك مقامات خمسة :

المقام الاول :

حكاية ما عند الناس فيه ، وهو مذهبان :

أحدهما : اعتماد الكافة منهم على مر الاعصار ، أنه لابد في آخر الزمان من ظهور رجل من أهل البيت يستولي على الممالك الاسلامية ، ويملأها قسطا وعدلا ، وأن على آثاره : خروج الدجال ، ونزول عيسى عليه السلام مؤتما به في صلاته ، معينا له على قتل الدجال .

الثاني : انكار ذلك طعنا في مستند القول به ، ومعارضة ذلك .

المقام الثاني : تلخيص مستند الفريق الاول في طريقين :

---

(١٦١) اختلاف مع « مقدمة » ص ٦٢٨-٦٢٧ .
(١٦٢) أ . ن . د . م : الدين .
(١٦٣) م . هـ : قفارهم .
(١٦٤) اختلاف مع « مقدمة » جـ ٢ ص ٦٢٨ .
(١٦٥) سورة الانبياء آية ٨٩ .

الطريقة الاولى : لمن استدل عليه ، بما ورد فيه من الاحاديث التي خرجها غير واحد من الائمة ، كالترمذي(١٦٦) وابن داود(١٦٧) والبزار(١٦٨) وابن ماجه(١٦٩) والحاكم الطبراني(١٧٠) وابي يعلى الموصلي(١٧١)

(١٦٦) الترمذي (٢٠٩هـ ـ ٢٧٩هـ) : محمد بن عيسى بن سورة السلمي البوعني الترمذي من أئمة علماء الحديث وحفاظه تتلمذ للبخاري وشاركه في بعض شيوخه ، له (الجامع الكبير) و (العلل) في الحديث، كما ان له (الشمائل النبوية والتاريخ) . انظر ابن النديم ص ٢٣٣ . انساب المعاني ص ١٩٥ . نكت الهميان ص ٢٦٤ . اللباب ج ١ ص ١٤٧ .

(١٦٧) ابو داود (٢٠٩ـ٢٧٥) : سليمان بن الاشعث بن اسحاق بن بشير الازدي السجستاني . ابو داود : امام اهل الحديث ، اشتهر بمصنفه السنن ، احد الكتب الستة في الحديث وهو يقع في جزئين جمع فيه ٤٨٠٠ حديثا نقحها من بين خمسمائة الف حديث . انظر ، تذكرة الحفاظ ج ٢ ص ١٥٢ . تهذيب ابن عساكر ج ٦ ص ٢٤٤ . طبقات الحنابلة ص ١١٨ . تاريخ بغداد ج ٩ ص ٥٥ . ابن خلكان ، وفيات ج ١ ص ٢١٤ .

(١٦٨) البزار (توفي سنة ٢٩٢) : احمد بن عمرو بن عبد الخالق ابو بكر البزار حافظ من علماء الحديث من اهل البصرة له مسندات الحديث ، سمي الكبير منه « البحر الزاخر » انظر الرسالة المستطرفة ص ٥١ . البداية والنهاية ج ١١ ص ٨٤ .

(١٦٩) ابن ماجه (٢٠٩ـ٢٧٣) : محمد بن يزيد الربعي القزويني ، ابو عبدالله ابن ماجه ، احد الأئمة في علم الحديث ، له كتاب السنن في مجلدين ، وهو من الكتب الستة المعتمدة ، كما ان له (تفسير القرآن) وكتابا آخر في التاريخ في جزئين . انظر : ابن خلكان ج ١ ص ٤٨٤ . تهذيب التهذيب ج ٩ ص ٥٣٠ . تذكرة الحفاظ ج ٢ ص ١٨٩ .

(١٧٠) الطبراني (٢٦٠هـ ـ ٣٦٠هـ) : سليمان بن احمد بن ايوب بن مطي اللخمي : من كبار المحدثين ، له ثلاثة معاجم في الحديث ، منها : (المعجم الصغير) رتب فيه اسماء المشائخ على الحروف ، وله ايضا : (التفسير) و (دلائل النبوة) ... الخ . انظر : ابن خلكان ج ١ ص ٢١٥ . النجوم الزاهرة ج ٤ ص ٥٩ . تهذيب ابن عساكر ج ٦ ص ٢٤٠ . مناقب الامام احمد ص ٥١٣ .

(١٧١) ابو يعلي الموصلي (توفي سنة ٣٠٧هـ) : احمد بن علي بن المثني التميمي الموصلي (أبو يعلي) .. حافظ من علماء الحديث له (المعجم) في الحديث و (المسند الكبير) و (المسند الصغير) . انظر : الرسالة المستطرفة ص ٥٣ . دول الاسلام ج ١ ص ١٤٦ .

بسنده عن جماعة من الصحابة كعلي وابن عباس[١٧٢] وابن عمر[١٧٣] وطلحة[١٧٤] وابن مسعود وابي هريرة وانس وابي سعيد[١٧٥] الخدري[١٧٦] .

---

(١٧٢) عبدالله بن العباس (٣ ق هـ ـ ٦٨هـ) : عبدالله بن العباس بن عبد المطلب القرشي الهاشمي ، له شهرة كبيرة بين أهل الحديث والتفسير . روي له في الصحيحين (حلية الاولياء) جـ١ ص٣١٤ .

(١٧٣) ابن عمر (ولد سنة ١٠ ق.هـ) : عبدالله بن عمر بن الخطاب القرشي . صحابي جليل قيل بأنه أعلم الصحابة بمناسك الحج . افتى في الاسلام ستين سنة ، ولما قتل عثمان بن عفان عرض عليه البعض البيعة فأبى روى له الشيخان وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه يعتبر من أواخر الصحابة وفاة ، وقد اختلف في وفاته ، ففي (الوفيات) أنه توفي سنة ٧٣هـ . وفي (شذرات الذهب) سنة ٧٤ . وعند (ابن خلكان) سنة ٦٣ . وفي (الطبقات الكبرى) سنة ٦٤ . انظر : الوفيات (هامش) ص٧٩ . (ابن خلكان) جـ٢ ص٢٣٤ـ٢٣٧ . (حلية الاولياء) جـ ١ ص٩٢ـ٣١٤ .

(١٧٤) طلحة : هو أبو محمد بن عبدالله بن عثمان التميمي القرشي المدني . صحابي واحد السابقين للاسلام ، واحد العشرة المبشرين بالجنة . ولد سنة ٢٨ ق.هـ . توفي مقتولا يوم الجمل ودفن بالبصرة . انظر (حلية الاولياء) جـ ١ ص ٨٧ . (شذرات الذهب) جـ ١ ص ٤٣ . الجمع بين رجال الصحيحين ص ٢٣٠ . (الوفيات) ص ٢٩ .

(١٧٥) أنس بن مالك (١٠ ق.هـ ـ ٩٣هـ) : أنس بن مالك بن النضر بن ضمضم البخاري الخزرجي الانصاري ، خادم الرسول صلى الله عليه وسلم ، وهو آخر من مات من الصحابة بالبصرة ، روى عنه رجال الحديث ٢٢٧٦ حديثا . انظر : طبقات بن سعد جـ ٧ ص ١٠ . تهذيب ابن عساكر جـ ٣ ص ١٣٩ . صفة الصفوة جـ ١ ص ٢٩٨ . الجمع بين رجال الصحيحين ص ٣٥ .

(١٧٦) أبو سعيد الخدري (١٠ ق.هـ ـ ٧٤هـ) : سعد بن مالك بن سنان الخدري الانصاري الخزرجي ، صحابي من ملازمي النبي صلى الله عليه وسلم ، وروي عنه أحاديث كثيرة تقدر ١١٧٠ حديثا . انظر : تهذيب

←

وام سلمـــة(١٧٧) وثوبان(١٧٨) وقرة ابن(١٧٩) ياس وعلي(١٨٠) الهـــلالي وعبدالله بن الحارث بن جد(١٨١) .

التهذيب جـ ٣ ص ٤٧٩ . صفة الصفوة جـ ١ ص ٢٩٩ . ابن عســاكر جـ ٦ ص ١٠٨ . حلية الاولياء جـ ١ ص ٣٦٩ .

(١٧٧) أم سلمة (٢٨ق.هـ ــ ٦٠هـ) : هند بنت سهيل المخزومية تزوجهـا أبو سلمى عبد الاسد بن المغيرة ، فلما توفي سنة ٤ للهجرة خطبها صلي الله عليه وسلم وتزوجها . كانت من اكمل النساء عقلا وخلقا . وعمرت طويلا ، وفي تاريخ وفاتها خلاف . انظر : تهذيب الاسماء واللغات ت. ١٣٠٩ . الكامل في التاريخ جـ ٢ ص ٨٦ و ٨٨ . شذرات الذهب جـ ١ ص ٦٩ .

(١٧٨) ثوبان (توفي سنة ٥٤ هـ) : ثوبان بن يجدد أبو عبدالله ،مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، اشتراه النبي صلى الله عليه وسلم ثم أعتقه ، فلم يزل يخدمه الى أن توفي الرسول عليه السلام فخرج ثوبان الى الشام وتوفي هناك ، روي عنه من الاحاديث ١٢٨ حديثا . انظر : الاستيعاب جـ ١ ص ٢٠٩ . حلية الاولياء جـ ١ ص ١٨٠ . الاصابة جـ ١ ص ٢١٢ .

(١٧٩) قرة بن اياس بن رئاب المدني البصري الاقامة ، لم يروى عنه غير ابنـه معاوية بن قرة وهو جد اياس بن قرة الحـكيم الذكي قاضي البصرة ، ويقال له قرة الاغر . وقرة هذا قتله الازارقة في زمن معاوية . انظر : الاستيعاب ، لابي عمر يوسف بن عبدالله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي المالكي (ولد سنة ٣٦٣ وتوفي بشـاطبة سنة ٤٦٣) . ط. الاولى القاهرة سنة ١٣٢٨ جـ ٣ ص ٢٥٢ــ٢٥٣ .

(١٨٠) علي الهلالي : ذكره الطبري وأخرج عن طريق ابن عيينة علي بن علي الهلالي عن أبيه قال : (دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم في شـكاته التي قبض فيها فاذا فاطمة عند رأســه فبكت) الحديث وأخرجـه في الاوسط عن محمد بن زريق بن جامع عن الهيثم بن حبيب عن أبيه عن ابن عيينة وقال : انه لا يروى الا بهذا الاسناد . انظر : الاصابة جـ ٢ ص ٥١١ .

(١٨١) عبدالله بن الحارث بن جد (المتوفي سنة ٨٦هـ) : صحابي سكن مصر وآخر من مات بها من الصحابة . روى عنه المصريون أحاديث . انظر : الاصابة ت. ٤٥٨٩ . الاعلام جـ ٤ ص ٢٠٦ .

الحاتمي(١٨٣) في كتاب « عنقاء مغرب وابن سبعين(١٨٤) وابن قسي

الطريقة الثانية : للصوفية المتأخرين ، وهم الذين أحدثوا الكلام في الكشف وفيما وراء الحجاب الحسي وظهر منهم القول بالحلول والوحدة مشاركة للامامية من الرافضة في القول بالأئمة ، وحلول الاله فيهم والقول بالقطب والابدال ، محاكاة لمذهب الرافضة في الامام ، والنقباء ، فانخرطوا بذلك في الشيعة وتوغلوا في الديانة بمذاهبهم ، فامتلأت كتب الفريقين(١٨٢) منهم بالكلام في الفاطمي المنتظر ، كان بعضهم يمليه على بعض ، ويتلقفه منه، وربما يستند بعضهم في ذلك الى كلام المنجمين في القرانات ، وهو نوع من الكلام في الملاحم .

تعريف : أكثر من تكلم من هؤلاء المتصوفة في شأن الفاطمي ابن العربي

(١٨٢) « مقدمة » ــ المأخرين .

(١٨٣) ابن العربي الحاتمي (٥٦٠ــ٦٣٨) محمد بن علي بن محمد بن أحمد بن عبدالله الحاتمي الاندلسي الاصل . انتقل الى المشرق حيث قضى معظم حياته . ويعد من اكبر الصوفية في الاسلام القائلين بوحدة الوجود وقد شغلت كتبه وآراؤه صوفية العالم الاسلامي من بعده أهم كتبه الفتوحات المكية ، وفصوص الحكم وغيرها كثير . انظر : نفح الطيب ج٢ ص ١٦١ ــ ١٨٤ « التكملة » ص ٦٥٢ الذيل و « التكملة » ج ٦ ص ٢٠٢ عنوان الدراية ص ٩٧ . شذرات الذهب ج ٥ ص ١٩٠ــ٢٠٢ . النجوم الزاهرة ج ٦ ص ٣٣٩ .

(١٨٤) ابن سبعين (٦١٤ــ٦٦٩) : عبدالحق بن ابراهيم بن محمد بن نصر بن محمد شيخ الطريقة السبعينية في التصوف ومعاصر ابن عربي ، وأحد الصوفية الذين يتميزون بفكر نقدي دقيق . استوعب كثيرا من الآراء الفلسفية والمنطقية ونقدها نقدا يدل على سعة اطلاعه ، حاز شهرة في العالم الاسلامي ، كما عرف في العالم الغربي لدى الامبراطور فريدريك الثاني حاكم صقلية . تميز تصوفه بجمع بين الفلسفة والتصوف مع تغلب الطابع الفلسفي الأفلوطيني ، ومن ثم جاء التشابه بين تصوفه وتصوف ابن عربي ، فكلاهما ينتهي الى القول بوحدة الوجود . أهم مصنفاته بد العارف و (رسالة الفتح المشترك) و (رسالة الاحاطة) و (كتاب الالواح) . انظر فوات الوفيات ج ١ ص ٢٤٧ . نفح الطيب ج ٢ ص ٣٩٥ . عنوان الدراية ص ١٣٩ . شذرات الذهب ج ٥ ص ٣٢٩ . وانظر : د. أبو الوفا الغنيمي التفتازاني : ابن سبعين وفلسفة الصوفية (دار الكتاب اللبناني) ١٩٧٣ .

في كتاب خلع النعلين ، وابن أبي واصل[١٨٥] في شرحه اياه ، وأكثر كلماتهم في شأنه ألغاز وأمثال ، وربما صرحوا في الاقل بذلك •

تحصيل حاصل : « حكاية مذهبهم أنه راجع لتقرير أمور : »

احدها : حكمة ظهوره ،

قالوا : النبوة وما بعدها في الوجود ثلاث مراتب : النبوة • ثم الخلافة ، ثم الملك ، وعلى تلك النسبة لرجوع الامور الى ما كانت عليه ، كما هو المعهود من سنة الله ، زعموا أن يكون الشأن في الفاطمي احياء النبوءة به ، ثم خلافة أمره بعده ، ثم الدجل ، وهو الباطل المكني عنه بالدجال ، زعموا : ثم يعود الكفر ، كما كان قبل النبوءة •

الثاني : تعيين نسبه •

قالوا : لما كانت الخلافة لقريش بالحكم الشرعي ، وجب أن تكون الامامة فيمن هو أخص من قريش بالنبي صلى الله عليه وسلم ، وهم آله الاقربون •

الثالث : درجته في مقام الولاية •

قالوا : وهو خاتم الاولياء المكنى عنه بلبنة الفضة كما أن النبي صلى الله عليه وسلم لبنة الذهب اشارة الى أن كمال الولاية له ككمال النبوءة بالنبي صلى الله عليه وسلم ، حيث أشار الى ذلك بقوله صلى الله عليه وسلم « مثلي

---

(١٨٥) ابن أبي واصل ـ أجمعت النسخ على أنه ابن أبي واصل الا ان ناشر « مقدمة » ابن خلدون أورده تحت اسم ابن أبي واطل . ولم نعثر له على ترجمة .

(١٨٦) البخاري (١٩٤ـ٢٥٦) : ابو عبدالله محمد بن اسماعيل البخاري امام علم الحديث ، كان كثير الترحال طلبا لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، جمع نحو ٦٠٠ الف حديث اختار منها ما صنفه في صحيحه ، ويعتبر كتابه (الجامع الصحيح) من أوثق كتب الحديث وله أيضا (الضعفاء) في رجال الحديث و (التاريخ الكبير) في ٨ مجلدات ، وغير ذلك . انظر شذرات الذهب جـ ٢ ص١٢٤ـ١٣٦ . ابن خلكان جـ٣ ص٣٢٩ ـ ٣٣١ الوفيات ص١٨٠ـ١٨١ (هامش) .

فيمن قبلي من الانبياء ، كمثل رجل ابتنى بيتا وأكمله ، حتى اذا لم يبق منه الا موضع لبنة ، فانا تلك اللبنة « خرجه البخاري في باب خاتم النبيين ، وحينئذ ، فهو خاتم الاولياء ، كما أن النبي صلى الله عليه وسلم خاتم الانبياء .

الرابع : وقت ظهوره .

قال ابن العربي : منهم من قال : في سنة ثلاث وثمانين وستمائة . وقال ابن أبي واصل : لم تزل البشرى تتابع به من أول اليوم المحمدي ، وهو عندهم ألف سنة ، من يوم وفاته صلى الله عليه وسلم الى قبيل الخمسمائة نصف اليوم ، وتضاعفت تباشير المشايخ بقرب وقته ، وازدلاف زمانه ، منذ انقضت الى الان الى غير هذا من الاوقات التي تنقضي ، ولا أثر لشيء من ذلك ، واذ ذاك يرجعون الى تجديد رأي أخر منتحل من أمور لا تقوم على ساق ، بهذا ، انقضت أعمار الاخر منهم والاول .

الخامس : تعيين ما يفتح من الارض :

قال : يفتح جزيرة الاندلس ، ويصل الى رومة فيفتحها ، ويفتح قسطنطينة ويسير الى الشرق فيفتحه ، ويصير له ملك الارض ، فيتقوى المسلمون ، ويعلوا الاسلام ، ويظهر دين الحنيفية .

السادس : مدة بقائه :

قالوا : أربعون سنة ، وسبعون له ولخلفائه من بعده ، ومائة وتسعة وخمسون أربعون أو سبعون خلافة وعدل ، والباقي ملك وسلطان .

تعريف : قال ابن خلدون : « وأما المتصوفة الذين عاصرناهم ، فأكثرهم يشير الى ظهور رجل مجدد لاحكام الملة ، ومراسم الحق ، ويتحينون ظهوره مما[١٨٧] قرب من عصرنا فبعضهم يقول : من ذرية فاطمة وبعضهم يطلق القول فيه . سمعناه من جماعة أكبرهم أبو يعقوب البادسي[١٨٨] كبير الاولياء بالمغرب ، كان في أول هذه المائة الثامنة .

---

(١٨٧) « مقدمة » لما . وفي س : فيما .

(١٨٨) أبو يعقوب البادسي (٦٤٠هـ ـ ٧٣٤هـ) : أبو يعقوب يوسف بن محمد

قال : أخبرني بذلك عنه حفيده أبو زكرياء يحيى عن أبيه أبي محمد عبدالله عن أبيه الولي أبي يعقوب المذكور •

قلت : وهذه سنة اثنين وثمانين من المائة التاسعة ، ولم يظهر من ذلك خبر ولا أثر ، والله بكل شيء عليم •

المقام الثالث : جواب ما تمسك به الفريقان •

فاما متمسك(١٨٩) اولئك الصوفية فعينه فراره •

قلت وقد كان لمغتر بهم أن يقول « القـوم انما ذكروا ذلك من حيث الكشف ، ولا برهان عليه لغير أهله » الا أن عدم وقوع ما عينوا من وقت ظهوره ، ينادي عليه بالخزي والفضيحة ، وهو من أوضح دليل ، على أن ما خاضوا فيه من ذلك مبني على مجرد الدعوى المسلوك بها في هذا المقام مسلك الامامية من الشيعة ، وان سلم لهم كشف فعلى غير السلوك المتين كما قرره المحققون ، واما متمسك القائلين به بما خرج الائمة في شأنه • فقـال ابن خلدون : ان المنكرين تعرضوا لها بالطعن في رجال أسانيدها • » قال : والمعروف عند أهل الحديث أن الجرح مقدم على التعديل • وقد تنزل لكل واحد من تلك الاحاديث التي نقلها ، مما لائمة الحديث فيها من الكلام ، قائلا بعد ذلك هذه جملة الاحاديث التي خرجها الائمة في شأن المهـدي

ابن عبدالله البادسي ، اكبر الأولياء بالمغرب ، كما قال فيه ابن خلدون ، وهو ينتسب الى (بادس) مدينة كانت توجد على ساحل البحر الابيض المتوسط ، قريبا من مدينة (الحسيمة) شمال المغرب في جبال الريف تعرضت لغزوات متتالية من طرف (الاسبان) حتى سقطت في أيديهم فخربوها عن آخرها واجلو سكانها منها ــ برع ابو يعقوب في الفقه وحاز فيه قصب السبق بالمغرب ، كما انه سافر الى المشرق وشاع ذكره هناك ، كما كانت له الحظوة الكبرى لدى السلطان أبي الحسن المريني • وقد أبلى البلاء الحسن في الدفاع عن مدينة (بادس) قبل سقوطها في يد الاستعمار الاسباني الذي لا زال الى الان جاثما على اراضي (بادس)، انظر : محمد الاوربي : مناقب أبي يعقوب البادسي • عبد الحق البادسي : المقصد الشريف في ذكر صلحاء الريف •

(١٨٩) هـ : ما تمسك به •

وخروجه اخر الزمان ، وهي كما رأيت ، ولم يخلص منها على النقض الا القليل أو الاقل منه[١٩٠] .

قلت : الذي جزم به الذهبي[١٩١] صحة ما دلت عليه تلك الاحاديث ، لبلوغها عن التواتر الذي لا شك فيه ، والله أعلم .

المقام الرابع : كشف الغطي على المعتمد في ذلك .

قال في تقريره : « والحق الذي ينبغي أن يتقرر لديك أنه لا تتم دعوة دين أو ملك الا بعصبية تظهره ، وتدافع عنه حتى يتم امر الله فيه ، لما قررنا من البراهين القطعية .وعصبية الفاطميين ، والطالبيين وقريش أجمع ، قد تلاشت من جميع الافاق ، ووجدت عصبية أخرى واستقلت عصبيتهم الا ما بقى بالحجاز في مكة والينبوع والمدينة من الطالبيين من بني حسن وحسين وبني جعفر ، فلهم في تلك البلاد ظهور ، وغلب على أهلها ، وهم عصائب بدوية، مفترقون في المواطن والامارة والاراء ، يبلغون الالاف كثرة ، فان صح ظهور هذا المهدي ، فلا وجه لذلك الا بأن يكون منهم ، ويؤلف الله بين قلوبهم في اتباعه حتى تتم له شوكة وعصبية وافية باظهار كلمته ، ويحمل الناس عليها . وأما على غير هذا الوجه كأن يدعو الناس فاطمي منهم الى مثل ذلك الامر في أفق من آفاق الارض ، من غير عصبية ولا شوكة الا بمجرد نسبه في أهل البيت ، فلا يتم ذلك ولا يمكن بما تقرر من البراهين الصحيحة انتهى ملخصا .

قلت : ولابد في هذه العصبية كيفما تصورت له ان صح أمره ، كما ذكر من

---

(١٩٠) « مقدمة » جـ ٢ ص ٩١٥ .

(١٩١) الذهبي (٦٧٣هـ ـ ٧٤٨هـ) : شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي حافظ ومؤرخ ، تركماني الاصل ، دمشقي الموطن ، طاف بكثير من بلاد العالم الاسلامي ، تقترب مؤلفاته من المائة ، منها دول الاسلام في جزئين (تاريخ الاسلام الكبير) في ٣٦ مجلدا . (سير النبلاء) في خمسة عشر مجلدا . كما ان له (الكاشف) في تراجم رجال الحديث . (طبقات القراء) و (الامامة الكبرى) ، وغيرها كثير ... انظر : فوات الوفيات جـ٢ صـ١٨٣ . طبقات السبكي جـ٥ ص٢١٦ . النجوم الزاهرة جـ١٠ ص ١٨٢ . الشذرات ج ٦ ص ١٥٣ .

مزيد قوتها بالتأييد الالهي كما سلف ذكره لا سيما والدعوى بها عظيمة ، وزمان وجودها مبدأ ظهور الخوارق التي هي مشوبة بقيام الساعة ، والله أعلم بحقائق الامور .

المقـام الخامس :

تحذير المنقلب في الامور عن الاصغاء للمبتدعة والعامة والاغمار مـن الدهماء . ممن لا يرجع في ذلك الى عقل يهديه . ولا علم يبصره ، فانهـم يتحينون ذلك على غير نسبة وفي غير مكان ، تقليدا لما اشتهر من ظهـور رجل فاطمي ولا يعلمون حقيقة الامر فيه .

قال : وأكثر ما يتحينونه في قاصية الممالك وأطراف العمران لبعدها من الدول ومنال أحكامها ، كالزاب من افريقية والسوس من المغرب ، وتجد الكثير من ضعفاء البصائر يقصدون رباطا لماسة من أرض السوس . يرصدون هناك لقائه ، زعما منهم أنه يظهر بذلك الرباط ويبايع فيه[١٩٢] .

قال : ولقد يقصد ذلك الموضع كثير من ضعفاء العقول للتلبيس بدعوة تمنية النفس تمامها ، وسواسا ، وحمقا وقتل كثير منهم[١٩٣] .

قلت : وذكر من ذلك باعتبار من نجا منهم بنفسه حكايتين :

الحكاية الاولى : قال : أخبرني شيخنا محمد بن ابراهيم الابلى[١٩٤] يعني الامام العلامة رحمه الله تعالى ، قال : خرج برباط ماسة لاول المائة الثامنة في عصر السلطان يوسف بن يعقوب رجل من منتحلي التصوف يعرف التويزيري[١٩٥]

---

(١٩٢) هـ : يتابع .

(١٩٣) « مقدمة » جـ ٢ ص ٩٢٦ .

(١٩٤) محمد بن ابراهيم الابلي : محمد بن ابراهيم بن احمد العبدري التلمساني عرف بالإبلي ، من أعظم أئمة المعقولات في المغرب ، وتتلمذ عليه العـدد الكبير من كبار مفكري زمانه كابن خلدون وابن رضوان والمقرى ، وغيرهم ولد سنة ٦٨١ وتوفي سنة ٧٧٥هـ . انظر : الديبـاج من ص ٢٤٥ الى ٢٤٧ .

(١٩٥) ب : التويزري .

نسبة الى توزير[١٩٦] مصغرة ، وادعى أنه الفاطمي المنتظر وتبعه كثير من أهل السوس وعظم أمره ، وكان يستفحل[١٩٧] وخافه المصامدة على أمرهم ، فدس عليه السكسوي من قتله بياتا ، وانحل أمره[١٩٨] .

الحكاية الثانية : قال وأخبرني شيخنا المذكور بغريبة في مثل هذا ، وهو أنه صحب في حجه من رباط العباد ، مدفن الشيخ أبي مدين[١٩٩] في جبل تلمسان ، المطل عليها ، رجلا من أهل البيت من سكان كربلاء ، كان متبوعا معظما كثير التلميذ والخادم قال : وكان الرجال من موطنه يتلقونه بالنفقات في أكثر البلدان . قال : وتأكدت الصحبة بيننا في تلك الطريق ، وتكشف لي حقيقة أمرهم . وأنهم انما جاءوا من موطنهم لطلب هذا الامر ، وانتحال دعوة الفاطمي بالمغرب فلما عاين دولة بني مرين ويوسف بن يعقوب يومئذ نازل بتلمسان[٢٠٠] قال لاصحابه : ارجعوا فقد ازرى بنا الغلط ، وليس هذا الوقت وقتنا .

دلالة .

قال : ابن خلدون : ويدل هذا القول من هذا الرجل على أنه مستبصر في أن الامر لا يتم الا بالعصبية المكافئة لاهل الوقت ، فلما علم أنه غريب في ذلك الوطن ، ولا شوكة له ، وأن عصبية بني مرين لذلك العهد لا يقاومها أحد من أهل المغرب ، استكان وأقصر عن مطامعه .

قال : وبقي عليه أن يستيقن أن عصبية الفواطم وقريش أجمع قد ذهبت

---

(١٩٦) هـ : التويزري ، نسبة الى توزر .

(١٩٧) هـ : يستعجل .

(١٩٨) ب : السكسيوي . وانظر عن السكسوي انس الفقير وعز الحقير لابن قنفذ ص ٨٧ .

(١٩٩) أبو مدين : شعيب بن الحسن الاندلسي التلمساني (توفي سنة ٥٩٤) أشهر مشاهير رجال التصوف بالمغرب الاسلامي ويتحد في مشيخته والأخذ عنه أقطاب التصوف السني . وقد حفظ لنا التاريخ بعض الحكم المنسوبة لأبي مدين . انظر : البستان ص ١٠٨ . جذوة الاقتباس ص ٣٣٢ . شذرات الذهب جـ ٤ ص ٣٠٣ . جامع كرامات الاولياء جـ ٢ ص ٣٩ .

(٢٠٠) هـ تلمسان . م : نازل بتلمسان .

لاسيما في المغرب ، الا أن التعصب لشأنه لم يتركه لهذا القول ، والله يعلم وأنتم لا تعلمون[٢٠١] .

المسألة العشرون :

أن من متمات النظر في هذا الكتاب البحث عن حدثان الدول وعن مسمى الجفر والملاحم .

قلت : وتلخيص ما لابن خلدون في ذلك مجموعا من كلام يظهر بفرض مباحث .

البحث الاول : في توطئة ما هو كمقدمة المقصود من ذلك وهو أمور .

أحدهما : أن من خواص النفوس البشرية ، التشوف الى ما سيحدث لهم في عواقب أمورهم من حياة أو موت أو خير أو شر .

لاسيما الحوادث العامة كمعرفة الدول وما بقي من الدنيا ولذلك يوجد في المدن صنف من الناس ينتحلون المعاش من ذلك ، وهو من المنكرات الفاشية في الامصار ، لما علم من ذمه شرعا وأنه لا يعلم الغيب الا الله أو من أطلعه عليه بنبوة أو ولاية .

الثاني : أن أكثر من يعتني بذلك ، يتطلع اليه الملوك والامراء ، استكشافا لآماد الدول ، لمن يصير أمرها . ولذلك انصرفت اليه عناية المشتغلين به من العلماء .

الثالث : أن كل أمة يوجد لهم الكلام في ذلك مطلقا كعلم الكوائن المستقبلة خصوصا ما يعم الجيل منها كانقلاب الملك ووقوع الحروب والملاحم مع الامم ، وذلك من ناحية ما يوجد فيهم من كاهن وعراف ومنجم وغير ذلك ، كشق وسطيح[٢٠٢] في العرب ، وموسى بن صالح من بني

---

(٢٠١) اختلاف يسير مع نص « مقدمة » جـ ٢ ص ٩٢٦-٩٢٧ .

(٢٠٢) سطيح الكاهن وهو ربيع بن مسعود بن مازن بن ذئب بن عدي بن مازن ابن غسان . وكان يدرج سائر جسده ، كما يدرج الثوب ، لا عظم فيه الا جمجمة الرأس وكانت اذا لمست باليد أثرت فيها للين عظمها . وكان

مرين[٢٠٣] يفرح ؟ ويقال من بني عمرة في البربر .

البحث الثاني : في مستند الركون الى ذلك في الدولة الاسلامية وهو في الاكثر أمران :

أحدهما : وهو خاص بصدرها ما يتناقل في ذلك من اثار عن الصحابة وخصوصا من عاصرهم من مسلمة بني اسرائيل ، ككعب الاحبار ووهب بن منبه[٢٠٤] ووقع لجعفر الصادق[٢٠٥] وأمثاله من أهل البيت كثير من ذلك ، ومستندهم فيه ، والله أعلم الكشف ، لما كانوا عليه من الولاية :

الثاني : وهو حادث بعد ذهاب صدرها ، وحين عكف الناس على العلوم المترجمة من كلام الحكماء ، ما نقل من ذلك عن المنجمين في الاكثر ككلامهم في

شق بن صعب بن يشكر بن رهم بن أفرك بن قيس بن عبقر بن انمار بن نزار معه في عصر واحد ، وكانت معهما جمرة الكاهنة وكذلك سلمقة وزوبعة كانا في عصر واحد . . مروج الذهب جـ ٢ ص ٣١٧ .

(٢٠٣) « مقدمة » من بني يفرن .

(٢٠٤) وهب بن منبه (٣٤هـ ـ ١٤٤) : أبو عبدالله وهب بن منبه الانباري الصنعاني الذعاري ، كان خبيرا بأساطير الاولين ولاسيما الاسرائيليات ، ينحدر أصله من أبناء الفرس الذين بعث بهم كسرى الى اليمن ، وأمه من حمير ، وقيل بأنه ذو أصل يهودي ، كان يزعم انه يتقن اليونانية والسريانية والحميرية ويحسن قراءة الكتابات القديمة . ولاه الخليفة عمر بن عبدالعزيز قضاء صنعاء وتنسب اليه بعض الكتب في (قصص الانبياء) و (قصص الاخيار) . انظر : كشف الظنون جـ ٢ ص ١٣٢٨ . ابن خلكان جـ ٢ ص ٨٨ . تهذيب الاسماء جـ ٢ ص ١٤٩ . الوفيات ص ١١١ .

(٢٠٥) جعفر الصادق (٨٠هـ ـ ١٤٨هـ) : أبو عبدالله جعفر بن محمد الباقر ابن علي زين العابدين بن الحسين بن علي بن أبي طالب ، الملقب بالصادق ، سادس الأئمة الاثنى عشرية على مذهب الامامية . كان من أشد الناس اتباعا للسنة وأبعدهم عن الخوض فيما يبعد المسلمين عن جوهر الاسلام ولقب بالصادق لصدقه في مقالته . كان تلميذه أبا موسى جابر بن حيان قد ألف كتابا ضمنه ٥٠٠ رسالة نسبت لجعفر الصادق . انظر : الوفيات ص ١٢٧ـ١٢٨ . ابن خلكان جـ ١ ص ٢٩١ـ٢٩٢ . شذرات الذهب جـ ١ ص ٢٢٠ . حلية الاولياء جـ ٣ ص ١٩٢ . نشأة الفكر الفلسفي في الاسلام ، د. علي سامي النشار .

الملك والدول وسائر العلوم العامة والخاصة[٢٠٦] .

البحث الثالث : في مسمى الجفر من ذلك المستند ، والجفر لغة الجلد الصغير ، وأصل تسمية الحدثان به أن هارون بن سعد العجلي[٢٠٧] رأس الزيدية ، كان له كتاب يرويه عن جعفر الصادق ، فيه علم ما سيقع لاهل البيت عموما ، ولبعض منهم خصوصا ، كان مكتوبا عنده في جلد ثور صغير مما يقع له ولنظرائه من رجالاتهم كشفا وكرامة ، فكتبه هارون وسماه ، « الجفر » باسم الجلد الذي كتب منه فصار علما عليه ، وكان فيه من تفسير باطن القرآن غرائب ، وهو كتاب لم تتصل روايته ، ولا عرف عينه ؛ وانما يظهر منه شواذ من الكلمات لا يصحبها دليل ، ولو صح سنده الى جعفر ، لكان فيه نعم المستند منه ، أو من رجال قومه رضي الله عنهم[٢٠٨] .

تعريف : وقع بالمغرب جزء يسمى بالجفر الصغير ، والظاهر وضعه لبني عبد المومن لذكر أوائل ملوكهم على التفصيل ، ومطالبة ما تقدم من ذلك لحدثانه ، وكذب ما بعده وهو منسوب الى كتاب وضعه الكندي المنجم[٢٠٩] في القرانات الكائنة في الملة ، سماه بالجفر اتباعا للشيعة في ذلك[٢١٠] .

قال ابن خلدون : « ولم نقف على شيء من خبر هذا الكتاب ولا رأينا من

---

(٢٠٦) استند على « مقدمة » جـ ٢ ص ٩٣١ .

(٢٠٧) هارون بن سعد العجلي (المتوفي سنة ١٤٥هـ) كان على رأس (الزيدية) في أيامه ، ويعتبر من الزهاد والعلماء بالحديث له شعر ندد فيه بأبي جعفر المنصور وبأفعاله ، اتبعه خلق كثير وبايعه أهل واسط ، مات بالبصرة وهدم محمد بن سلمان داره . انظر : المرزباني ص ٤٨٣ . تهذيب التهذيب جـ ١١ ص ٦ . الاعلام جـ ٩ ص ٤١ .

(٢٠٨) استند على « مقدمة » جـ ٢ ص ٩٣٦ .

(٢٠٩) الكندي (المتوفي حوالي سنة ٢٦٠هـ) : يعقوب بن اسحاق بن الصباح الكندي فيلسوف العرب في عصره وممثل نقطة التحول من الكلام الى الفلسفة في الفكر الاسلامي ، نشأ بالبصرة وانتقل الى بغداد حيث اشتهر بالطب والحكمة ، كما نسب له ترجمة بعض الكتب من اليونانية . له عدة رسائل منها : (رسالة في التنجيم) و (رسالة في الموسيقى) و (رسالة في النفس) ... الخ . انظر : طبقات الاطباء جـ ١ ص ٢٠٦ـ ٢١٤ . لسان الميزان جـ ٦ ص ٣٠٥ .

(٢١٠) « مقدمة » جـ ٢ ص ٩٤٢ .

وقف عليه ولعله غرق في كتبهم التي طرحها ملك التتر في دجلة عند استيلائهم على بغداد ، وقتل المستعصم[٢١١] اخر الخلفاء[٢١٢] .

البحث الرابع : في معنى الملاحم من جملة ذلك وهو ما كتب منه بعد المسمي بالجفر في حدثان الدول نظما ونثرا عموما فيها وخصوصا ، ومع نسبتها الى مشاهير من الخليقة فليس منها ما تصح فيه الرواية عن واضعه .

قلت : يريد في الاكثر . قال : وبأيدي الناس منها كثير كقصيدة ابن مرانة وملعبة اليهودي المقتول بفاس ، كما أخبر فيما زعموا ، أو ملعبة الهوشني وذكر غير ذلك مما حكم على أكثره بالوضع والكذب .

قلت : وربما صدق بعضها استنادا لمدرك صحيح ، وان تردد في تعيينه ، كما حكى المازري[٢١٣] في تعليقه على : أحاديث الجوزقي[٢١٤] عن عبد

---

(٢١١) المستعصم ـ المستعصم بالله (٦٠٩هـ ـ ٦٥٦هـ) : عبدالله بن منصور ابن محمد بن احمد ، آخر الخلفاء العباسيين في العراق ، ولي الخلافة والدولة في شيخوختها فرأى أن يعتمد على الوزير مؤيد الدين بن العلقمي الذي بادر الى الكتابة الى « هولاكو » يشير عليه باحتلال بغداد ونفذ ذلك فوقعت مذبحة بغداد المشهورة ، وقتل المستعصم بالله ، وبموته انتهت دولة بني العباس التي عمرت ٥٢٤ سنة . انظر : « مقدمة » جـ ٣ ص ٥٣٦ . تاريخ الخميس جـ ٢ ص ٣٧٢ . فوات الوفيات جـ ١ ص ٢٣٧ .

(٢١٢) « مقدمة » جـ ٢ ص ٩٤٣ـ٩٤٦ .

(٢١٣) المازري : هو أبو عبدالله محمد بن علي بن عمر التميمي المازري ينسب الى مازر بجزيرة صقلية وتوفي (بالمهدية) بالمغرب يعد من كبار المالكية في شمال افريقيا . وتوفي سنة ٥٣٦هـ . انظر الديباج ص٢٧٩ـ٢٨١ . شذرات الذهب جـ ٤ ص ١١٤ . وفيات الاعيان جـ ٣ ص ٤١٣ .

(٢١٤) الجوزقي : محمد بن عبدالله بن محمد زكريا بن الحسين أبو بكر الجوزقي النيسابوري الشيباني الامام الحافظ (٣٠٦ ـ ٣٨٨) : له (المسند الصحيح على كتاب مسلم ، وكتاب (المتفق والمفترق) و (المتفق الكبير) . انظر : طبقات الشافعية جـ ٣ ص ١٨٤ـ١٨٥ . تذكرة الحفاظ للذهبي جـ٣ ص٢٠٤ . الوافي بالوفيات جـ٣ ص٣١٦ . كشف الظنون ترجمة ١٦٨٥ .

الكافي بن سليمان قال : كنا عند ابن محرز[٢١٥] حين وصل الخبر بكسر المعز وأخذ أمه وأخيه ، فقام عنا في الحال فأخرج ملحمة فيها جميع ما جرى في هذه القضية ، فعجبنا من ذلك ، ثم ذكر أنه سأل عن ذلك الشيخ أبا عمران[٢١٦] فأجاب بما يقال في ذلك ، ومنه التنجيم •

قال المازري : وهو أقرب[٢١٧] • قلت : وفيه نظر لما يرد ان شاء الله [٢١٨]

البحث الخامس : فيما يجب اعتقاده في هذا الباب •

قال في موضع آخر : والتحقيق الذي ينبغي أن يكون نصب فكرك أن الغيوب لا تدرك بصناعة البتة ، ولا سبيل الى تعرفها الا للخواص من البشر المفطورين على النزوع عن عالم الحس الى عالم الروح ، وقرره بما يشاهد من وجود أشخاص يخبرون بالكائنات قبل وقوعها بمقتضى الفطرة التي فطروا عليها ، العارفين والناظرين في الاجسام الشفافة كالمرايا ، وطاس الماء ، وأهل الطرق بالحصى والحبوب والمجانين ، والنائم ، والميت لاول نومه أو موته ، واهل الرياضة من الصوفية على طريق الكرامة[٢١٩] •

قلت : وتلخيص ما برهن به على ذلك يخرج عن المقصود •

تنبيه ، ما يدل على أن اكثر كتب الحدثان ممنوعة ، ما حكى في أخبار

---

(٢١٥) ابن محرز : ابو القاسم عبدالرحمن بن محرز القيرواني ، كان من تلامذة أبي عمران الفاسي ، توفي نحو سنة ٤٥٠ . انظر : شجرة النور الزكية جـ ١ ص ١١٠ .

(٢١٦) أبو عمران موسى بن عيسى بن أبي حجاج الغفجومي الفاسي القيرواني الفقيه الحافظ ، توفي بالقيروان في رمضان سنة ٤٣٠هـ . انظر : الديباج ص ٣٤٥ . شجرة النور جـ ١ ص ١٠٦ .

(٢١٧) ذكر صاحب شجرة النور الزكية هذا التعليق للمازري عن تعليق على رد أحاديث الجوزقي . وقد توفي الامام أبو علي محمد بن علي بن عمر التميمي المازري سنة ٥٣٦ . انظر : شجرة النور الزكية ص١٢٧–١٢٨ جـ ١ . الديباج ص ٢٧٩–٢٨١ .

(٢١٨) هذا كله ملخص عن « مقدمة » جـ٢ ص٩٢٩ – ٩٥٠ .

(٢١٩) « مقدمة » جـ ١ ص ٥٢٦–٥٢٧ .

بغداد أنه كان بها أيام المقتدر[٢٢٠] وراق ذكي يعرف بالدانيالي يبل الاوراق ، ويكتب فيها بخط عتيق ، يرمز فيه بحروف من أسماء أهل الدولة ويشير بها الى ما يعرف ميلهم اليه من أحوال الرفعة والجاه كأنها ملاحم ، ويحصل بذلك على مراده منهم • وأنه وضع في بعض دفاتيره صورة ميم مكررة ثلاث مرات وجاء به الى مفلح مولى المقتدر وكان عظيما في الدولة فقال له : هذا كناية عنك وهو « مفلح مولى المقتدر » ميم من كل واحدة ، وذكر عندها ما يعلم فيه رضاه ، مما يناله من الملك والسلطان • ونصب له علامات لذلك من أحواله المتعارفة ، موه بها عليه ، فبذل له ما أغناه به • انتهى المقصود منه[٢٢١]

قلت : ولا أدل على ذلك من ظهور كذب كثير مما يحتوي عليه عيانا : « والله يهدي من يشاء الى صراط مستقيم » •

تقرير واجب على الموفق :

في هذا المقام ثلاث وظائف ، قررها الاستاذ أبو سعيد في بعض تقاييده حسبما وجدت بخط الشيخ أبي اسحاق الشاطبي رحمهما الله • فلنذكرها ملخصة من كلامه :

الوظيفة الاولى : أن لا يتعاطى شيئا من علم الغيب ، ولا يصف به نفسه، فقد كان صلى الله عليه وسلم لا يصف به بنفسه ، ويرده على من وصفه به ، كقوله صلى الله عليه وسلم لمن سمعه ، يقول : انه يعلم ما في غد : لا يعلم ما في

---

(٢٢٠) المقتدر العباسي (٢٨٢ــ٣٢٠) : جعفر بن أحمد بن طلحة بن المعتضد خليفة عباسي بويع بعد وفاة أخيه ، فاستصغره الناس ، فخلعوه ثم أعيد مرة ثانية . تميز عصره بالفوضى والاضطراب ، كان ضعيف الشخصية مبذرا . حتى ان الملك أصبح في آخر أيامه في يد خدمه ونسائه وفي أيامه قتل الحلاج . انظر : ابن الاثير جـ ٢ ص ٣ــ٧٥ . تاريخ بغداد جـ ٧ ص ٢١٣ .

(٢٢١) اختلاف مع نص « مقدمة » جـ ٢ ص ٩٤٨ــ٩٤٩ .

(٢٢٢) أبو سعيد ــ الامام ابو سعيد بن لب : فرج بن قاسم بن احمد بن لب الثعلبي الاندلسي الغرناطي (٧٠١هـ ــ ٧٨٢هـ) شيخ شيوخ غرناطة وأكبر علماء المالكية في عصره . انظر : الديباج ص ٢٢٠ــ٢٢١ . نيل الابتهاج ص ٢٢٠ــ٢٢١ . شجرة النور الزكية ص ٣٣٠ .

غد الا الله تعالى ، مع اطلاعه على كثير مما علمه الله من ذلك •

قال : وقد سد الشرع هذا الباب في وجوه الخلق ، غير من ارتضى منهم للرسالة ، حتى أن العلماء نهوا عن النظر فيما ليس من باب علم الغيب ، لظن الجاهل أنه منه كالاخبار بالكسوف المدرك بطريق الحساب ، كما نص عليه مالك[٢٢٣] في العتبية قائلا « انه من حبائل الشيطان » •

الوظيفة الثانية : أن لا يتعرض لطلب ذلك بشيء من الاسباب المقتحمة لبابه ، كالخط والحب والسبك[٢٢٤] والقرعة والعيافة والطيرة والسانح والبارح والاستصحاب والاستكهان والاستنجام ، لانها من معنى الاستقسام بالازلام • قاله الطرطوشي في مختصر التعليقة •

قال الاستاذ : واستثنى بعض العلماء الخط ، بناء على أنه المراد في قوله تعالى « أو أثارة من علم » وفي الحديث : كان نبي من الانبياء يخط ، فمن وافق خطه فذاك • قيل جاء للاباحة الضرب به[٢٢٥] وقيل للنهى عنه ، اذ لا سبيل الى معرفة طريق النبي المتقدم فيه •

قال : وهو الصحيح المعول عليه عند الائمة وأهل الحق ••

---

(٢٢٣) مالك بن أنس (٩٣ــ١٧٩هـ) : مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر بن عمرو بن الحارث الاصبحي الحميري ، أبو عبدالله ، امام دار الهجرة وأحد الأئمة الاربعة عند أهل السنة واليه تنسب (المالكية) . أجمعت طوائف العلماء على امامته ، سمع الحديث من بعض التابعين . كما تميز بابتعاده عن طبقة الامراء والملوك الذين كانوا يهابونه ، كما كان يرى أن بيعة (بني العباس) لا تقوم على أساس صحيح . فسعى به الى جعفر بن سليمان ، عم أبي جعفر المنصور ، فدعا به وجرده وضربه بالسياط ووجه اليه هارون الرشيد ليأتيه فيحدثه ، فقال : « العلم يؤتى » فقصد الرشيد منزله واستند على الجدار وقال مالك : يا أمير المؤمنين من اجلال رسول الله اجلال العلم فجلس بين يديه ، فحدثه . أشتهر مالك بكتابه الموطأ في الحديث . انظر : الوفيات ص١٤١ــ١٤٢ ، هامش . شذرات الذهب جـ١ ص٢٨٢ ــ ٢٨٩ . التعريف بابن خلدون . ص٢٩٧ حلية الاولياء جـ٦ ص٣١٦ ابن خلكان جـ٣ ص٢٨٤ ــ ٢٨٧ .

(٢٢٤) م : السك .

(٢٢٥) أ . ب . ج : للاباحة للضرب به .

قلت : وفي نوازل البرزلي[٢٢٦] : أدركت بعض الفقهاء يستخفه ويستعمله وعلى ظني أني سمعت الشيخ الامام ــ يعني ابن عرفة يقول : فعله ليس بجرحة، وكأنه يستخفه قال : والصواب تركه .

الوظيفة الثالثة : ألا يصدق من يخبر بذلك ، غير مستند لخبر نبوي لقوله صلى الله عليه وسلم « من أتى كاهنا فصدقه ، فيما يقول ، فقد بريء مما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم » رواه أبو داوود .

قال ابن رشد : وأني يجتمع في قلب مسلم تصديقه مع قوله تعالى « قل لا يعلم من في السماوات والارض الغيب الا الله »[٢٢٧] .

فائدة : قال الشيخ أبو اسحاق الشاطبي في بعض تقاييده مفاتح[٢٢٨] الغيب تسعة : مفاتح علم بلا اكتساب ولا اعلام ، وهو علم الله تعالى . ومفاتح اطلاع . وهو اطلاع الله من شاء من خلقه ، على من شاء من غيبه . مفاتح اخبار: وهو ما علم الله منهم باخبار الله واخبار رسوله . مفاتح الهام . وهو أن يلهم الله من شاء من خلقه ما شاء من غيبه ، دون استدلال كقوله ، « فاحمده بمحامد يلهمنيها » في حديث الشفاعة . مفاتح نفث في القلب ، كقوله : ان روح القدس نفث في روعي الحديث ، وهو الهام بواسطة الملك . مفاتح توسم : وهي الفراسة . وانظر في التعريف بعمر بن عبدالعزيز لابن حبيب[٢٢٩] . مفاتح دلالة وتقديم : وهي أن يستدل بحاضر على مغيب ، كقوله . « اذا أنشأت بحرية

---

(٢٢٦) البرزلي : هو أبو القاسم بن احمد بن محمد البلوي القيرواني ، البرزلي ، أحد أئمة المالكية في المغرب . انتهت اليه الفتاوى في تونس . ولد سنة ٧٤١هـ توفي ٨٤٤هـ ، كان يكنى بشيخ الاسلام . ومن كتبه الديوان الاكبر في الفقه وجامع مسائر الاحكام والفتاوى . انظر : البستان ص ١٥٠ . الضوء اللامع جـ ١١ ص ١٣٣ــ١٨٩ .

(٢٢٧) آية ٦٥ . النمل رقم ٢٧ .

(٢٢٨) م : لمفاتيح .

(٢٢٩) عبد الملك بن حبيب بن سليمان بن هارون بن جناهمة بن عباس بن مرداس السلمي . ويكنى أبا مروان . من علماء المالكية الكبار بالاندلس . توفي سنة ٢٣٨هـ . وقد ذكر ابن فرحون كتابه المشار اليه في نص ابن الازرق ، وهو كتاب (فضائل عمر بن عبدالعزيز) . الديباج ص ١٥٤ و ١٥٦ .

الحديث[٢٣٠] » . وانذارات الاطباء ، ونحوه ، مفاتح رجم وتنجيم : وهو استدلال على غيب بغير ما وضع له كالخط والطرق والسبك والحب والزجر والسانح والبارح والطيرة والعيافة والكهانة والعرافة والتنجيم . انتهى .

الطرف الثالث

في الحروب التي تفضي اليها العصبية في طلب الملك والدفاع عنه أو غير ذلك وفيه ذكر مذاهب الامم في ترتيبهـا ، وما يلـــزم في تدبيرها من الآداب والمكائد :

ويتلخص الغرض من ذلك في ثلاث مقدمات ، وستة فصول وتتميمتين:

المقدمة الاولى : أنها وسائر أنواع المقاتلة من الامور الطبيعية للبشر ، فذلك لا يخلوا عنها أمـــة ولا جيل . ولم تزل واقعة في الخليقة منذ برأها الله تعالى ، وابتلى بعضهم ببعض .

المقدمة الثانية : أن أصل وقوعها ارادة انتقام بعض البشـــر من بعض لاسباب توجب ذلك ، وتحصل عليه . فاذا تواقفت الطائفتان بما لكل منهما من العصبية احداهما تطلب الانتقام والاخرى تدافعه ، كانت الحرب واقعة .

المقدمة الثالثة : أن أسباب هذا الانتقام في الاكثر أمور أربعة .

أحدهما : الغيرة والمنافسة ، وأكثر ما تجري بين القبائل المتجـــاورة والعشائر المتناظرة .

الثاني : البغي والعدوان وأكثر ما يكون من الامم الوحشية ، كالعرب والترك والاكراد وأشباههم ، لانهم جعلوا أرزاقهم في رماحهم ، ومعاشهم فيما بأيدي غيرهم ، ومن دافعهم عن متاعه آذنوه بالحرب ولا بغية لهم فيما وراء ذلك من رتبـــة ولا ملك .

الثالث : الغضب لله تعالى ، ولدينه القويم ، وهو المسمى في الشريعة الجهاد[٢٣١] .

---

(٢٣٠) « اذا أنشأته بحرية ثم تشآمت ، فتلك عين غضيقة » حديث ورد في الموطأ في الاستسقاء جـ١ ص١٦٣ طبعة فاس ، وقد نبهنا الى هذا الاستاذ محمد بن عباس القباج محافظ الخزانة العامة بالرباط .

(٢٣١) يلخص « مقدمة » جـ ٢ ص ٨٢٣ .

قلت : وسيأتي ان شاءالله ما يخصه من الآداب الكلية .

الرابع : الغضب في الملك والسعي في تمهيده وهي الحروب الدولية مع الخارجين عليها ، والمانعين لطاعتها[٢٣٢] .

قال ابن خلدون : « والاولان منها حروب بغي وفتنة ، والآخران جهاد وعـــدل »[٢٣٣] .

قلت : الجهاد في الاخير مقيد بعدالة السلطان ، وفيه نظر يأتي ان شاء الله . هذا ان كان القصد تمهيد الملك الحاصل ، كما أشار اليه ، وأما طلب ما وراءه لغير ما يشيره اليه الشرع أو السياسة المعتبرة ، كقصد لذة الغلبـة والانتقام لشفاء غيظ فقط ، أو ليجري على من غلب عليه حكم الغرض والهوى، فقد قال الفارابي[٢٣٤] من الحكماء : « ان الحرب لاجـل ذلك جور » وهو ظـاهر .

---

(٢٣٢) يلخص « مقدمة » جـ ٢ ص ٨٢٣ .

(٢٣٣) « مقدمة » جـ ٢ ص ٨٢٣ .

(٢٣٤) الفارابي : المتوفي سنة٣٣٩هـ-٩٥٠م. ولد في مدينة(فاراب) احدىمدن الترك . ورد على العراق واستوطن بغداد ، وتتلمذ على (يوحنـا بن حيلان) واخيرا التحق بسيف الدولة حتى صحبه الى دمشق حيث توفي بها عن ثمانين سنة .

عرف الفارابي بالمعلـم الثاني ، لانه (تابع) ارسـطو في تهذيب صناعة المنطق . وهو يعد أكبر مبشر بالفلسفة اليونانية في العـــالم الاسلامي ، تلك الفلسفة التي لاقت معارضة قوية من جانب الفـــكر الاسلامي السني والسلفي [الذي هو فكر تجريبي واقعي بطبيعته] . انظر : مصطفى عبدالرزاق : (فيلسوف العرب والمعلم الثاني) القاهرة ١٩٤٥ . ابن ابي أصيبعة جـ٢ ص١٣٤ . ابن خلكان ج٥ ص١٥٣.جميل صليبا وكامل عياد : (من افلاطون الى ابن سينا) ص ٤٢ وما بعدها ، دار الاندلس ١٩٥١ .

الفصل الأول

في صفة الحروب

وهي واقعة بين الخليقة من أول وجودهم على نوعين :

أحدهما : بالزحف صفوفا : وهو قتال العجم كلهم على تعاقب أجيالهم •

قال ابن خلدون : « وهو أوثق وأشد لترتيب الصفوف فيهم ، كالصلاة ، والمشي فيها الى العدو ، قدما ، وذلك أثبت عند المصارعة وأرهب للعدو ، لانه كالحائط الممهد ، لا مطمع في ازالته• وفي التنزيل « ان الله يحب الذين يقاتلون في سبيل الله صفا كأنهم بنيان مرصوص »(٢٣٥) أي يشد بعضهم بعضا بالثبات •

الثاني : بالكر والفر : وهو قتال العرب ، والبربر من أهل المغرب •

قال : « وليس فيه من الشدة والامن من الهزيمة والهرب ما في قتال الزحف ، الا أنهم قد يتحينون وراءهم صفا ثانيا ، يلجأون اليه ، فيقوم مقام الزحف »(٢٣٦) •

تعريف • قال : كان الحرب أول الاسلام بالزحف لامرين •

أحدهما : أن عدوهم كان يقاتل زحفا ، فاضطروا الى مقاتلتهم كذلك •

الثاني : أنهم كانوا مستميتين في جهادهم لرسوخ ايمانهم ، والزحف الى الاستماتة أقرب •

قال : أول من أبطل الصف في الحرب ، وصار الى التعبئة كراديس ، مروان بن الحكم في قتال الضحاك الخارجي(٢٣٧) ، ومن بعده ، فيما ذكر

---

(٢٣٥) سورة ٦١ ، آية ٤ .

(٢٣٦) اختلاف مع نص « مقدمة » جـ ٢ ص ٨٢٤ .

(٢٣٧) ذكر الطبري (وقائع القتال بين الضحاك بن قيس ، وبين مروان) جـ ٧ ص ٣٧–٤٠ ، وقد قتل (الضحاك بن قيس الفهري) سنة ٦٤هـ . وتوفي مروان بن الحكم سنة ٦٥هـ وانظر أيضا مروج الذهب جـ٣ ص ٢٨٤–٢٨٧ .

الطبري ، فتنوسي الزحف بابطال الصف[٢٣٨] .

الفصل الثاني
في تعبئة العساكر

وفيـــه نظـــران :

أحدهما في موجبها : وهو ما يخشى عند اختلاط الجيوش الكثيرة في الحرب من التدافع فيما بينهم لجهل بعضهم ببعض ، فاذا قسموا جموعا ، وضم المتعارفون الى بعض ، أمن ذلك المحذور[٢٣٩] .

الثاني في صورتها : وهو أن يجعل بين يدي الملك عسكر منفرد بصفوفه ، متميز بقائده ، ورايته ، يسمى المقدمة ثم آخر عن يمينه يسمى الميمنة ثم اخر عن شماله يسمى الميسرة ، ثم اخر من ورائه يسمى الساقة ويقف الملك وأصحابه وسط هذه الاربعة ، ترتيبها من الترتيب الطبيعي في الجهات الاربع ويسمى القلب[٢٤٠] .

تدريج :

قال : ابن خلـدون : « فاذا تم الترتيب المحكم اما في مدى واحـد للبصر أو على مسافة واحدة ، أكثرها اليوم ، واليومان ، بين كل عسكرين منها ، أو كيفما أعطاه حال العسكر في القلة والكثرة ، فحينئذ يكون الزحف .

قال : وانظر ذلك في أخبار الفتوحات وأخبار الدولتين[٢٤١] .

تنبيـه :

---

(٢٣٨) الطبري (٢٢٤ـ٣١٠) : محمد بن جرير بن يزيد الطبري ، أبو جعفر . المؤرخ المفسر ، الامام . استوطن بغداد وبها توفي . عرض عليه القضاء فامتنع . له (أخبار الرسل والملوك) ، (تاريخ الطبري في احدى عشر جزءا) ، (جامع البيان في تفسير القرآن) ، (تفسير الطبري في ثلاثين جزءا) و (اختلاف الفقهاء) .انظر : « ارشاد الاريب» جـ٦ ص٤٢٣ . الوفيات جـ ١ ص ٤٥٦ . طبقات السبكي جـ ٢ ص ١٣٥ـ١٤٠ .

(٢٣٩) يأخذ من « مقدمة » جـ٢ ص٨٢٥ .

(٢٤٠) يلخص من « مقدمة » جـ ٢ ص ٨٤٥ .

(٢٤١) اختلاف مع نص « مقدمة » جـ ٢ ص ٨٢٥ .

كانت هذه التعبئة أيام الدول القديمة لكثرة جنودهم وحشودهم من قاصية النواحي ،وذلك موجب لجهل بعضهم لبعض ، كما تقدم .

قال ابن خلدون : « وكان في الدولة الاموية بالاندلس كثير منه ، وهو مجهول فيما لدينا لانا انما أدركنا دولا قليلة العساكر ، لا تنتهي في مجال الحرب الى التناكر ، بل أكثر الجيوش من الطائفتين يجمعهم لدينا حلة أو مدينة، ويعرف كل واحد منهم قرنه ، ويناديه باسمه ولقبه ، فاستغنى عن تلك التعبئة »(٢٤٢) .

تكميل :

مما ذكروا من صفة هذه التعبئة صورتان :

الصورة الاولى : قال الطرطوشي : أحسن ترتيب رأيناه في بلادنا في صفة اللقاء ، وهو أرجى تدبير في ذلك أن يتقدم الرجالة بالدرق الكاملة ، والرماح الطوال والمزارق النافذة ، فيصفوا صفوفهم ، ويركزوا مراكز رماحهم خلف ظهورهم في الارض ، وصدورها شارعة الى العدو ، جاثين على ركبهم اليسرى ، وترسهم قائمة بين أيديهم ، وخلفهم الرماة الخارقة سهامهم للدروع، والخيل خلفهم . فاذا جاء العدو ، لم يتزحزح الرجالة عن هيئتها ، ولا قام واحد منهم على قدم ، واذ قرب رشقتهم الرماة بالسهام ، والرجالة بالمزارق وصدور الرماح تلقاهم ، فيأخذون يمنة ويسرة ، فتخرج خيل المسلمين فتنال منهم ما شاء الله(٢٤٣) .

الصورة الثانية : قال ابن خلدون : بلغنا عن الترك لهذا العهد ، وقتالهم مناضلة بالسهام ، أن تعبئة حربهم بالمصاف ، يقسمون العساكر ثلاثة صفوف ، صفا وراء صف ، يترجلون عن خيولهم ويفرغون سهامهم بين أيديهم ، ثم يتناضلون جلوسا ، وكل صف ردءا للذي أمامه ، مخافة أن يكسبهم العدو الى أن يتهيء النصر لاحدى الطائفتين على الاخرى . قال : « وهي تعبية محكمة غريبة »(٢٤٤) .

---

(٢٤٢) « مقدمة » ج ٢ ص ٨٢٥-٨٢٦ .
(٢٤٣) يأخذ من الطرطوشي « سراج » ص ١٧٩ .
(٢٤٤) « مقدمة » ج ٢ ص ٨٢٩ .

الفصل الثالث

في ضرب المصاف وراء العساكر

وفيـــه نظر من وجوه

أحدها : أن ما يضرب منه المصاف جمادات أو حيوانات عجم ، كما يأتي بعض ما وقع منه مفصلا ان شاء الله .

الثاني : أن اهل الكر والفر هم الذين كانوا يتخذونه في حال الحروب دائما ، وأهل الزحف ربما اعتمدوه في مواقفهم .

الثالث : أن حكمته في مذاهب الاولين اتخاذه ملجأ للخيالة في كرهـــم وفرهم ، وليكون أدوم للحرب وأقرب للغلب . وفي مذهب الاخرين ليزيدهم ثباتا وشدة .

الرابع : أن الفرس من أهل الزحف ، كانوا يتخذون فيه الفيلة ، محمولا عليها أفواج من الخشب أمثال الصروح مشحونة بالمقاتلة والسلاح والرايات ، ويصفونها وراءهم كأنهم الحصون ، فتقوى نفوسهم ، ويزداد وثوقهم ، كما وقع من ذلك في القادسية وفي اليوم الثالث اشتدوا بهم على المسلمين ، فخالطها رجالات[٢٤٥] من العرب ، وضربوها بالسيوف على خراطمها ، ونكصت على أعقابها الى مرابضها بالمدائن ، فخف معسكر[٢٤٦] فارس لذلك ، وانهزموا في اليوم الرابع .

وكان أكثر العجم كالروم وملوك القوط بالاندلس يتخذون الاسرة ، ينصبون للملك سريره ويحتف به من حاشيته وجنوده من هو زعيم بالاستماتة

---

(٢٤٥) س : رجال .
(٢٤٦) س : عسكر .

دونه • وترفع الرايات في أركان السرير ، ويحدق به سياج اخر من الرماة بالرجالة فيعظم هيكله ، ويصير فئة للمقاتلة وملجأ للفر والكر ، وفعل ذلك الفرس أيام القادسية ، وكان رستم جالسا فيه على سرير نصبه لجلوسه ، حتى اختلت صفوف فارس وخالطه العرب فيه ، فعدل عنه الى الفرات وقتل • وكان أكثر أهل الكر والفر من العرب ، وأكثر الامم البدوية الرجالة يصفون ابلهم والظهر الحامل لطعامهم[٢٤٧] فيكون فئة لهم ، ويسمونه المجهودة[٢٤٨] •

تعريف ، قال ابن خلدون : « وليس أمة من الامم الا وهي تفعل ذلك في حروبها وتراه أوثق من الجولة وهو أمر مشاهد » •

قال : وقد أغفلته الدول لعهدنا بالجملة واعتاضوا عنه بالظهر الحامل للاثقال والفساطيط يجعلونها ساقة من خلفهم ولا تغني عنها الفيلة والابل فصارت العساكر بذلك عرضة للهزائم ، مستندة للفرار في المواقف[٢٤٩] •

الفصل الرابع

في مكائد ما قبل القتال وآدابه

وقبل تعديد المهم من ذلك ، فلابد من استحضار المكايدة والحيل من أنفع ما يعتمد عليه في الحروب والوصية بذلك مكررة والنفع به مشاهد • قالوا : رب حيلة أنفع من قبيلة •

وقالوا : اذا طالبت عدوك بالقوة ، فلا تقدمنّ عليه ، حتى تعلم ضعفه عنك• واذا طالبته بالمكيدة فلا يعظمن أمره عندك ، وان كان عظيما• وفي التمثيل والمحاضرة : الكيد أبلغ من الايد[٢٥٠] •

---

(٢٤٧) س : أظعانهم .
(٢٤٨) نقلا عن « مقدمة » جـ ٢ ص ٨٢٧ .
(٢٤٩) « مقدمة » جـ ٢ ص ٥٢٧ .
(٢٥٠) التمثيل والمحاضرة ص ١٥٢ .

وفي الصحيح « الحرب خدعة » أي ينقضي أمره بخدعة واحدة .

قال الزركشي[٢٥١] : المعنى أن المماكرة في الحرب أنفع من المكابرة . اذا تقرر هذا ، فقد نذكر من ذلك جملة :

المكيدة الاولى : وهي أهم ما يبدأ بـه قبل القتال ، بث الجواسيس الثقاة في عسكر العدو وبلاده لتعرف أخبارهم مع الساعات وما عندهم من العدة والعدد ، وما لهم من المكائد والحيل ، وكم عدد رؤسائهم وشجعانهم وما منزلتهم عند صاحبهم ، ويدس اليهم ما يخدعون به من صلة أو ولاية ، حتى يغدروا صاحبهم ، أو يهربوا عنه ويخذلوه ، عند لقائه .

قال الطرطوشي : « ووجوه الحيل لا تحصى والحاضر فيها أبصر من الغائب »[٢٥٢] .

المكيدة الثانية : أن يلقى على السنة كبراء العدو أنهم يكاتبون بالخدمة ووعد الوفاء باظهارها ، ويشاع ما يزور من ذلك ، لتقوى به القلوب ويتحدث الناس بمضمونه ، واذا بلغ العدو ذلك ، لابد أن يتأثر له ، وان علم كذبه ، وكذا فيما يرسل اليهم ، كأنه جواب ما وصل منهم .

المكيدة الثالثة : أن يعمى الاخبار عن العدو ، ويسد دونه أبواب العلم بها حتى لا يطلع على ما يحمله على اغتنام فرصة ، أو يحاول به ابطال مكيدة عليه، وذلك باذكاء العيون على الجواسيس المترددة اليه في مراصد العشور[٢٥٣] عليهم ، وأماكن الشعور بهم . وانظر الى دعاء النبي صلى الله عليه وسلم حين توجه الى فتح مكة « اللهم أعم عن قريش الاخبار » .

---

(٢٥١) الزركشي (٧٤٥هـ ـ ٧٩٤هـ) : محمد بن بهادر بن عبدالله الزركشي ، ابو عبدالله ، بدرالدين . تركي الاصل . عالم متضلع في فقه الشافعية والاصول . صنف في عدة فنون . من كتبه : (الاجابة لايراد ما استدركته عائشة عن الصحابة) و (البحر المحيط في اصول الفقه) و (الديباج في توضيح المنهاج) و (التنقيح لالفاظ الجامع الصحيح) . انظر : الدرر الكامنة جـ ٣ ص ٣٩٧ . شذرات الذهب جـ ٦ ص ٣٣ المجلد ١ . كشف الظنون ص ١٢٥ ، ٢٢٦ .

(٢٥٢) سراج ص١٧٤ .

المكيدة الرابعة : موالاة طائفة من العدو ومصالحتهم متى قدر على ذلك ، وأمكنت الخديعة به ، فقد قيل : ليكن السلطان لفريق من أعدائه مصاحبا ومداهنا ، ليعرف به أخبار بغيتهم ، ويهدم به اتفاق جميعهم ، ويتسبب به الى خلافهم وتشتيت رأيهم .

وقيل : الصلح أحد الحروب التي يدفع بها الاعداء عن المضرة ، فاذا كثر أعداؤك فصالح بعضهم ، وأطمع بعضهم بصلحك ، واستقبل بعضهم بحربك .

المكيدة الخامسة : تولية بعض رؤساء العدو المتمردين على السلطان وتضريب بعضهم ببعض . فقد قيل : اذا ابتلى السلطان بقوم ذوي نفاق وشدة وقلة انقياد الى الطاعة ، فليقم منهم رؤساء ، ويلق بينهم الخلاف حتى يكفيه بعضهم مؤونة بعض ، ويبقى هو في أمن وراحة ، فانه ان صلح ما بينهم رجعوا كلهم عليه . فليدبرهم بهذا التدبير ، قبل تدبيرهم بالحرب .

تمثيل في العهود اليونانية :

شبهت[٢٥٤] الخوارج بالماس الذي يقطع أصلب الاحجار ويبطله أضعف الاجسام ، فمراوغة الناجم ، والتضريب عليه أحد[٢٥٥] من مكافحته . « انتهى »[٢٥٦] .

---

(٢٥٤) في « العهود » : وقد شبه بعض الحكماء الخوارج بالماس الذي يقطع أصلب الاحجار ويبطله .

(٢٥٥) س : أحمد .

(٢٥٦) « عهود » ص ٣٠-٣١ .

الفصل الخامس

فيما يخدع به العدو عند القتال

وهي أيضا جملـــة :

الخدعة الاولى :

اعمال الجهد في أن تكون الشمس في أعين العدو والريح في وجهه •

قال بعضهم : فان سبق العدو الى ذلك ولم تمكن ازالته عنه ، فليزحف بالعساكر عرضا ، ليكون الامر له وعليه •

الخدعة الثانية : جعله آخر النهار •

قالت العجم : اخر الحرب ما استطعت ، فان لم تجد بدا ، فاجعل ذلك آخر النهار• قلت : كان أحب أوقات اللقاء الى رسول‌الله صلى الله عليه وسلم اذا زالت الشمس وحلت الصلاة ، وهبت الرياح ، ودعا المسلمون •

الخدعة الثالثة :ـ وهي من أهم ما يعتني به : الكمين ، وان كان عددا يسيرا • قال بعضهم : فانه اذا ظهر ، أثر في القلوب رعبا وفي الاعضاء ضعفا وفي العقل جمودا ، وفي الاقدام وقفة • قال : ولا يدوم اقبال مقاتل على خصمه، الا اذا أمن من ورائه ، ولو من رجل واحد ولا تحصى كثرة العساكر المهزومة بالكمين في الجاهلية والاسلام •

الخدعة الرابعة : اخفاء مكان صاحب الجيش من العدو ، وتحويلـه لخواصه وقت القتال من موقف الى آخر ، كيلا يقصد العدو غرته ، كما وقع لطارق[٢٥٧] حين اجتاز الى الاندلس في ألف وسبعمائة رجل ، وتحصن بجبل

---

(٢٥٧) طارق بن زياد : من أصل بربري فاتح الاندلس ، أسلم على يد موسى ابن نصير ، فكان من أشد رجاله ، ولما تم لموسى فتح طنجة ولى عليها

الفتح ، ووصل اليه الملك لذريق في تسعين ألف عنان فلقيهم طارق واقتتلوا ثلاثة أيام أشد قتال ، فرأى ما بالناس من الشدة ، فحثهم على الصبر ورغبهم في الشهادة وبسط آمالهم فقال : « أين المفر ، البحر من ورائكم والعدو أمامكم ، فليس الا الصبر منكم والنصر من ربكم ، وأنا فاعل شيئا فافعلوا كفعلي ؛ والله ، لاقصدن طاغيتهم ، فاما أن أقتله أو أقتل دونه » ، فاستوثق بمعرفة حيلة لذريق وعلامته وخيمته ، ثم حمل مع أصحابه اليه حملة رجل واحد فقتل الله لذريق بعد قتل ذريع في العدو ، وحمى الله المسلمين ، فلم يقتل منهم كثير عدد . وانهزمت الروم وقتلوا ثلاثة أيام ، وأخذ طارق رأس لذريق ، فبعث به الى موسى بن نصير ، وهو بافريقية ، فبعث به الى الوليد بن عبدالملك(٢٥٨) (٢٥٩) .

الخدعة الخامسة : اظهار صاحب العسكر اخلاء ناحية منه ، من الحماة

طارق سنة ٨٩هـ فأقام فيها الى اوائل سنة ٩٢هـ ، حين جهز موسى بن نصير جيشا معظمه من البربر لغزو الاندلس ، فنزل بهم طارق أرض الاندلس ، بعد أن أحرق السفن التي أقلتهم من الضفة الافريقية . والتقى في حربه مع الملك (لذريق) فقتله طارق ، ودانت له الاندلس ، بعد ذلك ، استدعاه الوليد الى الشام ، فقصدها مع موسى بن نصير سنة ٩٦هـ واقوال المؤرخين مضطربة حول مصيرهما . وقد ولد نحو عام ٥٠ وتوفي سنة ١٠٢هـ ، انظر : نفح الطيب جـ ١ ص ١٠٨ . البيان المغرب جـ ١ ص ٤٣ . المعجب ص ٩-١١ . ابن الاثير جـ ٤ ص ٢١٢ . ابن عساكر جـ ٧ ص ٣٨ .

(٢٥٨) « سراج » ص ١٧٨ .

(٢٥٩) الوليد بن عبدالملك : هو الوليد بن عبدالملك بن مروان أبو العباس من ملوك الدولة الاموية في الشام ، ولي بعد وفاة أبيه سنة ٨٦ فوجه القواد الى البلاد ، وكان من رجاله موسى بن نصير . امتدت الدولة الاسلامية في عهده ، حتى الهند . اشتهر بولعه بالبناء والعمران واجرى ارزاقا للمجذومين ، كما يعد أول من استحدث نظام المستشفيات في الاسلام ، كما جعل لكل أعمى قائدا يتقاضى نفقات من بيت مال الدولة . واقام بيوتا للغرباء . كان منقوشا على خاتمه « يا وليد ، انك ميت » ولد الوليد عام ٤٧هـ وتوفي عام ٩٦هـ . انظر : ابن الاثير جـ ٥ ص ٢٧ . تاريخ الخميس جـ ٢ ص ٣١١-٣١٤ . الطبري جـ ٨ ص ٩٧ . اليعقوبي جـ ٣ ص ٢٧ .

المعتد بهم ، ليقصدها العدو ، فيعطف عليه بسائر الجموع ، رجاء الظفر به كما ترك القلب دون حامية عمدا ، حتى اذا توسطه العدو ليشتغل بنهبه أطبق عليه الجناحين ، وأدار عليه الجنود من كل ناحية •

قال الطرطوشي : « وقد فعله رجال من أهل الحرب »(٢٦٠)

الفصل السادس

في مكائد حصار المدن والحصون

قالوا : أول ما يجب أن يبدأ به أهل الحصن ، استمالتهم قبل المناهضة ، ما داموا خائفين ، فان الحرب اذا نشبت ، كانوا بعدها أسكن روعا وآنس بهـــا •

قالوا : وفي استمالتهم خصلتان : معرفة أسرارهم ، وتمكين اخافتهم ، وينبغي أن يدس فيهم من يصغر شأنهم ويؤيسهم من المدد ، ويعلمهـــم أن أسرارهم مكشوفة في مكيدتهم ، وأن يدار حول الحصن ويشار اليه بالايدي، كأن منها مواضع حصينة وأخرى ذليلة ، ومواضيع تنصب المنجانيق عليهـــا وأخرى تهيأ ؟ العرادات لها ، ومواضع تنقب نقبا ، وأخـــر توضع السلاليم عليها ومواضع يتسور منها وأخرى تضرم النار فيها ، ليملأهم بذلك رعبـــا وخوفا ، ويكتب على نشابة : اياكم معشر أهل الحصن والافترار ، واقفال الحراسة عليكم بحفظ الابواب ، فان الزمان خبيث ، وأهله أهل غدر • وقد خدع أكثر أهل الحصن فاستميلوا برمى بتلك النشابة في الحصن ، ثم يدس لمخاطبتهم المنطيق المهيب الداهية المحتال ، غير المهذار ، وتؤخر الحرب ما أمكن فان في ذلك جرأة منهم على من حاربهم ، ودليلا على الحيلة والمكيدة ، فان كان لابد منها فبأخف العدة وأيسر الآلـــة •

---

(٢٦٠) « سراج » ص ١٧٥ .

التميمة الاولى :

الوصايا المشتملة على جزئيات آداب الحروب وما ينفع فيها من انواع الحيل والمكائد كثيرة والكافي منها اثنتان :

الوصية الاولى : في محاسن البلاغـة[٢٦١] :

جمع الله تعالى آداب الحروب في قوله عز وجل : « يا أيها الذين آمنوا اذا لقيتم فئة فاثبتوا واذكروا الله كثيرا لعلكم تفلحون ، وأطيعوا الله ورسوله ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم واصبروا ان الله مع الصابرين[٢٦٢] .

قال صاحب « مشارع الاشواق » من متأخري المشارقة[٢٦٣] : « ولقد صدق هذا القائل فان الله تعالى أمر المقاتلين فيها بخمسة أمور ، ما اجتمعت في فئـة الا نصرت ، وان قلت ، وكثر عدوها ، وهي :

الثبات وكثرة ذكر الله ، وطاعة الله ورسوله ، وعدم التنازع الموجب للفشل والوهن فانهم اذا اجتمعوا كانوا كالحزمة من السهام ، لا يستطـاع كسرها جملة فاذا تفرقت ، سهل كسرها سهما سهما .

الخامسة : الصبر وهو ملاذ الامر والنصر وسببه ؛ ومتى فقد شيء من ذلك نقص من النصر بحسبه .

---

(٢٦١) محاسن البلاغة : هذا كتاب للتدميري ، غير أننا لم نعثر عليه . واسم صاحبه : احمد بن عبدالجليل بن عبدالله التدميري ، أبو العباس ، أديب الاندلس ، من تدمر (شرقي قرطبة) له (النوادر للقـالي) و (التوطئة في العربية) وغيرهما . انظر : جذوة الاقتباس ص ٦٩ . تكملة الصلة جـ ١ ص ٨٠ . الاعلام جـ ١ ص ١٤٠ .

(٢٦٢) سورة ٤٥ آية ٨ . « سراج » ص ١٧٧ .

(٢٦٣) « مشارع الاشواق » : لمحيي الدين احمد بن ابراهيم النحاس الدمشقي المتوفي سنة ٨١٤هـ .

أوله « أحمدك اللهم رب واسألك أعلى مرتبة الشهادة ...الخ » . وهو في فضائل الجهاد . أخذه من عـدة كتب ، منها : كتاب قاسم بن عساكر وزاد عليه ، ورتبه على ثلاثة وثلاثين بابا وخاتمة . ثم ترجمه (باقي افندي) الشاعر الى التركية . كشف الظنون مجلد ٢ ص ١٦٨٦ مكتبة المثنى ، بغداد . ورد النص في مشارع الاشواق (مخطوط الخزانة العامة بالرباط) ص٣٧٠ واسم الكتاب كاملا (مشارع الاشواق الـى مصارع العشاق ومثير الغرام الى دار السلام) ١٩٩٤ ك .

الوصية الثانية : قال بعضهم : اذا ابتليت بالحرب فأذك العيون بالنهار وبالغ في الحرس بالليل ، وخندق ان كنت مقيما ، وحصن مضاربك ، وليكن جندك عليك حصنا ، ولانفسهم حرسا • واجعل الشمس أن تكون معك عند اللقاء ، والريح أن تكون معك في وقت الهجوم ؛ والماء والمرعى أن يكونا معك في مكان النزول ، واخف آثارك عن عدوك ، واعمل في حين لقائه على اراحة الظهر والكراع ، وثقف جهات العدو بمن تثق من رجالك ، واحـــذر من الافواج أن يستمر هزيمة ومن الكمين أن يأتيك غفلة ومن رجلك أن يخالف اليه ، وان استطعت أن تخالف عدوك الى رجله ، فافعل • واذا هزمت قوما فقف ثبتا في محلتك واذا غلبت فعم آثارك • واعلم أن الهزيمة محل العزيمة وأن الهارب لا يعرج على صاحب ، وأن الفرار في وقته ظفر ، وأن القتال في غير مكانه عناء » •

قلت : قوله « وخندق ان كنت مقيما » قال ابن خلدون : كان من مذاهب الاول في حروبهم حفر الخنادق على معسكرهم ، حذرا من معرة البيـــات ، والهجوم عليهم ليلا وكانت للدول في أمثال هذه قوة وعليه اقتدار لجمـــع الايدي عليه في كل منزل لها بما كانوا عليه من وفور العمران وضخامة الملك فلما خرب العمران ، وتبعه ضعف الدول وقلت الجنود وعدم الفعلة ، نسى هذا الشأن جملة كأنه لم يكن والله تعالى خير القادرين[٢٦٤] •

التتمة الثانية : قال ابن خلـــدون : لا وثوق في الحروب بالغلب ، وان حصلت أسبابه من العدة والعديد ، لانه فيها من قبيل البخت والاتفاق »[٢٦٥] • قلت : وقرره بما حاصله أن أسبابه في الاكثر مجتمعة من أمور ظاهرة وهي : وفور الجيش وكمال السلاح ، وكثرة الشجعان وترتيب المصاف وصـــدق القتال ، ونحو ذلك • من امور خفية من حيل البشر وخدعهـــم كالتخذيل بالارهاب والتشانيع ، والتقدم الى الاماكن المرتفعة ، فيتوهـــم المنخفض ويتخاذل[٢٦٦]، وما في معنى ذلك، أو من أمور سماوية لا قدرة للبشر عليها تلقى

(٢٦٤) اختلاف كبير مع نص « مقدمة » جـ٢ ص٨٢٩ــ٨٣٠ .
(٢٦٥) اختلاف مع نص « مقدمة » جـ ٢ ص ٧٣٤ .
(٢٦٦) « مقدمة » جـ ٢ ص ٨٣٤ــ٨٣٥ .

في القلوب فيستولى الرعب عليها من أجلها ، فتختل المراكز وتقع الهزيمة • قال : وأكثر ما يقع عن هذه الاسباب الخفية ، ولذلك قال صلى الله عليه وسلم : « الحرب خدعة » ومن أمثال العرب « رب حيلة أنفع من قبيلة » واذا كانت واقعة عن أسباب خفية فهي من قبيل ما بالبخت والاتفاق كما تقرر في موضعـــه •

فهم حقيقـة : قال : فاعتبره وتفهم من وقوع الغلب عن الامور السماوية معنى قوله صلى الله عليه وسلم : (نصرت بالرعب مسيرة شهر) وما وقع من غلبه للمشركين في حياته بالعدد القليل وبعده كذلك في الفتوحات معجزة له صلى الله عليه وسلم بالقائه في القلوب سببا للهزائم في الفتوحات الاسلامية كلها ، وان خفى عن العيون[٢٦٧] •

قلت • قال الشيخ شهاب الدين ابن حجر[٢٦٨] : « وهذه الخصوصية حاصلة له صلى الله عليه وسلم على الاطلاق ، حتى لو كان وحده بغير عسكر»• قال : وهل هي حاصلة لامته من بعده ، فيه احتمال •

تنبيه على وهم : قال : وقد ذكر الطرطوشي أن من أسبابه أن يفضل عدة الفرسان الشجعان في أحد [٢٦٩] الجانبين على عدتهم في الجانب الآخر ، ولو بواحد يكون له الغلب •

قال : وهو راجع الى الاسباب الظاهرة ، وليس بصحيح • وانما المعتبر

---

(٢٦٧) اختلاف مع نص « مقدمة » جـ ٢ ص ٨٣٥ .

(٢٦٨) ابن حجر : أحمد بن علي بن محمد الكناني العسقلاني ، أبو الفضـــل شهاب الدين ابن حجر من أئمة العلم والتاريخ . ولع بالشعر والادب ثم أقبل على علم الحديث ورحل في ســبيله الى أقطار مختلفــة ، ثم علت شهرته ، فقصده الناس للاخذ عنه . ولد سنة ٧٧٣ وتوفي بالقاهـــرة سنة ٨٥٢ . من مصنفاته : (الدرر الكامنة في أعيان المسألة الثامنة) (لسان الميزان) (الاحكام لبيان ما في القرآن من الاحكام) ، (الاصابة في تمييز الصحابة) ... وهي ككثير غيرها من كتبه ، تقع في عدة أجزاء . انظر : التبر المسبوك ص ٢٣٠ . الضوء اللامع جـ ٢ ص ٣٦ . البدر الطالع جـ ١ ص ٨٧ . لسان الميزان جـ ٦ . الخاتمة .

(٢٦٩) د . م : في أحد .

في الغلب حال العصبية أن تكون في أحد الجانبين ، عصبية واحدة ، جامعة لكلهم • وفي الآخر عصائب متعددة والجانبان متقاربان في العدة ، فان الذي عصبيته واحدة ، أقوى من الذي عصائبه متعددة ، لوقوع التخاذل بينهم كما في الوحدان المفترقين الفاقدين للعصبية ، لتنزل كل عصابة منهم منزلة الواحد ، فيكون الجانب الذي عصابته متعددة ، لا يقام الذي عصبيته واحدة ، لأجل ذلك »[٢٧٠] •

قلت : في حديث وفد بني عبدالحرث بن كعب ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لهم : بم كنتم تغلبون من قاتلكم في الجاهلية قالوا : لم نكن نغلب أحدا قال : بلى قد كنتم تغلبون من قاتلكم • قالوا : نغلب من قاتلنا يا رسول الله أنا كنا نجتمع ولا نتفرق ولا نبدأ أحدا بظلم • قال : صدقتم •

مغلطة • قال : ولم يحمله على ذلك الا نسيان شأن العصبية في جيله وبلده ، وأنهم انما يريدون الدفاع والمطالبة الى الوحدان والجماعة الناشئة عنهم لا يفترقون في ذلك عصبية ولا نسبا[٢٧١] مع أن هذا على تقرير صحته ، انما هو من الاسباب الظاهرة كاتفاق الجنسين في العدة ، وصدق القتال ، وشبه ذلك ، فكيف يجعله سببا كفيلا بالغلب ، وشيء من ذلك لا يعارض الاسباب الخفية من الحيل والخدع ولا الامور السماوية من الرعب والخذلان الالهي • فاعلمه وتفهم أحوال الكون « فالله يقدر الليل والنهار »[٢٧٢] انتهى •

استطراد : قال : ويلحق بمعنى الغلب ، في أن أسبابه خفية ، وغير خفية طبيعية ، حال الشهرة والصيت • فقل أن يصادف موضعها في أحد من

---

(٢٧٠) نقل ما أورده الطرطوشي هنا عن « مقدمة » جـ ٢ ص ٨٣٦ •
(٢٧١) م • ن • جـ : سببا •
(٢٧٢) اختلاف مع نص « مقدمة » جـ ٢ ص ٨٣٦ •

الناس من الملوك والعلماء والصالحين أو المنتحلين للفضائل على العموم ، فكثير ممن اشتهر وبعد صيته وليس هناك • وكثير ممن اشتهر بالشر ، وهو بخلافه ، وكثير ممن تجاوزت عنه الشهرة ، وهو أحق بها وقد تصادف موضعها ، وتكون طبقا على صاحبها[٢٧٣] •

كشف حقيقة • قال : وسبب ذلك أن الشهرة والصيت انما هي بالاخبار ، والاخبار يدخلها الذهول عن المقاصد عند التناقل ، ويدخلها التعصب والتشيع والاوهام والجهل بمطابقة الحكايات للاحوال ، اخفائها بالتلبيس والتصنع أو بجهل الناقل ، ويدخلها التقرب لاصحاب الجاه والمراتب الدنيوية بالثناء والمدح وتحسين الاحوال واشاعة الذكر بذلك ، والنفوس مولعة بحب الثناء ، والناس متطاولون الى الدنيا وأسبابها من جاه أو ثروة ، وليسوا في الاكثر براغبين في الفضائل ولا متنافسين في أهلها ، وأين مطابقة الحق مع هذه كلها فتحصل الشهرة عن أسباب خفية من هذه ، وتكون غير مطابقة ، وكل ما يحصل بسبب خفي ، فهو المعبر عنه بالبخت ، والله اعلم سبحانه وتعالى • انتهى[٢٧٤] •

---

(٢٧٣) اختلاف مع نص « مقدمة » جـ ٢ ص ٨٣٧ .
(٢٧٤) اختلاف مع نص « مقدمة » جـ ٢ ص ٨٣٧ .

الكتاب الثاني

في أركان الملك وقواعد مبناه ضرورة وكمالا

وهي راجعة الى أفعال : تقسيم وجوده ، وصفات تصدر بها تلك الافعال على أفضل نظام ، فهنا بابان : أحدهما في الافعال التي تقام بها صورة الملك ووجوده ، والآخر في الصفات التي تصدر بها تلك الافعال على أفضل نظام •

الباب الأول

في الأفعال التي تقام بها صورة الملك ووجوده

والمذكور منها عشرون ركنا : ضرورية وكمالية •

الركن الأول

نصـــب الوزيـر

وفيه مقدمتان ، وثلاثة مطالب •

المقدمة الاولى ، وفيها مسائل :

المسألة الاولى : أن السلطان لما كانت قواه البشرية لا تستقل بحمل ما قلد ، فلا جرم ، اضطر لمشاركة معين يتم به استقلاله ، وهو الـوزير • وفي التنزيل : (واجعل لي وزيرا من أهلي هارون أخي أشدد به أزري وأشركه في أمري)[1] • وفي الحديث أنه صلى الله عليه وسلم قال : ان لي في السماء

---

(١) آية ٢٦–٣٢ سورة رقم ٢٠ طه .

وزيرين ، وفي الارض وزيرين ، فاللذان في السماء جبريل وميكائيل ، واللذان في الارض أبو بكر وعمر ، ذكره الترمذي الحكيم[٢] في نوادر الاصول .

المسألة الثانية : أن من لوازم هذا الاضطرار ، استحالة تصور الاستغناء عن مطلق المشاركة المنوطة به في المراتب السلطانية ، لامتناع تخلف ما هو طبيعي . ومن ثم قيل : لا تعتقد أن رياسة تقوم بغير وزير قال[٣] :

هيهات لم تصدقك فكرتك التي قد أوهمتك غنى عن الوزراء

لم تغن عن أحد سماء لم تجد أرضا ولا أرض بغير سماء

نعم . تمكن الكفاية بمن تحصل به المشاركة ، كما في صدر الاسلام ، لفقد رتب الملك بسذاجته . اما الاستغناء عن مطلق المشاركة ، فلا تتصور البتة .

المسألة الثالثة : أن لشرف هذه الرتبة يجب لها أمران أحدهما : اعتقاد تعظيمها فقد قال : الطرطوشي : (أشرف منازل الادميين النبوة ، ثم الخلافة ، ثم الوزارة)[٤] .

---

(٢) الحكيم الترمذي : وهو محمد بن علي بن الحسن بن بشير ، أبو عبدالله ، الحكيم الترمذي . أحد الصوفية الاوائل في الاسلام . توفى سنة ٢٥٥هـ . وذكر صاحب كشف الظنون . كتابه أنوار الاصول في معرفة أخبار الرسول . كشف الظنون جـ ١ ص ٩٣٨ . وانظر أيضا لسان الميزان لابن حجر جـ ٥ ص ٣٠٨ ، ومفتاح السعادة جـ ٢ ص ١٧٠ . وطبقات البكري جـ ٢ ص ٢٠ . والرسالة المستطرفة ص ٤٣ . والفهرس ص١٣٩ و ١٤٥ و ١٩٤ . معجم سركيس ص٦٣٣ . ودائرة المعارف الاسلامية جـ ٥ ص ٢٢٧ . الاعلام جـ ٧ ص ١٥٦ .

(٣) ذكر ابن رضوان أن قائل البيتين هو ابن العميد . الشهب اللامعة ، الباب العاشر في ذكر الوزارة والوزراء ص ٧٩ . وابن العميد هو أبو الفضل بن العميد ، محمد بن الحسين من أئمة الكتاب ولي الوزارة لركن الدولة البويهي . توفي سنة ٣٦٥هـ . الامتاع والمؤانسة جـ ١ ص ٦٦ وفيات الاعيان جـ٤ ص١٨٩ . يتيمة الدهر جـ٣ ص١٥٨ .

(٤) سراج ص ٧٤ .

قلت : وفي العهود اليونانية : كان في السنة الجارية في اليونانيين تعظيم الوزارة وتفضيلها عن سائر الشؤون[٥] .

ـ الثاني : انتخاب من يصلح لها واختياره . ففي العهود : يحتاج من نصب لها الى كمال في الفضل ورجاحة في المعرفة ، يعدل بها ما عسر على الملك حتى يخرج في أحسن صورة[٦] .

المسألة الرابعة : أن اختياره على أكمل الصفات ، من أسبق ما يشهد للسلطان باحراز الفضيلة المستولية على أبعد غاية .

قال : « أول ما يظهر من قبل السلطان ، وقوة تمييزه ، وجودة عقله ، في[٧] استنخاب الوزارة ، وانتقاء[٨] الجلساء ، ومحادثة العقلاء »[٩] .

قال الطرطوشي : « وبهذه الخلال يحمد في الخلق ذكره ، ويجل في العين قدره وترسخ في النفوس عظمتـــه »[١٠] .

قلت : ويستدل على اقباله وسعادة زمانه .

قاله في الافلاطونيات : « وكذا بقاء ملكه وأمنه عليه من الفساد الناشيء عن فاقد الضروري منها وهي :

المسألة الخامسة : من[١١] كلام الحكماء : لا يطمعن ذو الكبر في الثناء ولا الخب[١٢] في كثرة الصديق ، ولا السيىء الادب في الشرف ، ولا الشحيح في البر ، ولا الحريص في قلة الذنوب ، ولا الملك المتهاون الضعيف الوزراء في بقاء الملك[١٣] .

---

(٥) ك . م : على سائر المهن . س : الامور .
(٦) عهود : ص ٤٢ .
(٧) م : في ـ غير موجودة .
(٨) واستنقاء . في السراج .
(٩) سراج ص ٧٠ . والشهب ص ٧٩ .
(١٠) السراج ص ٧٠ .
(١١) م : فمن .
(١٢) أ . ب . ج : الخبر . س : الحسد .
(١٣) سراج ص ٧١ .

المسألة السادسة : أن سعادة السلطان متوقفة على وزارة الوزير الصالح • عن عائشة[١٤] رضي الله عنها ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : اذا أراد الله بالامير خيرا جعل له وزير صدق ان نسي ذكره به ، وان ذكر أعانه • واذا أراد الله به غير ذلك • جعل له وزير سوء : ان نسي لم يذكره ، وان ذكر لم يعنه « رواه أبو داوود والنسائي[١٥] ولفظه : « من وليَّ منكم عملا فأراد الله به خيرا ، جعل له وزيرا صالحا ، ان نسي ذكره ، وان ذكر أعانه » •

المسألة السابعة : أن صلاح السلطان وفساده ، لازم عن صلاح الوزير وفساده • قالوا : « موقع الوزير من الملك موقع الملك من العامة • وكما أن السلطان اذا صلح ، صلحت الرعية ، واذا فسد فسدت الرعية فكذلك الوزير، اذا صلح صلح الملك ، واذا فسد فسد الملك[١٦] •

قلت : واذا كان صلاح الرعية بصلاح السلطان ، وصلاح السلطان

---

(١٤) عائشة أم المؤمنين : وهي عائشة بنت ابي بكر الصديق . وتكنى بأم عبدالله . تزوجها النبي عليه السلام ، في السنة الثانية للهجرة وروى عنها ٢٢١٠ حديثا ، وقد ولدت عام ٩ قبل الهجرة وتوفيت عام ٥٨هـ وكتب عنها بدرالدين الزركشي . الاجابة لما استدركته عائشة على الصحابة ، الاصابة كتاب النساء ترجمة رقم ٧٠١ ، وكشف النقاب والسمط الثمين جـ ٣ ص ٢٩ ، وطبقات ابن سعد جـ ٨ ص ٣٩ ، والطبري جـ ٣ ص ٦٧ ، واعلام النساء جـ ٢ ص ٧٦٠ ، وحلية الاولياء جـ ٢ ص ٤٣ . وتاريخ الخميس جـ ١ ص ٤٧٥ ، وصبح الاعشى جـ ٥ ص٤٣٥ .

(١٥) النسائي : وهو (أحمد بن عمر بن احمد بن مهدي المدلجي ،أبو العباس، كمال الدين النسائي ، فقيه شافعي مصري . ونسبته الى « نساء » وهي قرية بريف مصر وتوفي بالقاهرة . ومن كتبه جامع المختصرات ، ومختصر الجوامع في ثلاث مجلدات . والابريز في الجمع بين الحاوي والوجيز . (وقد ولد عام ٦٩١هـ وتوفي عام ٧٥٧هـ) الدرر الكامنة جـ ١ ص ٢٢٤ وشذرات الذهب جـ٦ ص١٨٢ . والمكتبة الازهرية جـ٢ ص٤٨٢ . والاعلام جـ ١ ص ١٨٠ .

(١٦) سراج ص ٧٢ .

بصلاح الوزير ، فصلاح الرعية بصلاح الوزير ضرورة ، وكذا في العسكر • ومن ثم قال أفلاطون : (طاعة الرعية بسداد وزير الوزراء) •

المسألة الثامنة : أن من صلاح الوزير ، صلاح بطانته وأعوانه ، ضرورة أن كل ذى بطانة صلاحه ، متوقف على صلاحها ، لقوله صلى الله عليه وسلم: ما من وال الا وله بطانتان : بطانة تأمره بالمعروف ، وتنهاه عن المنكر ، وبطانة لا تألوه خبالا ، فمن وقي شرها فقد وقي ، وهو الى من يغلب عليه منها » رواه النسائي عن أبي هريرة رضي الله عنه • قال الطرطوشي : (شر الامراء من كان له الاشرار وزراء وبطانة وأخلاء)[١٧] •

المسألة التاسعة : أن خلوص النصيحة التي هي في الجملة فعل ما فيه الصلاح ، من أهم ما يجب على الوزير أن يبذل فيه غاية وسعه ومقدوره •

أما أولا : فلموقعها من الدين ، كما يدل عليه حديث : ان الدين النصيحة•

وأما ثانيا فلوجهين :

أحدهما : أن الصلاح العام متوقف الحصول عليها ، ففي دمنة وكليلة : لا[١٨] يصلح السلطان الا الوزراء والاعوان، ولا الوزراء والاعوان الا بالمودة والنصيحة ، ولا المودة والنصيحة الا بالرأي والعفاف •

الثاني : أن الوساطة بنقيضها بين السلطان والرعية ، يفسد التدبير ، ويجعل هلاك من قصدت مضرته • فقد قيل : « مثل السلطان كالطبيب ، ومثل الرعية كالمرضي ، ومثل الوزير ، كالسفير بين المرضى والاطباء ، فان كذب السفير ، فقد بطل التدبير • وكما أن السفير اذا أراد أن يقتل أحدا من المرضى، وصف للطبيب نقيض دائه ، فاذا سقاه الطبيب على صفة السفير ، هلك العليل ، كذلك الوزير ينقل للملك ما ليس في الرجل ، فيقتله »[١٩] •

المسألة العاشرة : أن التعلق بالوزير معراج الوصول الى السلطان ،

---

(١٧) سراج ص ٧٠–٧٢ .
(١٨) م : فلا .
(١٩) سراج ص ٧٠ . وابن رضوان : الشهب ص ٨٠ .

ومرقاة الفوز بتمكين[٢٠] الحظوة لديه • قال الطرطوشي : « ولما كانت أزمة الملوك بأكف[٢١] الوزراء ، سبق[٢٢] فيهم المثل : لا تغتر بمودة الامير • اذا غشك الوزير ، واذا أحبك الوزير ، فلا تخشى الامير •

قال : « ويقال الخرق مماراة[٢٣] الامراء ومعاداة[٢٤] الوزراء • وأمر[٢٥] كرهه الامير يتمه[٢٦] الوزير • كم من أمر أراده الامير ، فثناه عنه الوزير • وانما السلطان كالدار ، والوزير بابها • فمن أتى الدار من بابها ، ولج • ومن أتاها من غير بابها أزعج[٢٧] •

المقدمة الثانية :

قد تقدم[٢٨] بيان استحالة الاستغناء عن الاعانة المنوطة به في المراتب السلطانية • ولذلك تدرجت العناية بها في الدول الاسلامية عند انقلاب الخلافة ملكا • وذلك في موضعين •

الموضع الاول : المشرق •

وذلك في دولتين :

الدولة الاولى : الدولة الاموية : في مبدأ استعجال ملكها ، ظهر اسم الوزير ، وأطلق على من خص لسمو مقامه في الرتبة[٢٩] السلطانية يومئذ بعموم النظر ومطلق التفويض بحسب رتبته اذ ذاك •

---

(٢٠) هـ : لتمكين .
(٢١) سراج في أكف .
(٢٢) سراج : سبق فيهم من العقلاء المثل السائر .
(٢٣) هـ : مبارات .
(٢٤) هـ : معاناة .
(٢٥) سراج و . ب ـ أمر .
(٢٦) هـ . د : يؤتيه . وسراج : فتم .
(٢٧) سراج : ص ٧١ .
(٢٨) ب . هـ . د . و : قد سبق .
(٢٩) أ . د . هـ . ب : الرتب .

قال ابن خلدون : « وقبله ما كانوا[٣٠] يعرفون ما الوزير على ما هو عليه في مطلق الملك لذهاب رتبته بسذاجته الاسلامية »[٣١] .

الدولة الثانية : دولة بني العباس ، ولها في الوجود احوال . أحداها : حال استبدادها بشماخة الملك والسلطان ، ففيها ازداد سمو الوزير بمصير النيابة اليه في الحل والعقد ، وجعل النظر له في ديوان الحسبان ، ثم في القلم والترسيل ، فصار اسمه جامعا لخطتي السيف والقلم وسائر معاني المعاونة ، فعنت له الوجوه ، وخضعت له الرقاب[٣٢] .

قال ابن خلدون : حتى لقد دعى جعفر[٣٣] بن يحي أيام الرشيد بالسلطان اشارة لعموم نظره ، ولم يخرج منه الا الحجابة استنكافا عن مثلها»[٣٤] [٣٥]

الثانية : حال الاستبداد على سلطانها تارة ، واستقلاله بالامر أخرى ، وفيها انقسمت الوزارة الى وزارة تنفيذ ، وهي حال قيام السلطان على نفسه، والى وزارة تفويض ، وهي حال استبداد الوزير عليه[٣٦] .

الثالثة : حال تعطيل رسم خلافتها عند مصير الامر للملوك العجم ، وتعذر انتحالهم ألقاب الخلافة ، واستنكفوا من مشاركة الوزراء في اللقب ، فتسموا بالامارة والسلطان ، الى ما يحيلهم به الخليفة من ألقابه . وفسد اللسان خلال ذلك ، وصار صناعة ينتحلها بعض الناس فترفع وزراؤه عنها ، لامتهانها بذلك، مع عجمة لسانهم[٣٧] ، فتخيروا لها من الطبقات ، وصارت خادمة للوزير ،

---

(٣٠) جـ : ما كان .
(٣١) نص ابن خلدون المطبوع « ولم يكن لفظ الوزير يعرف بين المسلمين لذهاب رتبة الملك بسذاجة الاسلام » جـ٢ ص٧٧٤-٧٧٥ .
(٣٢) أخذها من مقدمة جـ ٢ ص ٧٧٦ .
(٣٣) جعفر بن يحيى بن خالد البرمكي : وزير الرشيد ، قتل سنة ١٨٧هـ . تاريخ بغداد جـ ٧ ص ١٥٢ . وفيات الاعيان جـ ١ ص ٢٩٢ ، النجوم الزاهرة جـ ٢ ص ١٢٣ .
(٣٤) هـ . و : عنها .
(٣٥) اختلاف مع نص مقدمة جـ ٢ ص ٧٧٧ .
(٣٦) مقدمة : جـ ٢ ص ٧٧٧ .
(٣٧) هـ : عجمة اللسان .

واختص الامير بصاحب الحرب والجند • ويده مع ذلك عالية على أهـــل الرتب ، وأمره نافذ في الكل نيابة واستقلالا[٣٨] •

الرابعة : حال حجر سلطانها بمجيء • دولة الترك آخرا بمصر ، وعندما رأوا تبديل الوزارة بترفع من سبقهم عنها ، ودفعهـا لمن يقوم بها للخليفـة المحجور ، مع تعقب نظره لنظر الامير ، استنكفوا عنها ، وصار صاحب الاحكام والنظر في الجند يسمى بالنائب ، واختص اسم الوزير عندهـم بالنظر في الجباية[٣٩] •

الموضع الثاني : في المغرب ، وذلك في دول[٤٠] •

الدولة الاولى : الدولة الاموية بالاندلس •

أبقوا فيها اسم الوزير في مدلوله أول الدولة • ثم قسموا خطتـــه اقتساما كوزارة حسبان المال ، والكتابة ، والنظر في المظالم ، وأحـــوال الثغور • وجعل بيت يجلسون فيه على فرش منضدة لتنفيذ أمر الســلطان هناك كل فيما جعل له، وأفرد للتدبير[٤١] بينهم وبين الخليفة واحد منهم ، ارتفع بذلك عنهم حتى في المجلس ، وخصوه باسم الحاجب ، الى آخر دولتهم • وعند مصير الامر لملوك الطوائف ، انتحلوا ذلك اللقب[٤٢] مع ما أختص به من الجلالة[٤٣] •

الدولة الثانية :

دولة الشيعة بافريقية والقيروان ،

أغفلوا أولا هذه الخطة لرسوخهم في البداوة ، وعندما أدركت دولتهم الحضارة ، تبعوا من سبقهم في وضع أسمائها ، بحسب تفاوت رتبتها[٤٤] •

---

(٣٨) و (٣٩) استند على مقدمة جـ ٢ ص ٧٧٧ .

(٤٠) د : في أول الدولة الاولى .

(٤١) أ. ب. جـ : للتردد .

(٤٢) د . ك . أ : يوجد فراغ وبياض . وفي م : لا يوجد بياض .

(٤٣) و (٤٤) استند على مقدمة جـ٢ ص٧٧٨ .

الدولة الثالثة :

دولة الموحدين :

من بعد ذلك أهملوها ، أولا للبداوة ، ثم صاروا الى انتحال الاسماء والالقاب ، وكان اسم الوزير في مدلوله ، ثم اتبعوا الاموية ، وقلدوها في مذاهب السلطان ، واختاروا اسم الوزير لمن يحجب السلطان في مجلسه ، ويقف بالوفود الداخلين عليه عند الحدود في التحية والخطاب والاداب اللازمة بين يديه ، ورفعوا خطة الحجابة ما شاؤا ، والله ولي الامور[٤٥] .

المطلب الاول

في شروطه الضرورية والمكملة

وهي فضائل نفسية وكمالات بدنية وسعادات خارجية ، فهي ثلاثة أنواع :

النوع الاول : الفضائل النفسية[٤٦] ، وهي جملة :

احداها : العلم وأوكده[٤٧] العلم بأيام الناس ، وسير الملوك ، وسياسة الرياسة ، وأدب الخدمة ، ومعرفة الخط والكتابة ، والحساب .

الثانية : جودة الفهم : ليتصور الامور على حقائقها ، ويحكم عليها بما يجب لها ، نفيا واثباتا .

الثالثة : الذكاء والفطنة لئلا يتدلس عليه الامور ، فتشتبه ، ولا تموه فتلتبس . قيل : ولا يصح مع اشتباهها غرم ، ولا يتم مع التباسها حزم[٤٨] .

الرابعة : قوة الحفظ : ليتذكر ما يلقى الى السلطان ، أو ينقل عنه ، لانه شاهد له وعليه ، وشرط الشهادة العلم بمتعلقها أداء وتحملا .

الخامسة : المعرفة بضروب الجبايات ، بحيث لا تخفى عليه وجوه

---

(٤٥) استند على مقدمة جـ ٢ ص ٧٧٨–٧٧٩ .

(٤٦) استند على سياسة أرسطو ص ١٣٨–١٤٠ . وعلى ابن رضوان : الشهب ص ٨٠–٨١ .

(٤٧) ب . ا د : واكده العلم . هـ : واكده منا العلم .

(٤٨) الشهب ص ٨٠ .

المصلحة فيها ، ولا تشتكي الرعية اليه الا علم ، موجب شكايتها ، ووجوه[٤٩] مداواتها • وفي السياسة المنسوبة لارسطو ، « اذا علم الخدمة أن الوزير عالم بهم لم يقدموا ، على ادخال داخلة » [٥٠] •

السادسة : الحنكة والتجربة : ليحمل على صحيح الرأي وصواب التدبير ، لما في التمرن بذلك خصوصا مع طول المباشرة ، من الخبرة[٥١] بمواقع الامور ، ومقابلة[٥٢] الحوادث[٥٣] •

السابعة : الصبر على تحمل ما يقوم به عن سلطانه لا سيما مباشرة العامة ، ففي « محاسن البلاغة » لا يحتاج سائس الناس الى سعة الصدر ، واستشعار الصبر في احتمال بوادر العامة ، وافهام الجاهل ، وارضاء المحكوم عليه ، والممنوع مما سأل • وتعريفه من أين حكم عليه ، ومنع ما سأله » •

الثامنة : قوة العزيمة على فعل ما ينبغي ، بحيث لا يثنيه عنه ضعف نفس ، ولا خور طبع ، جسارة عليه واقداما[٥٤] •

التاسعة : حب العدل وأهله ، وبغض الجور وذويه ، ليعطي النصفة لاهلها ، ويرثي للمظلوم ، وينصره • وان سخط الظالم ، وعز عليه ، ارضاء للحق ، وارغاما للباطل[٥٥] •

العاشرة : رحمة الخلق ليداوي بها ما يجرحه السلطان بغلظته[٥٦] •

قلت : كما كتب معاوية رضى الله عنه الى زياد[٥٧] أنه لا ينبغي لنا أن

---

(٤٩) أ. ب. و ــ ووجه + هـ وجوده .

(٥٠) الشهب ص ٨٠ .

(٥١) أ : من الخير .

(٥٢) هـ . ب : دون مقابلة الحوادث .

(٥٣) الشهب ص ٨٠ .

(٥٤) +٥٥+٥٦ ــ الشهب ص ٨٠ .

(٥٧) زياد بن أبيه ، وهو أمير من أهل الطائف ومن دهاة القادة والولاة . ولدته أمه سمية جارية الحارث بن كلدة الثقفي عام ١ هـ . أدرك النبي عليه السلام ، ولم يره ، وأسلم في عهد أبي بكر ، وتبين لمعاوية انه أخوه ، وألحقه بنسبه سنة ٤٤هـ . وولاه البصرة والكوفة ، وسائر العراق .

نسوس الناس سياسة واحدة . لا نلين جميعا ، فنجعل الناس في المعصية ، ولا نشتد جميعا فنحمل الناس على المهالك ، ولكن لتكن أنت للشدة والغلظة ، وأكون أنا للرافة والرحمة » .

الحادية عشرة : النزاهة : قال ابن رضوان[٥٨] : وهي من آكد شروطه »[٥٩] .

الثانية عشرة : طهارة القلب من خبث السريرة ، ليكون نقي الجيب ، ناصح الغيب قال بعض الملوك لوزيره : لتكن[٦٠] الى ما يسرني منك اسرع مبادرة منك الى انذاري فيما تخاف عليَّ منه .

وقال آخر : أعط من أتاك بما تكره ، كما تعطى من أتاك بما تحب ، فان من أنذرك[٦١] كمن بشرك .

الثالثة عشرة : حسن المعاملة : بسماحة الخلق ، ولين الجانب ، وسهولة اللقاء ، واستعمال التواضع تحمد عاقبته[٦٢] . ففي العهود اليونانية : « ان المتواضع المتقلل من الوزراء في أكثر الامور[٦٣] ، طويل العمر ، مظفر بأعدائه قريب من[٦٤] الاحوال المرضية عند ربه »[٦٥] .

الرابعة عشرة : كبر النفس ، وعلو الهمة ، ليحب الكرامة ويأنف من الفضيحة ، فتعز به الدولة ، ويحمى جانبها من طوارق الذل[٦٦] والمهانة .

وتوفي عام ٥٣هـ . ابن خلدون جـ ٣ ص ١٥ . وابن الاثير جـ ٣ ص ١٩٥ وميزان الاعتدال جـ ١ ص ٣٥٥ . ولسان الميزان جـ ٢ ص ٤٩٣ . والبدء والتاريخ جـ ٦ ص ٢ . وخزانة البغدادي جـ ٢ ص ٥١٧ . والاعلام جـ ٣ ص ٩٠ .

(٥٨) ب. هـ. بدون قال ابن رضوان

(٥٩) الشهب ص ٨٠ .

(٦٠) و . أ . ب . هـ . د : لتكن .

(٦١) هـ . و : اكربك . س : اكرمك .

(٦٢) الشهب ص ٨٠ .

(٦٣) وباقي المخطوطات : الامر .

(٦٤) من : غير موجودة في العهود .

(٦٥) العهود اليونانية ص ٥١ .

(٦٦) أ : الدول .

الخامسة عشرة : اعتدال الخلق والسيرة . قال الطرطوشي : « من شروطه[٦٧] أن يكون معتدلا كليل تهامة ، لا حر ولا قر »[٦٨] .

قلت : وان انحرفت سيرة السلطان ، تلطف هو في ردها الى اعتدال ، كما يدل عليه ما سبق في كتاب معاوية رضي الله عنه الى زياد ، ومثله . قال[٦٩] أفلاطون : « ان من أخلاقه ، تأمل معاملة الملك ، فان كانت شديدة ، عامل الناس بدونها ، وان كانت لينة ، عاملهم بأقوى منها ، ليقرب من العدل في سعيه » .

النوع الثاني : الكمالات البدنية وهي جملة .

احدهما : تمام الاعضاء ، لتتأتي له الامور التي من شأنها أن يكون بها ومنها .

قلت : ولان النقص منها شين ، يتنزه عنه جمال الملك به ، وزينته .

الثاني : جمال الوجه وبهاؤه ، خصوصا مع البشر والحياء ، لدلالة ذلك على شرف النفس ، عكس القباحة المنفرة ، لاسيما مع الصلف[٧٠] والوقاحة .

الثالث : صدق اللسان ، لما في الكذب من المفاسد المخلة بمصالح[٧١] الدين والدنيا ، وقد تقدم من ذلك ، في تمثيله بالسفير بين الطبيب والمريض

الرابع : حسن العبارة المؤدية لما في النفس ، بأوجز لفظ ، وأوضح بيان[٧٢] .

---

(٦٧) أ : دون ــ من شروطه .
(٦٨) سراج : ص ٧٢ .
(٦٩) هـ . و . د : قول افلاطون .
(٧٠) هـ . و . أ : الصلب . وكذلك س .
(٧١) و (٧٢) الشهب ص ٨٠ .

الخامسة : صمت اللسان عن هذر[٧٣] القول وكثرة المزاح ، والتعريض بالناس ، والاستخفاف بهم ، غيبة وحضورا[٧٤] .

السادس : الفروسية ، ليحسن[٧٥] بها ، مع الشجاعة التي هي أم الفضائل ، مباشرة الحروب ، ومدافعة العدو في مواطن اللقاء .

السابع : ظهور أثر العفة عليه في اتقاء شره الاكل والنكاح[٧٦] . ففي الافلاطونيات :

« أقبح ما يشنع على الوزير ، تشاغله بلذة ، أو شرب أو خروجه الى غضب ، فان واحدة من هذه ، تفسد ناموسه الذي قام به » .

النوع الثالث : السعادة[٧٧] الخارجية .

وهي جملة .

احداها : شرف البيت ، وكرم المنشأ ، لا سيما ان كان أبوه وزيرا ، لانه اذ ذاك ، وارث حالة نشأ عليها ، ودرب على ممارستها[٧٨] .

الثانية : أمانة بطانته ، وبصيرتها بما يرام منهم في مصلحة الاختصاص به ، وقد تقدم أن صلاحه مشروط بصلاحهم[٧٩] .

الثالثة : حسن الملبس وجمال الزي ، عملا على مشاكلة الرتبة ، وأبهة المقام ، ليجمل في العيون ، ويعظم في الصدور[٨٠] .

الرابعة : اباحة مجلسه لذوي المقاصد والحاجات ، ليصغى اليهم ، ويؤنس من وحشتهم ، ويصبر على تحاملهم .

الخامسة : استواء ليله ونهاره في حسن النظر ، وسداد التدبير ، قياما بما نصب له ، ووفاء بما شرط عليه[٨١] .

---

(٧٣) هـ : هزل القول .
(٧٤) استند على الشهب اللامعة ص ٨٠ .
(٧٥) د : ليحمي بها .
(٧٦) الشهب : ص ٨٠ .
(٧٧) هـ : السعادات .
(٧٨) الشهب : ص ٨٠ .
(٧٩) و (٨٠) و (٨١) الشهب : ص ٨٠ .

تكملة في تنبيه : حذروا في هذا المقام من وزارة رجلين : أحدهما : في طريق الضعة وهو اللئيم .

قال الطرطوشي : يحذرّ الملك أن يولي الوزارة لئيما ، ان اللئيم اذا ارتفع[٨٢] جفا أقاربه ، وأنكر معارفه واستخف بالاشراف ، وتكبر على ذوي الفضل والانصاف[٨٣] .

الثاني : في طرق الرفعة ، وهو المنتمي لقرابة السلطان وعلله في السياسة المنسوبة لأرسطو بما بين القرابة من الحسد الذي لا يقع فيما بينهم الا بالروح قائلا : « وهو لازم في الطبيعة منذ بدء الخليقة كما وقع بين ابني آدم قابيل وهابيل[٨٤] .

المطلب الثاني :

امهات من فوائد . زائدا على ما تقدم منها .

وهي جملة .

الفائدة الاولى : تنزله من السلطان ، منزلة أعضاء البدن ، وآخر ما به تركب[٨٥] وجوده .

قالوا : الوزير مع الملك بمنزلة سمعه وبصره ولسانه وقلبه[٨٦] .

الفائدة الثانية : وقوعه من المملكة موقع ما يظهر به الكمال والنقصان. قالوا : موقع الوزير من المملكة كموقع المرآة من البصر ، كما أن من لم ينظر في المرآة ، لا يرى محاسن وجهه وعيوبه . كذلك السلطان ، اذا لم يكن له وزير لا يعلم محاسن دولته ولا عيوبها . قال الطرطوشي :

« وكما أن المرآة لا تريك وجهك الا بصفاء جوهرها ونقائها من الصدأ ، كذلك الوزير لا يكمل أمره الا بجودة عقله ونقاء قلبه »[٨٧] .

---

(٨٢) هـ : اذا تولى . وكذلك . س .
(٨٣) سراج : ص ٧١ .
(٨٤) سياسة : ص١٤٢-١٤٣ .
(٨٥) هـ : ما تركب به وجوده .
(٨٦) ذكر ابن رضوان هذه الاقوال في الشهب منسوبة الى التدميري في محاسن البلاغة ص ٧٩ .
(٨٧) سراج : ص٧١ .

الفائدة الثالثة : النفع به في تحصيل ما ينشرح الصدر بقبولـــه ، وتتضـــح بـــه حقـــائق الامور ، ويا لهـــا من طليعـــة تعلم بمـــا وراءها من الفوائد الجمة ، والمنافع التي لا تنحصر بزمام . قالوا : أول[٨٨] ما يستفيده الملك من الوزراء أمران : علم ما كان يجهله ، وزوال الشك فيما يقوي[٨٩] علمه[٩٠] .

الفائدة الرابعة : صون السلطان به عن الامتهان ، وترفعـــه به عـــن التبذل ، لكفايته ما لا يليق به أن يليه بنفسه ، وينزل بمباشرتـــه على علىّ مقامه ، وشريف[٩١] رتبته ، لا سيما عند عروض ما شرع لاجله اقامة صورته وحفظ جلاله وجماله[٩٢] .

قال ابن سلام[٩٣] : الوزير « يصون الملك عن الامتهان ويرفعه عن التبذل في كل مكان[٩٥] » .

الفائدة الخامسة : وفاؤه بكل ما يراد له ، ويعد للقيام به على الاطلاق والعموم . وقد عبر عن ذلك التدميري[٩٦] في محاســـن البلاغة بقولـــه : « الوزير عون على الامور ، وشريك في التدبير ، وظهير على الســـياســـة ومفزع عند النازلة »[٩٧] .

---

(٨٨) هـ : وأول . وكذلك في : س .
(٨٩) هـ : فيما يقوي به علمه . وكذلك في : س .
(٩٠) سراج : ص ٧٠ .
(٩١) هـ : بدون وشريف رتبته .
(٩٢) الشهب : ص ٧٨ .
(٩٣) ابن سلام : هو ابو الحسن سلام بن عبدالله بن سلام الباهلي الاشبيلي . كان من وزراء المعتمد بن عباد . له كتاب (الذخائـــر والاعـــلاق في أدب النفوس ومكارم الاخلاق) وقد توفي بشلب سنة ٥٤٤هـ . نفح الطيب جـ ٤ ص ٣٣٣ . الذيل والتكملة جـ ٤ ص ٤٨ . وكشف الظنون جـ ١ ص ٨٢٢ .
(٩٤) ج ، م : ورفعه . س : ويدفعه .
(٩٥) الشهب : ص ٧٨–٧٩ .
(٩٦) ورد هنا الترمذي وهو خطأ والصواب التدميري وقد ذكرت ترجمته في محاسن البلاغة .
(٩٧) الشهب : ص ٧٩ .

الفائدة السادسة : قيامه بوظائف الملك ، عند استراحة السلطان من كد التعب بها دائما [٩٨] .

ففي الافلاطونيات : وزير الملك هو الذي يخـــدمه بالفضائل ، اذا انصرف الى نقيضها لاحتياج المملكة ألا يغيب عنها الصواب وحسن الرأي في وقت من الاوقات . والملك لا يطيق ذلك ، ولا بد له من انصرافه من جد الى هزل ، ومن تعب الى راحة ، فاضطر الى موأزرتـــه على المملكة ، يجـد فيها اذا هزل ويفكر فيها اذا لهى لئلا ، يغيب عنه نور العقل .

الفائدة السابعة : اشارته بمقتضى الرأى ، وافق غرض السلطـان أو خالفه . ففي الافلاطونيات : ليس يستخدم للملك رأيه أجمع في مصلحـة المملكة غير وزيره ، فانه يريه عواقب أموره ، ويمانعه عما خالف الصواب فيـــه .

الفائدة الثامنة : غناء الثقة برأيه ، وراحة الافضاء اليه بأسرار الملك ، فيحكى أن امرأة أوصت ابنها وكان ملكا ، فقالت : يابني ينبغي للملك أن يكون له ستة أشياء جليلة ، وزير يثق[٩٩] برأيه ، ويفضي اليه بأسراره ، وحصن ، يلجأ اليه اذا فزع ، وسيف اذا نازل الاقران ، لم يخف عليـــه أن يخونه ، وذخيرة ، خفيفة الحمل ، اذا نابته نائبة ، كانت معه ، وامرأة ، اذا دخلت عليه ، أذهبت همه ، وطباخ ، اذا لم يشته طعاما ، صـــنع له طعامـــا يشتهيه[١٠٠] .

الفائدة التاسعة : ازدياد السلطان بـــه عقـــلا وادراكا . ففي سياســـة أرسطو[١٠١] يزداد الملك الحازم برأي وزرائه ، كما يزداد البحر بمواده من الانهار ، وينال بالحزم والرأي مالا ينال بالقوة والجند[١٠٢] .

---

(٩٨) هـ.ت : زيادة . دائما ان شاء الله .
(٩٩) هـ : يوثق .
(١٠٠) سراج : ص ٧٢ .
(١٠١) هـ : زيادة ، ففي سياسة الملك .
(١٠٢) اختلاف مع نص سياسة ارسطو ص ١٣٦ .

الفائدة العاشرة : جمال المملكة به زائدا على ضروري الحاجة اليه • فقد كان يقال : حيلة الملوك وزينتهم وزراؤهم • وفي وصية أرسطو للاسكندر : أرع وزيرك أكثر من مراعاتك لنفسك ، وشاوره في قليلك وكثيرك ، وادنه من مجلسك[١٠٣] ، فانه زينك في الملا ، وأنسك في الخلا ، وساترك في البأساء والضراء[١٠٤] •

المطلب الثالث

فيما يجب له مرتبا على ذلك •

وحاصله أمران : أحدهما مشورته في كثير من الامر وقليله ، فقد تقدم انفا قول أرسطو : أرع وزيرك أكثر من مراعاتك لنفسك ، وشاوره في قليلك وكثيرك •

الثاني : موافقته على امضاء ما ظهر صواب رأيه فيه ، اذ المخالفة ، والحالة هذه ، تفويت لمصلحة الرأي ، ونقض للغرض المقصود بالوزارة ، ولا يخفى ما في ذلك من الفساد الكبير •

التفات : مشورة السلطان لوزيره لا تنحصر في ضرورة الاحتياج لاشارته ، وذلك لان موجب الطلب فيه ثلاثة :

أحدها : تألف القلوب بها ، كما في حق النبي صلى الله عليه وسلم حيث قيل له : « وشاورهم في الامر[١٠٥] •

الثاني : امتحان عقل المستشار : فيما يشير به ، هل يوفي باصابة الصواب ، أو يقصر عنه •

الثالث : عجز الوقوف على الرأي المعتمد عليه ، فيستعان بالمشورة على الوصول اليه وكلها متصورة في السلطان مع الوزير وغيره ، على ما قرره البلخي وغيره ، وهو ظاهر •

---

(١٠٣) هـ : من مجالستك . س : مجالسك .
(١٠٤) ورد هذا النص في ابن رضوان ص ٧٩ .
(١٠٥) آية ١٥٩ م آل عمران سورة رقم ٣ .

الركن الثاني

إقامــة الشريعة

وذلك لان المقصود بالخلق ، ليس الدنيا فقط ، لانها من حيث فنائها عبث وباطل • وهو تعالى يقول :

« أفحسبتم أنما خلقناكم عبثا[١٠٦] » وقال تعالى : « وما خلقنا السموات والارض وما بينهما باطلا[١٠٧] » بل الدين المفضي بهم الى السعادة الاخروية• وقال تعالى • « وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون »[١٠٨] والشرائع هي الحاملة لهم عليه حتى في الملك الطبيعي لاجتماع الانسان ، فلا جرم أجرته على نهجه ، ليكون العقل محوطا بنظرها[١٠٩] • وأيضا فقد تقدم أن الملك الديني ، مندرج في الخلافة التي هي نيابة عن الشارع في حراســـة الدين وسياسة الدنيا به[١١٠] • اذا تقرر هذا ، فهنا لتشييد هذا الركن العظيم ، ثلاثة أصول :

الاصل الاول : فيما يحمل عن ذلك ، ويرغب فيــه ، ويكفي من ذلك ترغيبان :

الترغيب الاول : أنه دليل على استحقاق الرياسة بحق ، فقد تقدم أن من علامة ملكها التنافس في خلال الخير ، ولا خير الا في اتباع الشريعة ، كما مر هناك ، من أمثلة ، وفي سياسة أرسطو : أي ملك أخدم ملكه دينــه ، فهو مستحق في الرياسة ، وأي ملك جعل دينه خادما لملكه ، فهــو مستخف بناموسه ، ومن استخف بالناموس ، قتله الناموس[١١١] • وفي الافلاطونيات: « فضل الملوك على مقدار خدمتهم لشريعتهم ، ونقصهم ، على قدر اغفالهم لها •

---

(١٠٦) آية ١١٥ ك سورة المؤمنون رقم ٢٣ .
(١٠٧) آية ٢٧ ك سورة ص رقم ٣٨ .
(١٠٨) آية ٥٦ ك سورة الزاريات رقم ٥١ .
(١٠٩) هـ : ليكون العقل محفوظا . وفي م ليكون الكل محفوظا .
(١١٠) استند على مقدمة جـ ٢ ص ٧٣٤–٧٣٥ .
(١١١) سياسة أرسطو ص ٧٧ .

الترغيب الثاني : أنه الكفيل بارضاء الخلق ، وانزال الساخط منهم منزلة الراضي • قال ابن المقفع[١١٢] الملوك ثلاثة : ملك دين ، ملك حـزم ، وملك هوى ، فأما ملك الدين ، فانه اذا أقام للرعية دينهم ، فكان دينهم هو الذي يعطيهم الذي لهم ، ويلحق بهم الذي عليهم • أرضاهم ذلك • وأنزل الساخط منهم منزلة الراضي في الاقرار والتسليم ، وأما ملك الحزم ، فانه تقوم به الامور، ولا يسلم من الطعن والسخط ، ولن يضر طعن الذليل مع حزم[١١٣] القوى ، وأما ملك الهواء : فلعب ساعة ودمار دهر[١١٤] •

تمثيل : قال الحكماء : « الملك بيت أسه الايمان ، وسقفه التقـوى ، وأركانه الشرائع ، وفرشه العدل ، وأستاره السير المحمودة ، فاذا قعد فيه الملك ابتهجت به الدنيا ، وتألفت به النفوس ، وعمرت به البلاد ، وشـمل الصلاح العبـاد[١١٥] •

الاصـل الثاني : فيما يكف عن الاخلال به ، ويكفي من ذلك أيضـا ترهيبان :

الترهيب الاول : خشية سريان الفساد به الى سائر الطبقات •

قال ابن المقفع : « ليعلم الملك أن الناس على دينه ، الا من لا يبالي به ،

---

(١١٢) يستند ابن الازرق على كتابات عبدالله بن المقفع وبخاصة الادب الكبير والادب الصغير وكليلة ودمنة ، وقد ولد ابن المقفع بالبصرة حوالي سنة ١٠٦هـ وتوفي سنة ١٤٢هـ وكان قد قتل اثر الامان الذي كتبه لعبدالله ابن علي الذي دفع الى أبي جعفر المنصور العباسي على يد سـفيان بن معاوية . امراء البيان ص ٩٩ـ١٥٨ ، وأخبار الحكماء ص ١٤٨ ، دائرة المعارف الاسلامية جـ ١ ص ٢٨٢ ، والبغدادي في خزانـة الادب جـ ٣ ص ٤٥٩ـ٤٦٠ •

(١١٣) هـ : جزم •

(١١٤) اختلاف مع نص الادب الكبير ص ١١١ • وانظر ايضا عيون الاخبـار جـ ١ ص ٢ •

(١١٥) نقلها عن السراج ص ٥٤ •

فليكن للدين والمروءة عنده نفاق فسيكسد بذلك الفجور والدناءة في آفاق الارض »[116] .

الترهيب الثاني : توقع زوال الملك به طبعا وشرعا فمن كلام أفلاطون : « اذا تخلى الملك عن الدين ، حاربته الشريعة بأشخاصها ، ولم تمهله الا بمقدار ما يعد ملكا طبيعيا . »

موعظة : يروى أن آخر الملوك الاموية بالمشرق لما هرب الى النوبة سمع به ملكها ، فجاءه ، وقعد على الارض فقال له ألا تقعد على فراشنا ؟ فقال له النوبي : لا . قال ولم ؟ قال : لاني ملك ، وحق على كل ملك أن يتواضع لأمر الله سبحانه اذ رفعه .

ثم قال له : ولم تشربون الخمر ، وهي محرمة عليكم ، ولم تطأون الزرع بدوابكم ، والفساد محرم عليكم ، ولم تستعملون الذهب والفضة وتلبسون الديباج[117] ، وهو محرم عليكم ، فقال له : انتصرنا بقوم من الاعاجم حين قل أنصارنا ، ولنا عبيد وأتباع ، فعلوا ذلك على كره منا . فأطرق النوبي مليا ، ثم قال : ليس كما ذكرت ، ولكن أنتم قوم استحللتم ما حرم الله عليكم ، وظلمتم فيما ملكتم ، فسلبكم الله العز بذنوبكم ، ولله فيكم نقمة ، لم تبلغ غايتها . وأخاف أن يصيبكم العذاب ، وأنتم ببلدي ، فيصيبني معكم ، وانما الضيافة ثلاثة ايام ، فتزودوا ما احتجتم ، وانصرفوا عن بلدي[118] .

الاصل الثالث : في كليات ما تحفظ به الشريعة ، تشييدا لركن الملك به ، وهي الضروريات الخمس المتفق على رعايتها في جميع الشرائع : الدين ، والنفس ، والعقل ، والنسل ، والمال ، لان مصالح الدين والدنيا مبنية على المحافظة عليها ، بحيث لو انخرمت ، لم يبق للدنيا وجود ، من حيث الانسان المكلف ، ولا

---

(116) ورد هذا النص لابن المقفع في الادب الكبير ص 118 . يقول في ذلك (ليعلم الملك أن الناس على رأيه ، الا من لا بال له منهم ، فليكن للبر والمروءة عنده نفاق ، فيكسد بذلك الجور والدناءة في آفاق الارض) .

(117) هـ : الحرير والديباج . وكذلك في س .

(118) سراج : ص 55 . واستند ابن الازرق أيضا على مروج الذهب ، ج 4 ص 132 . وصاحب القصة عبدالله بن مروان .

للاخرة ، من حيث ما وعد بها ، فلو عدم الدين ، عـدم ترتب الجزاء المرتجى ولو عدم الانسان ، لعدم من يتدين ، ولو عدم العقل لارتفع التدبير ، ولو عدم النسل لم يمكن البقاء عادة ، ولو عدم المال لم يبق عيش •

تركيب :

اذا عرفت هذا ، فهنا بحسب القول الكلي(١١٩) : وظيفتان •

الوظيفة الاولى : حفظها من جانب الوجود ، وذلك باقامة أركانها ، ورعاية مكملاتها ، فالدين باظهار شعائره ، وبث الدعوة اليـه بالترغيب والترهيـب ، والنفس ، بحفظ بقائها بالمآكل والمشارب من داخل ، والملابس والمساكن من خارج ، والعقل يتناول مالا يعود عليه بسكر(١٢٠) أو فساد ، والنسل ، باقامة أصله المشروع واجتناب وضعه في الحرام ، والمال برعاية دخوله في الملك أولا ، وتثميره بعد ثانيا •

الوظيفة الثانية : حفظها من جانب العدم ، وذلك بدرك الخلل الواقـع والمتوقع فيها • فالدين بجهاد الكافر ، وقتل المرتد والزنديق ، وقمع الضـال المبتدع ، والنفس بالقصاص والدية ؛ والعقل بالحـد في المسكر ، والادب في المفسد ، والنسل بالحد وتضمين قيم الاولاد في الزنا ؛ والمال بالقطع والتضمين•

تنبيـــه :

من الاصوليين من ألحق بهذه الخمسة(١٢١) سادسا ، وهو العرض ، وعليه بحفظه من جانب الوجود ، باعتقاد سلامته عن المطاعن والقوادح ، ومن جانب القدح بالحد في القذف واللعان •

---

(١١٩) س : العلى •
(١٢٠) م : بمسكر من سكر • س : من سكر •
(١٢١) هـ : بهذه الخمس •

الركن الثالث

إعـــداد الجنـــد

وقبل بيان ما يتضح به تلخيصه ، فهنا مقدمتان .

المقدمة الاولى : قد سبقت اشارة الى أن الجند قد يعز به عن العصبية المشترطة في حصول الملك ، وما توقف الملك عليه ، فلا يخفى موقعه منه ومن ثم ، قيل : قد اتفق حكماء العرب والعجم على هذه الكلمة : الملك بناء ، والجند أساسه . فاذا قوى الاساس ، تم البناء . واذا ضعف الاساس ، انهار البناء ، فلا سلطان الا بجند .

وفي الشكل الدوري الذي وضعه أرسطو للاســكندر : والملك راع ، يعضده الجيش . وسيأتي نقله بتمامه في موضع آخر ، ان شاء الله[١٢٢] .

المقدمة الثانية : اذا كان من الملك بهذه المنزلة ، فالعناية به لاشك متأكدة، لا سيما حيث الجهاد والرباط ، كما في وطننا الاندلس أيده الله بسيوف أجناده، ففي العهود اليونانية « اصرف أكثر اهتمامك الى تقويم المقاتلة ، واستوف[١٢٣] عليهم شرائط الخدمة ، ووفهم مالهم من الاجرة التي فرضها لهم الاستحقاق»[١٢٤]

ومن عهد عقده بعض الملوك لابنه من انشاء الكاتب أبي الحسن بــن جودي[١٢٥] : الخول الخول والجند الجند فان الله تعالى قد حمى به الحوزة ، وجعله نكالا للباغي ، وبلاء للعدو ، وظهيرا وعمادا للعز ، اذا عرفت هــذا فلتشييد الملك به عنايات :

---

(١٢٢) سياسة ارسطو ص ١٢٧ .
(١٢٣) م : فاستوف . س : فاستود .
(١٢٤) عهود ص ٧ .
(١٢٥) أبو الحسن بن جودي : علي بن عبدالرحمن بن سعيد بن محمد بن عبد الرحمن بن جودي السعدي أبو الحسن الكاتب الاديب أصله من البيرة .

العناية الاولى: فيما يتكفل بحفظه ، العائد نفعه على الدولة ، وذلك أمور.

أحدها : انصافهم من مرتباتهم . فقد قيل : من أهم الامور الانصاف لارباب المرتبات من غير مطل ، اذ لابد من اعطائها . فتعجيلها لحين وجوبها أحسن ، لان تأخيرها يحوجهم الى المداينات ، فيضعفهم وتقل فائدة العطاء عند التأخير .

الثاني : ملك قلوبهم بعد ذلك بالاحسان الزائد . ففي العهود اليونانية : وأعلم أنهم لا يبذلون مهجهم ، الا لمن ملك قلوبهم بالاحسان ، وحركاتهم بالتقويم ، ولمن(١٢٦) تثق باشفاقه(١٢٧) ، على من تخلفه بعدها وترضى طاعته لمعادها . فاستشعر هذه الخصال ، فانها(١٢٨) تسبقك الى المخاوف ، وتكون رداء لك من المكاره ، فان لم تبلغ القصد من ذلك ، فبسط الوجه وطيب الكلام يقوم مقامه(١٢٩) .

قلت : وهو الامر الثالث ، أنكم لن تسعوا الناس بأموالكم ، فسعوهم ببسط الوجوه(١٣٠) ، وحسن البشرة . وقيل : من أبلغ السياسة معرفة أمير الجيش ، منازل طاعة أصحابه .

الثالث : استدعائه محبتهم، بلين الكلمة ، وخفض الجناح من طيب الكلام، ورد السلام ، واعطاء الحق واستعمال الصدق في الوعد والوعيد .

وتتلمذ على الفيلسوف أبي بكر بن الصائغ المعروف بابن باجة (وقد توفي ابن باجة عام ٥٢٣هـ أو ٥٢٥ هـ) . وبرع أبو الحسن بن جودي في النحو والادب والطب ، واتهم في عقيدته ، وتجول في بلاد المغرب والاندلس . وعمل آخر الامر طبيبا في غرناطة وتوفى بها عام ٥٣٠هـ . المعجم في أصحاب القاضي الامام أبي علي الصدفي ص ٢٧٨–٢٧٩ . المغرب في حلى المغرب لابي سعيد المغربي ص ١٠٨–١٠٩ . ونفح الطيب جـ ٧ ص ٥٧–٦٠ ومطمح الانفس للفتح بن خاقان (طبعة الجوائب – القسطنطينية عام ١٣٠٢هـ) ص ٩٠ .

(١٢٦) عهود : ومن .

(١٢٧) هـ : باشفاقهم .

(١٢٨) م : غير موجودة .

(١٢٩) عهود : ص ٨ .

(١٣٠) م : الوجه .

الرابع : تفقدهم بالنظر فيهم ، اثباتا واسقاطا . قال : الطرطوشي « ينبغي للملك أن يتفقد جنوده ، كتفقد صاحب البستان بستانه ، في قلع مالا ينفع من العشب ، ومع ذلك يضر بالنبات النافع »[١٣١] .

الخامس :، تمكين الرهبة في قلوبهم ، ليتم ما يراد منهم . ففي سياسة ارسطو « يجب أن يكون عليهم منك رقبة ، تبعثهم على مهابتك والتعظيم لك »[١٣٢] .

السادس : اتخاذهم من أجناس مختلفة ، قالوا : يستحب للسلطان أن يكون جنده أجناسا متفرقة ، وقبائل شتى ، بحيث لا يتهيأ لهم الاتفاق على رأي واحد في الخلاف والعداوة ، فان الامرين جميعا يعودان عليه بالمضرة .

قلت : هذا بعد استقرار الدولة واستغنائها بمثل ذلك عن العصبية الملتحمة، كما مر .

السابع : أخذهم بصرف ما يفضل[١٣٣] عن عطائهم في زيهم وسلاحهم . ففي العهود اليونانية « لا تسمح لاحد منهم باغفال شيء من عدته ، وليكن ما فضل من نفقاتهم مصروفا الى زيهم وسلاحهم ، والتزين[١٣٤] في مراكبهم وغلمانهم »[١٣٥] .

الثامن : معرفة ما لهم من حقوق الخدمة ، فقد قيل : يجب على السلطان أن يعرف لكل واحد منهم حق نجدته ، ولا ينسى له محمود أفعاله ، وليعلمهم بالغرض الذي يجرون اليه في خدمته ، والقدر الذي يستحقون عليه من كرامته ، وان لم يعلمهم ذلك بلسانه ، أعلمهم اياه بعادته .

التاسع : حفظهم عن مضرة من يرى نفسه فوق غنائه ، فينذر منه ما يعظم

---

(١٣١) سراج : ص ١٢٣ .
(١٣٢) سياسة : ص ١٤٨ ـ هامش ٣ .
(١٣٣) م: فضل .
(١٣٤) عهود : التزيد . وهي أصح .
(١٣٥) عهود ص ٧ .

به موقع ضرره. ففي العهود اليونانية : « واحذر منهم من كان عنده[١٣٦] أكثر من موقعه في الدفاع عنك ، ولم يستح من التزيد في ملابسه ، واقتضى اضعاف ما أبلى ، وشكى البخس في يسير ما يتعذر عليه[١٣٧] وقايس بين سيرة صاحبه وسيرة أعدائه ، وأظهر الكراهة لما هو فيه ، وكان التطوف والثقل غالبين عليه ، فانه من مواد الفتن وعقد[١٣٨] الضلال[١٣٩] .

العاشر : اطعامهم في الاعياد والفصول . ففي سياسة أرسطو « وأطعمهم في الفصول والاعياد ، فان هذا عندهم من اكرم ما تكرمهم به ، وتنحبب اليهم من أجلـــه »

قلت : وشرط ذلك أن يسلم من الوقوع في البدعة والمنكر المنهى عنه ، ولا يخفى من أين يدخل ذلك على ذي بصيرة بالسنن الشرعيات .

العناية الثانية : فيما يعرف بمداخل الخلل عليه ، لينقى منها ، وهي أيضا أمـــور :

أحدها : حبس مرتباتهم ، اتكالا على قول المنصور يوما لقواده ، صدق الاعرابي حيث يقول : أجـــع كلبك ، يتبعك ، فان بعضهم قال له : ألا تخشى أن يلوح له غيرك برغيف ، فيتبعه ، ويدعك .

قلت : بل المحذور فوق ذلك ، كما يروى أن بعض الامراء كان ظالمـــا لرعيته ، فأخذ أموالهم ، فعوتب في ذلك ، فقال : أجع كلبك يتبعك . فوثبوا عليه فقتلوه ، فمر به بعض الحكماء فقال : ربما أكل الكلب صاحبه ، اذا لم يجد شبعة .

الثاني : توفير واجبهم أو تقتيره[١٤٠] قال ابرويز لابنه : لا توسع على جنودك ، فيستغنوا عنك ، ولا تضيق عليهم ، فيضحوا بك أعطهم عطـــاء

---

(١٣٦) في العهود : عند نفسه .
(١٣٧) في العهود : يقدر . وهي أصح . س : تعذر عليه .
(١٣٨) عهود : وقعد .
(١٣٩) عهود : ص ٨ .
(١٤٠) ورد في واو : وتقتيره .

قصدا ، وامنعهم منعا جميلا ، ووسع عليهم في الرخاء ، ولا تسرف لهم في العطاء .

الثالث : ايثار بعضهم بما لا يليق به ، ولا يستحقه بعمله . قالوا : لان ذلك مفسد للمفضل ، والمفضل عليه ، فالاول ؛ لثقته أن ذلك بالهوى ، فيخاف انتقاله عنه ، والثاني ؛ لاعلامه أن غيره آثر منه بغير استحقاق ، فيتكل على المصادفة ، وترك الجد الذي ينال به المنزلة . وقد قيل : منع الجميع أرضى[١٤١] للجميع .

الرابع : اذلالهم بما يخشى به عاديتهم وفسادهم . ففي السياسة لا تمكنهم من القرب منك عند السلام عليك ، ولا تجعل لهم سبيلا الى مكالمتك جهرا ، فكيف سرا . فان هذا سبب الى الانبساط عليك والاستخفاف بك وربما كان في ذلك الهلكة في الغدر على ما جرى لناسطوس الملك وغيره[١٤٢] .

قلت : وانقلاب الخلافة ملكا ، موجب لاعتباره شرعا .

الخامس : تسليطهم على الرعية بالعنف والتحامل . فقد قيل ، لا يمكن أهل الغناء منهم من التدلل عليه ، ولا من الافتيات على رعيته ، وليريضهم رياضة ، تؤدي بكل واحد منهم الى الوقوف عند حكمه ، والمبادرة الى امتثال امره .

السادس : تقويتهم باضعاف الرعية . قالوا اذا قوى السلطان جنده باضعاف رعيته ، فهو مضيع لجنده ، متلف لملكه . وكذا بالعكس ، فليكن غرضه العدل في سيرته وجبايته بين جنده ورعيته .

السابع : اهمالهم عن التدريب بالحركة . ففي العهود ، قومهم على المسير في بعوثك ، والتنقل في حروبك[١٤٣] ، ولا توطن منسرا[١٤٤] منهم بلدا من

---

(١٤١) م : ارضاء وكذلك : س .

(١٤٢) في جميع النسخ فراغ ماعدا م. كما ورد هذا النص في سياسة ارسطو الا ان الناشر أورده أيضا ناقصا ص ١٤٨ .

(١٤٣) عهود : فيما حزبك .

(١٤٤) ميسرا ــ وفي م ــ مترا . س : احدا .

بلدانك ، فيركن الى الدعة ، ويستوطيء مهاد المعجزة ويختزله[١٤٥] الايثار للراحة[١٤٦] ، وكره اليهم خدمة العاقبة[١٤٧] في الجدة[١٤٨] :

الثامن : اشتغالهم بالتجارة ، وكسب المستغلات ، ففيها « وامنعهم من المتاجر والمستغلات ، وما يتكسب به من لا سلاح له ولا قوة معه ، وليكن اكتسابهم من الجهاد عن المملكة والاغارة على أعدائها ، فانهم كالجوارح التي يضر بها ويفسدها أن تطعم ما لم تصده[١٤٩] .

قلت : ولابد من رعاية السياسة الشرعية في ذلك . وسيأتي ــ ان شاء الله ــ ما في تجارة السلطان ومن يليه .

التاسع : تضييعهم في السلم الى وقت الحاجة اليهم ، وحينئذ ينظر فيهم . قالوا : من أضاع الجند في السلم ، لم يجدهم في الحرب ، ولا ينفع العطاء عند الحاجة ، فانهم يعلمون أن المال الى[١٥٠] الاقلال .

عاطفة تكميل بذكر حكايتين :

احداهما : لبيان أن الجند هو عمدة الملك ، وأن المخصوص بسعادته يكيف له من حمل جنده ما لم يجرله على بال .

والاخرى[١٥١] لظهور خطأ ــ من رجح توفير المال على اعداد الجند .

الحكاية الاولى : ذكر أن عماد الدولة أبا الحسن علي بن بويه[١٥٢] اتفقت له أشياء عجيبة كانت سببا لثبات ملكه . منها ، أنه لما ملك شيراز في أول ملكه

---

(١٤٥) عهود : ويتخذ له .
(١٤٦) س : في الراحة .
(١٤٧) س : العافية .
(١٤٨) عهود ص ٧ .
(١٤٩) عهود ص ٧ــ٨ .
(١٥٠) م : عند .
(١٥١) س : الثانية .
(١٥٢) عماد الدولة هو عماد الدولة بن بويه بن فناخسرو الديلمي ، أبو الحسن، عماد الدولة أول من ملك من بني بويه . كانت له فارس وعاصمته شيراز . وتوفي عمادالدولة سنة ٣٣٨هـ . انظر ابن خلكان جـ٣ ص ٣٩٩ــ٤٠٠ والشذرات جـ ٢ ص ٣٤٦ ، والمنتظم جـ ٦ ص ٣٦٥ .

اجتمع أصحابه ، وطالبوه بالاموال ، ولم يكن عنده ما يرضيهم به ، وأشرف أمره على الانحلال ، واغتم لذلك ، فبينما هو مفكر قد استلقى على ظهره ، في مجلس قد خلى فيه للفكرة والتدبير ، اذ رأى حية قد خرجت من موضع من سقف ذلك المجلس ، ودخلت موضعا آخر منه ، فخاف أن تسقط عليه فدعا الفراشين ، وأمرهم باحضار سلم ، وأن تخرج الحية ، فلما صعدوا وبحثوا عن الحية ، وجدوا ذلك السقف يفضي الى غرفة بين سقفين، فعرفوه ذلك ، فأمرهم بفتحها ، ففتحت فوجد فيها عدة صناديق من المال والمصاغات[١٥٣] قدر خمسمائة ألف دينار ، فجعل المال بين يديه ، فسر به ، وأنفقه في رجاله وثبت امره بعد ان كان قد أشفى[١٥٤] على الانحلال .

ومنها : أنه قطع ثيابا ، وسأل عن خياط حاذق ، فوصف له خياط ، كان لصاحب البلد قبله ، فأمر باحضاره ، وكان أطرش ، فوقع بباله أنه قد سعي به اليه في وديعة كانت عنده لصاحبه ، وأنه طلبه لهذا السبب ، فلما خاطبه ، حلف أنه ليس عنده الا اثنا عشر صندوقا لا يدري ما فيها ، فعجب عماد الدولة من جوابه ، ووجه معه من حملها ، فوجد فيها أموالا وثيابا بجملة عظيمة ، فكانت هذه الاشياء من أقوى دلائل سعادته[١٥٥] .

الحكاية الثانية : في أخبار بعض الملوك أن وزيره أشار عليه بجمع الاموال ، واقتناء الكنوز وقال : ان الرجال ، وان نفروا عنك اليوم ، فمتى احتجتهم وعرضت عليهم الاموال ، تساقطوا عليك ، قال له الملك : هل لهذا من شاهد ؟ قال : نعم . هل يحضر الساعة ذباب ؟ قال : لا . قال : فأمر باحضار جفنة فيها عسل ، فحضرت ، فتساقط عليها الذباب لوقتها ، فاستشار السلطان بعض أصحابه ، فنهاه عن ذلك . وقال : لا تغير قلوب الرجال ، فليس في

---

(١٥٣) في جميع النسخ الضياعات ولكن نص وفيات الأعيان « والمصاغات » وهو الاصح .

(١٥٤) هـ . م : أشرف ، وفي أ. ب. جـ. د : أشفى . أما نص ابن خلكان فيذكر : أشفى على الانخرام . س : أشرف .

(١٥٥) أخذ ابن الازرق ما كتبه عن عماد الدين ابن بويه ، من وفيات الاعيان جـ ٣ ص ٣٣٩-٣٤٠ .

كل[١٥٦] وقت أردتهم ، حضروا • قال : هل لذلك من دليل ؟ قال : نعم • اذا أمسينا سأخبرك • فلما أظلم الليل قال للملك : هات الجفنة ، فحضرت ، فلم تظهر ذبابة واحدة[١٥٧] •

قلت : واذ[١٥٨] هي من ذلك أن المال المرجح على الرجال ، لا يبقى هو ، ولا مرجحه • قيل : كان بعض الملوك يجمع الاموال ، ولا يحفل بالرجال فقال له أصحابه : ان ضدك يتوعدك ، وكأنك به قد قدم عليك ، فاستعد الرجال ، وأنفق المال عليهم فأومى ، الى الصناديق الموضوعة عنده •

وقال : الرجال في الصناديق فغزاه ضده ، وقتله ، ولم تسلم الصناديق، ولا الملك[١٥٩] •

قال الطرطوشي :ــ وكان رأيه فاسدا لان رجالا يقيمهم لوقته ، ويجمعهم عند حاجته انما يكونون أخيافا ليس فيهم غناء ، ولا عندهم دفاع[١٦٠] •

العناية الثالثة

في إختيار قائم الجند ورئيسه

وفيها مسائل :

المسألــة الاولى : قال الطرطوشــي : الشأن كل الشأن في استجــادة القواد ، وانتخاب الامراء ، وأصحاب الالوية[١٦١] •

وفي[١٦٢] العهود اليونانية « ورأس عليهم خيارهم وذوي النباهة[١٦٣] فيهم »[١٦٤] •

المسألة الثانية : أهم ما يشترط فيه أوصاف أربعة :

---

(١٥٦) و : فليس في أي وقت .
(١٥٧) سراج ص ١٢٥ .
(١٥٨) و : وأدهى . وكذلك في : س .
(١٥٩) و (١٦٠) سراج ص ١٢٥ .
(١٦٠)
(١٦١) سراج : ص ١٧٤ .
(١٦٢) م : في .
(١٦٣) س : الهيبة .
(١٦٤) عهود ص ٧ .

أحدهما : الشجاعة : قالوا : أسد يقود ألف ثعلب خير من ثعلب يقود ألف أسـد .

الثاني : الحزم : قالوا : القائد الحازم كالتاجر الحاذق ، ان رأى ربحا تجر ، والا تحفظ برأس ماله ، ولا يطلب الغنيمة حتى يحرز السلامة .

الثالث : حسن التدبير : قالوا : رئيس العسكر ان لم يكن شجاعا مدبرا ، كان على من معه آفة ، ولمن ليس معه عونا .

الرابع : السخاء . ففي محاسن البلاغة : لا يصلح لقيادة الجيوش الا من اشتهر بحسن المواساة للاتباع ، وسخاء النفس ببذل المال .

المسألة الثالثة : استحبوا فيه بعد ذلك ، أن يكون شريفا متواضعا ناصحا خبيرا بالحرب ممارسا لها ، عارفا بمواضع الفرص من غير تغرير ، لين الاكناف ، للجند مقوما لهم على صالح الأدب ، مانعا لهم من العداء على الرعية ، شاغلا لهم بما يراد بهم .

اعتبار في الخليقة ، قالوا : وينبغي للقائد العظيم القيادة أن يكون فيه عشرة أخلاق[١٦٥] من أخلاق البهائم سـخاوة الديك ، وتحنن الدجاجـة ، وشجاعة[١٦٦] الاسد ، وحملة الخنزير ، وروغان الثعلب ، وصبر الكلاب على الجرح ، وحراسة الكركي ، وغارة الذئب ، وسمن تعرو[١٦٧] ، وهي دويبة بخراسان تسمن على التعب والشقاء[١٦٨] .

العناية الرابعة : في انتخاب كاتبه . قال في السياسة : « ولابد لاجنادك

---

(١٦٥) هـ : خصال .

(١٦٦) سراج : وقلب الاسد .

(١٦٧) سراج : وسـمن تغير .

(١٦٨) سراج ص ١٧٤ والتمثيل والمحاضرة ص ١٥٤ . وفي عيون الاخبار قال المدائني : قال نصر بن سيار : كان عظماء الترك يقولون : القائد العظيم ينبغي أن يكون فيه خصال من أخلاق الحيوان : شجاعة الديك ، وتحنن الدجاجة ، وقلب الاسد ، وحملة الخنزير ، وروغان الثعلب ، وختـل الذئب . جـ ١ ص ١١٥ .

من كاتب حازم عالم ثقة ، مأمول بصير بالصفات ، نافذ[١٦٩] في الفراسة ، عالم بالفروسية ، لئلا يدخل على الجند داخلة في أعطياتهم ، فتفسد لذلك ضمائرهم، ومتى اطلعت على شيء من ذلك فاطرحه عنهم ، واجمعهم لذلك ، فخيرا لهم أنك انما اطلعت على داخلة لهم تضرهم ، لم ترضها لهم فيهم ، ويجب[١٧٠] أن يكون سمح الخلق ، لين الجانب ، سهل اللقاء ، لا يغيب ولا يشتغل بغير خدمة أحوالهم وتعهد أمورهم وحسم عللهم[١٧١] .

الركن الرابع

حفظ المال

وهو من أعظم مباني الملك وقواعد أصوله . فقد قال : المال حصن السلطان ، ومادة الملك وتكرر معنى قولهم لا مال الا بجند ، ولا جند الا بالمال . اذا عرفت هذا ، فالكلام فيه يدور على قطبين :

القطب الاول : ما هو النظر فيه من حيث طبيعة الملك .

وفيه مسائل :

المسألة الاولى : في سبب كثرة المال .

وحاصله أمور :

أحدها : وهو أصلها العام ، كثرة العمران المحفوظ برعاية العدل فقد قالوا :

« المال بالخراج ، والخراج بالعمارة ، والعمارة بالعدل » وسيأتي وجهه، ان شاء الله .

الثاني : وهو خاص بأول الدولة ، أن جبايتها حينئذ ، قليلة الوزائع ، كثيرة الجملة ، وآخرها بالعكس ، على ما يذكر بعد ان شاء الله . فالدينية

---

(١٦٩) في السياسة ـ ناقد .

(١٧٠) م : فيجب .

(١٧١) سياسة : ص ١٤٨ .

لضيقها عن اتساع الوزائع ، والمتغلبة لبداوة أولها ، تتجافى عن الاموال ، فتقل وزائعها كذلك ، وعلى التقديرين فتنبسط الاموال في الاعمال ، التي بها كثرة العمران المفيد لوفور مال الجباية(١٧٢) .

الثالث : وهو أيضا خاص بالدولة القوية الاصل لانها لتلك القوة يجتمع لها من المال ما هو بنسبتها ، وشاهد ذلك أثره في العطاء ، والاستعداد له . وهؤلاء البرامكة كانوا اذا أكسبوا معدما انما ، هو الملك والولاية والنعمة آخر الدهر ، لا العطاء الذي يستنفده يوم أو بعض يوم . وهذا جوهر(١٧٣) الكاتب ، قائد جيوش بني عبيد لما ارتحل الى فتح مصر ، استعد من القيروان بألف حمل من المال .

قال ابن خلدون : « ولا تنتهي اليوم دولة لمثل هذا . »

المسألة الثانية : في سبب نقصه بعد الكثرة .

وحاصله : العدول عن العدل الذي به كثرة المال ونماؤه ، وتلخيص بسطه ، بذكر آفات منه طبيعية ، تكفي الواحدة منها في ذلك ، وأولى اذا اجتمعت .

الآفة الاولى : تكثير الوظائف عند ذهاب بداوة الدولة ، لتعاقب مددها في ترف الملك العضوض ، واستحالة خلقها الساذج الى خلق الحضارة الحاملة على التوسع في ما وراء الضروريات ، ولاتزال مزيدا فيها مقدارا بعد آخر ، لتدرج الدولة في عوائد الترف وكثرة الانفاق بسببه ، حتى تثقل على الرعية ، وتفرط في الخروج عن الاحتمال ، فتذهب غبطتها في الاعتمار لعدم فائدته ، اذا قوبل ما بين نفعه ومغارمه . وبين ثمرته وفائدته ، وتنقبض أيدي الكثير عنه فتنقص الجباية لا محالة(١٧٤) .

---

(١٧٢) استند ابن الازرق على مقدمة جـ ٢ ص ٨٣٧ـ٨٣٨ .

(١٧٣) جوهر بن عبدالله الصقلي ، أبو الحسن ، المعروف بالكاتب الرومي ، وهو القائد الذي فتح مصر للمعز لدين الله الفاطمي ، وباني مدينة القاهرة ، وقد دخل مصر سنة ٣٥٠هـ وبقي حاكما فيها حتى جاء المعز سنة ٣٦٢هـ . وتوفي في القاهرة . وفيات الاعيان جـ ١ ص ٣٧٥ـ٣٨٠ . والنجوم الزاهرة جـ ٤ ص ٢٨ . وابن عساكر جـ ٣ ص ٤١٦ . وخطط مبارك جـ ٢ ص ٤٥ . ومعجم البلدان جـ ٧ ص ١٩ .

(١٧٤) استند ابن الازرق على مقدمة جـ٢ ص٨٣٨ـ٨٣٩ .

سوء تدبير : قال ابن خلدون : وربما يزيدون في مقدار الوظائف ، اذ رأوا ذلك النقص ، ظنا منهم أنه جبر له ، حتى ينتهي الى غاية لا نفع وراءها ، لكثرة الانفاق حينئذ في الاعتمار وكثرة المغارم وعدم وفاء الفائدة الموجودة به ، فلا تزال الجباية في نقص ، ومقدار الوظائف في زيادة ، الى أن ينتقض العمران بذهاب الاموال في الاعتمار ، ويعود وبال ذلك على الدولة ، لان فائدته اليها ترجع[١٧٥] .

الآفة الثانية : ضرب المكوس أواخر الدول . وموجبه في الاكثر بعد تضعيف الوظائف ، لما تقدم سببه ، أمور أربعة .

أحدها : كثرة نفقة السلطان في خاصته ، لانغماسه في نعيم الترف وعوائد الحضارة .

الثاني : كثرة ما يحتاج اليه في عطاء الجند ، أو اقامة أرباب الواجبات ، وسائر ما ينزل به من عوارض الملك وعوائد الدولة .

الثالث : كثرة نفقة أرباب الدولة ، لاخذهم بما أخذ السلطان في ذلك ، وسلوكهم على نهج من تقدمهم من المترفين .

الرابع : ضعف الحامية عن جباية الاموال من الاعمال القاصية ، لما أدرك الدولة من الهرم ، فتقل الجباية بمجموع ذلك ، وعلى أعيان السلع في أبواب المدينة[١٧٦] .

تعريف ، قال ابن خلدون : وربما يزيد ذلك في أواخر الدول زيادة بالغة ، فتكسد الاسواق بفساد الاموال ، وتؤذن باختلال العمران ، ولاتزال تتزايد الى أن تضمحل الدولة[١٧٧] .

قال : وقد كان وقع منه بأمصار المشرق في أخريات الدولة العباسية

---

(١٧٥) اختلاف كبير مع نص المقدمة جـ ٢ ص ٨٣٩ .
(١٧٦) استند ابن الازرق على مقدمة جـ ٢ ص ٨٤٠–٨٤١ .
(١٧٧) يختلف نص ابن الازرق مع مقدمة جـ٢ ص٨٤٠ .

والعبيدية كثير ، وفرضت المغارم حتى على الحاج في الموسم ، وأسقط صلاح الدين بن أيوب[178] ذلك كله ، وأعاضه بآثار الخير .

ووقع بالاندلس لعهد الطوائف حتى محا رسمه يوسف بن تاشفين ، وبأمصار الجريد بافريقية لهذا العهد حين استبد بها رؤساؤها ، والله لطيف بعباده[179] .

الآفة الثالثة : تجارة السلطان : وهي من أعظم الافات المضرة بالرعية المفسدة للجباية ، والحامل عليها ما تقدم من موجب نقص الجباية عن الوفاء بخارجها ، فيقدم على استحدائها باكتساب الحيوان والنبات لاستغلاله ، وشراء البضائع المترصدة بها حوالة الاسواق ، ظنا منهم أن بذلك يجبر نقص الجباية ، وتستجلب الفوائد الكثيرة .

قال ابن خلدون : « وهنا غلط عظيم ، وادخال الضرر على الرعايا من وجوه متعددة »[180] .

قلت : وملخص ماذكر من ذلك أمور :

أحدها : مضايقة الفلاحين والتجار في شراء الحيوان والبضائع ، اذ لا يكاد واحد منهم يحصل على غرض من ذلك مع مرافقة السلطان له ، اذ ماله أعظم بكثير ، ويدخل عليه من الغم ما يضعف به أمله في الاكتساب .

---

(١٧٨) صلاح الدين الايوبي : وهو يوسف بن أيوب ، أبو المظفر ، الملقب بالملك الناصر . من أصل كردي اختاره العاضد للوزارة ، وقيادة الجيش ، ولقبه بالملك الصالح ، وقد انتصر على حملة الصليبيين في معركة حطين . ولد عام ٥٣٢هـ الموافق ١١٣٧م وتوفي عام ٥٨٩هـ الموافق ١١٩٣م . البرق الشامي في سبعة أجزاء . وفيات الاعيان جـ ٧ ص ١٣٩ . وتاريخ الخميس جـ ٢ ص ٣٨٧ . وابن الاثير جـ ١٢ ص ٣٧ . والسلوك للمقريزي جـ ١ ص ٤١–١١٤ . والاسلام والحضارة العربية جـ ١ ص ٢٨١–٢٩٠ . وطبقات السبكي جـ ٤ ص ٣٩٥ . ومفرج الكروب جـ ١ ص ١٦٨ . والنجوم الزاهرة جـ ٦ ص ٣–٦٣ . والاعلام جـ ٩ ص ٢٩٣ .

(١٧٩) اختلف ابن الازرق في نصه مع مقدمة جـ ٢ ص ٨٤١ .

(١٨٠) مقدمة جـ ٢ ص ٨٤٢ .

الثاني : أن السلطان قد ينزع الكثير من ذلك اذا ما تعرض له غصبا أو بأيسر ثمن ، لفقد من ينافسه ، فيبخس ثمنه على بائعه •

الثالث : أن ما يحصل له من مستغلات الفلاحة وبضائع التجارة ، لا ينتظر به حوالة الاسواق ، لما تدعوه اليه تكاليف الدولة ، فيكلف التجارة والفلاحين شراءه بأرفع قيمة ، ويستخلص به ما عندهم من الناض فيبقى بأيديهم عروضا خامدة ، وسلعا بائرة •

الرابع : أنهم والحالة هذه ، ربما تدعوهم الضرورة فيبيعون تلك السلع، بأبخس ثمن ، لكساد سوقها ، وربما يتكرر ذلك على التاجر أو الفلاح منهم حتى يذهب رأس ماله • ووبال المضايقة به عائد على الجباية بالنقص والفساد، فان معظمها انما هو من التاجرين والفلاحين ، لا سيما بعد وضع المكوس ونموها بالعوائد ، فاذا انقبض الفلاح عن الفلاحة ، وقعد التاجر عن التجارة ، ذهبت الجباية جملة ، أو دخلها النقص المتفاحش[١٨١] •

مقاسة : قال ابن خلدون : « فاذا قايس السلطان بين ما يحصل له من الجباية ، وبين هذه الارباح القليلة ، وجدها بالنسبة اليها أقل من القليل »[١٨٢]

قلت : والعجب بعد ذلك من الغفلة عن موجب العمل به •

الخامسة : أنه على تقدير حصول الفائدة بالتجارة ، فيذهب بها حظ عظيم من الجباية ، من جهة ما يفوت من عند المغرم ، عندما يكون غير السلطان هو الذي يعاني البيع والشراء[١٨٣] •

تحصيل :

لاخفاء عند ثبوت هذه الامور أن تجارة السلطان تؤدي الى ضرر الرعية وفساد الجباية، وانها تؤول بآخرة الى خراب العمران ونفاذ الدولة[١٨٤]•

---

(١٨١) تلخيص لمقدمة جـ٢ ص٨٤٢-٨٤٣ •
(١٨٢) مقدمة : جـ ٢ ص ٨٤٣ •
(١٨٣) مقدمة : جـ ٢ ص ٨٤٣ •
(١٨٤) مقدمة : جـ ٢ ص ٨٤٣ •

ومن ثم ورد النهي عنها مصرحا فيه بافضائها الى هذا المحذور • فعن عمر بن عبد العزيز ــ رضي الله عنه ــ أنه كتب لبعض عماله : « ان تجارة الولاة لهم مفسدة ، وللرعية مهلكة ، فامنع نفسك ومن قبلك عن ذلك » •

قلت : ومن المبالغة في ذلك أمران •

أحدهما : استحقاق اللعنة ، وهو أعظم ما يكون من الوعيد •

الثاني : الانذار بوقوع الفساد بين يدي الساعة ، وهو دليل على عظم المخالفة به من حيث هو واقع في اشر زمان • فعن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما قال : « من اشراط الساعة ، تجارة السلطان » •

مضاعفة فساد :

قال ابن خلدون : « ولقد انتهى الحال بالمنتحلين(١٨٥) للتجارة والفلاحة من الامراء والمتغلبين ، أنهم يعرضون لشراء الغلات والسلع من الواردين بها ، ويبيعونها في الوقت لمن تحت أيديهم من الرعية ، بما يفرضونه من الثمن ، وهذه أشد من الاولى وأقرب الى الفساد »(١٨٦) •

تحذير : قال « وربما يحمل السلطان على ذلك من يداخله من التجار والفلاحين ليضرب معه بسهم لنفسه ، فيحصل على غرضه من جمع المال سريعا اذ التجارة ، بلا مغرم ، تسرع بنمو المال ، وتثمره • ولا يلتفت مع ذلك الى ما يدخل على السلطان من تقصير الجباية »(١٨٧) •

قال : فينبغي للسلطان أن يحذر من هؤلاء ، ويعرض عن سعايتهم المضرة لجبايته وسلطانه »(١٨٨) •

قلت : لا سيما ان ترفع عن ذلك أنفة من مشاركة الرعية ، في مهنة معالجة مالا خطر له •

---

(١٨٥) مقدمة : المنسلخين وهو خطأ .

(١٨٦) و (١٨٧) و (١٨٨) اخذت من مقدمة جـ٢ صـ٨٤٤ ، مع اختلاف كبير .

حكاية في ذلك : ذكر الرشاطي[189] أن بعض وكلاء يزيد بن حاتم[190] أتاه يوما فقال : أعـز الله الامير ، أعطيت بالفول الذي زرعنـاه بفحص القيروان من المال كذا وكذا وذكر مالا كثيرا فسكت عنه • ثم أمر قهرمانـه وطباخه ، أن يخرجا الى ذلك الموضع ، وأمر فراشيه أن يضربوا الاخبيـة ويفرشوها • ونادى في أصحابه ، وخرج ، ونزل فيه ، وجلس كل قوم عـلى مراتبهم ، وجلس معه خاصته • ثم دعا بعد ذلك بالوكيل ، فأمر بأدبه • وقال : يا ابن اللخنا أردت أن أعير بالبصرة ، ويقال يزيد بن حاتم باقلاني • أمثلي يبيع الفول ، لا أم لك • ثم نادى في أهل القيروان بالخروج اليه بعده ، وأباحه لهم ، فخرج الناس اليه من كل أوب بين آكل وشارب وناظر ، حتى أتوا على جميعه• موافقـة حـق :

قال ابن خلدون : « ولقد كان الفرس لا يملكون عليهم الا من أهل بيت

---

(١٨٩) هـ : الزركشي . وباقي النسخ الرشاطي ، وهو الصحيح ، وهو عبدالله ابن علي بن عبدالله اللخمي الاندلسي ، أبو محمد ، المعروف بالرشاطي : محدث وراوية ومؤرخ ، سكن المرية ، وتعلم بها ومن كتبه (اقتبـاس الانوار والتماس الازهار في انساب الصحابة ورواة الآثار) وله كتاب في الحديث ، وقد استشهد بالمرية عند تغلب الروم عليها . وقد ولـد الرشاطي عام ٤٦٦هـ الموافق ١٠٧٤م وتوفي عام ٥٤٢هـ الموافق ١١٤٧م الصلة ص ٢٨٥ . والمعجم لابن الابار ص ٢١٧ وابن خلكان جـ ٣ ص ١٠٦–١٠٧ . والبداية والنهاية جـ ١٢ ص ٢٢٣ . وكشف الظنون جـ ١ ص ١٣٤ وتحتفظ خزانة الرباط بنسخة فوتوغرافية لكتاب « اقتباس الانوار » وهو الكتاب الذي نقل عنه هنا ابن الازرق . والنسخة عسيرة القراءة .

(١٩٠) يزيد بن حاتم : وهو يزيد بن حاتم بن قبيصة بن المهلب بن أبي صفرة الازدي ، أبو خالد أمير من امراء العصر العباسي ، وقد ولي مصر سنة ١٤٤هـ للمنصور ، ثم ولاه افريقية سنة ١٥٤هـ وتوفي بالقيروان ، عام ١٧٠هـ موافق ٧٨٧م . ابن خلكان جـ ٢ ص ٢٨١ ، والنجوم الزاهرة جـ٢ ص١ والاستقصاء جـ١ ص٥٨ ، وابن خلـدون جـ٤ ص١٩٣ ، والبيان المغرب جـ ١ ص ٧٨–٨١ ، والولاة والقضاة ص ١١١ ، وخزانة البغدادي جـ ٣ ص ٥١–٥٣ ، ومطالع البدور جـ ١ ص ١٥ . ومرآة الجنان جـ ١ ص ٣٦١–٣٩٦ ، ورغبـة الامل جـ ٥ ص ٢٠٣–٢٠٤ ، والاعلام جـ ٩ ص ٢٣٠ .

المملكة ، ثم يختارونه من أهل الدين والفضل والادب والشجاعة والكرم ، ثم يشترطون عليه مع ذلك العدل ، وألا يتخذ ضيعة ، فيضر بجيرانه ، ولا يتجر فيحب غلاء الاسعار في البضائع ، ولا يستخدم العبيد ، فانهم لا يسيرون بخير ولا مصلحة »[١٩١] .

قلت : وبذلك عمل خلفاء الملة الاسلامية . فقد روى عن عمر رضي الله عنه كان يكتب الى عماله بمنعه وعن عمر بن عبدالعزيز ــ رضي الله عنه : أنه كانت له سفينة يحمل فيها الطعام ، وهو أمير المدينة ، فيبيعه فيها ، فنهاه محمد بن كعب[١٩٢] القرظي . وقال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أيما وال تجر في رعيته فقد هلكت رعيته . قال : فآمر بذلك الطعام ، فتصدق به ، وفككها ، وتصدق بخشبها .

الآفة الرابعة : نقص عطاء السلطان . ووجه اخلاله بمال الجباية أمران :

أحدهما : أن الدولة هي السوق الاعظم للعالم ، والمادة المتصلة لعمرانه . فاذا احتجن السلطان المال أو فقده ، قل ما بيد الحامية ، وانقطع مأمنهم لاتباعهم ، فقلت نفقاتهم التي هي أكبر مادة الاسواق ، اذهم معظم السواد ، وذلك موجب للكساد ، وضعف أرباح المتاجر ، فتقل الجباية لضعف مادتها ، ويرجع وبال ذلك على الدولة من حيث قصد حسن النظر لها[١٩٣] .

الثاني : أن المال متردد بين الرعية والسلطان وهو حكمة ايجاده ، منهم اليه، ومنه اليهم فاذا حبسه السلطان فقدته الرعية ، سنة الله في عباده[١٩٤] .

المسألة الثالثة : في الوقت الذي تعظم فيه ثروة السلطان وحاشيته ، وذلك في وسط الدولة لا في مبدأ ظهورها ، ولا عندما يدركها الهرم ، فهما اذا حالتان.

---

(١٩١) مقدمة جـ ٢ ص ٨٤٤ .

(١٩٢) محمد بن كعب القرظي ، من كبار التابعين ، ولد ونشأ بالكوفة . ثم انتقل الى مكة . وروى عن كبار الصحابة . وقد قيل انه ولد في حياة النبي صلى الله عليه وسلم ، وتوفي سنة ١٠٣هـ ، وقيل ١١٧هـ . شذرات الذهب في أخبار من ذهب جـ ١ ص ١٣٦ .

(١٩٣) استند على مقدمة جـ٢ ص٨٤٩ .

(١٩٤) استند على مقدمة جـ ٢ ص ٨٤٩ .

الحالة الاولى : حصول الثروة في وسط الدولة • وسببه أن صاحبها حينئذ تستفحل طبيعة ملكه ، ويستبد على قومه ، فيقبض أيديهم عن الجبايات الا ما يصير لهم في جملة الناس ، لقلة غنائهم ، اذ ذلك ، واستوائهم في الدولة مع الموالي والصنائع ، فينفرد بالجباية أو معظمها ويحتجبها للمهمات ، فتكثر ثروته ، ويتسع نطاق جاهه ، ويعتز على سائر قومه ، فيعظم حال حاشيته من وزراء وحجاب وكتاب وموالي ويتسع حالهم ، ويقتنون الاموال ويتأثلونها(١٩٥) •

الحالة الثانية : فقده في مبدأ الدولة ، وعندما يدركها الهرم أما في الاولى فلوجهين :

أحدهما : أن الجباية حينئذ توزع على القبائل وذوي العصبية بمقدار غنائهم وعصبيتهم •

الثاني : ان رئيسهم لاجل الحاجة اليهم في تمهيد الدولة يتجافى لهم عمن يسمون اليه من الجباية ، فلا يصير له منها الا الاقل من حاجته ، فحاشيته لذلك من وزير وكاتب ومولى مملقون غالبا وجاههم استمداده من جاه مخدومهم ، المضائق بمن يزاحمه فيه ضعيف • وأما في الثاني فلوجهين أيضا(١٩٦) •

أحدهما : احتياج صاحب الامر اذ ذاك الى الاعوان والانصار لكثرة الخارجين عليه من ثائر ومنازع ، فيصرف معظم الجباية اليهم على قلتها في ذلك الوقت ، كما تقدم فيتقلص ظل النعمة عن الخواص ، ومن يليهم ، ويقل جاههم ، لضيق نطاقه عن صاحب الدولة •

الثاني : انتزاعه عند شدة احتياجه الى المال ، ما بيد أبناء البطانة والحاشية • اذ يرى أنه أولى به فيقتضيه(١٩٧) منهم لنفسه شيئا فشيئا ، وواحدا بعد الواحد ، فيتلاشى ما ورثوه من ذلك ، وتختل مباني الدولة ، بفناء حاشيتها ، وذوي الثروة من بطانتها •

---

(١٩٥) استند على مقدمة جـ ١ ص ٨٤٥ .
(١٩٦) مقدمة جـ ٢ ص ٨٤٥ .
(١٩٧) س : فيقبضه .

اعتبار : قال ابن خلدون : « وانظر ما وقع من ذلك لوزراء الدولة العباسية في بني قحطبة وبني برمك وبني سهل وبني طاهر ، وأمثالهم في الدولة الاموية بالاندلس في بني شهيد وبني أبي عبدة وبني حدير[١٩٨] وبني برد ، وأمثالهم .

قال : كذا في أول الدول التي أدركناها لعهدنا ، سنة الله التي قد خلت في عباده ولن تجد[١٩٩] لسنة الله تبديلا »[٢٠٠] .

القطب الثاني : ما هو نظر من جهة التصرف فيه على النهج المعتبر شرعا وسياسة ، وقبل ذلك فمنها مقدمتان :

المقدمة الاولى : في مداخله الشرعية ، ونعني بها مالا يتعين مصرفه في جهة، وهي أصناف :

أولها : أموال التركات ، حيث لا يستحقها وارث معين .

ثانيها : الجزية المعنوية والصلحية .

ثالثها : خراج الارض كما فعل عمر رضي الله عنه بسواد العراق .

رابعها : أخماس الغنائم دون زائد عليها .

خامسها : عشر ما يقدم به تجار المعاهدين وأهل الذمة على شرطه .

سادسها : الاموال الضائعة وهي التي لا مالك لها .

سابعها : خمس الركاز المسلم لواجده أربعة أخماسه .

ثامنها : ما انجلى عنه الكفار دون قتال .

تاسعها : أموال المستغرقي الذمة من الولاة وغيرهم .

المقدمة الثانية : في مداخل السياسة والمعتبر منها شرعا على ما قرره الغزالي وابن العربي ، ما وظف على الاموال للضرورة الداعية اليه عند خلو

---

(١٩٨) مقدمة ـ حديرة .
(١٩٩) آية ٢٣ سورة الفتح رقم ٤٨ .
(٢٠٠) مقدمة جـ ٢ ص ٦٤٨ .

بيت المال من القدر المحتاج اليه ، في اقامة المصالح التي في اختلالها ، خراب النظام[٢٠١] .

قال الغزالي : « وانما لم ينقل ذلك عن الاولين لاتساع بيت المال في زمانهم »[٢٠٢] .

قال : « وهو مما يعلم من مقصود الشرع قبل النظر في الشواهد »

قال : الشيخ الامام أبو أسحاق الشاطبي : « وشرط ذلك عندهم عدالة الامام ، وايقاع التصرف في أخذ المال واعطائه على الوجه المشروع »[٢٠٣] .

قلت : قد تقدم أن تعذر عدالة الامام في أصل ولايتها يسقط اعتبارها ، وكذا في هذا الموضع ، والا لزم مالا يخفى من مضاعفة المحذور ، والغزالي ممهد فيمن يشهد باعتبار ذلك ، كما سبق النقل عنه .

---

(٢٠١) يقول ابن العربي في هذا الصدد شارحا ومعلقا على قوله تعالى في سورة البقرة : « وآتى المال على حبه ذوي القربى » الآية « ليس في المال حق سوى الزكاة ، وقد كان الشعبي فيما يؤثر عنه يقول : في المال حق سوى الزكاة ، ويحتج بحديث يروى عن فاطمة بنت قيس . ان النبي صلى الله عليه وسلم قال : في المال حق سوى الزكاة ، وهذا ضعيف لا يثبت عند الشعبي ،ولا عن النبي صلىالله عليهوسلم. وليس في المال حق سوى الزكاة . واذا وقع أداء الزكاة ، ونزلت بعد ذلك حاجة ، فانه يجب صرف المال اليها باتفاق منالعلماء . وقد قال مالك : تجب على كافة المسلمين فداء أسراهم ، وان استغرق ذلك أموالهم ، وكذا اذا منع الوالي الزكاة ، فهل يجب على الاغنياء اغناء الفقراء مسئلة نظر ، أصحها عندي وجوب ذلك عليهم ص٢٦ . الجزء الاول من أحكام القرآن لابن العربي الطبعة الاولى . وهكذا نتبين أن موقف ابن العربي واضح في مسئلة التوظيف على المال . فلا حق في المال الا الزكاة ، وما عدا ذلك يتقدر بتوفر شرطين ضروريين : اولهما اقتضاء المصلحة العليا للامة بذلك . وثانيهما تقرير العلماء بوجوده .

(٢٠٢) احياء علوم الدين جـ ٢ ص ١٤٠–١٤١ .

(٢٠٣) هذه الاقوال المنسوبة للغزالي كما ذكرها ابن الازرق في هذه الصفحة هي للشاطبي وليست للغزالي . كما في الاعتصام للشاطبي جـ ٢ ص ٢٩٥–٢٩٦ (نشرة رشيد رضا سنة ١٣٣٢هـ الموافق ١٩١٤م)

تركيب : اذا تقرر هذا ، فمنها مسائل :

المسألة الاولى : في وجوه مصارفه الكلية ، وهي جملة :

أحدها : المرتزقة من الجند ، لما سبق أنه لا جند الا بمال ، فحقهم فيه لابد منه ، اذ هو قوامهم .

الثاني : العلماء والفقهاء . قال الامام الغزالي : لانهم حراس الدين بالدليل والبرهان ، كما أن الجيش حراسه بالسيف والسنان .

قال في الاحياء : ويدخل معهم المؤدبون وطلبة العلم المتعلق بمصالح الدين لانهم ، ان لم يكفوا لم يتمكنوا من الطلب[٢٠٤] .

الثالث : محاويج الخلق الذين قصرت بهم الضرورة عن اكتساب قدر الكفاية .

الرابع : سائر المصالح العامة كأرزاق الولاة والقضاة والعمال والحساب وسد الثغور وبناء القناطر والمساجد والمدارس وسائر المصالح وما في معنى ذلك[٢٠٥] .

فائدة في تنبيه : المصاريف المعينة الجهة شرعا ، قد يدخل بعضها على بعض ، على وجه استيفاء حق من فحش في جهة ، على ما قرره الشيخ عزالدين في أخذ الفضلاء من الجزية من غير تورع برعاية ، خلاف من عينها للجند ، قائلا في توجيهه : ان الجند قد أكلوا من أموال المصالح المستحقة للعلماء وغيرهم ممن يجب تقديم[٢٠٦] أكثرها ، فيؤخذ من الجزية ، ما يكون قصاصا ، ببعض ما أخذوه وأكلوه ، فيصير كمسألة الظفر » . انتهى

المسألة الثانية : في تعديد ما يعطى منه ، أما أرباب الواجبات فبقدر الكفاية التي يستغنى بها عن التماس ما ينقطع به عن المصلحة التي يقوم بها ، فيعتبر في الجند .

---

(٢٠٤) الاحياء جـ ٢ ص ١٤٠ .
(٢٠٥) يستند هنا على الغزالي في فضائح الباطنية . ص ١٨٩ .
(٢٠٦) ك . تقديمه .

قال الماوردي : من ثلاثة أوجه : عدد من يعوله من ذرية ومملوك ، وما يرتبطه من الخيل ، والظهر والموضع الذي يجلبه في الغلا والرخص »[٢٠٧] •

قلت : وفي غيره بنسبة حاله • وأما من لا مرتب له ، فبقدر ما يسد خلته ، أو بما فوق ذلك بحسب الوسع والحال ، وحيث يكون هناك فضل •

وقد قال الماوردي : ينظر في اصلاح القناطر ، وتسهيل الطرق ، وقطع ثغراتها المخوفة ، وبنيان ما تأمن به المارة بها •

المسألة الثالثة : في التبذير فيه والتقتير ، وكلاهما مذمومان ، فالتبذير ؛ لاتلافه قال الله تعالى : « ولا تبذر تبذيرا ، ان المبذرين كانوا اخوان الشياطين »[٢٠٨] والتقتير لتقصيره عن الواجب وصحة الانصاف بمصدره الدي هو البخل •

قال أرسطو: البخل بالجبلة اسم لا يليق بالملوك، ولا يقترن بالمملكة[٢٠٩]، وحسن التدبير في ذلك وسط بينهما • وان كان العدل ضيقا ، لما يحكى أن معاوية رضي الله عنه سأل رجلا عن عطاء زياد • قال : يعطى حتى يقال : جواد، ويمنع حتى يقال : بخيل • فقال : ان العدل لضيق •

المسألة الرابعة : في اعتبار حرجه بدخله : قال في العهود اليونانية : (وأعلم أن حاصل المملكة اذا كان بازاء مؤونتها ، كانت كالسفينة في وسط البحر التي قد أحكم أمرها على هدوئه ، ولم يؤمن عليها الغرق في اهتياجه • واذا كان حاصلها دون ما يلزم لها ، حملت قومها على قبح المماطلة [وقسوة المحاجزة][٢١٠] وعدلت بهم عن تدبير أمرها الى المطالبة بالعاجل منها ، وأخطرت بدمائهم وأموالهم فيها ، وكان ما يجري فيها من سعيهم مفسدا لامرها في مستقبل الازمنة ، وهو أقبح ما يعرض[٢١١] في المهالك ، واذا كان حاصلها أكثر فما يلزم لها ، فهو أوضح صلاحا من أن يحتاج الى تمثيل أو تعديد[٢١٢] لواحق »[٢١٣]

---

(٢٠٧) الاحكام السلطانية ص ٢٠٥ .
(٢٠٨) آية ٢٦–٢٧ سورة الاسراء رقم ١٧ .
(٢٠٩) سياسة ص ٧٤ .
(٢١٠) زيادة في العهود .
(٢١١) عهود : يستعرض .
(٢١٢) عهود : تعديل .
(٢١٣) عهود : ص ١٩ .

تمثيل : قال : وقد شبه ما كان حاصله أكثر مما يلزم له ، بأجساد الاحداث التي توجد بالنمو ، زائدة على ما كانت عليه . وما كان حاصله مكافئا[٢١٤] لما[٢١٥] يلزم له بأجساد الكهول التي ارتفع منها النمو وقارب صورة الانحلال فيها وما كان حاصله مقصرا عما يلزمه بأجساد من هرم من المشايخ ، فان الانحلال مستول عليها ، والتماسك بعيد منها[٢١٦] .

قلت : هو معنى قول أفلاطون : « الدولة تشب وتكتهل ، وتخرف ، فان كان عائدها أكثر مما يستحقه الملك وأتباعه ، فهي شابة تنذر بطول البقاء : واذا كان عائدها بمقدار ما تحتاج اليه ، كانت مكتهلة . واذا كان عائدها[٢١٧] أقل مما تحتاج اليه ، فهي خرفة مولية .

المسألة الخامسة : في رعاية المصلحة فيما يصرف اليه ، وتمثيل ذلك فيها أيضا .

واعلم أن انفاق الاموال يحيى موات ما انصرفت اليه ، ويعظم صغيره . فان كان في عائد المملكة ، كان كالماء المنصب الى الاشجار المثمرة والمزارع الزاكية التي يخصب بمصلحتها الزمان ، وتمرع البلاد . وان كان في غير عائدها ، أنبتت ما يضر[٢١٨] نباته ولا ينفع ريعه وبُسوقه فكن فيه كالطبيب الحاذق ، الذي يضع الدواء ، حيث يكون الداء ، يحسن فيه أثرك ويطل به[٢١٩] استمتاعك[٢٢٠] انتهى[٢٢١] .

---

(٢١٤) أ ، ب، ج : مقصرا .
(٢١٥) أ ، ب : عما
(٢١٦) اختلاف مع نص العهود ص ١٩ .
(٤١٧) عائدها بمقدار ما يحتاج .
(٢١٨) هـ : ما لا يخصب .
(٢١٩) عهود : فيه .
(٢٢٠) س : ويطول فيه استملاكك .
(٢٢١) عهود ص ٢٠ .

الركن الخامس

تكثير العمارة

وفيه مقدمتان وثلاثة مقاصد .

المقدمة الاولى : اتفق الاولون والاخرون من المتشرعين وغيرهم على اعتباره في مباني الملك وشروط الاجتماع الانساني .

قال ابن حزم : « يأخذ السلطان الناس بالعمارة وكثرة الغراس ، ويقطعهم الاقطاعات في الارض الموات ويجعل لكل أحد ملك ما عمره ، ويعينه على ذلك فيه ، لترخص الاسعار ، ويعيش الناس والحيوان ــ ويعظم الاجر ، ويكثر الاغنياء وما تجب فيه الزكاة » .

قلت : وتكرر عن الحكماء : الملك بالجند ، والجند بالمال ، والمال بالعمارة .

المقدمة الثانية : موجب هذا الاعتبار على ، ما قرر ابن خلدون ، أن الدولة والملك للعمران بمنزلة الصورة للمادة ، وهو الشكل الحافظ لنوعه ، بوجوده ، وانفكاك أحدهما عن الآخر غير ممكن على ما تقرر في الحكمة فالدولة دون العمران لا تتصور ، والعمران دونها متعذر ، كما تقدم ، وحينئذ ، فاختلال أحدهما مستلزم لاختلال الآخر ، كما أن عدمه مؤثر في عدمه(٢٢٢) .

تعريف : قال : والخلل العظيم انما يكون من خلل الدولة الكلية ، كدولة الفرس أو الروم أو العرب عموما ، أو بني أمية أو بني العباس كذلك ؛ وأما الشخصية كدولة أنو شروان وهرقل وعبدالملك بن مروان والرشيد ، فأشخاصها متعاقبة على العمران ، حافظة لوجوده ، قريبة الشبه بعضها من

---

(٢٢٢) اختلاف مع مقدمة جـ ٣ ص ١٠١٧ــ١٠١٨ .

بعض ، فلا تؤثر كثير اختلال . والله قادر على ما يشاء « ان يشأ يذهبكم ويأت بخلق جديد »[٢٢٣] .

المقصد الاول : في بيان وفور المال على الجملة بكثرة العمارة ، وبالعكس، وذلك في موضعين :

الموضع الاول : الاقطار : لان تعدد الاعمال بها التي هي سبب الكسب ، مقتض لحصول الثروة بما يفضل عنها بعد الضروريات من الفضلة الزائدة . وينشأ عن ذلك شماخة الملك بنمو الجباية ، وصرف ما يفضل منها الى اتخاذ المعاقل والحصون واختطاط المدن والاقطار[٢٢٤] [٢٢٥] .

برهان وجود : قال ابن خلدون : واعتبر ذلك باقطار المشرق كمصر والشام وعراق العجم والهند والصين وناحية الشمال كلها وراء البحر الرومي، لما كثر عمرانها كثر مالها ، وعظمت دولتها ، وتعددت مدنها وحواضرها .

قال فالذي نشاهد من تجار الامم النصرانية الواردين على المسلمين بالمغرب في الرفه واتساع[٢٢٦] الاحوال اكثر من ان يحيط به الوصف ، وكذا تجار اهل المشرق فيما يبلغ عنهم .

قال : وأبلغ من ذلك أهل المشرق الاقصى من عراق العجم والصين ، فانه يبلغنا عنهم في باب الغنى والرفه غرائب يسير بها الركبان ، وربما تتلقى بالانكار في غالب الامر . انتهى المراد منه[٢٢٧] .

الموضع الثاني : الامصار ، لذلك السبب بعينه ، وعنه ، ترسخ فيها عوائد[٢٢٨] الترف في التأنق في المساكن والملابس واستجادة الآنية والماعون، واتخاذ الخدم والمراكب ، وكل ذلك مستدع لنفاق الاعمال ، والصنائع ، لموجب كسبها لمزيد كثرة المال ، ونمو الجباية بسببه ، وبحسب تفاوت

---

(٢٢٣) اختلاف مع مقدمة جـ ٣ ص ١٠١٨ .
(٢٢٤) أ . جـ . د : الامصار .
(٢٢٥) استند على مقدمة جـ ٣ ص ١٠٠١ .
(٢٢٦) هـ : واتساع الاموال .
(٢٢٧) اختلاف مع مقدمة جـ ٣ ص ١٠٠٢ .
(٢٢٨) ب : عوائد ملكة الترف .

الامصار في العمران • يظهربون ما بين أهلها في ذلك ، القاضي مع القاضي والتاجر مع التاجر ، والصانع مع الصانع ، والسوقي مع السوقي ، والامير مع الامير ، والشرطي مع الشرطي[٢٢٩] •

تصديق واقع ، قال ابن خلدون : واعتبر ذلك في المغرب هنا ، بحال فاس من غيرها من أمصاره ، فتجد بينهما بونا كثيرا على الجملة والخصوص ، فحال القاضي بفاس أوسع من حال القاضي بتلمسان ، وكذا وكذا[٢٣٠] كل صنف مع صنفه •

واعتبر ذلك حتى في الفقراء والسؤال • فلقد شاهدتهم بفاس يسألون أيـام الاضاحي اثمان ضحاياهم • وكثيرا من أحوال الترف واقتراح[٢٣١] المأكل وعلاج طبخها • ولو سأل سائل ، مثل هذا ، في غيرها ، لعنف وزجر •

قال : « وبلغنا[٢٣٢] لهذا العهد عن أحوالهم بمصر ما يقضي منه العجب ، حتى أن كثيرا من فقراء المغرب ينزعون الى النقلة اليها لما يبلغهم من ذلك »[٢٣٣]

شاهد العكس : حيث تقل العمارة ، ففي الموضع الاول قطر افريقية وبرقة مثلا ، قال : « لما تناقص عمرانها ، تلاشت أحوال أهلها ، وانتهوا الى الفقـر والخصاصة ، وضعفت جبايتها ، وقلت أحوال دولها بعد أن كانت دول الشيعة وصنهاجة بها ، على ما بلغك من الرفه ، وكثرة الجباية ، واتسـاع الحال في النفقـة والعطـاء •

قال : « وقطر المغرب ، وان كان في القديم دون افريقية ، فلم يكن بالقليل في ذلك ، لاسيما في دول الموحدين • وهو لهذا العهد قد أقصـر عن ذلك التناقص[٢٣٤] عمرانيا ، بعد أن كان متصلا من البحر الرومي الى بلاد السودان في طول ما بين السوس الاقصى وبرقة ، وهي اليوم كلها أو أكثرها قفار أو صحـارى الا ما هو بسيف البحر أو ما يقاربه من التلول » • والله وارث

---

(٢٢٩) استند على مقدمة جـ ٣ ص ٩٩٤ .
(٢٣٠) و . هـ : وكذلك .
(٢٣١) س . جـ . هـ : وانتخاب .
(٢٣٢) ك : ويبلغنا .
(٢٣٣) مقدمة جـ ٣ ص ٩٩٦ .
(٢٣٤) م : لتناقض عمرانه .

الارض ومن عليها[٢٣٥] وهو خير الوارثين وفي الموضع الثاني : الامصار الصغيرة ، التي لا تفي أعمالها بضرورتها . قال : فتجد لذلك أهلها ضعفاء الاحوال متقاربين في الفقر والخصاصة ، الا في النادر ، اذ لافضل لهم يتأثلون به كسبا[٢٣٦] .

المقصد الثاني : فيما تحفظ به العمارة ، وذلك العدل الذي قامت به السماوات والارض ، وأمهات الوصية به أمران :

أحدهما : مطلق العمارة ، قالوا : لا جباية الا بعمارة ، ولا عمارة الا بعدل . وفي السياسة « بالعدل عمرت الارض وقامت الممالك »[٢٣٧] .

الثاني : المزارعون ، يقال : أحسنوا الى المزارعين ، فانكم لم تزالوا سمانا ، ماسمنوا[٢٣٨] .

تنبيه : قال ابن خلدون : أقوى الاسباب في الاعتمار ، تقليل مقدار الوظائف على المعتمرين ما أمكن ، فبذلك تنشط النفوس اليه ، ليقينها بادراك المنفعة فيه . « والله مالك الامور »[٢٣٩] .

تمثيل : في العهود اليونانية ما حاصله : أنه كما لا يحسن من مالك[٢٤٠] دار أن يكون كسبه من بيع انقاضها ، كذلك لا يحسن من الملك أن يكون اكتسابه من تخريب بلدانه وأخذ مال رعيته[٢٤١] . ومثله قول أبي منصور الثعالبي : ان الملك اذا كثرت أمواله بما يأخذ من رعيته ، كان كمن يعمر سطح بيته بما يقتلع من قواعد بنيانه .

المقصد الثالث : فيما يخل بحفظ العمارة ، وهو الظلم المؤذن بخرابها ، وفيه مسائل :

المسألة الاولى : في حكاية الموبذان في ذلك واعظا بها من خرج عن

---

(٢٣٥) مقدمة ج ٣ ص ١٠٠٣ .
(٢٣٦) اختلاف مع نص مقدمة ج ٣ ص ٩٩٥ .
(٢٣٧) سياسة ص ١٢٥ .
(٢٣٨) عيون الاخبار ج ١ ص ١٠ .
(٢٣٩) اختلاف مع نص مقدمة ج ٣ ص ٨٣٩ .
(٢٤٠) ك : ملك . وكذلك عهود .
(٢٤١) س : اموال رعيته . عهود : من تخريب بلدانه ، واستنزال رعيته عن اموالهم .

سنن العدل منْ ملوك الفرس : اذ كان صاحب الدين عندهم ، يضرب به المثل[٢٤٢] في ذلك على لسان البوم حين سمع الملك أصواتها وسأله عن فهم كلامها فقال : ان بوما ذكرا يروم نكاح بوم أنثى ، وانها شرطت عليه عشرين قرية من الخراب في أيامه لتنوح فيها • فقبل شرطها ، وقال لها : ان دامت أيام الملك أقطعتك الف قرية ، وهذا أسهل مرام •

فتنبيه الملك من غفلته ، وخلا بالموذبان ، وسأله عن مراده فقال له : أيها الملك ان الملك لا يتم عزه الا بالشريعة ، والقيام للـه بطاعتـه ، والتصرف تحت أمره ونهيه ، ولا قوام للشريعة الا بالملك ، ولاعز للملك الا بالرجال ، ولا قوام للرجال الا بالمال ، ولا سبيل الى المال الا بالعمارة ولا سبيل للعمارة الا بالعدل، والعدل الميزان المنصوب بين الخليقة ، نصبه الرب ، وجعل له قيما ، وهو الملك •

وانك أيها الملك ، عمدت الى الضياع ، فانتزعتها من أربابها وعمارها ، وهم أرباب الخراج ــ ومن تؤخذ منهم الاموال ، وأقطعتها الحاشية والخدم وأرباب البطالة ، فتركوا العمارة والنظر في العواقب ، وما يصلح الضياع وسومحوا في الخراج لقربهم من الملك ، ووقع الحيف على من بقى من أرباب الخراج وعمار الضياع ، فانجلوا عن ضياعهم ، وخلوا ديارهم ، وآووا الى ما بعُدَ ، أو تعذر من الضياع ، فسكنوها ، فقلت العمارة ، وخربت الضياع وقلت الاموال ، وهلكت الجنود والرعية ، وطمع في ملك فارس من جاورهم من الملوك ، لعلمهم بانقطاع المواد التي لا يستقيم دعائم الملك الا بها •

فلما سمع الملك ذلك أقبل على النظر في ملكه ، وانتزعت الضياع من أيدي الخاصة ، وردت الى اربابها ، وحملوها على رسومهم السالفة ، وأخذوا بالعمارة ، وقوى من ضعف منهم • فعمرت الارض ، واخصبت البلاد ، وكثرت الاموال عند جباة الخراج ، وقويت الجنود ، وقطعت مواد الاعداء ،

---

(٢٤٢) م : المثال .

واشحنت الثغور ، وأقبل الملك على مباشرة أمره بنفسه ، فحسنت أيامه ، وانتظم ملكه[٢٤٣] .

المسألة الثانية : في وجه[٢٤٤] افضاء الظلم لخراب العمران ؛ وبيانه : أن وفوره ، انما هو بالاعمال العائدة بفضل المكاسب النافقة الاسواق ، والعدوان على الناس في أموالهم ذاهب بأموالهم في تلك الاعمال لمصير كسبها بأيدي المنتهبين له ، وعند ذلك يقعدون عن المعاش ، وتنقبض أيديهم عن المكاسب ، فتكسد أسواق العمران ، ويخف ساكن قطره ، فرارا عنه لتحصيل الرزق في غير أيالته ، فتخرب أمصاره ، وتقفر دياره ، وتختل باختلاله الدولة والسلطان ، لما تقدم أنه صورته ، فيفسد لفساد مادتها ضرورة .

المسألة الثالثة : في أن ذلك هو الحكمة المقصودة للشارع في تحريم الظلم ، لما يؤدي اليه من انقطاع النوع البشري ، وهو الحكمة العامة والمراعاة له في جميع مقاصده الضرورية ، على ما سبق من خمستها المتفق على حفظها في الشرائع ، وهي : الدين والنفس والعقل والنسل والمال والعرض على رأي . ولذلك كان تحريمه أي الظلم مهما ، وأدلته في الكتاب والسنة ، لا تختص بزمان[٢٤٥] .

قال ابن خلدون : ولو قدر عليه كل أحد ، لوضع بازائه من العقوبة الزاجرة ما وضع بازاء غيره من المفسدات للنوع ، القادر عليها كل أحد ، كالزنا والقتل والسكر . لكن لما لم يقدر عليه الا من لا يقدر على غيره من ذوي قدرة أو سلطان ، بولغ[٢٤٦] في ذمه بتكرير الوعيد ، عسى أن يكون الوازع فيه للقادر عليه من نفسه[٢٤٧] .

---

(٢٤٣) مقدمة جـ ٣ ص٨٥١ . والمصدر الحقيقي مروج الذهب جـ١ ص ٢٩٣-٢٩٤ .

(٢٤٤) و : وجوه .

(٢٤٥) استند على مقدمة جـ٣ ص ٨٥٠ وص ٨٥٢ . ولكنه أضاف العرض الى مقاصد الدين الضرورية .

(٢٤٦) ك : بوالغ . س : فبولغ .

(٢٤٧) مقدمة جـ ٣ ص ٨٥٢ مع اختلاف في النص .

« وما ربك بظلام للعبيـــد »[٢٤٨] .

لا يقال قد وضعت العقوبة بازاء الحرابة ، وهي من ظلم القادر ، اذ المحارب في زماننا قادر ، لانا نقول : العقوبة الموضوعة هي بازاء ما يقترفـه من جنايته في نفس أو مال ، على ما ذهب اليه كثير ، ولم تكن الا بعد القدرة عليه والمطالبة بجنايته ، ونفس الحرابة خلو من العقوبة ، وأيضا لا نسلم وصف المحارب بالقدرة ، لان المعنى بقدرة الظالم اليد المبســـوطة ، التي لا تعارض وهي المؤذنة بالخراب ، وقدرة المحارب غايتها اخافة ، يتوسل بها الى أخذ المال ، والمدافعة عنها بيد الكل ، موجود[٢٤٩] شرعا وسياسة ، فليست من القدرة المؤذنة بالخراب[٢٥٠] .

المسألة الرابعة : في أن نقص العمران بالظلم ، انما يقع بالتدريج . وذلك لانه قد يوجد بالامصار العظيمة من أهل دولها ، ولا يقع فيها خراب ، وسببه من قبل المناسبة بينه وبين حال المصر لعظمه واستبحار عمرانه ، لا يظهر فيه من شؤم الظلم كبير أثر ، وانما يظهر بالتدريج بعد حين . وقد تذهب تلك الدولة الظالمة قبل خرابه ، ويجيء غيرها يجبر ما خفى من النقص ، فلا يكاد يشعر به . الا أن ذلك نادر لان حصوله في العمران عن الاعتداء ، لابد منه ، لما تقدم ، ووباله عائد على الدولة[٢٥١] والله غالب على أمره .

المسألة الخامسة : في المراد بالظلم المؤذن بالخراب . وذلك أنه لا يعني به أخذ المال أو الملك ، من غير عوض ، ولا سبب ، فقط على ما هو المشهور ، لانه أعم من ذلك ، فكل من أخذ ملك أحد أو غصبه في عمله ، أو طالبه بغير حق ، أو فرض عليه ما لم يفرضه الشارع ، فقد ظلمه .

قال ابن خلدون : « فجباة الاموال بغير حقها ظلمة ، والمعتدون عليها

---

(٢٤٨) آية ٤٦ سورة ٤١ .
(٢٤٩) م : موجوه . والظاهر ان ناسخ ـ م ـ اخطأ هنا .
(٢٥٠) استند على مقدمة جـ ٣ ص ٨٥٣ .
(٢٥١) استند على مقدمة جـ ٣ ص ٨٥١ .

ظلمة والمنتهبون لها ظلمة ، والمانعون لحقوق الناس ظلمة ، وغصاب الاملاك على العموم ظلمة . ووبال ذلك عائد على الدولة بخراب العمران ، الذي هو مادتها ، لذهاب الاموال من أهله(٢٥٢) .

المسألة السادسة : في تقسيم هذا الظلم ، وهو أولا على ضربين .

الضرب الاول : ما يقع عند الخراب دفعة ، وانتقاض الدولة سريعا ، وهو أخذ أموال الناس مجانا ، والعدوان عليهم في الحرم والدماء ، والابشار والاعراض ، لما ينشأ عن ذلك من الهرج المفضي لذلك(٢٥٣) .

قلت : في سياسة أرسطو : لم يكن سبب خراب ملك هنا نيج(٢٥٤) ، الا أن همتهم شفت على جباياهم(٢٥٥) فامتدوا الى أموال الناس ، فقامت الجماعة عليهم ، فكان في ذلك فساد ملكهم » .

قال : هذا أمر لازم ، لان المال علة(٢٥٦) البقاء للنفس الحيوانية ، فهو جزء منها ، ولا بقاء للنفس بفساد الجزء(٢٥٧) انتهى .

الضرب الثاني : ما يقع الخراب بالتدريج ــ كما سلف ــ ومن مراتبه الواقعة ثلاث :

احداها : ذرائعه المتوسل بها الى أخذ المال ، كالوظائف الباطلة ، والمكوس المحرمة ، وهي أدنى ظلما وعدوانا .

الثانية : وهي من أشد أنواعه العائدة بفساد العمران ، تكليف الاعمال وتسخير الرعايا بها ، لانها من قبيل التمولات التي بها المعاش ، فاذا كلفوا عملا في غير شأنهم ، واتخذوا سخريا في غير معاشهم ، أبطل كسبهم واغتصبوا

(٢٥٢) اختلاف مع مقدمة جـ ٣ ص ٨٥١ـ٨٥٢ .
(٢٥٣) استند على مقدمة جـ ٣ ص ٨٥٥ـ٨٥٦ .
(٢٥٤) س . م : هياجيج .
(٢٥٥) سياسة خراجاتهم .
(٢٥٦) أ ، ب ، ج : عليه .
(٢٥٧) سياسة ص ٧٤ مع اختلاف في النص .

قيمة عملهم ، وذهب معاشهم بالجملة • وان تكرر عليهم ، أفسد آمالهم في العمارة ، وقعدوا عن السعي فيها جملة ، فتأدى الى خرابها لا محالة(٢٥٨) •

الثالثة : وهي أعظم من ذلك ، فيما ذكر ، التسلط على الناس في شراء ما بأيديهم بأبخس ثمن، ثم فرضه عليهم بأرفع قيمة وربما كان الفرض على التراخي، فيتعللون في الخسارة ، بما يطمع فيه من جبرها بحوالة الاسواق ، فيطالبون بالقيمة معجلة ، فيضطرون الى البيع بأبخس الثمن ، ويعود خسارة ما بين الصفتين على رؤوس أموالهم(٢٥٩) •

تعميم فساد : قال ابن خلدون : وقد يعم ذلك تجار المدينة ، ومن يرد عليها من الآفاق ، وسائر السوقة ، وأهل الصنائع ، فتشمل الخسارة جميع الطبقات ، وتجحف برؤوس أموالهم ، فيقعدون عن الاسواق ، ويتناقل ذلك الواردون ، فينقطع ترددهم ، وعند ذلك يقع الكساد ، ويبطل المعاش ، وتنقص الجباية ، وتفسد ، ويؤول الى تلاشي الدولة وفساد عمران المدينة(٢٦٠) •

المسألة السابعة : في أن نية الظلم كافية في نقص بركات العمارة • فعن وهب بن منبه « اذا همّ الوالي بالعدل أدخل الله البركات في أهل مملكته حتى في الاسواق والارزاق ؛ واذا هم بالجور ، أدخل الله النقص في مملكته ، حتى في الاسواق والارزاق •

حكايتان في تصديق ذلك وقوعا •

الحكاية الاولى : قال الطرطوشي : من المشهور في المغرب أن السلطان بلغه أن امرأة لها حديقة فيها القصب الحلو ، وأن قصبة منها تعصر قدحا ، فعزم على أخذها منها ، ثم أتاها ، وسألها عن ذلك فقالت : نعم ثم انها عصرت قصبة ، فلم يبلغ نصف القدح • فقال : لها : أين الذي كان يقال ، فقالت : هو الذي بلغك ، الا أن يكون السلطان عزم على أخذها مني ، فارتفعت

---

(٢٥٨) استند على مقدمة جـ ٣ ص ٨٥٣–٨٥٤ •
(٢٥٩) استند على مقدمة جـ ٣ ص ٨٥٤ •
(٢٦٠) اختلاف مع نص مقدمة جـ ٣ ص ٨٥٥ •

بركتها . فتاب السلطان وأخلص لله نيته ، أن لا يأخذها أبدا ، فعصرت قصبة فجاءت ملء قدح[٢٦١] .

قلت : قال ابن رضوان[٢٦٢] : وقد حكى محمد بن عبدالملك[٢٦٣] الهمداني أن واعظا دخل على أبي الفتح ملك شاه بن البارسلان[٢٦٤] ، فوعظه بمثل هذه الحكاية منسوبا الى أحد الاكاسرة . والله أعلم بحقيقة ذلك[٢٦٥] .

---

(٢٦١) سراج : ص ٤٦ .

(٢٦٢) ابن رضوان : هو الامام عبدالله بن يوسف بن رضوان بن يوسف بن رضوان المالقي . ثم الفاسي . ولد عام ٧١٨هـ ـ ١٣١٨م ، توفي عام ٧٨٢هـ ـ ١٣٨٠م . وهو صاحب الشهب اللامعة في السياسة النافعة وقد كان من مصادر ابن الازرق الهامة ، وقد أعددناه للطبع وسننشره بحول الله بعد كتاب بدائع السلك في طبائع الملك . نيل الابتهاج ص ١٤٥ ، وانظر ايضا كتاب العيد « الجامعة الامريكية في بيروت ١٨٦٦ ـ ١٩٦٦ . حيث نشر فيه الدكتور احسان عباس بحثا من أهم البحوث عن ابن رضوان وكتابه السياسة ص٩٩ ـ ١٥٤ » .

(٢٦٣) محمد بن عبدالملك الهمداني : هو أبو الحسن الهمداني من كبار المؤرخين ، وقد استند ابن الازرق على كتابه في التاريخ وهو مفقود ، ومن كتبه « عنوان السير » ، وطبقات الفقهاء ، وأخبار الوزراء جعله ذيلا لكتاب الصابيء . والذيل على تاريخ ابن جرير الطبري ، وذيل على تاريخ الوزير أبي شجاع التالي لكتاب تجارب الامم لمسكويه . ولد سنة ٤٦٣هـ ـ ١٠٧١م وتوفي سنة ٥٢١هـ ـ ١١٢٧م . الاعلام لابن القاضي شهبة . البداية والنهاية جـ ١٢ ص ١٩٨ . والمنتظم جـ ١٠ ص ٨ . والمختصر لابي الفداء جـ ٢ ص ٢٣٩ . وابن الوردي جـ ٢ ص ٣٣ . والكامل لابن الاثير جـ ١٠ ص ٢٣١ . وكشف الظنون جـ ١ ص٣٠ وما بعدها . والاعلام جـ ٢ ص ١٦٧ـ١٦٨ .

(٢٦٤) ملك شاه السلجوقي : وهو أبو الفتح ملك شاه بن ألب أرسلان محمد ابن داود بن ميكائل بن سلجوق بن ذقاف ، الملقب جلال الدولة ، وقد توفى سنة ٤٨٥هـ ، وامتد ملكه في أقصى بلاد الترك ، الى بيت المقدس طولا ، ومن القسطنطينية الى بلاد الخزر وبحر الهند عرضا . وفيات الاعيان جـ ٥ ص ٢٨٢ـ٢٨٣ . والمنتظم جـ ٩ ص ٦٩ . وتاريخ ابن الاثير الجزء الاول ، النجوم الزاهرة جـ ٥ ص ١٣٤ . والشذرات جـ ٣ ص ٣٧٣ . وأخبار الدول السلجوقية ص ٥٥ .

(٢٦٥) روى القصة ابن خلكان في وفياته جـ ٥ ص ٢٤٤ ، بتصرف عن عبدالملك الهمداني ، كما وردت في الشهب اللامعة . ص٣٩ .

الحكاية الثانية : روى عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن ملكا خرج يسير في مملكته مستخفيا بمكانه ، فنزل على رجل له بقرة ، فراحت البقرة ، فحلبت قدر قلتين ، فعجب الملك لذلك • وحدث نفسه بأخذها فلما راحت من الغد حلبت على النصف ، فقال الملك ، ما بال حلابها قد نقص ، أرعت في غير مرعاها بالامس • قال : لا ولكن أظن أن ملكناهم بأخذها فنقص لبنها؛ فان الملك اذا ظلم أو همّ بالظلم ، ذهبت البركة ، فعاهد الله في نفسه ، فراحت من الغد ، فحلبت حلاب قلتين ، فتاب الملك ، وعاهد ربه لاعدلن ما بقيت • انتهى [٢٦٦] •

قال الطرطوشي : وهكذا تتعدى سائر الملوك وعزائمهم ومكنون ضمائرهم الى الرعية ، ان خيرا فخير وان شرا فشر[٢٦٧] •

الركن السادس

إقامة العدل

وهو أساس ما تقدم من الاركان ، وقاعدة مبناها • وقد سبق أنه لا عمارة الا بالعدل • قالوا : فصار العدل أساس الجميع ، والشكل الدوري الذي وضعه ارسطو ، وأعظم القول فيه شاهد بذلك ، وهو قوله (العالم بستان سياجه الدولة ، الدولة سلطان تحيا به النفوس ، السنة سياسة يسوسها الملك[٢٦٨] ، الملك نظام يعضده الجند • الجند[٢٦٩] أعوان يكفلهم المال ، المال رزق تجمعه الرعية ، الرعية عبيد يكتنفهم العدل العدل مألوف وبه قوام العالم • العالم بستان سياجه الدولة ،وهو هكذا متصل بعضه ببعض ومرتبط به)[٢٧٠] •

تركيب ، اذا تقرر هذا فلتلخيص النظر في هذا الركن مسلكان :

---

(٢٦٦) الشهب اللامعة ص ٣٩ .
(٢٦٧) سراج ص ٤٦ .
(٢٦٨) و : الامام .
(٢٦٩) س . و . هـ : الجيش .
(٢٧٠) سياسة أرسطو ص ١٢٨ .

المسلك الاول : في العدل وفيه مسألتان .

المسألة الاولى : في فوائده الدينية ، وهي جملة .

الفائدة الاولى : المسابقة به الى المحبة من الله تعالى يوم القيامة . ففي الترمذي عن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه . قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أحب الناس الى الله يوم القيامة وأدناهم منه مجلسا ، امام عادل وأبغض الناس الى الله يوم القيامة ، وأبعدهم منه مجلسا امام جائر .

الفائدة الثانية : استحقاق التقدم على من يظلهم الله في ظله ، يوم لا ظل الا ظله ، ففي الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل الا ظله ، امام عادل ، وشاب نشأ في عبادة الله ، ورجل معلق قلبه بالمساجد ورجلان تحابا في الله ، اجتمعا عليه ، وتفرقا عليه . ورجل دعته امرأة ذات منصب وجمال فقال : اني أخاف الله ، ورجل ذكر الله خاليا ، ففاضت عيناه » .

قال الشيخ عزالدين : بدأ به ، لعلو مرتبته(٢٧١) .

الفائدة الثالثة : استحقاق العلو به على منابر من نور عن يمين الرحمن وكلتا يديه يمين . ففي الصحيح عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ان المقسطين عند الله على منابر من نور عن يمين الرحمن وكلتا يديه يمين الذين يعدلون في حكمهم وأهليهم وما ولدوا »(٢٧٢) .

الفائدة الرابعة : اجابة الدعاء . ففي الترمذي عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ثلاثة لا ترد دعوتهم ، الصائم حتى يفطر والامام العادل ، ودعوة المظلوم ، يرفعها الله فوق الغمام ، وتفتح لها أبواب السماء ، ويقول الرب : وعزتي وجلالي لانصرنك ، ولو بعد حين » .

---

(٢٧١) عزالدين بن عبدالسلام : قواعد الاحكام ص ١٢٠ .
(٢٧٢) انظر الشهب اللامعة ص ٣٠ .

الفائدة الخامسة : ضمان الجنة به ففي الصحيح عن حماد[٢٧٣] رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « أهل الجنة ثلاثة : ذو سلطان مقسط ، ورجل رحيم رقيق القلب ، لكل ذي قربى مسلم ، وعفيف متعفف ذو عيال » .

المسألة الثانية : في مصالحه الدنيوية ، وهي جملة :

المصلحة الاولى : ظهور رجحان العقل به . قيل لبعضهم : من أرجح الملوك عقلا وأكملهم أدبا وفضلا . قال : من صحب أيامه بالعدل ، وتحرز جهده من الجور ، ولقى الناس بالمجاملة ، وعاملهم بالمسالمة ، ولم يفارق السياسة مع لين في الحكم ، وصلابة في الحق ، فلا يأمن الجريء بطشه ، ولا يخالف البريء سطوته[٢٧٤] .

المصلحة الثانية : كمال النعمة الطائلة به .

قالوا : اذا رأيت الحكام يتنافسون في العدالة ، ويجتنبون الفسوق والجهالة ، فتلك نعمة طائلة ، واذا رأيت الجور فاشيا ، والعدل مطرحا منكرا ، فتلك نعمة زائلة »[٢٧٥] .

قلت : وقد تقدم أن التنافس في خلال الخير من علامات الترشح للملك ، وبالعكس .

المصلحة الثالثة : دوام الملك به ؛ ففي بعض الحكم ، أحق الناس بدوام الملك وباتصال الولاية ، أقسطهم بالعدل في الرعية ، وأخفهم عنها كلا ومؤونة . ومن أمثالهم : من جعل العدل عدة ، طالت به المدة .

---

(٢٧٣) حماد : من المرجح أن يكون أبا سلمة ، حماد بن سلمة بن دينار البصري الربعي ، بالولاء ، وقد كان من رجال الحديث الثقاة ، الا انه لما كبر ساء حفظه ، فأهمله الامام البخاري ولكن أخذ منه الامام مسلم في صحيحه . توفي سنة ١٦٧هـ . شذرات الذهب جـ ١ ص ٢٦٢ . حلية الاولياء جـ ٦ ص ٢٤٩ الى ٢٥٧ . تهذيب التهذيب جـ ٣ ص ١١ . كتاب الوفيات لابن قنفذ ص ١٣٦-١٣٧ .

(٢٧٤) م : صولته .

(٢٧٥) الشهب ص ٤٢ .

المصلحة الرابعة : ملك سرائر الرعية به ؛ فعن أفلاطون : من قام من الملوك بالعدل والحق ، ملك سرائر رعاياه • ومن قام فيهم بالجور والقهر ، لم يملك الا الاجساد ، ولم ير الا المتصنع ، والقلوب عليه مختلفة ، فان السرائر تطلب من يملكها بالاحسان •

المصلحة الخامسة : قيامه في الارض مقام المطر الوابل ، بل هو أنفع ؛ فمن كلامهم : سلطان عادل ، خير من مطر وابل ، وقالوا : عدل السلطان خير من خصب الزمان • وفي بعض الحكم : ما امحلت أرض سال عدل السلطان فيها ، ولا محيت بقعة ، فاء ظله عليها(٢٧٦) •

المسلك الثاني : نقيضه ، وهو الجور ، وفيه مسألتان :

المسألة الاولى : في وعيده الديني والوارد منه جملة •

الوعيد الاول : شدة العذاب عليه يوم القيامة ، ففي رواية عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم) : « أشد الناس عذابا يوم القيامة أمير جائر » •

قلت : وعن هذا قال طاووس(٢٧٧) لسليمان بن عبدالملك : هل تدري من أشد الناس عذابا يوم القيامة من أشركه الله في ملكه ، فجار في حكمه • فاستلقى سليمان على سريره ، فما زال باكيا حتى قام جلساؤه(٢٧٨) •

---

(٢٧٦) سراج ص ٥٢ .

(٢٧٧) طاووس بن كيسان : وهو طاووس بن كيسان الهمذاني بالولاء ، أبو عبدالرحمن ، من أكابر التابعين ، أصله من الفرس ، ونشأ في اليمن . تفقه في الدين ورواية الحديث ، وكان يعظ الخلفاء ، وكان بينه وبين هشام مجادلات عنيفة . توفي حاجا بالمزدلفة او بمنى ، سنة١٠٦ وقيل سنة ١٠٤تهذيب التهذيبجـ٥ ص٨ . وصفوة الصفوة جـ ٢ ص ١٦٠ . وحلية الاولياء جـ ٤ ص ٣ . والاعلام جـ ٣ ص ٣٢٢ وذيل المذيل ص ٩٢ . وابن خلكان جـ ٢ ص ٥٠٩ــ٥١١ .

(٢٧٨) ورد قوله هذا في وفيات الاعيان جـ ٢ ص ٥١١ ، وسيردده ابنه عبدالله ابن طاووس امام أبي جعفر المنصور .

الوعيد الثاني : رجفة الصراط بأصحابه ، فعن حذيفة[٢٧٩] رضي الله عنه أنه قال : ما أنا مثن على وال خيرا ، جائرهم وعادلهم فقيل له : لم ؟ فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « يؤتى بالولاة يوم القيامة جائرهم وعادلهم ، فيوقفون على الصراط ، فيوحي الله تعالى الى الصراط ، فيرجف بهم رجفة لا يبقى منهم جائر في حكمه ، ولا مرتش في قضائه ، ولا ممكن سمعه لاحد الخصمين ما لم يمكن للاخر ، الا زلت قدماه سبعين عاما في جهنم » .

الوعيد الثالث : مجيء مقترف الاثم به ، ويده مغلولة الى عنقه . فعن أبي أمامة[٢٨٠] رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : ما من رجل يلي أمر عشرة فما فوق ذلك ، الا أتى الله يوم القيامة ، يده الى عنقه ، فكه بره أو أوثقه اثمه ، أولها ملامة وأوسطها ندامة ، وآخرها خزي يوم القيامة .

الوعيد الرابع : التعرض به للعنة الله وسد باب القبول دونه . فعن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : الائمة من قريش ما قاموا فيكم بثلاث ، ما ان استرحموا رحموا وما ان حكموا عدلوا ، وما ان قالوا اوفوا . ومن لم يفعل ذلك فعليه لعنة الله وملائكته والناس أجمعين ، لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا .

الوعيد الخامس : حرمان شفاعة النبي صلى الله عليه وسلم بشؤمه .

---

(٢٧٩) حذيفة بن اليمان : وهو حذيفة بن حل بن جابر العبسي ، من كبار الصحابة ، وكان صاحب سر النبي صلى الله عليه وسلم ، في المنافقين ، وكان من الفاتحين الكبار ، ولاه عمر بن الخطاب اميرا على بعض البلاد المفتوحة . وتوفي عام ٣٦هـ . الاصابة جـ ١ ص ٣١٧ . حلية الاولياء جـ ١ ص ٢٧٠ . وصفة الصفوة جـ ١ ص ٢٤٩ . وشذرات الذهب جـ ١ ص ٤٤ .

(٢٨٠) أبو امامة الباهلي ، وهو ابن عجلان بن وهب ، صحابي توفي عام ٨١هـ . الاصابة الترجمة ٤٠٥٤ ، وتهذيب التهذيب جـ ٤ ص ٤٢٠ . وشذرات الذهب جـ ١ ص ٩٦ .

فعن معقل[٢٨١] بن يسار رضي الله عنه أنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلان من أمتي لا تنالهم شفاعتي ، امام ظلوم غشوم ، وغال في الدين مارق منه .

المسألة الثانية : في مفاسده الدنيوية ، وهي جملة :

المفسدة الاولى : فوات الطاعة والمحبة . فعن أزدشير : اذا رغب الملك عن العدل ، رغبت الرعية عن الطاعة . وفي العهود اليونانية : واعلم أن الطاعة تنقاد للقهر ، وأن المحبة لاتنقاد الا للعدل ، فغلب العدل على رعيتك تظفر منهم بالمحبة الباقية بعدلك[٢٨٢] [٢٨٣] .

المفسدة الثانية : فناء الكرامة بسببه ودثورها . ففي العهود اليونانية : « واعلم أن كرامة الخوف[٢٨٤] داثرة وكرامة العدل باقية ، فاختر لنفسك فضيلة العدل وبقاء الكرامة . »[٢٨٥] .

المفسدة الثالثة : تقصير مدة الملك والسلطان ، ففي الافلاطونيات : زمان الجائر من الملوك أقصر من زمان العادل ، لان الجائر مفسد ، والعادل مصلح ، وافساد الشيء أسرع من اصلاحه . ومن كلامهم : ستة أشياء لاثبات لها : ظل الغمام ، وخلة الاشرار ، وعشق النساء ، والثناء الكاذب ، والسلطان الجائر ، والمال الكثير .

المفسدة الرابعة : شدة الخوف بسببه ، وبالعكس في العدل ، كما يروى عن يزدجر ، آخر ملوك فارس ، أنه بعث رسولا الى عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، وأمره أن ينظر في شمائله . فلما دخل المدينة ، قال : أين ملككم ؟ قالوا :

---

(٢٨١) معقل بن يسار : وهو معقل بن يسار بن عبدالله المزني ، صحابي . أسلم قبل الحديبية . وشهد بيعة الرضوان . وسكن البصرة ، وتوفى بها حوالي ٦٥هـ ـ ٦٨٠م . « ونهر معقل » بها منسوب اليه حفره بأمر عمر بن الخطاب. الاصابة ترجمة ٨١٤٤ . والمناقب للكردي جـ١ ص ١٤ . وأسد الغابة جـ ٤ ص ٣٩٨ . والاعلام جـ ٨ ص ١٨٨ .

(٢٨٢) عهود : بعدك .

(٢٨٣) عهود ص ٢٢ .

(٢٨٤) عهود : الجور .

(٢٨٥) عهود : ص ٢٢ .

ليس لنا ملك ، وانما لنا أمير خرج • فخرج الرجل في أثره ، فوجده نائمـــا في الشمس ، ودرته تحت رأسه قد عرق جبينه حتى ابتلت منه الارض ، فلما رآه على حالته ، قال : عدلت فأمنت ، فنمت ، وصاحبنا ، جار فخاف ، فسهر، أشهد أن الدين دينكم ، ولولا أني رسول لاسلمت • وسأعود ان شاء الله •

المفسدة الخامسة : ذهاب الرزق بشؤمه برا وبحرا • حكى الطرطوشي : أنه كان بصعيد مصر نخلة تحمل عشرة أرادب ولم يكن في الزمان نخلـة ، تحمل نصف ذلك ، فغصبها السلطان ، فلم تحمل ثمرة واحدة في ذلك العام • قال : « وشهدت أنا بالاسكندرية ، والصيد في الخليج مطلق للرعية ، والسمك فيه يغلى الماء به بكثرة » ويصيده الاطفال بالخرق ، ثم حجره السلطان ، ومنع الناس من صيده ، فذهب السمك منه ، حتى لا يكاد يوجد فيه ، الا واحدة بعد واحدة ، الى يومنا هذا (٢٨٦) •

قلت : وقد سبق أن البركة ترتفع بمجرد نية الظلم ، فكيف به بالفعل •

تنبيه : يجب على الرعية ملاحظة أن جور السلطان وعماله نتيجة أعمالها الحائل عن نهج الصراط السوي ، لما سبق(٢٨٧) من تقرير مدلول ، قولهم :كما تكونوا يولى عليكم • وبذلك أجاب ابن الجزار السرقسطي عن المستعين بن هود ، وقد تشكى اليه بعض رعاياه من بعض عماله •

نسبتم الجور لعمالكم ... ونمتم عن سوء أفعالكم
لا تنسبوا الجور اليهم فما ... عمالكم الا باعمالكم
تا لله لو ملكتم ساعة ... لم يخطر العدل على بالكم

---

(٢٨٦) سراج ص ٤٦ مع بعض الخلاف .

(٢٨٧) ابن الجزار السرقسطي : ابو بكر يحيى بن الجزار السرقسطي ، أورد صاحب نفح الطيب بعض أشعاره جـ٣ ص٤٠٤-٤٦٤-٥٩٨-٦٠٩ ومن الواضح انه كان جزارا في سرقسطة ، وشاعرا بليغا ، ويبدو من النص الذي نقله ابن الازرق ، انه كان معاصرا للمستعين بن هود وقد تولى المستعين الملك سنة ٤٤٨هـ - وتوفي سنة ٥٠٣هـ . فيكون ازدهار ابن الجزار السرقسطي في حدود القرن الخامس وأوائل السادس ، وذكره صاحب المغرب في حلى المغرب . انظر : هامش المحقق جـ ٢ ص ٤٤٤-٤٤٥ .

تكملة : مَنْ جمع بين العدل والجور في ولاية ، هل يقوم عدله بجوره أم لا ، قال الشيخ عز الدين : ما فوت من المال مضمون عليه في الدنيا ، فان أداه ، برئت ذمته منه ، وبقي عهدة اثم الحيلولة . وان لم يؤده أخذ في الآخرة من حسناته ، فان فنيت طرح عليه من سيئات مَنْ ظُلِمَ ، ثم طرح في النار ، قال : وكذا في الدماء والابضاع والاعراض ، وفيما أخر من الحقوق الواجب تقديمها ، أو قدم مما يجب تأخيره من ذلك(٢٨٨) ، لقد قال رب العالمين (ونضع الموازين القسط ليوم القيامة فلا تظلم نفس شيئا ، وان كان مثقال حبة من خردل أتينا بها وكفى بنا حاسبين)(٢٨٩) .

الركن السابع

تولية الخطط الدينية

قد تقدم ، أن حقيقة الخلافة نيابة عن الشارع في حفظ الدين وسياسة الدنيا به ، وان الملك مندرج فيها ، وتابع للقصد بها ، وعند ذلك ، فتمام القيام به اتباعا لمقاصد الخلافة ما أمكن ، متوقف على تولية خططها ، من يقوم بها على التعيين ، لتعذر وفاء السلطان بها مباشرة ، وامهات ما يذكر منها جملة(٢٩٠) .

الخطة الأولى

إمامة الصلاة

وفيها مسائل :

المسألة الاولى : قال ابن خلدون : هي أرفع الخطط كلها ، وأرفع من الملك بخصوصه المندرج معها تحت الخلافة .

---

(٢٨٨) عزالدين بن عبدالسلام : قواعد الاحكام ص ١٢٢ .
(٢٨٩) آية ٤٧ من سورة الانبياء رقم ٢١ .
(٢٩٠) استند على مقدمة جـ ٢ ص ٧٣٥ .

قال : ويشهد لذلك استدلال الصحابة باستخلاف أبي بكر رضي الله عنه في الصلاة على استخلافه في السياسة ، في قولهم : ارتضاه رسول الله صلى الله عليه وسلم لديننا ، أفلا نرضاه لدنيانا ، فلولا أن الصلاة أرفع من السياسة ، لما صح القياس[٢٩١] .

قلت ، قال القرافي : لا يلزم من التقديم في الصلاة من حيث هو تقديم فيها ، التقديم في الامامة العظمى ، لاشتمالها على سياسة الامة ومعرفة معاقد الشريعة ، وضبط الجيوش . وذكر من هذا ما هو من وظائفها ، ثم أجاب عن استدلال الصحابة بوجوه منها ، أن القصد بذلك تسكين الثائرة ، وردع الاهواء ، بحجة ظاهرة ، يسكن لها أكثر الناس ، ليندفع الفساد[٢٩٢] .

المسألة الثانية : وهي من أثر اعتقاد رفعتها : أن الجملة من الاولين الى انقراض الدولة الاموية كانوا لا يستخلفون فيها غيرهم ، بل يباشرونها بأنفسهم استيثارا بها ، واستعظاما لرتبتها فيحكي عن عبدالملك انه قال لحاجبه ، وقد جَعلتُ حجابة بابي بيدكَ ، الا عن ثلاثة : صاحب الطعام فانه يفسد بالتأخير والاذن بالصلاة فانه داع الى الله ، والبريد فان في تأخيره فساد القاصية .

تعريف ، قال ابن خلدون : « فلما جاءت طبيعة الملك وعوارضه من الغلظة والترفع عن مساواة الناس في دينهم ودنياهم ، استنابوا في الصلاة ، فكانوا يستأثرون بها في الاحيان ، وفي الصلوات العامة كالعيدين والجمعة ، اشادة وتنويها . فعل ذلك كثير من خلفاء بني العباس والعبيديين صدر دولتهم[٢٩٣] .

قلت : قال ابن العربي : هي أصل في نفسها ، وفرع للامارة[٢٩٤] . ولكن لما فسد الولاة ، ولم يكن فيهم من تُرضى حالته[٢٩٥] للامامة ، بقيت الولاية

---

(٢٩١) استند على مقدمة جـ٢ ص٧٣٥ .
(٢٩٢) أورد ابن الازرق نص القرافي هنا معترضا به على ابن خلدون .
(٢٩٣) مقدمة جـ ٢ ص ٧٣٦ .
(٢٩٤) هـ . ب . و : للامامة . وكذلك في : س .
(٢٩٥) أ . د : حاله .

في يده بحكم الغلبة • وقدم للصلاة من تُرضى حالته ، سياسة منهم للناس ، وابقاء عليهم • فقد كان بنو أمية حين كانوا يصلون بالناس ، فيخرج أهل الفضل[٢٩٦] من الصلاة خلفهم ، ويخرجون على الابواب ، فتاخذهم سياط الحرس ، فيصبرون لها حتى يفروا بأنفسهم عن المسجد •

قال : وهذا لا يلزم ، بل يصلى معهم • وفي الاعادة خلاف[٢٩٧] •

قلت : ومع هذا فالترفع عن المساواة بها ، لا ينكر ، كما أشار اليه ابن خلدون •

المسألة الثالثة : المسجد ، ان عَظُمَ بكثرة غاشيته ، واعداده للصلوات المشهورة ، فامامته راجعة الى الخليفة ، أو مَنْ يفوّض اليه من سلطان أو وزير أو قاض في الخَمسِ والجمعة والعيدين والخسوفين والاستسقاء لئلا يُفتاتَ عليه شيء من النظر في المصالح العامة • وان اختص بقوم أو محلة فأمرها راجع الى الجيران •

قلت : ويبقى بعد ذلك تفقدهم في الزامهم اقامته ، واختبار صلاحيته لذلك •

المسألة الرابعة : قال ابن حزم : ينبغي للامام أن يُولىَ الصلاة رجلا قارئا للقرآن حافظا له ، عالما بأحكام الصلاة والطهارة ، فاضلا في دينه ، خطيبا فصيحا ، معرفا فقيها في جميع ذلك •

قلت : وبقية الشروط مقررة في مواضعها في الفقهيات •

المسألة الخامسة : من توابع هذه الخطة اتخاذ مؤذن للصلاة •

قال ابن حزم : يأخذهم الامام باقامة مؤذن راتب لكل مسجد ، فان لم يكن فيهم من يقوم بذلك ولا بالصلاة ، تكفل لهم بامام ومؤذن ، يجري عليهما ما يكفيهما ان كانا فقيرين •

---

(٢٩٦) وقع النساخ في خطأ فخلطوا بين اهل الفضل وهو الصحيح وبين أهل الصلاة وهو خاطىء . س : الصلاح .

(٢٩٧) يقول ابن العربي معلقا على قوله تعالى في سورة ص : « يا داود إنا

قلت : والنظر الآن في ذلك مصروف الى القضاة أو الأئمة .

تتمة : من مؤكدات ما على صاحب هذه الخطة أن يراعي[٢٩٨] أمورا نبه عليها ابن الحاج[٢٩٩] في مدخله .

أحدها : ان ينوى عند ولايتها مع اخلاص النية مع الله تعالى ، أنه يقوم بما وجب على المسلمين أن يوفوا به قال : لان الامامة من أكبر مهمات الدين، وفرض على الكفاية .

الثاني : أن يتحفظ على منصبها من الامور التي تزرى بصاحبها ، كالمزاح ، وكثرة الضحك لاسيما مع الاجانب ، والمشي في الاسواق لغير عذر شرعي ، ونحو ذلك .

الثالث : أن يكون أعظم الجماعة خوفا وقلقا ، وأكثرهم علما وخشية ، قال : فقد ورد أن الصلاة ترفع على أتقى قلب رجل من الجماعة ، فينبغي أن يكون متصفا بذلك ، ليحصل جميع من خلفه في صحيفته ، وفي خفارته .

جعلناك خليفة في الارض » الآية .. وأما ولاية الصلاة فهي أصل في نفسها وفرع للامارة ، فان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا بعث أميرا . كانت الصلاة اليه . ولما فسد الامر ولم يكن فيهم من ترضى حاله للامامة ، بقيت الولاية في يده بحكم الغلبة . وقدم للصلاة من يرضى حاله سياسة منهم للناس وابقاء على أنفسهم . فقد كان بنو أمية حين كانوا يصلون بأنفسهم ، يتحرج أهل الفضل من الصلاة خلفهم ويخرجون على الابواب ، فيأخذونهم بسياط الحرس ، فيصبرون لها ، حتى يفروا بأنفسهم عن المسجد . وهذا لا يلزم بل يصلي معهم . وفي اعادة الصلاة خلاف بين العلماء بيانه في كتب الفقه . ص٢٠٦-٢٠٧ الجزء الثاني من كتاب الاحكام لابن العربي - الطبعة الاولى ١٣٣١هـ .

(٢٩٨) ك : يراعيه .

(٢٩٩) ابن الحاج : هو محمد بن محمد أبو عبدالله العبدلي المعروف بابن الحاج المغربي الفاسي . من كبار العلماء في المغرب وقدم القاهرة وسمع بها . وصنف كتابا سماه « المدخل الى تنمية الاعمال بتحسن النيات » وقد استند عليه ابن الازرق في كثير من مواضيع كتابنا هذا وتوفي بالقاهرة عام ٧٣٧هـ . شجرة النور الزكية جـ ١ ص ٢١٨ . ونيل الابتهاج ص ٣٢٥-٣٢٦ .

الرابع : أن لا يرى لنفسه فضلا على من تقدمه ، بل يرى الفضل عليه ، ويتخوف على ذمتــه .

قال : لقوله صلى الله عليه وسلم : « الامام ضامن والمؤذن مؤتمن » .

الخامس : أن يكون أكبر اهتمامه التحفظ من البدع المُحدَثة لانه عَلَم" للعامة في الاقتداء بــه ، خصوصا ما يقع من ذلك في المسجد الذي هو من رعيته[٣٠٠] .

الخطة الثانية

الفتيــا

وفيها بحسب الوضع مســائل .

المسألة الاولى : شرف هذه المنزلة في المراتب الدينية ، لا يخفــى على متأمل . ويكفي من ذلك أن صاحبها قائم في الامة مقام النبي صلى الله عليه وسلم ، لامرين :

أحدهما : صريح النص بذلك . ففي الحديث « العلماء ورثة الانبياء وان الانبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما ، وانما ورثوا العلم » . ومن ثمَّ قيل المفتي موقع عن الله .

الثاني : نيابته عنه ، صلى الله عليه وسلم ، في تبليغ الاحكام لقوله : ألا ليبلغ الشاهد منكم الغائب ، وقال : بلغوا عني ، ولو آيــة . وهو معنــى كونه يقوم مقامه صلى الله عليه وسلم ، في التبليغ والتعليم .

اعتراف بفضل :

روى سهل[٣٠١] بن عبدالله أنه قال : من أراد أن ينظــر الى مجالس

---

(٣٠٠) استند على المدخل لابن الحاج جـ ٢ ص ٢٠٦-٢٠٧ .

(٣٠١) سهل (٢٠٠-٢٨٣هـ ، ٨١٥-٨٩٦م) : ســهل بن عبداللــه بن يونس التستري أبو محمد أحد أئمة الصوفية وعلمائهم والمتــكلمين في عــلوم الاخلاص والرياضات ، له كتب في تفســير القرآن وغيرهــا . طبقــات

الانبياء عليهم السلام ، فلينظر الى مجالس العلماء ، يجيء الرجل فيقول : ما تقول في رجل حلف على امرأته بكذا ؟ فيقول : طلقت امرأته • وهذا مقام الانبياء ، فاعرفوا لهم ذلك •

المسألة الثانية : قال ابن خلدون : للخليفة تصفح أهل العلم والتدريس ، ورد الفتيا الى من هو أهل لها ، واعانته على ذلك ، ومنع من ليس بأهل لها ، وزجره : لانها من مصالح المسلمين في أديانهم ، فيجب عليه مراعاتهـا ، لئلا يتعرض لذلك من ليس بأهل ، فيضل الناس • انتهى[٣٠٢]

قلت : لقوله صلى الله عليه وسلم : ان الله لا يقبض العلم • الحديث •

المسألة الثالثة : اذا كان الامام لا يستقل بهذا التصفح لفوات العلم به ، فيكفي استطلاع ما عند علماء الوقت في أهلية المصدر للفتوى ، مع علمه ، هو ذلك من نفسه ، وهو معنى قولهم : لا يفتى حتى يراه الناس أهـلا لذلك ، ويرى هو نفسه أهلا لذلك ، فان فقدوا ، او كانت معرفتهم لا توفى بذلك ، ورأى هذا المقدم أنه أهل ، فولايته صحيحة ، لوجهين :

أحدهما : أن تعيين الامراء من يقوم لمصلحة واجب التنفيذ ، حتـى يثبت أنه ليس بأهل ، والا انخرم نظام الدين والدنيا •

الثاني : أن اعتقاد هذا المقدم أهليته لذلك ، كافية في انتصابه ، حيث لا يكون هناك غيره ، ولو لم يقدمه أحد ، فكيف بهذا • قاله الشيخ الامام أبو اسحاق الشاطبي في بعض تقييداته •

المسألة الرابعة : قال ابن الصلاح[٣٠٣] : يشترط فيه أن يكون مكلفـا

الصوفية ٢٠٦ ، والوفيات جـ ٢ ص ٤٢٩ـ٤٣٠ ، وحلية الاولياء جـ ٥ ص ١٨٩ ، والشعراني جـ ١ ص ٦٦ . والاعلام جـ ٣ ص ٢١٠ .

(٣٠٢) مقدمة جـ ٢ ص ٧٣٧ .

(٣٠٣) ابن الصلاح : وهو عثمان بن عبدالرحمن صـلاح الدين ، ابن موسـى الشهرزوري الكردي . أبو عمرو ، تقي الدين . المعروف بابن الصلاح ، احد الفضلاء المقدمين في التفسير والحديث والفقه وأصوله ، واسـماء الرجال . ولد بشرفان (قرب شهرزور) عام ٥٧٧هـ ـ ١١٨١م وانتقل

مسلما ثقة مأمونا منزها عن أسباب الفسوق ومسقطات المروءة ، لان من لم يكن كذلك ، فقوله غير صالح للاعتماد ، وان كان من أهل الاجتهاد • ويكون فقير النفس سليم الذهن رصين الفكر صحيح التصرف ، والاستنباط متيقظا •

قلت : ودرجاته بعد ذلك مقررة في مواضعها من كتب الاصول وغيرها •

المسألة الخامسة : قال الشيخ أبو اسحاق الشاطبي : المفتي البالغ ذروة الدرجة ، هو الذي يحمل الناس على المعهود الوسط ، فيما يليق بالجمهور ، فلا يذهب بهم مذهب الشدة ، ولا يميل بهم الى طرف الانحلال •

قلت : مما استدل به على صحة ذلك أمران :

أحدهما : أن من قصد الشارع حمل المكلف على التوسط من غير افراط ولا تفريط ، وهو الطريق المستقيم الذي جاء به ، وحينئذ فالخروج عن ذلك في المستفتي ، انحراف عن ذلك المقصد •

قال : « لذلك كان ما خرج عن المذهب الوسط مذموما عند العلماء الراسخين » •

الثاني : أن الخروج الى الاطراف حائد عن العدل ، وناكب عن صراطه ، وحينئذ فلا مصلحة فيه البتة ، أما في طرف التشديد ، فلما فيه من الحرج المؤدي لبغض الدين والانقطاع عن التزود به الى المعاد : وأما في طرف الانحلال ، فلما فيه من اتباع الهوى والشهوة •

الى الموصل ثم الى خراسان . فبيت المقدس ودرّسَ بها ، ثم انتقل الى دمشق ودرّسَ بها الحديث ، وتوفي بها عام ٦٤٣هـ ـ ١٢٤٥م . ومن كتبه : معرفة أنواع علم الحديث ، وشرح الوسيط في الفقه الشافعي ، وفوائد الرحلة وهي أجزاء مشتملة على فوائد في أنواع العلوم قيدها في رحلته الى خراسان ، وأدب المفتي والمستفتي ، وطبقات فقهاء الشافعية . ووفيات الاعيان جـ ٣ ص ٢٤٢ـ٢٤٣ ، وطبقات الشافعية جـ ٥ ص ١٣٧ ، وشذرات الذهب جـ ٥ ص ٢٢١ ، وطبقات المصنف ص ٨٤ ، وعلماء بغداد ص ١٣٠ ، والأنس الجليل جـ ٢ ص ٤٤٩ ، ومفتاح السعادة جـ ١ ص ٣٩٧ و جـ ٢ ص ٢١٤ ، والاعلام جـ ٤ ص ٣٦٩ .

قلت : وعند ذلك فمَن°(٣٠٤) عُرفَ بالتساهل في فتياه من هذه الجهة ، منع استفتاؤه وهي :

المسألة السادسة : كما صرح به ابن الصلاح قائلا : « ان من فعل ذلك بأن تحمله الاغراض الفاسدة على تتبع الحيل الممنوعة ، والتمسك بالشبه ، طلبا للترخيص على من يريد نفعه ، أو التغليظ على من يقصد ضره ، فقد هان عليه دينه • ونسأل الله العفو والعافية(٣٠٥) •

التفات • قال : واذا صح قصده في تطلب حيلة لاشبهة فيها ، ولا تَجُرّ الى مفسدة ليتخلص بها المستفتي من ورطة يمين أو نحوها ، فذلك حسن جميل، فقد قال سفيان الثوري : انما العلم عندنا الرخصة من ثقة • فاما التشديد ، فيحسنه كل أحد •

المسألة السابعة : اذا كان التساهل في الفتيا مانعا من استفتاء من عُرفَ به ، فمِنَ الواجب على السلطان أن يكون أول ممتنع من ذلك في نفسه ، وأولى أن لا يكلفه التماس رخصة على غير شرطها ، يطابق بها غرضه بتقدير أنه ما كان يساعده ، لولا هذا التكليف • أمّا اولا ، فلِما يُخشى من وزر ذلك في الجملة •

وفي حِكم الهند ، وهو ظاهر مَنْ° التمس مِنَ الاخوان الرخصة عند المشورة ، ومن الاطباء عند المرض ، ومن الفقهاء عند الشبهة ، أخطأ الراي وأزداد مرضا ، أو تحمل الوزر •

وأما ثانيا ، فلما ينشأ عنه من ادخال الفساد به على الدين ، من وجوه لا تخفى مع التأمل ، وهو لا محالة موجب لتضعيف وزره ، أضعافا مضاعفة • وفي مثل ذلك ، قال ابن المبارك :

وهل أفسد الدين الا الملوك ... وأحبار سوء ورهبانها
وباعوا النفوس ولم يربحوا ... ولم تغل في البيع أثمانها
لقد رتع القوم في جيفة ... يبين لذى العقل انتانها

---

(٣٠٤) ك : من .
(٣٠٥) نقل ابن الازرق نصوص ابن الصلاح من تبصرة الاحكام جـ ١ ص ٥٢ .

تعريف :ـ

من مشهور ما وقع من تساهل طلب الرخصة في الفتيا على غير شـرطها ، ارضاء للسلطان بما يتابع هواه ، ما حكاه عياض وغيره عن محمد(٣٠٦) بن يحيى بن لبابة اخي الشيخ ابن لبابة الشهير، وذلك أنه عزل عن قضاء البيرة لرفع أهلها عليه ، ثم عن الشورى ، لامور نقمت عليه ، وسجل بسخطة القاضي حبيب ابن زياد(٣٠٧) ، وأمر باسقاط عدالته ، والزامه بيته، وأن لا يفتى أحدا . فأقام على ذلك وقتا .

ثم ان الناصر(٣٠٨) احتاج الى شراء مجشر من أحباس المرضى بقرطبة بعدوة

---

(٣٠٦) ابن لبابة : هو محمد بن يحيى بن عمر بن لبابة ، أبو عبدالله ، فقيه مالكي ، اندلسي ، ولي قضاء البيرة والشورى بقرطبة وعزل عنهما ثم أعيد الى الشورى مع خطة الوثائق ومات بالاسـكندرية عام ٣٣٠هـ الموافق ٩٤٢م . ومن كتبه (المنتخب في فقه المالكية) . قال ابن حزم ما رأيت لمالكي كتابا انبل منه . بغية الملتمس ص ١٣٤ ، وجذوة المقتبس ص ٩١ ، وفي الديباج المذهب ص ٢٥١ـ٢٥٢ ، وفاتـه سنة ٣٣٦هـ . وشجرة النور ص ٨٦ ، والاعلام جـ ٨ ص ٤ .

(٣٠٧) حبيب بن زياد : وهو أحمد بن محمد بن زيـاد اللخمي ، الملقـب بالقاضي الحبيب ، من قضاة قرطبة ، واشـتغل بالتجـارة الى أن ولي القضاء بقرطبة سنة ٢٩١هـ ، في عهد الامير الاموي عبدالله بن محمـد فكان أول ما باشره جمع (الاقضية والاحكام) مما أفتى به فقهاء عصره ، في أجزاء ، للرجوع اليها في نظائرها . واستمر الى أن توفي الامير عبدالله ابن محمد وولي بعد حفيده الناصر عبدالرحمان بن محمد ، فعـزله الناصر سنة ٣٠٠هـ ، ثم أعاده ٣٠٩هـ ، فاستمر الى أن توفي سـنة ٣١٢هـ الموافق ٩٢٤م ، قضاة قرطبة ص ١٧٤ـ١٨٨ .

(٣٠٨) الناصر : وهو عبد الرحمن بن محمد بن عبدالله بن محمد بن عبدالرحمن ابن الحكم بن هشام بن عبدالرحمن الداخل . من ملوك الدولة الاموية بالاندلس . ولد سنة ٢٧٧ هـ الموافق ٨٩٠م وتوفي سنة ٣٥٠هـ الموافق ٩٦١م بقرطبة . وبويع بعد وفـاة جـده سنة ٣٠٠هـ ، وانصرف الى تسكين القلاقل . وطالب بحق بني أمية في الخلافة عندما ظهر ضعـف المقتدر العباسي في العراق وبايعه الناس بها ، سنة ٣١٣هـ ، ولقبـوه (الناصر لدين الله) ، وقد حكم خمسين سنة وستة أشهر ، المنتخب لابن شقذة ، وطبقات السبكي جـ ٢ ص ٢٣٠ ، ونفح الطيب جـ ١ ص

النهر ، فتشكي الى القاضي ابن[٣٠٩] بقى ضرورته اليه لمقابلته منزهه ، وتأذيه برؤيتهم ، أوان تطلعه من علالية • فقال له ابن بقى : لا حيلة عندي فيه ، وهو أولى أن يحاط لحرمة الحبس ، فقال له : تكلم مع الفقهاء فيه وعرفهم رغبتي ، وما أجزله له من أضعاف القيمة فيه ، فلعلهم أن يجدوا لي في ذلك رخصة •

فتكلم ابن بقي معهم فلم يجدوا اليه سبيلا • فغضب الناصر عليهم ، وأمر الوزراء بالتوجيه فيهم الى القصر وتوبيخهم فجرت بينهم وبين بعض الوزراء مكالمة ، ولم يصل الناصر معهم الى مقصوده • وبلغ ابن لبابة هذا الخبر ، فرفع الى الناصر بعضا من أصحابه الفقهاء ويقول : انهم حجروا عليه واسعا ، ولو كان حاضرا لافتاه ، بجواز المعاوضة ، وتقلدها ، وناظر أصحابه فيها • فوقع الامر بنفس الناصر ، وأمر باعادة محمد بن لبابة الى الشورى على حالته الاولى •

ثم أمر القاضي باعادة الشورى في المسألة ، فاجتمع القاضي ، والفقهاء ، وجاء ابن لبابة آخرهم، وعرفهم القاضي ابن بقي بالمسألة التي جمعهم من أجلها، وغبطة المعاوضة فيها • فقال جميعهم ، بقولهم الاول من المنع من تغيير الحبس عن وجهه ، وابن لبابة ساكت : فقال له القاضي : ما تقول أنت يا أبا عبدالله ؟ قال : أما قول امامنا مالك بن أنس ، فالذي قاله أصحابنا الفقهاء ، وأما أهل العراق ، فانهم لا يجيزون الحبس أصلا ، وهم علماء أعلام يهتدي بهم أكثر الامة • واذ بأمير المؤمنين من الحاجة الى هذا المجشر ما به ، فما ينبغي أن يُردَ عنه ، وله في السنة فسحة • وأنا أقول بقول أهل العراق ، وأتقلد ذلك رأيا • فقال له الفقهاء : سبحان الله تترك قول مالك ، الذي أفتى به أسلافنا ، ومضوا عليه ، واعتقدناه بعدهم ، وأفتينا به ، لا نحيد عنه بوجه ، وهو رأى أمير

---

١٦٦ ، وابن خلكان جـ ٤ ص ١٣٧ ، وابن الاثير جـ ٨ ص ١٧٧ ، وغزوات العرب ص ١٦٧–١٨٢ ، وازهار الرياض جـ ٢ ص ٢٥٧–٢٨٤ ، وتراجم اسلامية ص ١٣٢ ، (المغرب في حلى المغرب) جـ ١ ص ١٧٦ – ١٨١ ، والاعلام جـ ٤ ص٩٩ – ١٠٠ .

(٣٠٩) ابن بقي : هو أبو العباس أحمد بن بقي بن مخلد . قاضي الجماعة بقرطبة ، ولد عام ٢٦٠هـ الموافق ٨٧٤م ، وتوفي عام ٣٢٤ هـ الموافق ٩٣٦م . تاريخ قضاة الاندلس للنباهي المالقي ص ٦٣–٦٥ . شجرة النور جـ ١ ص ٨٧ ، نفح الطيب جـ ٢ ص ٤٧–٥١٨ ، الاعلام جـ ١ ص ٩٩ .

المؤمنين ورأي الائمة آبائه . فقال لهم محمد بن يحي : ناشدتكم الله العظيم ، ألم تنزل بأحد منكم ملمة بلغت بكم أن أخذتم فيها بقول بغير قول مالك في خاصة أنفسكم ، وأرخصتم لانفسكم في ذلك ؟ قالوا : بلى . قال : فأمر أمير المؤمنين أولى بذلك ، فخذوا به مأخذكم وتعلقوا بقول من يوافقه من العلماء ، فكلهم قدوة . فسكتوا . فقال للقاضي : أنه الى أمير المؤمنين فتياي . فكتب القاضي الى أمير المؤمنين بصورة المجلس ، وبقي مع أصحابه بمكانهم الى أن أتى الجواب بأن يؤخذ له بفتيا محمد بن يحيى بن لبابة ، وينفذ ذلك ، ويعوض للمرضى من هذا المجشر بأملاك ثمينة عجيبة . وكانت عظيمة القدر جدا ، تزيد أضعافا على المجشر ، ثم جيء من عند أمير المؤمنين بكتاب منه الى ابن لبابة بولايته خطة الوثائق ، ليكون هو المتولي لعقد هذه المعاوضة ، فهُنيء بالولاية . وأمضى القاضي الحُكمَ بفتواه ، وأشهد عليه ، وانصرفوا ، فلم يزل ابن لبابة يتقلد خطة الوثائق الشورى الى أن مات سنة ست وثلاثين وثلاثمائة .

قال عياض : ذاكرت ، بعض مشايخنا بهذا الخبر فقال ينبغي أن يضاف هذا الى الخبر الذي حل محل السخطة الى سجل السخطة ، فهو أولى وأشد في السخطة مما تضمنه ، أو كما قال .

توضيح ، قال الشيخ الامام أبو اسحاق الشاطبي : وشأن مثل هذا لا يحل لوجهين .

أحدهما : أنه لم يحقق المذهب الذي حكم به ، لان العراقيين لا يبطلون الاحباس مطلقا ، بل مذهبهم قريب من مذهب مالك ، كما في كتب الحنفية .

الثاني : على تسليم صحته ، بترجيح أحد القولين انما هو بالوجوه المعتبرة شرعا اتفاقا ، لا بالصحبة أو الامارة ، أو قضاء الحاجة . قال : فكل من اعتمد على تقليد قول غير محقق ، أو رجح بغير معنى معتبر ، فقد خلع الربقة ، واستند الى غير شرع عافانا الله من ذلك بفضله(٣١٠) .

---

(٣١٠) نقل قصة محمد بن أبي لبابة : من الاعتصام للشاطبي جـ ٢ ص ١٧٦ مع اختلاف مع النص المطبوع اختلافا بيناً . وقد وقع نساخ بدائع السلك في أخطاء لغوية في هذا النص أصلحناها من النص المطبوع .

الخطة الثالثة

التدريس

وفيها على ذلك القصد مسـائل :

المسألة الاولى : فضيلة هذا المنصب من حيث شرف العلم ، أوضح في الظهور من شمس الظهيرة ، ويكفي من ذلك ما يدل عليه قوله صلى الله عليه وسلم : « وانما بعثت معلما » فهو نيابة عنه ، صلى الله عليه وسلم ، في المعنى الذي بعث من أجله ومجلسه .

قال ابن الحاج : « هو المشهور خيره ، المعروف بركته ، المستفيض بره واحترامه »(٣١١) .

المسألة الثانية : المساجد التي يجلس فيها المدرس ان عظمت ، بحيث ينظر السلطان في الولاية عليها ، كما تقدم في الامامة فلابد في استئذانه في ذلك، وان كانت في مساجد العامة ، فلا يتوقف على اذن(٣١٢) .

قال ابن خلدون : « على أنه ينبغي لكل أحد من المفتين والمدرسين أن يكون زاجرا من نفسـه ، يمنعه من التصدي لما ليس لـه بأهل ، فيضل بـه المستهدي ،ويزلّ به المسترشد ، فالسلطان فيهم لذلك من النظر ، ما توجبه المصلحة من اجازة أو ورد»(٣١٣) .

المسألة الثالثة : على الامام أن يبالغ في تصفح من يقدمه لذلك صونا لاجتهاد الائمة عن التقصير . فقديما تشكى العلماء من ذلك ، ومن اهمال النظر في هذا الامر بالجملة ، هذا ربيعة(٣١٤) يقول : وقد سئل عن بكائه ، أبكاني

---

(٣١١) استند على ابن الحاج في المدخل جـ ١ ص ٨٨ .

(٣١٢) و (٣١٣) استند على مقدمة جـ ٢ ص ٧٣٧ .

(٣١٤) ربيعة : لعله ربيعة بن أبي عبدالرحمن فروخ التميمي بالولاء . المدني ، أبو عثمان من كبار الفقهاء أدرك جماعة من الصحابة ، وعنه أخذ مالك بن أنس ، ويقال له ربيعة الرأي لانه كان يعرف بالرأي والقياس ، توفي سنة ١٣٦هـ . وفيات الاعيان جـ ٢ ص ٢٨٨ـ٢٩٠ . تاريخ بغداد جـ ٨ ص ٤٢٠ـ٤٢٧ . وشذرات الذهب جـ ١ ص ١٩٤ .

استفتاء[٣١٥] من لا علم له ، ويقول : بعض من يفتي ها هنا أحق بالسجن من السـراق .

قال ابن سهل[٣١٦] : « وجناية هذا على الامراء ، في ايثارهم لذلك من لا فقه له ، ولا سبقت له عناية به ، على حسب ما تحملهم أهواؤهم ، اعتناء بالجهال ، وازراء بأهل العلم . قال : والله حسيب مَنْ يفعل هذا « وهو حسبي ونعم الوكيل » .

قلت : وللشيخ أثير الدين ابن حيان[٣١٧] من قصيدة طويلة :

بلينا بقوم صدروا في المجالس ... لاقراء علم ضل عنهم مراشده
لقد أُخر التدريس عن مستحقه ... وقُدم غمر خامد الذهن جامده
وسوف يلاقي من سعى في جلوسهم ... من الله عقبى ما أكنّت عقائده
علا عقله فيهم هواه أما درى ... بأن هوى الانسان للنار قائده

المسألة الرابعة : اذا صدره الامام دون تعرف ما عند غيره فيه .

قال الشيخ الامام أبو اسحاق الشاطبي : هو فقيه نفسه ، والناظر لها ، فان رأى نفسه أهلا لذلك ، عمل عليه ، اذا كان من أهل الاجتهاد ، وهو مدرك مالا

---

(٣١٥) هـ : أبكاني الاستفتاء ، استفتاء من لا علم له . وورود النص في الاعتصام جـ ٢ ص ١٧٣ .

(٣١٦) ابن سهل : القاضي أبو الاصبغ عيسى بن سهل الاسدي القرطبي الفقيه الموثق . وله كتاب الاعلام بنوازل الاحكام ولد سنة ٤١٣هـ وتوفي سنة ٤٨٦هـ . الديباج ص ١٨١ ، ١٨٢ وشجرة النور الزكية ص ١٢٢ .

(٣١٧) ابن حيان أثير الدين : هو أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف ابن حيان ، النفزي ، الاثري ، الغرناطي . من كبار النحاة والعلماء . توفي بالقاهرة يوم السبت بعد العصر ، في الثامن والعشرين من صفر سنة ٧٤٥هـ ، نفح الطيب جـ ٢ ص ٥٣٥-٥٨٣ ، طبقات الشافعية ص ٦-٣١ ، بغية الوعاة ص ١٢١ .

يدركه غيره ، ممن انتصب في زمانه ، ولم ينتصب ، وان كان عند نفسه مثلهم أو دونهم ، فلا يسعه ذلك ، ومن صدره فنظر غيره ، ممن ليس من أهل الاجتهاد ، ولكنه متصف بأوصاف العلماء في التقوى والورع ، فتصدره صحيح ، لان سببه شهادة أهل الزمان ، وشرطه مطابقة الامراء ، انتهى ملخصا .

الخطة الرابعة

القضـــاء

وفيه مســـائل :

المسألة الاولى : قال ابن عرفة : « الروايات وأقوال الشيوخ واضحة الدلالة على جلالة القضاء وندور السلامة فيه . قال ، عن ابن سهل : خطة القضاء من أعظم الخطط قدرا وأجلها خطرا ، لا سيما اذا جمعت اليها الصلاة ، قال ابن عرفة : يريد امامة الصلاة ، ومقتضاه حسن اجتماعهما[٣١٨] .

قلت : وعن بعضهم معناه الدخول بين الخالق والمخلوق ، ليؤدي فيهم أوامره وأحكامه ، بواسطة الكتاب والسنة . حكاه[٣١٩] ابن فرحون[٣٢٠] .

وفي قواعد المقرى الفتيا ، اخبار عن حكم الله فهو كالمترجم ، والحكم انشاء ، له فهو كالنائب[٣٢١] .

قلت : « ولا خفاء أن رتبة النائب أشرف » ومن ثم قال الشيخ عزالدين:

---

(٣١٨) انظر عن هذا النص الحلل السندسية ج٣ ص٥٨٩

(٣١٩) ورد النص في كتاب تبصرة الاحكام في أصول الاقضية ومناهج الاحكام ، لابن فرحون ج ١ ص ٨ .

(٣٢٠) ابن فرحون : هو ابراهيم بن علي بن محمد بن أبي القاسم بن محمد بن فرحون . اليعمري الاياني ، ثم الجياني الاصل . المدني المولد ، فقيه مالكي ، ومؤرخ ، ومن أهم تصانيفه . تبصرة الحكام في أصول الاقضية ومناهج الاحكام . الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب . نيل الابتهاج ص٣٠-٣٢ . دائرة المعارف الاسلامية ج ١ ص ٢٥٣-٢٥٤ .

(٣٢١) قواعد المقري ص١١١ . مخطوط الخزانة العامة بالرباط ١٤٤٤ ص ١١٠١ ويقوم تلميذي محمد الاردابي قاضي في محكمة الاستئناف بالرباط بتحقيق قواعد المقرى . في رسالته للدكتوراه . وسيظهر قريبا .

أجره أعظم ، لانه يفتي ، ويلزم فتياه ، فله أجر فتياه ، وأجر الزامه . قال : وتصدى الحاكم للحكم ، أفضل من تصدى المفتي للفتيا ، وأجر الامام الاعظم أعظم من أجرهما .

قلت : وحاصل التفضيل ، يرجع الى عموم المصلحة وخصوصها ، وعليه فيتصور أن يكون المفتي أعظم أجرا من الحاكم ، حيث تكون مصلحة فتياه ، أعظم من مصلحة حكم الحاكم . وقد صرح به بعد كلام له[٣٢٢] .

المسألة الثانية : قال ابن راشد[٣٢٣] حكمة مشروعيته حفظ النظام ، ودفع الضـــرر العـــام .

قلت : وبسطه غيره ، فقال : رفع التهارج ، ورد التواثب ، وقمع الظالم ، ونصر المظلوم ، وقطع الخصومات والامر بالمعروف ، والنهي عن المنكر[٣٢٤] .

المسألة الثالثة : قال : ابن عرفة حكمه بالنسبة الى انشائه واجب . قال عن اللخمي[٣٢٥] : اقامة حكم للناس واجب ، لما فيه من رفع التهارج والظلم ، فعلى الوالي على بلد ، النظر في أحكامهم ، ان كان أهلا لذلك . فان لـــم يكن أهلا ، أو اشتغل عن ذلك ، وجب عليه أن يقدم من هو أهل لذلك ، وان لم يكن بالموضع[٣٢٦] ، والٍ كان ذلك لذوي الرأي والثقة .

---

(٣٢٢) القواعد : لعزالدين بن عبدالسلام ص ١٢٠ .

(٣٢٣) ابن راشد : أبو عبدالله محمد بن عبدالله بن راشد البكري نســـبا ، القفصي بلدا ، نزيل تونس ، واشتهر بابن راشد من أكابر الفقهاء المالكية رحل الى المشرق ، وسمع بالاسكندرية من ناصر الدين بن الابياري تلميذ ابن الحاجب ، وناصر الدين بن المنير ، وسمع بالقاهرة من شهاب الدين القرافي وتقي الدين بن دقيق العبد ، وتوفي سنة ٧٣٦هـ . الديبـــاج المذهب ص ٣٣٤ـ٣٣٦ . ونيل الابتهـــاج ص ٢٣٥ـ٢٣٦ ، وكتـــاب الوفيات لابن قنفذ ٣٤٦ـ٣٤٧ وشجرة النور ص ٢٠٧ .

(٣٢٤) هذا قول مأخوذ من تبصرة الاحكام جـ ١ ص ٨ .

(٣٢٥) اللخمي : هو أبو الحسن علي بن محمد الربعي ، المعروف باللخمي . فقيه مالكي ، قيرواني الاصل ، سكن صفاقس ، بتونس وتوفي بها ، وأهـــم كتبه ، التبصرة ، وهو تعليق على المدونة في الفقه المالـــكي وتوفي ســـنة ٤٩٨هـ . الديباج المذهب ص ٢٠٣ . التعريف لابن خـــلدون ص ٣٢ . شجرة النور الزكية ص ١١٧ .

(٣٢٦) هـ . و : في الموضع .

المسألة الرابعة : قال المتيطي[٣٢٧] : صحيح اذا ذهب من ولاه الله تعالى أمور المسلمين الى تقديم قاضٍ ، فليجتهد ، وليتخير أهل الدين والفضل ، والورع ، والعلم ، كما فعل أبو بكر في استخلافه عمر رضي الله عنهما .

قلت : وعزيز أن نجد من اشتمل على أشتات الفضائل المفضلة فيه . هذا مالك رحمه الله تعالى يقول في زمانه : لا أرى اليوم خصال القضاء تجتمع في أحدٍ ، فان اجتمع منها خصلتان ، ولي القضاء ، وهما العلم والورع .

قلت : وعلى أن المسامحة فيه مضرة بالدين والملك ، والاجتهاد انما هو بحسب الامكان عسى أن يكون مخلصا . ففي الافلاطونيات : « اذا تسومح في دولة في التجوز في القضاة والاطباء ، فقد أدبرت ، وقرب انحلالها وفيها : عند ادبار الدولة ، يغفل أمر بيوت العبادة ، ويتجوز في القضاة ويتحامل الاقوياء على الضعفاء ، والاغنياء على الفقراء » .

المسألة الخامسة : قال ابن خلدون : « كان القاضي في عصر الخلفاء انما له الفصل بين الخصوم فقط ، ثم دفع له بعدُ أمور آخر على التدريج بحسب اشتغال الخلفاء والملوك بالسياسة الكبرى . واستقر منصبه آخر الامر ، على أن جُمع له على ذلك ، استبقاء بعض الحقوق العامة »[٣٢٨] .

قلت : لذلك عرّف ابن عرفة القضاء بقوله : « هو صفة حكمية توجب لموصوفها نفوذ حكمه الشرعي ، ولو بتعديل أو ترجيح ، لا في عموم مصالح المسلمين ، فيخرج التحكيم وولاية الشرطة ، وأخواتها والامامة .

قلت : يعنى المظالم والرد والمَدْيَنة والحسبة .

قال البرزلي : وقيدنا عنه حين قرأنا عليه ابن الحاجب[٣٢٩] الفرعي :

---

(٣٢٧) المتيطي : هو علي بن عبد الله بن ابراهيم بن محمد بن عبدالله الانصاري أبو الحسن المتيطي ، وبه اشتهر . صاحب الوثائق المشهورة . ومتيطة (قرية من احواز الجزيرة الخضراء بالاندلس) ، توفي سنة ٥٧٠هـ ، نيل الابتهاج ص ١٩٩ . شجرة النور الزكية ص ١٦٣ .

(٣٢٨) مقدمة جـ ٢ ص ٧٤٠ .

(٣٢٩) ابن الحاجب هو عثمان بن عمر بن يونس جمال الدين المصري ، المتوفي سنة ٦٤٦هـ وله مختصر في فقه المالكية ، يعرف عادة باسم فرعي بن

« انه ولاية تنفيذ حكم شرعي مستند لولاية سلطانية » • وعند قراءتنا التهذيب (٣٣٠) عليه قال : مرة هو حكم شرعي مستند لولاية سلطانية ، أو صفة توجب قبول حكم موصوفها قبولا كليا بولاية امام او جماعة لفقده » •

تحقيق : قال ابن فرحون : « الذي ينبغي أن يعول عليه في ذلك العرف ، وقد قال الامام شمس الدين ابن قيم الجوزية الحنبلي(٣٣١) : « اعلم أن عموم الولايات وخصوصها وما يستفيده المتولي بالولاية يتلقى من الالفاظ والاحوال والعرف ، وليس لذلك حد في الشرع ، فلا يدخل في ولاية القضاء في بعض الامكنة ، وفي بعض الازمنة ما يدخل في ولاية الحرب ، وقد يكون في بعض الامكنة والازمنة قاصرة على الاحكام الشرعية فقط ، فيستفاد من ولاية القضاء ، في كل قطر ما جرت به العادة ، واقتضاء العرف • وهذا هو التحقيق في المسألة(٣٣٢) •

الحاجب . أو المختصر الفقهي ، ومختصر في أصول الفقه ، يسمى أصلي ابن الحاجب وقد اختصر في هذا الكتاب الاخير ، كتاب منتهى السؤل ، وقد انتشر مختصر ابن الحاجب ، الاصلي والفرعي ، انتشارا كبيرا في المشرق والمغرب . الديباج ص ١٨٩–١٩١ . وكشف الظنون جـ ٢ ص ١٦٢٥–١٨٥٣ الى ١٨٥٧ . وشجرة النور الزكية جـ ١ ص ١٦٧–١٦٨ .

(٣٣٠) التهذيب : في اختصار المدونة للبراذعي السرقسطي خلف بن أبي القاسم الازدي ، قيرواني ، ارتحل الى صقلية ، وألف فيها تهذيب المدونة . الديباج ص ١١٢–١١٣ .

(٣٣١) ابن قيم الجوزية : وهو محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الزرعي الدمشقي ، أبو عبدالله شمس الدين عالم السلف الكبير ، ولد سنة ٦٩١هـ الموافق ١٢٩٢م وتوفي بدمشق سنة ٧٥١هـ الموافق ١٣٥٠م . وألف كتبا كثيرة منها : أعلام الموقعين ، والطرق الحكمية في السياسة الشرعية ، وشفاء الغليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتأويل ، وكتاب الروح ، وزاد المعاد ، والصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة ، وأخبار النساء ، ورسالة في اختيارات تقي الدين بن تيمية . وكتاب الفروسية ، وتفسير المعوذتين ، والتبيان في أقسام القرآن ، وطريق الهجرتين ، وعدة الصابرين ، وهداية الجاري . المصادر : الدرر الكامنة جـ ٣ ص ٤٠٠ ، وجلاء العينين ص ٢٠ ، وبغية الوعاة ٢٥ ، ومعجم المطبوعات ص٢٢٢ ، وروضة المحبين في مقدمة الناشر ، والبداية والنهاية جـ ١٤ ص ٢٣٤ ، وأدب اللغة جـ ٣ ص ٢٤٥ .

(٣٣٢) ورد النص في الطرق الحكمية في السياسة الشرعية لابن قيم الجوزيه مع اختلاف ص ١١٨ وما بعدها . وورد في تبصرة ابن فرحون جـ ١ ص ١٣ .

المسألة السادسة : قال ابن عرفة : يجب تفقد الامام حال قضاته ، فيعزل من في بقائه مفسدة ، وجوبا فورا ، ومن تخشى مفسدته استحبابا ، ومن غيره أولى عزله راجـــح .

قال عن الشيخ ابن حبيب عن أشهب[٣٣٣] ومطرف[٣٣٤] : « ينبغي للامام أن لا يغفل عن تفقد قضاته . كان عمر رضي الله عنه يُقدمُ كل عام أمراءه ، ومعهم من عملهم رجال ، فان رأى بدل[٣٣٥] عامل عزله ، وأمرَّ غيره . قال عن أصبغ[٣٣٦] : يعزل ، من يُخشى ضعفه ، ووهنه ، وبطانة السوء ، وان أمن جوره في نفسه .

تنبيه : نقل القرافي عن العلماء : « ان الامام اذا وجد من هو أصلح للقضاء ممن هو متول الان عزل ، الاول وولى الثاني وجوبا ، لئلا يفوت على المسلمين مصلحة الافضل منهما ، ويحرم عليه عزل الاعلى بالادنى ، لئـــلا يفـــوت على المسلمين[٣٣٧] مصلحة الاعلى » .

قال ابن الشاط[٣٣٨] : « ينبغي أن يحمل على أن المتولى مقصـــر عن

---

(٣٣٣) اشهب : هو ابو عمر اشهب بن عبد العزيز بن داود القيسي العامري ، المصري ، انتهت اليه رآسة المالكية بمصر بعد موت ابن القاسم . روى عن الليث بن سعد والفضيل بن عياض ، والامام مالك وبه تفقه . ولد عام ١٤٠هـ وتوفي بمصر عام ٢٠٤هـ . الديباج ص ٩٨-٩٩ . شـــجرة النور الزكية جـ ١ ص ٥٩ .

(٣٣٤) مطرف : هو مطرف بن عبدالله بن مطرف بن سليمان بن يسار اليساري الهلالي ، أبو مصعب ، ويقال ابو عبدالله ، ومطرف هو ابن اخت الامـــام مالك بن أنس ، وصحبه سبع عشرة سنة ، مات سنة ٢٢٠هـ بالمدينة المنورة . الديباج ص ٣٤٦ ، شجرة النور الزكية جـ ١ ص ٥٧ .

(٣٣٥) م : عـــام .

(٣٣٦) أصبغ : هو ابو عبدالله اصبغ بن الفرج بن سعيد بن نافع المصري ، من كبار علماء المالكية المصريين ، ولد بعد سنة ١٥٠هـ ومات بمصر ســـنة ٢٢٥هـ . الديباج ص ٩٧ ، وشجرة النور الزكية جـ ١ ص ٦٦ .

(٣٣٧) هـ : فضيلة المسلمين .

(٣٣٨) اجمعت النسخ على ابن الشاطي وفي م : ابن الشـــاط ، وهو الاصح . واسمه قاسم بن عبدالله بن محمد بن الشاط الانصاري ، نزيـــل سبتة من كبار علماء المالكية ، ولد عام ٦٤٣هـ بمدينة ســـبتة وتوفي بها عـــام ٧٣٣هـ : الديباج المذهب ص ٢٢٥-٢٢٦ . شجرة النور الزكية ص ٢١٧ .

الاهلية ، لا على أنه أهل ، ولكن غيره أحسن منه بالاهلية ، بدليل أن المصلحة المقصودة بالقضاء ، تحصل من المفضول المتصف بالاهلية ، كما تحصل من الفاضل المتصف بها ، فلا وجه لقوله .

قلت : يريد وجوبا وأما من طريق الاولى ، فعزله مطلوب ، كقول ابن عرفة ومن غيره ، أولى عزله راجح ، وهو التحقيق في المسألة .

المسألة السابعة :

اذا تظاهرت الشكوى بالقاضي ، فلا ينبغي للامام أن يعزله ، ان كان مشهورا بالعدالة ، لما في ذلك من الفساد على القضاة .

وقال أصبغ ، يعزله ، اذا وجد مثله ، فقد عزل عمر سعدا[٣٣٩] بالشكية ، وهو أنفذ حجة ، وأظهر براءة ممن بعده الى يوم القيامة . وان لم يكن مشهورا بالعدالة ، فليعزله اذا وجد بدلا منه . والاسأل عن حاله ، بسؤال من يثق به من أهل بلده سرا ، فان صدقوا ما رفع عنه عزله ، ونظر في أقضيته، وان قالوا : ما نعلم الا خيرا ابقاه ، ونظر في اقضيته ، فما وجد منها باطلا ، رده ، وحمله على الخطأ لا تعمد الجور .

المسألة الثامنة : قال أصبغ وينبغي للامام أن يوسع على القاضي في رزقه من بيت مال المسلمين ، لانه أجير لهم .

قال المتيطي : وأجرى عمر بن عبدالعزيز للقاضي أربعمائة دينار في السنة . وكان يقول : ذلك قليل لهم اذا أقاموا كتاب الله ، وعدلوا ، قال : ويجرى له ذلك من الخمس أو الجزية أو عشر أهل الذمة ، اذا جاء ذلك بغير ظلم[٣٤٠] .

---

(٣٣٩) سعد بن أبي وقاص : هو مالك بن أهيب بن عبد مناف القرشي ، أبو اسحاق الصحابي الامير ، فارس الاسلام ، وفاتح العراق ولد سنة ٢٣ قبل الهجرة وتوفي ٥٥هـ . شذرات الذهب ج ١ ص ٦١ . نكت الهميان ص١٥٥-١٥٦ . وحلية الاولياء ج ١ ص ٩٣ . والاصابة ترجمة ٣١٨٧ ، وكتاب الوفيات لابن قنفذ ص ٣١ .

(٣٤٠) تبصرة الاحكام ج ١ ص ٢٣ .

المسألة التاسعة : قال العلماء : حكم أحكام هذه الخطة دائرة على الكتاب المشهور الذي كتب به عمر الى أبي موسى الاشعري[٣٤١] رضي الله عنهما ، لما ولاه قضاء الكوفة ، ونصه :

من عبدالله عمر أمير المؤمنين الى عبدالله بن قيس : سلام عليك ؛ أما بعد فان القضاء فريضة محكمة ، وسنة متبعة ، فافهم اذا أدلىَ اليك ، وأنفذ اذا تبين لك ، فانه لا ينفع تكلم بحق لا نفاذ له ، وسوِّ بين الناس بوجهك وعدلك ومجلسك ، حتى لا يطمع شريف[٣٤٢] في حيفك، ولا ييأس ضعيف فيعدلك. البينة على من ادعى ، واليمين على من أنكر . والصلح جائز بين المسلمين الا صلحا أحل حراما ، أو حرم حلالا .

ولا يمنعك قضاءٌ قضيته بالامس ، فتراجعت فيه اليوم عقلك ، وهُديتَ فيه لرُشْدك ، أن ترجع الى الحق فان الحق قويم ، ومراجعة الحق خير من التمادي على الباطل . الفهم الفهم ، فيما تلجلج في صدرك مما ليس في كتاب ولا سنة .

ثم أعرفِ الاشباه والامثال ، فقس الامور عند ذلك بنظائرها ، واعمد الى أقربها الى الله عز وجل ، وأشبهها بالحق . واجعل لمن ادعى حقا غائبا ، أو بينة أمدا ينتهي اليه ، فان أحضر بينته ، أخذت له بحق . والا سجلت[٣٤٣] القضية عليه ، فانه أنفى للشك وأجلى للعمى .

---

(٣٤١) أبو موسى الاشعري (٢١ قبل الهجرة ـ ٤٤هـ ، ٦٠٢ـ٦٦٥م) هو عبد الله بن قيس بن سليم بن حضار بن حرب ، من قحطان . صحابي من الولاة الفاتحين وأحد الحكمين بين علي ومعاوية . له ٣٥٥ حديث رويت عنه طبقات ابن سعد جـ ٤ ص٧٩ ، والاصابة ترجمة ٤٨٨٩ . وغاية النهاية جـ ١ ص ٤٤٢ وصفة الصفوة جـ ١ ص ٢٢٥ والاعلام جـ ٤ ص ٢٥٤ـ٢٥٥ ، وحلية الاولياء جـ ١ ص ٢٥٦ .

(٣٤٢) و ـ أحد في حيفك .

(٣٤٣) مقدمة : استحللت وكذلك في س .

المسلمون عدول بعضهم على بعض ، الا مجلودا في حد ، أو مجربا عليه شهادة زور أو ظنينا في ولاء أو نسب ، فان الله عز وجل تولى منكم السرائر ، ودرأ بالبينات والايمان .

واياك والقلق والضجر والتاذي بالخصوم والتنكر عند الخصومات ، فان استقرار الحق في مواطن الحق ، يعظّم الله به الاجر ، ويحسن عليه الذخر ، فمن صحت نيته ، وأقبل على نفسه ، كفاه الله جل ذكره ، ما بينه وبين الناس. ومن تخلق للناس بما يعلم الله أنه ليس من نفسه شانه الله ، فما ظنك بثواب الله في عاجل رزقه ، وخزائن رحمته ، والسلام(٣٤٤) .

المسألة العاشرة : قال ابن عرفة : وعلم القضاء أخص من العلم بفقهه ، لان متعلق فقهه كلي من حيث هو كلي ، ومتعلق علمه كلي من حيث صدق كلية على جزئيات ، وكذا فقه الفقيه من حيث كونه فقيها مفتيا ، هو أعم من فقه الفقيه من حيث كونه مفتيا : قال : وقد أخبرنا بعض شيوخنا في تدريسه عن الشيخ الفقيه المحصل أبي عبدالله(٣٤٥) بن شعيب، أنه كان ولّي قضاء القيروان، ومحل تحصيله في الفقه واصوله(٣٤٦) شهير ببلدنا ، فلما جلس الخصوم اليه ، وفصل بينهم ، دخل منزله مقبوضا . فقالت له زوجته : ما شأنك ؟ فقال لها : عَسُرَ عليّ القضاء . فقالت له : قد شاهدت سهول أمر الفتوى عليك ، فاجعل الخصمين ، كمستفتيين سألاك قال : فاعتبرت ذلك ، فسهل عليّ .

مزيد اعتبار .

قال « واذا تأملت ذلك علمت أن حال الفقيه من حيث هو فقيه ، كحال عالم

---

(٣٤٤) نقلها عن مقدمة مع تغيرات جـ ٢ ص ٧٣٩ـ٧٤٠ . وقد أورد ابن قتيبة نص الخطاب : عيون الاخبار جـ ١ ص ٦٦ .

(٣٤٥) ابن شعيب : هو محمد بن شعيب الهسكوري ، من علماء تونس وزهادها، برع في الفقه والاصلين ، والتصوف ، ثم رحل الى المشرق واقام بالاسكندرية ٢٣ سنة ، ثم رجع الى تونس واشتهر علمه ، فعرض عليه القضاء ، فامتنع ، فأكره عليه ، فأشار عليه بعض أصحابه أن يتصرف في أموره ، التصرف الشرعي ، ليكون سبب عزله ، فكان كذلك . نيل الابتهاج ص ٢٣٠ ، وعنوان الدراية من ١٩٠ـ١٩١ ، والحلل السندسية جـ ٣ ص ٧٠٣ .

(٣٤٦) و : بدون أصوله .

بكبرى قياس الشكل الاول فقط ، وحال القاضي والمفتي كحال عالم بها مع صغراه ، ولاخفاء أن العلم بها ، اشق واخص من العلم بالكبرى فقط •

قلت : لما[٣٤٧] في تحقيق المناط من التنزل قال : وأيضا فقيها القضاء والفتيا يبنيان على اعمال النظر في الصور الجزئية ، وادراك ما اشتملت عليه من الاوصاف الكائنة ، فيلغى طَرْدَيها ويعمل معتبرها •

حكاية • قال : ولذا ذكر ابن الدقيق[٣٤٨] أن أمير أفريقية استفتى ، أسد ابن الفرات[٣٤٩] في دخوله بجواريه الحمام دون ساتر له ولهن ، فأجابه بجوازه لانهن ملكه ، وأجابه ابن محرز بمنع ذلك ، قائلا له : ان جاز لك نظرهن ، كذلك ، ونظرهن اليك كذلك ، لم يجز نظر بعضهن الى بعض كذلك • فأغفل أسد اعمال النظر في هذه الصورة الجزئية ، فلم يدرك حالهن فيما بينهن ، واعتبره ابن محرز ، فأصاب •

تكملة تعريف : العصر الذي كان الامر فيه خلافة دينية ، كانت هذه الخطة لمكان أنها من الدين ، بالمحل الذي لا يخفى ، لا يولى فيها الا من هو من أهل عصبيتهم بنسب أو ولاية حلف أورق أو اصطناع ، ممن يوثق به كفاية وغناء[٣٥٠] •

---

(٣٤٧) و : كما .

(٣٤٨) م : الدقيق ، وهو ابن دقيق العيد ، محمد بن مطيع أبو الفتح تقي الدين القشيري ، المشهور ، بابن دقيق العيد . من كبار العلماء ، واصل أبيه من (منفلوط) بمصر . وقد تولى قضاء الديار المصرية حتى توفي بالقاهرة ولد سنة ٦٢٥هـ ، وتوفي سنة ٧٠٢هـ . وله تصانيف كثيرة منها « احكام الاحكام » في الحديث وتحفة اللبيب في شرح التقريب ، وشرح الاربعين حديث للنووي . الطالع السعيد ص ١٢٢٩ ،ومسالك الابصار جـ٣ص ٤٣٣ ، وطبقات السبكي جـ ٦ ص ٢ . وتذكرة الحفاظ ترجمة ١٤٨١ . وشذرات الذهب جـ ٦ ص ٥ .

(٣٤٩) أسد بن الفرات : ابو عبدالله أسد بن الفرات . نيسابوري الاصل ، وقدم به أبوه تونس . من كبار علماء المالكية ، تولى قضاء القيروان سنة ٢٠٤هـ ، ولد سنة ١٤٥ هـ ، ومات وهو محاصر لسرقسطة في غزوة صقلية ، وكان أمير الجيش وقاضيه ، وذلك عام ٢١٣هـ : تاريخ قضاة الاندلس ص ٥٤ ، وشجرة النور الزكية جـ ١ ص ٦٢ .

(٣٥٠) استند على مقدمة جـ ٣ ص ٧٤٣ .

قال ابن خلدون : « ولما انقرضت الخلافة ، وانقلبت ملكا وسلطانا ، بعدت الخطط الدينية عنه بعض الشيء ، لخروجها من القابه ومن اسمه ، ثم لما خرج الامر جملة عن العرب ، وصار لسواهم من الترك والبربر ، ازدادت بعدا عنهم ، لان تعظيم العرب لها ، مما يقوى الباعث الديني عليه ، لان النبي صلى الله عليه وسلم منهم ، وأن شريعته نحلتهم بين الامم ، وغيرهم بمعزل عن ذلك ، انما يولونها جانبا منه ، لما دانوا به من في الملة خاصة . فلا جرم قلدوها من غير عصبيتهم اذا كان أهلا فقط ، وعند ذلك صار أهلها مستضعفين في أهل الامصار ، ولحقهم من الاحتقار ما يلحق مَنْ بعد عن المشاركة في عصبية الدولة ، وصار اعتبارهم فيما من آجل قيامها بالملة ، لانهم الحاملون لاحكامها ، ولم يكن ايثارهم اذ ذاك اكراما لدولتهم[٣٥١] ، بل لما يتلمح من التجمل بمكانهم في مجالس الملك فحسب ، اذ لا حلَّ لهم فيها ولا عقد . وان حضروه بحضور رسمي لا حقيقة وراءه .. انتهى المراد منه[٣٥٢] .

الخطة الخامسة

العدالة

وفيها مسائل :

المسألة الاولى :

قال ابن خلدون : « وهي وظيفة دينية تابعة للقضاء ، حقيقتها قيام عن اذن القاضي بالشهادة بين الناس ، فيما لهم ، وعليهم ، تحملا عند الاداء[٣٥٣] وأداء عند التنازع وكتابا[٣٥٤] في السجلات لحفظ الحقوق والمعاملات[٣٥٥] .

قلت : وهو حكمة مشروعيتها قاله ابن راشد .

---

(٣٥١) مقدمة : لذواتهم .
(٣٥٢) اختلاف كبير مع نص مقدمة جـ ٢ ص ٧٤٣-٧٤٤ .
(٣٥٣) مقدمة : الاشهاد .
(٣٥٤) وكتبا في المقدمة .
(٣٥٥) اختلاف مع نص مقدمة جـ ٢ ص ٧٤٥ .

المسألة الثانية :

قال ابن راشد : « هي صناعة جليلة شريفة ، وبضاعة عالية منيفة ، تحتوي على ضبط أمور الناس على القوانين الشرعية ، وحفظ دماء المسلمين وأموالهم ، والاطلاع على أسرارهم وأحوالهم ، ومجالسة الملوك والاطلاع على عيالهم وأمورهم ، وبغير هذه الصناعة لا ينال أحد ذلك ، ولا يسلك هذه المسالك .

المسألة الثالثة :

قال ابن خلدون : « وشرط هذه الوظيفة الاتصاف بالعدالة الشرعية ، ثم القيام بكتب السجلات والعقود من حيث عبارتها وأحكام شروطها الشرعية[٣٥٦] .

قلت : وهو معنى قول ابن لبابة : لابد له من فقه في الوثيقة ، ليضع به كل شيء في موضعه ، وترسيل يحسن به مساقها ، ونحو يجتنب به اللحن .

قال : ولاجل هذه الشروط ، وما يحتاج اليه من المران عليه والممارسة له ، اختص ذلك ببعض العدول ، وصاروا كأنهم المختصون بالعدالة ، وليس كذلك ، وانما العدالة من شروط اختصاصهم بالوظيفة .

المسألة الرابعة :

قال ابن المناصف[٣٥٧] : اذا رأى السلطان في النظر للمسلمين قصر الوثائق على موثوق به في الدين والمعرفة بها ، لقصور غيره عن ذلك ، فهو سائغ حسن بذلك الشرط ، لا لقصد منفعته بذلك فقط ، وان طلب ذلك لهذا القصد ، فهو فيه حرمة .

---

(٣٥٦) مقدمة جـ ٢ ص ٧٤٥ .

(٣٥٧) ابن المناصف : هو أبو عبدالله محمد بن عيسى بن محمد الازدي يعرف بابن المناصف . اندلسي من قرطبة ، ثم انتقل أبوه الى افريقية (تونس) وبها ولد . من كبار علماء تونس . ومن أهم كتبه : الدرة السنية ، والمذهبة في الحلى والثياب . وكتاب الانجاد في الجهاد . ولد عام ٥٦٣هـ ـ وتوفي عام ٦٢٠هـ . المصادر : نيل الابتهاج ص ٢٢٨ـ٢٢٩ . شجرة النور الزكية ص ١٧٧ـ١٧٨ . وقد كتب الاستاذ الفاضل محمد ابراهيم الكتاني ، بحثا عنه تحت اسم ، (أبو عبدالله ابن المناصف المجتهد المغربي) . فصلة من مجلة المباحث بتونس ، عدد ٢ سنة ١٩٧٢م .

قلت : هذا جواب ابن عتاب[٣٥٨] قائلا : لا أكثر الله أمثال هذا الفقيه،اذ طلب مالا يحل له ، واذ[٣٥٩] قد طلب ذلك ، فلا تجوز امامته ولا شهادته .

قال ابن سهل : وهو مستند ابن المناصف . ولو كان السلطان قصر[٣٦٠] الناس على هذا الانسان ، لبصره بالعقود وثقته ، ولتقصير غيره عن ادراكه فيها ، ولم يطلب هو ذلك ، ولا رغب فيه ، لكان حسنا[٣٦١] انتهى المراد منه .

المسألة الخامسة :

قال ابن خلدون : « ويجب على القاضي تصفح أحوالهم ، والكشف عمن يسيرهم ، رعاية لشرط العدالة ، ولما يتعين عليه من حفظ الحقوق ، فالعهدة في ذلك عليه ، وهو ضامن دَركه[٣٦٢] .

قلت : في تنبيه ابن المناصف ، وقد ذكر أمورا تعقبها على بعض أهل هذه الطبقة قال : « وأكثر ما ذكر منها أو لم يذكر[٣٦٣] ، لا يستطاع الانفصال عنه، الا باعتناء القاضي به ، وموالاة البحث عنه ، والتعنيف لمن يوافقه فيه ، لان ما يعتاده الجمهور ، لا يصرف عنه توقى الواحد والاثنين له ، ولا تعليم المعلمين ، ولا وعظ الواعظين ، مالم يكن فيه ارهاب من السلطان ، فيحق على القاضي الاعتناء بمثله ، والتنقيب عنه ، ورد مسائل الشرع الى أصولها . انتهى ملخصا .

---

(٣٥٨) ابن عتاب : هو أبو محمد عبدالرحمن بن محمد بن عتاب ، آخر الشيوخ الكبار بالاندلس ، في الاسناد والرواية ، ولد سنة ٤٣٣هـ وتوفي سنة ٥٢٠هـ أو ٥٢٨هـ . الديباج ص ١٥٠ شجرة النور الزكية ص ١٢٩ـ ١٣٠ .

(٣٥٩) و . ب واذا طلب . وكذلك في س .

(٣٦٠) و . ب : قصر نظر . وكذلك في س .

(٣٦١) نقل ابن الازرق نصوص المسألة الرابعة من تبصرة الاحكام جـ ١ ص ١٨٨ـ١٨٩ .

(٣٦٢) مقدمة جـ٢ ص٧٤٥ .

(٣٦٣) و . هـ : بدون يذكر .

المسألة السادسة :

قال ابن خلدون : اذا تعين هؤلاء لهذه الوظيفة ، عمت الفائدة بهم على تعديل من تخفى عدالته على القضاة ، لاتساع الامصار ، واشتباه الاحوال ، فيعول عليهم غالبا في الوثوق بالبينات المضطر اليها في فصل القضاء بين المتنازعين . قال : ولهم في سائر الامصار دكاكين ومصاطب ، يختصون بالجلوس فيها للشهادة بين المتعاملين ، وتقييدها بالكتاب[٣٦٤] .

قال : وصار مدلول هذه اللفظة مشتركا بين هذه الوظيفة التي تبين مدلولها وبين العدالة الشرعية التي هي أخت الجرح . وقد يتواردان ويفترقان[٣٦٥] يعرفونه عينا واسما ، ان شهدوا على غائب ، وان لم يكن ذلك منصوصا في العقد ، فمتى لم يكن ذلك منصوصا ، بطل العقد في مسألتي الميت والغائب بحيث ذكر ، فاما على الحاضر وما في معناه من القريب الغيبة فانه ان تضمن العقد ذلك ، وأنكر المقوم عليه جميع مضمنه أعذر اليه في الثابت ، وان لم يضمن العقد ذلك ولا يعرفونه ، ولا وصلوا اداءهم الشهادة ، بأنهم يعرفونه ، ولا يعينونه ، وقالوا : هذا هو الذي أشهدنا به العقد ، وحضر مجلس الحكم منكرا ، وقالوا لا نعرف أهذا أشهدنا أم غيره ، بطلت تلك الشهادة ، فان كان المشهود عليه ، يعرف الغائب ، وأنه قريب الغيبة ، أو يعرف ذلك ولم يتضمن العقد معرفة شهدائه به ، ولا يعرفونه ، سأل القاضي الشهود عن ذلك ، فان قالوا نعرفه ، ولو حضر عيناه خاطب بالعقود ، وذكر ذلك في الخطاب ، فاذا وصل القاضي المخاطب به ، أثبته ، وان أنكر المقوم عليه ، أعذر اليه وتوثق بالمضامن أو الرهن منه ، ريثما يدفع في شهادتهم ، أو يأتي بشهادتهم ، هو أنه ليس هو الذي أشهدهم وان قال الشهود أولا للقاضي ، لا نعرفه ولا نعوته نحفظ ، لم يثبت العقد ، ولا خاطب به . والاصل يراعي فيه أن يكون نصه يقتضي حكما ، ويعتبر فيه تاريخ التحمل للشهادة ، لا تاريخ أدائها في حكم مقتضى العقد أبدا ، ولا اعتبار بتاريخ الاداء الا في مسألة طلب حل الاصل باثبات العداوة من الشهود ، ومن المحكوم عليه ، كما تقدم الذكر له .

---

(٣٦٤) مقدمة : جـ ٢ ص ٧٤٥ـ٧٤٦ .

(٣٦٥) مقدمة : جـ ٢ ص ٧٤٥ .

والاسترعاء يعتبر فيه أن يكون شهداؤه باثبات أمر أو اضافة شيء الى شيء ، أو نسبة أو صفة الى موصوف ، وأن يكون ايراد ذلك وسياقه على البت ، ومتى شهدوا في نفي[٣٦٦] على البت ، بطل الاسترعاء في القول الذي عليه الاحكام ، لانها شهادة غموس وزور ، ومتى شهدوا في مكان البت وهو الاثبات على العلم دون البت ، كان وهنا في العقد ، ووصما في تضمينه ، ولا يبطل ، ولكن يستفسر الشهود ، فان فات استفسار الشهود بموتهم أو غيبتهم ، قضي بها ، ان كانوا من أهل العلم بطريق الشهادة والفقه في ذلك ، وبطلت ، ان كانوا من أهل الجهل ، والمشهد على نفسه بما يقتضي لغيره حقا من طريق المعاوضات ، يشترط في الشهادة صحته ، وجواز فعله ، خوف المرض لحق الورثة في الزائد على الثلث ، وخوف التحجير لحق المقدم أو الوصي ، وخوف السفه لحق نفس السفيه • الذي يجب على الحاكم النظر له • والمشهد بحقوق الغير بغير المعارضة[٣٦٧] ، لا يشترط فيه الا الصحة فيما زاد على الثلث ، لحق الوارث[٣٦٨] • ولابد فيها من اشتراط العقل • والمشهد بالتوكيل عن موكله ، يشترط فيه معرفة ثبوته ، باشهاد المثبت معرفة عين الوكيل والموكل • ونص التوكيل اقامته فيما شهد فيه مقام الموكل بالتنصيص على ذلك الفصل ، والمشهد بالحكم لا يشترط فيه الا في كونه في تاريخ الاشهاد حاملا في ذلك ، وكون اشهاده في مكان ، يجوز له فيه • والمشهد على شهادته ، يشترط فيه كونه عدلا ، وكونه في عقله ، انتهى •

الخطة السادسة

الحسبة

وفيهـــا مســـائل :

المسألة الاولى • قال ابن خلدون : وهي وظيفة دينية في باب الامـــر بالمعروف والنهي عن المنكر ، الذي هو فرض على القائم بأمور المسلمين ، يعين

(٣٦٦) ب : في مكان البت .
(٣٦٧) ب . هـ . و : بطريق المعاوضة .
(٣٦٨) و . هـ . ب : الورثة .

لذلك من يراه أهلا له فيتعين فرضه عليه ، ويتخذ الاعوان على ذلك ، ويبحث عن المنكرات ، ويعزر ويؤدب على قدرها[٣٦٩] .

قلت : قال الماوردي[٣٧٠] :

هي واسطة بين المظالم والقضاء . قالوا : وموضوعها الرهبة ، وموضوع القضاء النصفة [٣٧١] .

المسألة الثانية : قال ابن رضوان ، ملخصا لما شرطوا في متقلدها . من شروطه : العدالة والنزاهة ، ومعرفة فقه الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ومعرفة طرف من الحساب ، لاختبار قيم المبيعات ونسب الاسعار ، ونحو ذلك ، والتيقظ لاقامة الموازين بالقسط ، والشعور بغش المنتحلين ، والصرامة في الحكم ، وعدم الالتفات الى الشفاعات ، لان نظره منوط بحقوق عامة المسلمين ، واسقاط حق جماعة لارضاء واحد ليس بصواب[٣٧٢] .

المسألة الثالثة : لا حكم لصاحب هذه الخطة في الدعاوي مطلقا ، بل فيما يتعلق بالغش والتدليس في المعايش وغيرها ، وفي المكائيل والموازين ، وشبه ذلك . ولا يتوقف حكمه على تنازع أو استعداد ، بل ما وصل اليه من ذلك ينظر فيه .

توجيه . قال ابن خلدون : « وكأنها أحكام ينزه عنها القضاء[٣٧٣] ، لعمومها وسهولة أغراضها ، فترفع[٣٧٤] الى صاحب هذه الوظيفة ، ليقوم بها فهي خادمة لمنصب القضاء .

---

(٣٦٩) مقدمة : جـ ٢ ص ٧٤٦ .

(٣٧٠) ابو الحسن علي الماوردي : ولد سنة٣٦٤ وتوفي سنة٤٥٠هـ . هو أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي ، من أكابر الفقهاء والعلماء الباحثين ، ولي القضاء ، وله تصانيف ، منها : أدب الدنيا والدين ، والاحكام السلطانية ، وأعلام النبوة ، والحاوي في فقه الشافعية . معجم الادباء جـ ٥ ص ٤٠٧-٤٠٩ . طبقات الشافعية الكبرى جـ ٥ ص ٢٦٧ . وتأريخ بغداد جـ ١٢ ص ١٠٢-١٠٣ . وشذرات الذهب جـ ٣ ص ٢٨٥ ومفتاح السعادة جـ ٢ ص ١٩٠ . وكتاب الوفيات ص ٢٤٦ .

(٣٧١) الاحكام السلطانية ص ٢٤١ .

(٣٧٢) الشهب اللامعة ص ١٤١ .

(٣٧٣) مقدمة : القاضي .

(٣٧٤) مقدمة : فتدفع س فيدفع .

قال : وقد كانت في كثير من الدول ، كالعبيديين بمصر ، والمغرب ، والاموية بالاندلس ، داخلة في ولاية القاضي ، يولى فيها باختباره ، ولما انفردت وظيفة السلطان عن الخلافة ، وصار نظره عاما في السياسة ، اندرجت في وظائف الملك وأفردت بالولاية(٣٧٥) .

الخطة السابعة

السكة

وفيها مسائل :

المسألة الاولى :

قال ابن خلدون : « هي نظر في حفظ النقود المتعامل بها عن الغش أو النقص ، ان كان التعامل بها عددا ، وفي وضع علامة السلطان ، دليلا على الجودة المصطلح على تسميتها اماما وعيارا ، بحيث يعد كل ما نقص عن ذلك زيفا .

قال : وهي دينية بهذا الاعتبار ، ومندرجة تحت الخلافة ، وضرورية في الملك ، اذ بها يتميز الخالص من البيوع في النقود(٣٧٦) .

المسألة الثانية .

قال : لفظ السكة كان اسما للطابع ، وهي الحديدة المتخذة للختم على الدينار والدرهم ، بما ينقش عليهما من صور أو كلمات . ثم نقل الى أثرها ، وهو النقوش الماثلة على الدينار والدرهم ، ثم الى القيام على ذلك ، والنظر في شروطه ومكملاته ، وهي الوظيفة ، فصار علما عليها في عرف الدول(٣٧٧) .

المسألة الثالثة :

قال : كان ملوك العجم ينقشون عليها تماثيل يختص بها ، كتمثال

---

(٣٧٥) مقدمة جـ ٢ ص ٧٤٦-٧٤٧ .
(٣٧٦) اختلاف كبير مع مقدمة جـ ٢ ص ٧٤٧ .
(٣٧٧) اختلاف مع نص المقدمة ج ٢ ص ٨٠٩ .

السلطان لعهدها ، أو تمثال حصن ، أو حيوان ، أو غير ذلك • ولما جاء الاسلام ، أغفل ذلك لسذاجة الدين ، وبداوة العرب ، واقتصروا على التعامل بسكة الفرس ، الى أن تفاحش غشها ، لغفلة الدولة عن ذلك • فأمر عبدالملك الحجاج بضرب الدراهم سنة أربع وسبعين ، ثم أمر بضربها في سائر النواحي سنة ست وسبعين ، وكتب عليها « الله أحد الله الصمد » • ثم ولى ابن هبيرة(٣٧٨) العراق في أيام يزيد(٣٧٩) بن عبدالملك ، فجود السكة • ثم بالغ خالد القسري(٣٨٠) في تجويدها ، ثم يوسف بن عمر(٣٨١) بعده • وقيل أول من ضرب الدنانير والدراهم مصعب بن الزبير(٣٨٢) بالعراق

(٣٧٨) ابن هبيرة : وهو عمرو بن هبيرة بن سعد بن عدي الفزاري ، أبو المثنى ، من كبار القواد والامراء في عهد عبدالملك بن مروان . توفي سنة ١١٠هـ الموافق ٧٢٨م . الكامل لابن الاثير جـ٥ ص٣٧–٣٨–٤٦ . ورغبة الامل جـ ٢ ص ٧٧ . والاعلام جـ ٥ ص ٢٣١ .

(٣٧٩) يزيد بن عبدالملك : وهو يزيد بن عبدالملك بن مروان ، أبو خالد ، من ملوك الدولة الاموية في الشام . ولي الخلافة بعد وفاة عمر بن عبد العزيز سنة ١٠١هـ ، ولد عام ٧١هـ الموافق ٦٩٠م وتوفي عام ١٠٥هـ الموافق ٧٢٤م . ابن الاثير جـ ٥ ص ٤٥ . النجوم الزاهرة جـ ١ ص ٢٥٥ . اليعقوبي جـ٣ ص٥٢ . والطبري جـ٨ ص١٧٨ ، تاريخ الخميس جـ ٢ ص ٣١٨ . وطبقات ابن سعد جـ ٨ ص ٣٤٨ . والاعلام جـ ٩ ص ٢٣٨–٢٣٩ .

(٣٨٠) خالد القسري : هو خالد بن عبدالله بن يزيد بن أسد القسري . من كبار ولاة الامويين ، تولى حكم مكة سنة ٨٩هـ للوليد بن عبدالملك ثم تولى امارة الكوفة والبصرة أيام هشام ، حتى عزله . الاغاني جـ١٩ ص١٦٩ وابن خلدون جـ ٣ ص ١٠٥ . وابن الاثير جـ ٤ ص ٢٠٥ . والاعلام جـ ٢ ص ٣٣٨ .

(٣٨١) يوسف بن عمر بن محمد بن الحكم ، أبو يعقوب ، الثقفي ، من ولاة الامويين الجبابرة . ولي اليمن سنة ١٠٦هـ ثم العراق سنة ١٢١هـ واستمر الى أيام يزيد بن الوليد . وفيات الاعيان جـ ٢ ص ٣٦٠ . وتاريخ الاسلام للذهبي جـ ٥ ص ١٩١ . والاخبار الطوال (طبعة بريل) ص ٣٣٩–٣٤٩ . ومرآة الجنان جـ ١ ص ٢٦٧ . والاعلام جـ ٩ ص ٣٢٠ .

(٣٨٢) مصعب بن الزبير بن العوام القرشي ، وهو أخو عبدالله بن الزبير ، وقد عاون أخاه في تثبيت ملكه حتى قتل سنة ٧١ أو ٧٢هـ . الطبقات الكبرى لابن سعد جـ ٥ ص ١٨٢ . وتاريخ الاسلام للذهبي جـ ٣ ص ١٠٨ .

سنة سبعين بأمر أخيه عبدالله[٣٨٣] لما ولي بالحجاز ، وكتب عليها في أحد الوجهين : بركة وفي الآخر : من الله • ثم غيرها الحجاج بعد ذلك بسنة وكتب عليها : بسم الله ــ الحجاج[٣٨٤] •

المسألة الرابعة :

قال : وقدروا وزنها ، على ما استقرت عليه أيام عمر رضي الله عنه • ونقشوا فيها كلمات لا صورا ، لان العرب أقرب المناحي اليهم : الكلام والبلاغة ، مع نهي الشرع عن الصور • وجعلوا شكل الدينار والدرهم مدورا ، والكتابة عليه في دوائر موازية أحد الوجهين ، يكتب فيه أسماء الله تهليلا وتحميدا ، وصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم •

والثاني : يرسم فيه التاريخ واسم الخليفة ، وهكذا أيام العباسيين والعبيديين والامويين • وأما صنهاجة فلم يتخذوا سكة الا آخر الامر اتخذها المنصور[٣٨٥] صاحب بجاية • ولما جاء الموحدون ، كان مما سن لهم المهدي[٣٨٦]

---

(٣٨٣) عبدالله بن الزبير بن العوام ، أول مولود في المدينة بعد الهجرة بويع له سنة ٦٤ للهجرة ، وقتل سنة ٧٣هـ . حلية الاولياء جـ ١ ص ٣٢٩ــ ٣٣٧ . وفوات الوفيات جـ ١ ص ٢١٠ . وشذرات الذهب جـ ١ ص ٧٩ .

(٣٨٤) اختلاف مع نص مقدمة جـ ٢ ص ٨٠٩ .

(٣٨٥) المنصور صاحب بجاية : هو المنصور بن الناصر الحمادي ولد سنة ٤٨١هـ وتوفي سنة ٤٩٨هـ ، وقد أخبرنا الدكتور عبدالرحمن فهمي استاذ الآثار الاسلامية بجامعة القاهرة وعالم المسكوكات الكبير انه تركت لنا قطع من نقود المنصور الحمادي وقد نشر هزرت المستشرق الفرنسي صورا ونماذج منها .

(٣٨٦) المهدي : هو أبو عبدالله محمد بن عبدالله بن تومرت المصمودي البربري مهدي الموحدين ، واصله من قبيلة هرغة من المصامدة من قبائل جبل السوس بالمغرب الاقصى ، توفي سنة ٥٢٤هـ . الكامل في التاريخ جـ ١٠ ص٢٠١ــ٢٠٥ ، اخبار المهدي بن تومرت طبعة باريس ١٩٢٨م ،وفيات الاعيان جـ ٤ ص ١٤٧ــ١٤٦ ، شذرات الذهب جـ ٤ ص ٧٠ــ٧٢ . تاريخ ابن خلدون جـ ٦ ص ٤٦٤ــ٤٧٢ . واخباره منتشرة في مختلف كتب التاريخ . وتاريخ الدولتين الموحدية والحفصية للزركشي ص ٣ــ٧ .

توسيع شكل الدراهم ، وأن يرسم في دائرة الدينار ، شكل مربع في وسطه ، ويملأ بين أحد الجانبين تهليلا وتحميدا ، ومن الآخر يكتب اسمه واسم الخلفاء من بعده . ففعلوا ذلك الى هذا العهد . وقد كان المهدي ينعت قبل ظهوره بصاحب الدرهم المربع . وأما أهل المشرق لهذا العهد ، فسكتهم غير مقدرة ، وتعاملهم بها ، انما هو بالوزن بالصنجات ، وينقشون عليها تهليلا ، وصلاة ، واسم السلطان ، كما يفعله أهل المغرب « ذلك تقدير العزيز العليم »[٣٨٧] انتهي ملخصا[٣٨٨] .

المسألة الخامسة :

ما تقدم من أن موضع هذه الخطة حفظ النقود ، مما يخل بها غشا ونقصا ، يقتضي تأكيد العناية بهذا الحفظ ، وهو كذلك بلا شك ، عند الاوائل والاواخر . ففي العهود اليونانية : « وأما ما يتعامل به الناس ، فان كان ذهبا أو فضة كان على أجود عيار ، وان كان سلعة أخرى كانت من فضل أجناسها ، لان ما وردت اليه القيمة في البيوع ، حقيق أن يكون على أفضل منازله[٣٨٩] .

قلت : في الافلاطونيات : ما ردت اليه قيمة الاشياء ، وتعامل به الناس في البلدان فهو شبيه بالملوك ، يصلح الملك بصلاحه واستجادته ، ويفسد بفساده واستعماله التجوز فيه .

موعظة . قال في العهود : ومن المأثور أنه ما اعتمد أحد الملوك افساد ما يتعامل الناس به في مملكته ، وتجوز في أمره ، الا سقطت منزلته وانقرض[٣٩٠] نسله « ثم ذكر ما تقدم من أفلاطون »[٣٩١] .

خاتمة لهذا الركن :

قال : « انحصار هذه الخطط الخلافية ، فيما ذكر ، بحسب ما بقي منها

---

(٣٨٧) آية ٣٨ سورة ٣٦ .
(٣٨٨) اختلاف كبير مع نص مقدمة جـ ٢ ص ٨١٠-٨١١ .
(٣٨٩) عهود : ص ٣٥ .
(٣٩٠) عهود : وتقرض .
(٣٩١) عهود : ص ٣٦ .

لهذا العهد ، والا فمنها ما ذهب بذهاب ما ينظر فيه ، كالجهاد في الاقطار التي عدوها غير كافر ، وما صار سلطانيا كالامارة والوزارة والحرب والخراج والشرطة[٣٩٢] .

قال ابن خلدون : وبالجملة فقد اندرجت رسوم الخلافة ووظائفها في رسوم الملك والسياسة في سائر الدول لهذا العهد ، والله مصرف[٣٩٣] الامور بحكمته .

الركن الثامن

ترتيب المراتب السلطانية

وفيه قبل تعديد ذلك ، مقدمات ثلاث :

المقدمة الاولى :

أن السلطان ، كما سبقت الاشارة اليه ، لابد له من الاستعانة بغيره ، فيما يحمل من الامر الثقيل في سياسة من استرعاه الله تعالى من خلقه وعباده ، لا سيما ما فوق الغاية في[٣٩٤] ذلك من معاناة القلوب ، كما قيل : لمعاناة نقل الجبال من أماكنها ، أهون من معاناة قلوب الرجال[٣٩٥] .

المقدمة الثانية :

أن الوظائف التي بها استعانة السلطان في الملة الاسلامية مندرجة في الخلافة المشتملة على حفظ الدين والدنيا ، كما تقدم ، وحينئذ فلابد من نظر الفقيه فيها ، وفي شروط تقليدها ، وصحة السياسة بها ، شأن نظره في سائر أفعال المكلفين ، وعليه فلا فرق بينهما وبين الوظائف الخلافية في تلك الجهة ، ومن حيث الكلام عليها بما يقتضيه طبيعة العمران ، فالرفق بينهما ظاهر[٣٩٦] .

---

(٣٩٢) اختلاف مع مقدمة جـ٢ ص٧٤٧ .
(٣٩٣) س : يصرف .
(٣٩٤) هـ . و : بذلك .
(٣٩٥) استند ابن الازرق على مقدمة جـ ٢ ص ٧٧٠ .
(٣٩٦) استند ابن الازرق على مقدمة جـ ٢ ص ٧٧٢-٧٧٣ .

المقدمة الثالثة :

أن هذه الاستعانة اما بصاحب رأي أو سيف أو قلم أو حجابة ، والى رتبها الاربع يرجع جميع رتب الملك والسلطان[٣٩٧] .

قال ابن خلدون : « الا أن الارفع منها ما كانت الاعانة فيه عامة ، والخاص منها دون ذلك كقيادة ثغر ، أو ولاية جباية خاصة .

قال : « وما زال الامر على ذلك حتى جاء الاسلام فذهبت تلك الخطط، بذهاب رسم الملك ، الا ما هو طبيعي من المعاونة بالرأي والمفاوضة فيه . وعند انقلاب الخلافة ملكا ، رجع الامر الى ما كان عليه »[٣٩٨] .

قلت : والاحكام الشرعية مع ذلك متعلقة بها ، كما تقدم . اذا تقرر هذا فأمهات المراتب السلطانية على التفصيل خصوصا بهذه الاقطار المغربية ، خمس مراتب : الحجابة ، والكتابة ، وديوان العمل ، والجباية ، والشرطة .

قلت : وأولها هي الوزارة ، ألحقناها بالاركان المستقلة ، وقد تقدم الكلام عليها أولا ، وحق لها ذلك .

المرتبة الأولى
الحجابة

وفيها مسائل :

المسألة الاولى :

لا وجود لهذه الخطة في أيام الخلافة الدينية ، لما في الشريعة من منع مدافعة ذوي الحاجات عن باب الخليفة . وعند انقلاب الخلافة ملكا ، كان أول شيء بديء به ، شأن الباب ، وسده عن الجمهور ، لما يخشى من اغتيال

---

(٣٩٧) استند ابن الازرق على مقدمة ج ٢ ص ٧٧٤ .

(٣٩٨) اختلاف في نص ابن الازرق مع نص مقدمة ج ٢ ص ٧٧٤ .

الخوارج وغيرهم ، كما وقع بعمر وعلي ومعاوية وعمرو بن العاص[٣٩٩] رضي الله عنهم وبغيرهم من بعدهم ، منضما الى ما في فتحه من تزاحم الناس على باب السلطان ، وشغله بهم عن المهمات • واتخذوا من يقوم بذلك ، وسموه بالحاجب[٤٠٠] •

قلت : وعند وجود المقتضي لاتخاذه ، يكون مشروعا ، مع أن عمر رضي الله عنه كان يوكل غلاما ببابه ، لا ليدفع ذوي الحاجات عنه اهمالا لهم واطراحا ، بل لما هو مأذون فيه ، مما لا تخفى صحة القصد اليه •

المسألة الثانية :

لهذه المرتبة في الدول الشهيرة تفاوت كثير في العناية بها • أما في دولة بني أمية وبني العباس بالمشرق فاقتصروا بها على من يحجب السلطان عن العامة ، ويغلق بابه دونهم ، أو يفتحه لهم على قدره ، وفي وقته • فكانت بذلك مرؤوسة للخطط النبيهة ، خصوصا للوزارة ، لتصرفها فيها بما يراه[٤٠١] •

قال ابن خلدون : « والى هذا العهد فهي بمصر مرؤوسة لصاحب هذه الخطة العليا المسمى بالنائب ، وأما في الدولة الاموية بالاندلس فكانت لمن يحجبه عن الخاصة والعامة ، ويكون واسطة بينه وبين الوزراء ، فمن دونهم ، فلا جرم كانت عندهم أرفع المراتب ، وأبعدها غاية • وعند ظهور الاستبداد على الدولة ، أختص المستبد باسم الحجابة ، لشرفها كالمنصور بن أبي عامر ، وابنيه[٤٠٢] من بعده ، ثم بعد انتهاء الامر الى ملوك الطوائف وانتحالهم ألقاب

---

(٣٩٩) عمرو بن العاص : هو عمرو بن العاص بن وائل السهمي القرشي ، أبو عبدالله ، فاتح مصر . أسلم في هدنة الحديبية وقد ولد عام ٥٠ قبل الهجرة وكان أمير الجيش وقد توفى بالقاهرة عام ٤٣هـ . الاستيعاب جـ ٢ ص ٥٠١ ، تاريخ الاسلام للذهبي جـ ٢ ص ٥٢٣ـ٢٤٠ جمهرة الانساب ص ١٥٤ .

(٤٠٠) استند على مقدمة جـ ٢ ص ٧٧٥ .

(٤٠١) استند على مقدمة : جـ ٢ ص ٧٧٩ .

(٤٠٢) هو عبدالملك المظفر ، أبو مروان الحاجب ، تولى الحجابة بالاندلس بعد وفاة أبيه المنصور بن أبي عامر . مات سنة ٣٩٩هـ وقيل سنة٣٩٨هـ . نفح الطيب جـ١ ص٤٢٤ . ثم تولى بعده الحجابة لهشام اخوه عبد الرحمن وتسمى بالناصر لدين الله . ثم حاول الاستئثار بولاية العهد فقتل سنة ٣٩٩هـ نفح الطيب جـ١ ص٤٢٥ ، ٤٢٦ .

الملك وأسمائه ، ما تركوا لقبها ، بل عدوه أشرف ما تحلوا به مع ذلك • وأما في دول المغرب وافريقية ، فلم يكن فيها ذكر لهذا الاسم لبداوتهم ، وربما يوجد قليلا في دولة العبيديين بمصر عند استعظامها وحضارتها ، وكذا لا عهد به في الدول الحادثة بَعْدُ • كدولة الموحدين ، وبني أبي حفص بافريقية ، ودول زناتة كبني مرين وبني عبدالواد(٤٠٣) •

المسألة الثالثة :

تقدم أنها حادثة الوجود في الدول الاسلامية عند انقلاب الخلافة ملكا ، لقيام مقتضى مشروعية اعتبارها ، وان التفاوت في العناية بها بعد ذلك بحسب بداوة الدولة وحضارتها ، وقديما(٤٠٤) قبل الاسلام كان لها من الملك موقع عظيم • ففي العهود اليونانية : وأعلم أن حاجبك صفحة مملكتك التي تستقبل بها الصادر والوارد والبادي والحاضر فأحسن اختياره(٤٠٥) •

المسألة الرابعة :

ذكروا لصاحب هذه المرتبة شروطا ضرورية وكمالية :

أحدها : المعرفة بأوقات محجوبه وانبساطه ومنازل الناس منه ، حتى يكون وجهه عنوانا عن وجهه ، من غضب ورضا وابعاد وادناء •

الثاني : صحة الرأي ليضع الامور مواضعها ، ويعتذر الى من منعه بما يقتضيه ، ولا ينقص من جانب محجوبه •

الثالث : الرأفة ، لتحجزه عن ابتذال الاحرار وامتهانهم بطول انتظار الاذن •

الرابع: النزاهة، لتمنعه(٤٠٦) من فساد ترتيب القاصدين، وتقديم أدانيهم، لما يتعجله منهم •

---

(٤٠٣) اختلاف كبير مع نص مقدمة جـ ٢ ص ٧٧٩–٧٨١ •
(٤٠٤) م : فيما . وكذلك س •
(٤٠٥) عهود ص ٨ •
(٤٠٦) م : ينفعه . س : يقنعه .

الخامس : حسن الابانة عن توصيل ما يلقى اليه ، وتبليغ التوقيع عليه .

السادس : بسط الوجه مع هيبة الجانب ليؤمن به محذور النفار والادلال .

السابع : سلامة الجوارح ، من الآفات القادحة في اختياره لتلك المنزلة .

الثامن : الصدق فيما ينقل للسلطان ، أو يبلغ عنه(٤٠٧) .

المسألة الخامسة :

من جوامع ما يؤخذ به أمرا ونهيا ، قول أبرويز لحاجبه : لا تقدمن مستغنيا، ولاتضعنّ شريفا لصعوبة حجاب، ولاترفعنّ ذا ضعة لسهولته(٤٠٨). ضع الرجال على مواضع أخطارهم ، فمن كان متقدما له شرف ، ثم ازدرعه ، ولم يهدمه من بعد آبائه ، فقدمه على شرفه الاول ، وحسن رأيه الآخر . ومن كان له شرف متقدم فلم يُصن ذلك ابلاغا به ، ولم يزدرعه تثميرا له ، فألحق بآبائه مهلة لسبقهم في خواصهم ، والحق به في خاصته ما الحق بنفسه ، ولا تأذن له الا دبرا . واذا ورد عليك كتاب عامل من عمالي ، فلا تحبسه عني طرفة عين الا أن أكون على حالة لا تستطيع الوصول اليّ . وان أتاك مدّع لنصيحة ، فليكتبها سرا ، ثم أدخله من بعد أن تستأذن له ، حتى اذا كان منى بحيث أراه ، فأدفع اليّ كتابه . فان حمدت قبلت ، وان كرهت رفضت . ولا ترفعن اليّ طلبة أحد ، ان منعته بخّلني ، وان أعطيته ازدراني . الا بمؤامرة مني من غير أن تُعلمه أنك قد أعلمتني . وان أتاك عالم يستأذن عليّ بالعلم ، فاسأله ما علمه ذلك . ثم استأذن له ، فان العلم كاسمه . ولا تحجبنّ سخطة ، ولا تأذنن رضا . أخصص بذلك الملك ، ولا تخصص به نفسك(٤٠٩)

اختلاف سيرة ، أشد من هذا في التحجير عليه قول مروان(٤١٠) لابنه

---

(٤٠٧) استند ابن الازرق في تحليله لشروط الحاجب على العهود ص ٨ـ٩ .

(٤٠٨) أ . ب جـ : بسهولته وكذلك في عيون الاخبار .

(٤٠٩) ورد نص أبرويز في عيون الاخبار جـ ١ ص ٨٤ . ويختلف مع نص ابن الازرق .

(٤١٠) مروان : هو مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس بن

عبدالعزيز(٤١١) حين ولاه مصر : يا بني مر حاجبك يخبرك من قصد بابك كل يوم ، فتكون أنت تأذن وتحجب .

وأقرب منه الى التوسط قول زياد لحاجبه : وليتك ما وراء بابي ، وعزلتك عن أربعة : طارق ليل ما جاء به ، وخبر رسول صاحب الثغر ، فانه ان تأخر ساعة ، أبطل عمل سنة ، وهذا المنادى للصلاة ، وصاحب الطعام ، فان الطعام اذا أعيد عليه التسخين ، فسد(٤١٢) .

نوادر

استأن أبو سفيان(٤١٣) على عثمان بن عفان رضي الله عنه ، فحجبه لبعض ما نابه من أمور المسلمين . فقيل له ، حجبك أمير المؤمنين فقال : لا عدمت من قومي من اذا شاء حجبني(٤١٤) .

عبد مناف ، أبو عبدالملك . ولد بمكة سنة ٢هـ وسكن المدينة ، واتخذه ابن عمه عثمان كاتبا له ، ودعى لنفسه بالخلافة بعد اعتزال معاوية بن يزيد ، فبايعه أهل الاردن سنة ٦٤هـ ، وتاريخه معروف في كتب التاريخ توفي سنة ٦٥هـ ، البدء والتاريخ جـ ٦ ص ١٩—٢٠ . وشذرات الذهب جـ١ ص٧٤ . والاصابة ترجمة رقم ٨٣٢٠ . وأسد الغابة جـ ٤ ص ٣٤٨ .

(٤١١) عبدالعزيز بن مروان : هو عبدالعزيز بن مروان بن الحكم بن أبي العاص ابن أمية . أمير مصر سنة ٦٥هـ سكن حلوان وتوفي بها وهو والد الخليفة عمر بن عبدالعزيز توفي سنة ٨٥هـ الموافق ٧٠٤م . خزانة البغدادي جـ جـ ٣ ص ٥٨٣ . ولاة مصر للكندي ص ٤٩ . وخطط مبارك جـ ١٠ ص ٧٦ . ابن الاثير جـ ٤ ص ١٩٧ . والطبري جـ ٨ ص ٥٣ . والمرزباني ص ١٤٣ وما بعدها . الاعلام جـ ٤ ص ١٥٤ .

(٤١٢) الشهب اللامعة ص ٧٧—٧٨ . والعقد الفريد جـ ١ ص ٨٣ .

(٤١٣) أبو سفيان : هو صخر بن حرب بن أمية بن عبدشمس بن مناف . صحابي ، من سادات قريش في الجاهلية . وهو والد معاوية مؤسس الدولة الاموية . أسلم يوم الفتح سنة ٧هـ وكان عامل النبي عليه السلام في نجران وتوفي بالمدينة . وقيل بالشام ، ولد سنة ٥٧ قبل الهجرة — ٥٦٧م . وتوفي سنة ٣١هـ — ٦٥٢م . الاغاني جـ ٦ ص ٨٩ . والاصابة ترجمة ٤٠٤١ . وابن عساكر جـ ٦ ص ٣٨٨ . والجمع ٢٢٤ . وفتوح البلدان للبلاذري ونكت الهميان ص ١٧٢ . والبدأ والتاريخ جـ ٥ ص ١٠٧ . والاعلام جـ ٣ ص ٢٨٨ .

(٤١٤) انظر الشهب اللامعة لابن رضوان ص ٧٥ . وعيون الاخبار لابن قتيبة جـ ١ ص ٨٣ .

الثانية : قال عبدالله بن مصعب[٤١٥] الزبيري ، كنا بباب الفضل[٤١٦] وهم يأذنون لذوي الشارات ، والهيآت وأعرابي يدنو ، فكلما دنا ، صرخ به ، فقام ناحية ، ثم قال أبيات :

رأيت آذننا يَعْتام بزتنا ... وليس للحسب الزاكي بمُعْتام

متى رأيت الصقور الجدل يقدمها ... خلطان من رخم قُرْع ومن هَام

ولو دُعينا على الاحساب قدّمني ... مجدٌ تليد وفضل راجح نام

الثالثة : قال معاوية رضي الله عنه لحضين بن المنذر[٤١٧] ، وكان يدخل في اخريات الناس : يا أبا ساسان كأنه لا يحسن اذنك ، فأنشأ يقول :

وكل خفيف الرأي يمشي مشمرا ... اذا فتح البواب بابك اصبعا

ونحن الجلوس الماكثون رزانة ... وحلما الى أن يفتح الباب أجمعا[٤١٨]

---

(٤١٥) عبدالله بن مصعب : (١١١هـ ـ ١٨٤هـ) وهو عبدالله بن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير ، أبو بكر القرشي الاسدي ، من أهل العدل والورع ، ولد بالمدينة ، وولي اليمامة أيام المهدي العباسي ، واعتزل ببغداد ، فألزمه الرشيد ولاية المدينة وعمره ٧٠ سنة فقبلها بشروط . البداية والنهاية جـ ١٠ ص ١٨٥ . تاريخ بغداد جـ ١٠ ص ١٧٥ . مجالس ثعلب جـ ١ ص ٨١ . الاعلام جـ ٤ ص ٢٨٢ .

(٤١٦) الفضل : هو الفضل بن الربيع بن يونس . كان حاجبا للمنصور ، ثم ولي الوزارة للرشيد ، واشتهر بأدبه وحزمه . وقد كانت له يد كبرى في نكبة البرامكة . توفي سنة ٢٠٠هـ بطوس . وفيات الاعيان جـ ٤ ص ٣٧ـ٤٠ . تاريخ بغداد جـ ١٢ ص ٣٤٣ . والجهشياري : الوزراء ، ص ١٢٥ ، ١٣٥ ، ١٥١ ، ومواضع متعددة في الكتاب .

(٤١٧) ورد الاسم خطأ في جميع المخطوطات وكذلك في الشهب وعيون الاخبار وصحته حضين وهو حضين بن المنذر بن الحارث الرقاشي أبو ساسان، وهو لقب وكنيته أبو محمد . وكان من امراء علي بصفين ، ومن سادات ربيعة . مات سنة ٩٧ تهذيب التهذيب ج٢ ص٣٩٥ وتاريخ الامم ج٥ ص١٩٢ ـ ١٩٣

(٤١٨) الشهب اللامعة ص ٧٦ـ٧٧ ومصدر الشهب ابن قتيبة عيون الاخبار ١ ص ٨٨ و ٨٩ .

المرتبة الثانية
الكتابـة

وفيهـــا مســـائل :

المســألة الاولى :

قال ابن خلدون : « هذه الوظيفة غير ضرورية في الملك ، لاستغناء كثير من الدول عنها ، كالدول رأسا في البدو ، والبعد عن تهذيب الحضـــارة ، واستحكام الصنائع • وانما اكد الحاجة اليها في الدولة الاسلامية شأن اللسان العربي ، وبلاغة العبارة عن المقاصد • فكان الكاتب يؤدي كنه الحاجة بأبلغ من العبارة اللسانية في الاكثر • وكان يختار اذ ذاك من أهل نسب الامـير ومن عظماء(٤١٩) قبيله ، لصدق أماناتهم(٤٢٠) وخلوص أسرارهم • ولما فسد اللسان وصار صناعـة اختص بمن يحسنه قال : وكانت عنـد بني العباس رفيعة »(٤٢١) •

قلت وكذا عند الاوائل كما يدل عليه وصية حكمائهم هذا أرسطو يقول ، في فضل العناية بها ، « وما تفاخرت الملوك عن قديم الايام الا بكتابها ، ولا رفعت الى عظيم المنازل الا بهم » •

المسألة الثانية :

قال : ومن خطط الكتابة ، التوقيع ، وهو أن يجلس الكاتب بين يدي السلطان في مجالس حكمه ، ويوقع القصص المرفوعة اليه أحكامها ، متلقات من السلطان ، بأوجز لفظ وأبلغه ، فيصدر كذلك ، أو يحذو الكاتب على مثالها في سجل يكون بيد صاحب القصة • ويحتاج الى عارضة من البلاغة ، يستقيم بها توقيعـه •

---

(٤١٩) هـ . و : عظيم .
(٤٢٠) ب . و : ابانتهم .
(٤٢١) اختلاف مع مقدمة جـ ٢ ص ٧٨٨ .

قال : « وقد كان جعفر بن يحيى يوقع في القصص بين يدي الرشيد ، ويرمي بالقصة الى صاحبها • فكان البلغاء يتنافسون في تحصيل الوقوف على توقيعاته المشتملة على أساليب البلاغة وفنونها ، حتى قيل ان كل قصة منها كانت تبـاع بدينـار •

المسألة الثالثة :

قال : « ولا بد أن يتخير من أرفع طبقات الناس ، وأهل المروءة والحشمة منهم ، وزيادة العلم ، وعارضة البلاغة ، فانه معرض للنظر في أصول العلم ، لما يعرض في مجالس الملوك ومقاعد أحكامهم من أمثال ذلك • مع ما تدعو اليه عشرتهم من الآداب والتخلق بالفضائل[٤٢٢] •

المسألة الرابعة :

من أثر العناية بهذه الرتبة رعاية ما يجب للقائم بها من حقوق الحاجة اليه • ففي سياسة ارسطو « كما أنه يترجم عن ارادتك ، ويطلع على اسرارك ، ويقيم في المحافل عند نظرائك جاهك فكذلك يجب أن ترعى من اموره ، بقدر ما يخدمه من ارادتك ويحتمله من أعباء رياستك ، وأن تنزله منزلة الجزء منك، الذي صلاحه بصلاحك »[٤٢٣] • وعن بعض الملوك • للكاتب الناصح ثلاث خلال ، رفع الحجاب عنه ، واتهام الوشاة عليه ، ودفع غائلة الغدر عنه •

حكاية: نقل ابن رضوان: أنه لما توفى كاتب السر لعبدالمؤمن بن علي[٤٢٤]

---

(٤٢٢) اختلاف مع المقدمة جـ ٢ ص ٧٨٩ .

(٤٢٣) اختلاف مع نص سياسة ص ١٤٤ .

(٤٢٤) عبدالمؤمن : هو عبدالمؤمن بن علي بن مخلوف بن يعلى بن مروان ، أبو محمد الكومي . مؤسس دولة الموحدين ، ونسبته الى كومة من قبائل البربر ، ولد بتاجرت ، قرب تلمسان عام ٤٠٧هـ ، وكان أبوه صانـع فخـار ، والتقى في حجـه بابن تومـرت ، ولما ظهر ابن تومـرت جعله قائد جيشـه . ولما توفي ابن تومرت الملقب بالمهدي ، عين خلفه عبد المؤمن هذا خليفة سنة ٥٢٤هـ . فقاتل الملثمين وحل بمراكش سنة ٥٤١هـ ، وامتد سلطانه على المغرب الاقصى والاوسط والاندلس ، وتوفي بالرباط عام ٥٥٨هـ ، ودفن بجوار ابن تومرت . الاستقصاء جـ ١ ص

اهتم لذلك ، حتى ظهر عليه التأثير له • قال مسعود بن سلطان الرياحي[٤٢٥] ، فسألت ما الذي أهمه ؟ فقال لي : ان كاتب سرنا قد مات • واحتجنا الى من نقيمه مقامه ، وما وجدناه ، لانه يحتاج في كاتب السر أن يكون على صفة كذا ومن نعت كذا • قال ، فقلت له : بشراك يا أمير المؤمنين هـذا الرجل ببجاية أبو الفضل ابن محمد بن علي بن طاهر[٤٢٦] • ووصف له من صفاته ما وقع موقع القبول ، وكتب اليه الامير عبدالمؤمن من حينه ، وأمر والي بجاية أن يتحفي به ، ويحمله خير محمل • فلم يمكنه بعد وصول الامر الا طاعته ، ولم يسعه التخلف • ولما وصل الى حضرة مراكش ومثل بين يدي الامير عبدالمؤمن، فرأى من حسن سمته ووقاره ، ما أغناه عن اختياره ، فأكرم نزله ، ورفع منزلته ومحله • ولما وقع الاطلاع على ما عنده من فنون العلم ، علم أن الكتابة التي وقع استدعاؤه بسببها ، انما هي بعض صفاته واحدى آلاته وأدواته • وكان من عادتـه ، أنه اذا وجـه اليه أمير المؤمنين ليأتي الى محله ، يتأنى ويتربص ويأتي على التؤدة والوقار واصلاح الهيئة • ولم يزل ذلك دأبه الى أن وشى به عند الملك من غُص منه ، فقال : انه لا يأتي الا عن قعود من الخليفة • وقال ما شاء الله أن يقول ، فوقع في نفس الملك من ذلك شيء ، فاستدعاه يوما ، وأعجله ، فتأتى ، وجرى على عادته • ولما حضر بين يديه عاتبه • وقال له : يا فقيه • كثيرا ما تبطيء علينا اذا استدعيناك ، فما هذا منك ؟ فقال :

---

١٣٩ . ابن خلدون جـ ٦ ص ٢٢٩ . ابن الاثير جـ ١٠ ص ٢٠١ ، ثم جـ ١١ ص٢٠٩ . ابن خلكان جـ٣ ص ٢٣٧ . وبغية الرواد جـ١ ص٨٧ . وأخبار ابن تومرت ص ٢١ . والاعلام جـ ٤ ص ٣١٩ .

(٤٢٥) مسعود الرياحي : هو مسعود بن سلطان ابن زمام ، أبو سرحان . كان من رجال عبدالمؤمن ثم تغير عليه فيما يبدو ، (مجموع رسائل موحدية من انشاء كتاب الدولة المؤمنية ، تحقيق ليفي بروفنسال ـ الرباط ١٩٤١م) ص ١٥٤ـ١٥٥ـ٢٥٩ . وقد عرف أيضا باسم مسعود البلطي: عنوان الدراية ص ٨٣ .

(٤٢٦) أبو الفضل : هو أبو الفضل بن محمد بن علي بن طاهر بن تميم القيسي . عاش ما بين ٥٤٠ و ٥٩٨هـ . عنوان الدراية فيمن عُرف من العلماء في المائة السابعة ببجاية (وقد اشتهر هذا الكاتب بابن مقشرة وقد نشر الاستاذ ليفي بروفنسال بعض رسائله التي كتبها لعبدالمؤمن) .

يا أمير المؤمنين أنت امام المسلمين وما أحسب محل الامامة الا كمحل الصلاة . فكما آتى الصلاة آتى هذا المحل . وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا أتيتم الصلاة فلا تأتوها ، وأنتم تسعون ، وأتوها ، وعليكم السكينة ، والوقار فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا . فاستحسن ذلك منه أمير المؤمنين ، وزاد في تقريبه ، وتركه على حاله وحاجة الخليفة كانت اليه أكثر من حاجته هو اليه(٤٢٧) .

تتميمه بيان :

قال ابن خلدون : « وأما الشروط التي يلاحظها السلطان في اختيار صاحب هذه الرتبة وانتقائه من أصناف الناس ، فهي كثيرة ، وأحسن من استوعبها عبدالحميد الكاتب(٤٢٨) في رسالته الى الكتاب وهي هذه :

أما بعد ، حفظكم الله يا أهل صناعة الكتابة ، وحاطكم ، ووفقكم ، وأرشدكم ، فان الله تعالى جعل الناس بعد الانبياء والمرسلين صلوات الله عليهم أجمعين ومن بعد الملوك المكرمين أصنافا واركانا ، وان كانوا في الحقيقة سواء وصرفهم في صنوف الصناعات ، وضروب المحاولات الى أسباب معائشهم ، وأبواب أرزاقهم ، فجعلكم معشر الكتاب في أشرف الجهات ، من أهل الادب والمروءة والعلم والرواية . فبكم تنتظم للخلافة محاسنها ، وتستقيم أمورها ، وبنصائحكم يصلح الله للخلق سلطانهم ، وتعمر بلدانهم ، لا يستغنى الملك عنكم ، ولا يوجد كاف الا منكم . فموقعكم من الملوك موقع أسماعهم التي بها يسمعون ، وأبصارهم التي بها يبصرون ، والسنتهم التي بها ينطقون ،

---

(٤٢٧) أخذ ابن الازرق هذا النص من عنوان الدراية مع اختلاف نصه عن النص المطبوع ص ٨٣–٨٤ . وكذلك من الشهب اللامعة ص ١٤١–١٤٢ .

(٤٢٨) عبدالحميد الكاتب : هو عبدالحميد بن يحيى بن سعد العامري ، بالولاء ، المعروف بالكاتب ، امام الكتاب يضرب به المثل في البلاغة ، سكن الشام ، وكان كاتب آخر خليفة اموي ، وهو مروان بن محمد ، توفي سنة ١٣٢هـ وفيات الاعيان جـ١ ص٣٠٧ . والوزراء والكتاب ص ٧٢–٨٣ . وثمار القلوب ص ١٥٥ . امراء البيان جـ ١ ص ٣٨–٩٨ . الاعلام جـ ٤ ص ٦٠ – ٦١ .

وأيديهم التي بها يبطشون • فأمتعكم الله بما خصكم من فضل صناعتكم • ولا نزع عنكم ما أضفاه من النعمة عليكم ، وليس أحد من أهل الصناعات كلها أحوج الى اجتماع خلال الخير المحمودة ، وخصال الفضل المذكورة المعدودة منكم • أيها الكتاب ، اذا كنتم على ما يأتي في هذا الكتاب من صفتكم ، فان الكاتب يحتاج من نفسه ، ويحتاج منه صاحبه الذي يثق به في مهمات أموره ، أن يكون حليما في موضع الحلم ، فَهما في موضع الحكم ، ومقداما في موضع الاقدام ، ومحجاما في موضع الاحجام ، مؤثرا للعفاف والعدل والانصاف ، كتوما للاسرار ، وفيا عند الشدائد ، عالما بما يأتي من النوازل • يضع الامور مواضعها ، والطوارق أماكنها • قد نظر في كل فن من فنون العلم فأحكمه • وان لم يحكمه ، أخذ منه بمقدار ما يكتفي به • يعرف بغريزة عقله ، وحسن أدبه وفضل تجربته ، ما يرد عليه قبل وروده ، وعاقبة ما يصدر عنه قبل صدوره • فيعد لكل أمر عُدته وعتاده ، ويهيىء لكل وجه أهبته وعتاده • فتنافسوا يا معشر الكتاب في صنوف الأدب ، وتفقهوا في الدين ، وابدأوا بعلم كتاب الله عز وجل ، والفرائض ، ثم العربية ، فانها ثقاف ألسنتكم ثم أجيدوا الخط ، فانه حلية كتبكم ، وارووا الاشعار ، واعرفوا غريبها ومعانيها ، وأيام العرب والعجم واحاديثها • فان ذلك معين لكم على ما تسموا اليه همتكم • ولا تضيعوا النظر في الحساب ، فانه قوام كتاب الخراج •

وارغبوا بأنفسكم عن المطامع ، سنّيها ودنيها ، وسفساف الامور ومحاقرها ، فانها مذلة للرقاب ، مفسدة للكتاب • ونزهوا صناعتكم عن الدناءة ، واربأوا بأنفسكم عن السعاية والنميمة ، وما فيه أهل الجهالات • واياكم والكبر والسخف والعظمة ، فانها عداوة مجتلبة من غير احنة • وتحابوا في الله عز وجل في صناعتكم ، وتواصوا عليها بالذي هو أليق بأهل الفضل والعدل والنبل من سلفكم ، وان نبا الزمان برجل منكم ، فاعطفوا عليه ، وواسوه ، حتى يرجع اليه حاله ، ويؤوب اليه أمره • وان أقعد أحدكم الكبر عن مكسبه ، ولقاء اخوانه ، فزوروه وعظموه وشاوروه ، واستظهروا بفضل تجربته ، وقديم معرفته • وليكن الرجل منكم على من اصطنعه ، واستظهر به

ليوم حاجته اليه ، أحوط منه على ولده وأخيه • فان عرضت في الشغل محمدة، فلا يضعها الا على صاحبه ، وان عرضت مذمة فليحتملها هو من دونـــه • وليحذر السقطة والزلة والهلك عند تغير الحال ، فان العيب اليكم معشر الكتاب أسرع منه في القراء • وهو لكم ، أفسد منه لها[٤٢٩] • فقد علمتم أن الرجل منكم اذا صحبه من يبذل له من نفسه ، ما يجب له عليه من حقـه ، فواجب عليه أن يعتقد له من وفائه وشكره ، واحتماله ، وصبره ، ونصيحته، وكتمان سره وتدبير أمره ، ما هو جزاء لحقه • ويصدق ذلك بفعاله عند الحاجة اليه ، والاضطرار الى ما لديه ، فاستشعروا ذلك وفقكم الله • في حالـــة الرخاء ، والشدة ، والحرمان ، والمواساة ، والاحسان ، والسراء ، والضراء فنعمة[٤٣٠] السمت هذه لمن وسم بها من أهل هذه الصناعة الشريفة •

واذا ولىّ الرجل منكم ، أو صيّر اليه من أمر خلق الله وعياله أمر" ، فليراقب ربه عز وجل وليؤثر طاعته ، وليكن على الضعيف رفيقا ، وللمظلوم منصفا • فان الخلق عيال الله وأحبهم اليه[٤٣١] أرفقهم بعياله • ثم ليكن بالعدل حاكما ، وللاشراف مكرما ، وللغني موفرا ، وللبلاد عامرا ، وللرعية متألفا وعن أذاهم متخلفا ، وليكن في مجلسه متواضعا حليما ، وفي سجلات خراجـه واستقصاء حقوقه رفيقا • واذا صحب أحدكم رجلا ، فليختبر خلائقه • فاذا عرف حسنها وقبيحها ، أعانه على ما يوافقه من الحسن ، واحتال بصرفه عما يهواه من القبح ، بألطف حيلة وأجمل وسيلة ، وقد علمتم أن سائس البهيمة ، اذا كان عالما بصيرا بسياستها التمس معرفة أخلاقها ، فان كانت رحوما[٤٣٢] ، لم يهجها اذا ركبها • وان كانت شبوبا[٤٣٣] اتقاها من قبل يدها[٤٣٤] ، وان كانت شرودا ، توقاها[٤٣٥] من ناحية رأسها • وان كانت حرونا ، قمع برفق

---

(٤٢٩) م . ب : لهم .
(٤٣٠) ابن خلدون ــ فنعمت الشمت . وهو خطأ . وس : الشيمة .
(٤٣١) س : الى الله .
(٤٣٢) س : جموحا .
(٤٣٣) س : سبوقا .
(٤٣٤) س يديها .
(٤٣٥) هـ . خاف منها .

مصاحب هواها[٤٣٦] في طرقها ، فان استمرت ، عطفها يسيرا ، فيسلس له[٤٣٧] قيادها • وفي هذا الوصف من السياسة دلائل[٤٣٨] لمن ساس الناس ، وعاملهم ، وخارجهم[٤٣٩] ، وداخلهم • والكاتب بفضل أدبه ، وشريف صنعته ، ولطيف حيلته ، ومعاملته لمن يحاوره[٤٤٠] من الناس ويناظره ويفهم عنه ، أو يخاف سطوته ، أولى بالرفق لصاحبه ومداراته وتقويم أوده ، من سائس البهيمة التي لا تحير جوابا ، ولا تعرف صوابا ، ولا تفهم خطابا ، الا بقدر ما يصيرها اليه صاحبها الراكب عليها ، ألا فارفقوا رحمكم الله في النظر ، واعملوا فيه ما أمكنكم من الروية والفكر ، تأمنوا باذن الله ممن صحبتموه ، النبوة والاستثقال والجفوة • ويصير منكم الى الموافقة وتصيرون منه الى المواخاة والشفقة ، ان شاء الله • ولا يجاوزن[٤٤١] الرجل منكم في هيئة مجلسه وملبسه ومركبه ومطعمه ومشربه وثيابه وخدمه وغير ذلك من فنون أمره قدر حقه ــ فانكم مع ما فضلتم به من شرف صناعتكم خدمة ، لا تحملون في خدمتكم على التقصير ، وحفظة ، لا تحتمل منكم أفعال التضييع والتبذير ، واستعينوا على عفافكم بالقصد في كل ما ذكرته لكم ، وقصصته عليكم ، واحذروا متالف السرف ، وسوء عاقبة الترف ، فانهما يعقبان الفقر ، ويذلان الرقاب ، ويفضحان أهلهما ، ولا سيما الكتاب وأرباب الآداب •

وللامور أشباه ، بعضها دليل على بعض ، فاستدلوا على مؤتنف أعمالكم ، بما سبقت اليه تجربتكم ثم اسلكوا من مسالك التدبير أوضحها محجة ، وأصدقها حجة ، وأحمدها عاقبة • واعلموا أن للتدبير[٤٤٢] آفة متلفة ، وهو

---

(٤٣٦) س : لهواها .
(٤٣٧) هـ . : فيتيسر .
(٤٣٨) و : دليل .
(٤٣٩) س : وخدمهم .
(٤٤٠) س : يجاوره .
(٤٤١) س : ولا يجاوزه .
(٤٤٢) س : التدبير .

الوصف الشاغل لصاحبه عن انفاذ علمه[٤٤٣] ، ورويته . فليقصد الرجل منكم في مجلسه، قصد[٤٤٤] الكافي من منطقه. وليوجز في ابتدائه وجوابه، وليأخذ بمجامع حججه . فان ذلك مصلحة لفعله ، ومدفعة للتشاغل عن اكثاره .

وليضرع الى الله في صلة توفيقه وامداده بتسديده ، مخافة وقوعه في الغلط المضر ببدنه وعقله وأدبه ، فانه ان ظن منكم ظان أو قال قائل : ان الذي برز من جميل صنعته وقوة حركته ، انما هو بفضل حيلته وحسن تدبيره[٤٤٥] ، فقد تعرض بظنه أو مقالته الى أن يكله الله عز وجل الى نفسه ، فيصير منها الى غير كاف ، وذلك على من تأمله غير خاف . ولا يقل أحد منكم انه أبصر بالامور ، وأحمل لعبء التدبير من مرافقه في صناعته ، ومصاحبه في خدمته ، فان أعقل الرجلين عند ذوي الالباب ، من رمى بالعجب وراء ظهره ، ورأى أن صاحبه أعقل منه ، وأحمد في طريقته . وعلى كل واحد من الفريقين أن يعرف فضل نعم الله جل ثناؤه ، من غير اغترار برأيه ، ولا تزكية لنفسه ، ولا يكابر على أخيه أو نظيره وصاحبه وعشيرته . وحمدُ الله وأجب على الجميع ، وذلك بالتواضع لعظمته ، والتذلل لعزته ، والتحدث بنعمته .

وأنا أقول في كتابي هذا ما سبق به المثل مَنْ تلزمه النصيحة ؛ يلزمه العمل[٤٤٦] وهو جوهر الكتاب وغرة كلامه بعد الذي فيه من ذكر الله عز وجل ، فلذلك جعلته آخره وختمته به .

تولانا الله واياكم يا معشر الطلبة والكتبة ، بما يتولى به من سبق علمه في اسعاده وارشاده ، فان ذلك اليه وبيده ، والسلام عليكم ورحمة الله[٤٤٧] .

---

(٤٤٣) س : عمله .
(٤٤٤) س : مقصد .
(٤٤٥) س : تدبره .
(٤٤٦) بها ـ زيادة في : م .
(٤٤٧) أورد هذا النص ابن خلدون جـ ٢ ص ٧٩٠ مع اختلاف فيه .

المرتبة الثالثة

ديوان العمل والجباية

وفيهـا مسـائل .

المسألة الاولى : قال ابن خلدون : وهي وظيفة ضرورية للملك ، وجزء عظيم منه ، بل هي ثالثة أركانه ، لانه لابد له من الجند ، والمال والمخاطبة لمن غاب عنه ، فيحتاج صاحبه الى أعوان في أمر السيف والقلم والمال ، فينفرد صاحبها، بجزء من رياسة الملك في القيام على أعمال الجباية ، وحفظ حقوق الدولة في الدخول والخروج واحصاء العساكر ، وتقدير أرزاقهم ، وصرف أعطيتهم في وقتها ، والرجوع في ذلك الى القوانين التي لا يقوم بها الا المهرة من أرباب تلك الاعمال ، ويسمى كتابها بالديوان ، وكذا مكان جلوس العمال والمباشرين لهـا[٤٤٨] .

المسألة الثانية : في أصل هذه التسمية وجهان :

أحدها : أن كسرى نظر يوما الى كتّاب ديوانه وهم يحسبون مع أنفسهم كأنهم يحادثون فقال : ديوانه أي مجانين بلغة الفرس ، فسمى موضعهم بذلك ، وحذفت الهاء لكثرة الاستعمال ، فقيل ديوان ، ثم نقل هذا الاسم الى كتاب الاعمال[٤٤٩] .

الثاني : أنه اسم للشيطان بالفارسية ، فسمى الكتاب به ، لسرعة نفوذهم في فهم الامور ووقوفهم على الجلى منها والخفى وجمعهم ما شذ منها وتفرق ، ثم نقل الى موضع جلوسهم[٤٥٠] .

---

(٤٤٨) اختلاف كبير مع نص مقدمة جـ ٢ ص ٧٨٣ .
(٤٤٩) مقدمة جـ ٢ ص ٧٨٣ .
(٤٥٠) استند على مقدمة جـ ٢ ص ٧٨٣ .

قال ابن خلدون : « فعلى هذا فيتناول اسم الديوان كتّاب الرسائل ، ومكان جلوسهم بباب السلطان »[٤٥١] .

المسألة الثالثة :

قال فقد تُفرد هذه الوظيفة بناظر واحد ، ينظر في سائر الاعمال ، وقد يُفرد كل صنف منها بناظر ، كما يفرد في بعض الدول النظر في أعطيات العساكر ، أو غير ذلك على حسب مصالح الدولة ، وما قره أسلافنا[٤٥٢] .

« قلت : قال ابن حزم : « ان رأى الامام أن يفرق الاعمال فحسن" ، كما ولى رسول الله صلى الله عليه وسلم أعمال اليمن جماعة وان رأى أن يجمعها أو بعضها لواحد في بلد واحد فحسن" ، كما جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم عمان كله لعمرو بن العاص رضي الله عنه .

المسألة الرابعة :

أن أول من وضع ديوان الجيش في الدولة الاسلامية عمر رضي الله عنه . وذكر في سببه وجهان :

أحدهما : أن أبا هريرة رضي الله عنه أتاه بمال من البحرين ، فاستكثروه ، وتعبوا في قسمه ، فتشوفوا الى احصاء المال وضبط عطائه ، فأشار خالد بن الوليد[٤٥٣] رضي الله عنه « بالديوان » قائلا : رأيت ملوك الشام يدونون ، فقبل منه عمر رضي الله عنه .

الثاني : الهرمزان[٤٥٤] الذي أشار بذلك ، لما رأى بعث البعوث بغير

---

(٤٥١) مقدمة جـ ٢ ص ٧٨٣ .
(٤٥٢) اختلاف مع مقدمة جـ ٢ ص ٧٨٤ .
(٤٥٣) خالد بن الوليد : وهو خالد بن الوليد بن المغيرة المخزومي القرشي القائد العربي الكبير وأخباره كثيرة في كتب التاريخ توفي سنة ٢١هـ الموافق ٦٤٢م . الاصابة جـ ١ ص ٦٤١٣ . والاستيعاب . وتهذيب ابن عساكر جـ ٥ ص ٩٢ الى ١١٤ . وصفة الصفوة جـ ١ ص ٢٦٨ .
(٤٥٤) الهرمزان : هو من دهاقنة الاهواز ، وقد أسلم وعاش بالمدينة ، وكان من المقربين لعمر ن الخطاب وقد اتهم بالمشاركة في قتل عمر بن الخطاب ،

ديوان • قال : ومن يعلم بغيبة من يغيب منهم ، وانما يضبطُ ذلك الكتاب ، فأثبت الديوان • وسأل عمر رضي الله عنه عن اسمه • ففسر له • ولما أجمع عليه ، أمر عقيل بن أبي طالب(٤٥٥) ومخرمة بن نوفل(٤٥٦) ، وجبير بن مطعم(٤٥٧) ، فكتبوا ديوان العساكر على ترتيب الانساب مبتدأ من قرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وما بعدها ، الاقرب فالاقرب • وكان ذلك في المحرم سنة عشرين(٤٥٨) •

المسألة الخامسة :

قال ابن خلدون : « وأما ديوان الخراج والجبايات ، فبقي بعد الاسلام على ما كان عليه ديوان العراق بالفارسية ، وديوان الشام بالرومية • وكتاب الدواوين من الفريقين • فلما استحال الامر ملكا ، وأنتقل من غضاضة البداوة الى رونق

فقتله عبيد الله بن عمر في الليلة التي مات فيها أبوه . كتاب الخراج ، تأليف يحي بن آدم القرشي المتوفي سنة ٢٠٢هـ (المطبعة السلفية بالقاهرة ١٣٤٧هـ) صفحة ٦٠ .

(٤٥٥) عقيل بن ابي طالب : توفي سنة ٦٠هـ الموافق ٦٨٠م ، وهو عقيل بن أبي طالب بن عبدالمطلب بن عبدمناف الهاشمي القرشي ، وكنيته أبو يزيد ، صحابي ، وهو أخو علي وجعفر لأبيهما وكان أسن منهما ، أسلم بعد الحديبية ، وقيل توفي في اول أيام يزيد وقيل في خلافة معاوية .الاصابة ترجمة ٥٦٣٠ . البيان والتبيين جـ ١ ص ١٧٤ . ونكت الهيمان ٢٠١ ، وطبقات ابن سعد جـ ٤ ص ٢٨ . والتاج جـ ٨ ص ٣٠ . الاعلام جـ ٥ ص ٣٩ــ٤٠ .

(٤٥٦) ورد في المقدمة محرمة ، وهو مخرمة بن نوفل بن أهيب بن عبد مناف الزهري القرشي . ابو صفوان ، صحابي ، من مسلمة الفتح ، توفي سنة ٥٤هـ الموافق سنة ٦٧٤م بالمدينة . الاصابة ترجمة ٧٨٤٢ ونكت الهيمان ص ٢٨٢ . الاعلام جـ ٨ ص ٧٢ .

(٤٥٧) جبير بن مطعم : وهو جبير بن مطعم بن عدي بن نوفل بن عبد مناف ، القرشي ، ابو عدي ، صحابي ، كان من علماء قريش وسادتهم ، توفي بالمدينة سنة ٥٩هـ الموافق ٦٧٩م . البيان والتبيين جـ ١ ص ٣٠٣ ــ ٣١٨ ــ ٣٥٦ . والجامع بين رجال الصحيحين ص ٧٦ . والاصابة جـ ١ ص ٢٣٥ .

(٤٥٨) مقدمة جـ ٢ ص ٧٨٤ .

الحضارة ، ومن سذاجة الامية الى حذق الكتابة ، وظهر في العرب ومواليهم مهرة في الكتاب والحسبان ، أمر عبدالملك بن مروان سليمان بن سعد(٤٥٩) والى الاردن أن ينقل ديوان الشام الى العربية ، فأكمله لسنة يوم من ابتدائه ، ووقف عليه سرجون(٤٦٠) كاتب عبدالملك فقال لكتّاب الروم : أطلبوا العيش في غير هذه الصناعة ، فقد قطعها الله عنكم .

قال : وأما ديوان العراق فأمر الحجاج كاتبه صالح بن عبدالرحمن(٤٦١)، وكان يكتب بالعربية والفارسية ، أن ينقله من الفارسية الى العربية ، ففعل . ورُغِمَ لذلك كتاب الفرس . وكان عبدالحميد بن يحيى يقول : لله در صالح ما أعظم مننه على الكتاب .

قال : ثم جعلت هذه الوظيفة في دولة بني العباس مضافة الى من كان

---

(٤٥٩) سليمان بن سعد الخشني بالولاء ، أول من نقل الدواوين من الرومية الى العربية ، وأول مسلم وُلِيَّ الدواوين كلها في العصر الاموي بعد ان كان النصارى يقومون عليها . وهو من أهل الاردن . انتقل الى دمشق ونقل الحساب أيام عبدالملك وبقي الى أن عزله عمر بن عبدالعزيز لهفوة منه ، توفي سنة ١٠٥هـ الموافق ٧٢٣م ، تهذيب ابن عساكر جـ ٦ ص ٢٧٦ ، وأدب الكتاب للصولي ص ١٩٢ . والاعلام جـ ٣ ص ١٨٨ . والجهشياري : الوزراء ص ٤٠-٤٧ ، ٥٣-٥٦ .

(٤٦٠) سرجون : هو سرجون بن منصور الرومي ، كاتب معاوية بن أبي سفيان، ويزيد ابنه ومروان ابن الحكم وابنه عبدالملك . تاريخ الطبري جـ ٦ ص ١٨٣ . وابن الاثير جـ ٤ ص ٣ . والجهشياري : الوزراء والكتاب ص ٢٤-٤٠ . والمقريزي جـ ١ ص ٩٨ .

(٤٦١) صالح الكاتب : توفي ١٠٣هـ الموافق ٧٢٢م . هو صالح بن عبد الرحمن التميمي ، بالولاء ، أبو الوليد ، (ول من حول كتابة دواوين الخراج من الفارسية الى العربية في العراق ، وكان يجيد الانشاء في اللغتين وولاه الحجاج كتاب ديوانه وكان يكتب بالفارسية ونقله الى العربية سنة ٧٨هـ، كما وضع اصطلاحات للكتاب والحساب ، وقتل على يد ابن هبيرة الوزراء والكتاب ص١٧١ ، وابن عساكر جـ٦ ص٣٧١ ، وأدب الكتاب للصولي ص ١٩٢ ، والكامل للمبرد جـ ١ ص ٢٨٨ ، ورغبة الامل جـ ٥ ص ١٦٨ ، الاعلام جـ ٣ ص ٢٧٢ . والجهشياري : الوزراء ص ٣٨ ، ٣٩ ، ٤٩ ، ٥٨ ، ٦٤ ، ٦٥ .

له النظر فيها كبني برمك ، وبني سهل ، وغيرهم من وزراء تلك الدولة[٤٦٢] .

المسألة السادسة :

اذا كان القصد بهذه الوظيفة حفظ المال ، فمن الحق فيه[٤٦٣] بعد ذلك ، قال الطرطوشي : أن يؤخذ من حق ، ويوضع في حق ، ويمنع من سرف ، ولا يؤخذ من الرعية الا ما فَضَلَ من معاشها ومصالحها ، ثم ينفق في الوجوه التي يعود عليها نفعها[٤٦٤] . قلت : وفي العهود اليونانية ، « واعلم أن الذي يجب من الخراج لك ، هو ما وظفته الشريعة عليهم فيما بأيديهم ، فان اجتيح بآفة قصرت بتلك الوظيفة ، كان لك ما فضل من مؤونتها[٤٦٥] . وكل ما قصر عن ذلك ، فانه داعية اختلال[٤٦٦] وتعطيل عمارتهم »[٤٦٧] .

المسألة السابعة :

الرفق في استجباء مال الجباية والخراج واجب ، ونفعه فيذلك مشهود به. قال الطرطوشي : مُرْ جباة الاموال بالرفق ، ومجانبة الخرق ، فان العلقة تنال من الدم بغير أذى ولا سماع ما لا تناله البعوضة بلسعتها وصوتها . قال ، وفي منثور الحكم : من جاوز في الحلب ، حَلَبَ الدم . وفي المثل : اذا استقصى العجل مص أمه ، وقصته[٤٦٧] .

قلت : وفي العهوداليونانية : وأعلم أناستجباء الخراج بالعنفممحقة[٤٦٨]

---

(٤٦٢) اختلاف مع مقدمة جـ ٢ ص ٧٨٤–٧٨٥ .
(٤٦٣) س : لـه .
(٤٦٤) سراج : ص ١٢٣ .
(٤٦٥) س : مؤونتهم .
(٤٦٦) عهود : داعية الى اختلالهم .
(٤٦٧) وقص يقص وقصا : عنقه ، كسرها ودقها والقاها . معجم اللغة .
(٤٦٨) س : لمحقة
للعلامة اللغوي الشيخ أحمد رضا ، المجلد الخامس . وانظر تاج العروس للزبيدي جـ ٥ ص٤٤٥ – ٤٤٦ . وورد النص في سراج الملوك ، ويبدو انه مصدر ابن الازرق . وهاك النص : وفي منثور الحكم ومن جاوز في الحلب حلب الدم ، وفي الامثال اذا استقصى العجل في مص امه رفصته . سراج ص ١٢٣ . ونص ابن الازرق ادق من نص السراج .

على من طولب به ، ويستهلك منافعه وبركته ، واستعمال الهوينا فيه ، يُطمع ، في عشيره ، ويمنع من دروره وتوفيره(٤٦٩) .

حكاية : لما عزل عثمان عمرو بن العاص رضي الله عنهما عن مصـــر ، واستعمل عليها ابن أبي سرح ، فحمل من المال أكثر مما كان يحمله عمرو ، فقال عثمان : يا عمر أشعرت أن اللقاح درت . فقال عمرو : وذلك لانكم أجحفتم أولادها(٤٧٠) .

قلت : المظنون بعثمان غير هذا ، ولكن عمروا أعلمه بعاقبة الاستقصاء ، دفعا للتهمة عن نفسه ، وهم براء منها رضي الله عنهم .

المسألة الثامنة :

يجب أن يكون الاعتداد بما يبقى بأيدي الرعية ، فوق ما يستخلص منها لبيت المال ، بهذا الحفظ ، لانها مادة وفوره ونمائه .

قال الطرطوشي : كن بما يبقى في أيدي(٤٧١) رعيتك أفرح منك بما يأخذ منها . فلا يقل مع الصلاح شيء ، ولا يبقى مع الفساد شيء ، وصيانة القليل ، تربية للجليل ، فلا مال لا خرق ولا عيلة لمصلح(٤٧٢) .

المسألة التاسعة :

التعدي في جباية المال بما يخل بحفظ العمارة ، قاض بخراب الدول ، فأجره على ما تقدم برهانه ، فيجب هنا استحضاره . وقد قال جعفر بن يحيى : الخراج عمود الملك وما استغزر بمثل العدل . وما استنزر بمثل الظلم ، وأسرع الامور في خراب البلاد وتعطيل الارضين ، وانكسار الخراج ، الجـــور والتحامل(٤٧٣) .

---

(٤٦٩) عهـود : ص٣٧ـ٣٨ .
(٤٧٠) عهود : وتوفير ما يستدعي به منه . وقد ورد النص في العهود ص ٣٧ .
(٤٧١) أخذها من السراج ص ١٢٣ .
(٤٧٢) س : بأيـدي .
(٤٧٣) ك : لهـذا .

تمثيل : قيل : مثل السلطان اذا حمل على أهل الخراج حتى ضعفوا عن عمارة الارضين ، كمثل من يقطع لحمه ، ويأكله من الجوع • فهو وان قوى من ناحية ضعف من ناحية ، وما أدخل على نفسه من الضعف ، أعظم مما دفع عنها من ألم الجوع(٤٧٤) •

المرتبة الرابعة

الشرطة

وفيهـــا مســـائل :

المسألة الاولى :

قال ابن خلدون : يسمى صاحبها لهذا العهد بافريقية الحاكم ، وبالاندلس صاحب المدينة ، وفي الترك الوالي • قال : وهي مرؤوسة لصاحب السيف في الدولة العباسية وحكمها نافذ في صاحبها بعض الاحيان(٤٧٥) •

المسألة الثانية :

قال : وكان أصل وضعها في الدولة العباسية لمن يقيم أحكام الجـرائم استبراء وحدا لان تهمها(٤٧٦) لا نظر للشرع ، الا في استيفاء حـــدودها ، وللسياسة نظر في استبراء موجباتها باقرار يُكره عليه عند قيام القرائن ، لما توجبه المصلحة العامة في ذلك •

قلت : تلك المصلحة العامة في الجملة لا يختلف فيها نظر الشرع والسياسة في استبرائهم الجرائم ، حسبما يأتي تقريره ان شاء الله تعالى •

قال : وعند تنزه القاضي عن ذلك ، أقيم له صاحب هذه الوظيفة ، وربما جعل له النظر في الدماء والحدود باطلاق دون القاضي •

قال : ونوهوا بهذه الرتبة ، وقلدوها كبار القواد وعظماء الخاصة من الموالي •

---

(٤٧٤) سراج ص١٢٣

(٤٧٥) مقدمة جـ ٢ ص ٧٩٥ •

(٤٧٦) هـ : لان تهمها لانظر للشرع فيها ولا في استيفاء حدودها • س : تهمتها •

قال : ولم تكن عامة التنفيذ في طبقات الناس ، انما كان حكمه على الدهماء وأهل الرتب ، والضرب على أيدي الدعار[٤٧٧] والفجرة[٤٧٨] .

المسألة الثالثة :

قال : « ثم عظمت نباهتها في دولة بني أميه بالاندلس ، ونوعت الى شرطة كبرى وصغرى ، وجعل حكم الصغرى على العامة فقط ، وجعل حكم الكبرى على الخاصة والدهماء وذوي المراتب السلطانية ، والضرب على أيديهم في الظلامات ، وعلى أيدي أقاربهم ، ومن اليهم ذوي الجاه ، ونصب له كرسي بباب السلطان ، ورجال يتبوأون المقاعد بين يديه ، لا يبرحون عنها الا في تصريفه . وكانت ولا يتها للاكابر من رجالات[٤٧٩] الدولة ، حتى كانت ترشيحا للوزارة والحجابة . قال : وأما في دولة الموحدين بالمغرب ، فكان لها[٤٨٠] حظ من التنويه ، وان لم تكن عامة . وكان لا يليها الا رجالات الموحدين وكبراؤهم ولم يكن له تحكم[٤٨١] على ذوي المراتب السلطانية . ثم فسد اليوم منصبها ، وصارت لمن قام بها من المصطنعين .

قال : وأما في دولة بني مرين لهذا العهد ، فولايتها في بيوت مواليهم وأهل اصطناعهم[٤٨٢] وفي دولة الترك في رجالاتها وأعقاب أهل الدولة قبلهم من الكرد، لما يظهر فيهم من الصلابة والمضاء[٤٨٣] في الاحكام[٤٨٤] لقطع مواد الفساد ، وتخريب مواطن الفسوق ، وتفريق مجامعه ، مع اقامة الحدود الشرعية والسياسية ، كما يقتضيه رعاية المصالح العامة في المدينة ، والله مقلب الليل والنهار[٤٨٥] .

---

(٤٧٧) مقدمة : الرعاع .
(٤٧٨) مقدمة جـ ٢ ص ٧٩٥ .
(٤٧٩) س : رجال .
(٤٨٠) س : له .
(٤٨١) س ـَ لهم حكم .
(٤٨٢) س : استطاعتهم .
(٤٨٣) س : والامضاء .
(٤٨٤) س : الحكم .
(٤٨٥) اختلاف مع مقدمة جـ ٢ ص ٧٩٥ـ٧٩٦ .

المسألة الرابعة :

قالوا[٤٨٦] : يجب على الامام أن يولى[٤٨٧] ذلك ثقة دينا ، صارما في الحقوق والحدود ، متيقظا غير مغفل .

قال ابن حزم : « ويلزمه الامام أن لا يبحث عن شيء من الحدود الا أن يجاهر بها صاحبها ، أو يشتكي اليه بها ، وحينئذ يلزمه السؤال عن ذلك .

الركن التاسع

رعاية السياسة

وللنظر فيها منهجان :

أحدهما بحسب المعتمد منها عقلا ، والاخر من جهة المعتبر منها شرعا وقبل ذلك فهنا مقدمتان :ـ

المقدمة الاولى : أن أحكام الملك القاهر بمقتضى الغصب لما كانت مائلة عن الحق غالبا ، تحمل صاحبها على ما فوق الطاقة من أغراضه وشهواته . واذ ذاك فتعسر الطاعة وتخشى المعصية المؤذنة بفساد الاجتماع الانساني ، وجب المرجع في ذلك الى قوانين سياسية الوضع ، يسلكها الكافة ، وينقاد لحكمها المفروض .

المقدمة الثانية : أن هذه القوانين المفروضة ان كانت من العقلاء وذوي البصيرة بتدبير الدولة ، كانت سياسة عقلية نافعة في الدنيا فقط . وان كانت عن الله تعالى بواسطة شارع يشرعها ، كانت سياسة دينية نافعة في الدنيا والاخرة ، لما سبق من تقرير حمل الخلق على حكم الدين ، الذي خلقوا له عاجلا وآجلا .

---

(٤٨٦) س : قال .

(٤٨٧) س : أن لا يولي .

المنهج الاول : وفيه مسائل :

المسألة الاولى : الجاري على الحكمة من السياسة العقلية ما روعيت فيه المصالح عموما ، ومصالح السلطان في استقامة ملكه خصوصا ، كالمنقول من ذلك عن الفرس . وقد أغنى الله عنهم بأحكام الملة الاسلامية ، لاشتمالها على المصالح العامة والخاصة ، واندراج أحكام الملك فيها . تعم ان أهمل العمل بما اشتملت عليه من ذلك ، فالسياسة العقلية أنفع منها في الدنيا(٤٨٨) وهي :

المسألة الثانية :

قال الطرطوشي : « ولهذا يقال ان السلطان الكافر الحافظ لشروط السياسة الاصطلاحية ، أبقى ، وأقوى من السلطان المؤمن العدل في نفسه ، المضيع للسياسة الشرعية ، والجور المرتب أبقى من العدل المهمل ، اذ لا أصلح للسلطان من ترتيب الامور ، ولا أفسد له من الحكم ، ولا يقوم سلطان ايمان أو كفر الا بعدل نبوي أو ترتيب اصطلاحي(٤٨٩) .

المسألة الثالثة :

السياسة التي لسائر ملوك العالم ، من مسلم وكافر ، من هذا النوع العقلي . منها ما يراعي فيه مصلحة السلطان في استقامة ملكه قهرا ، واستطالة المصالح العامة بحكم التبع لذلك . الا أن ملوك الاسلام يسلكون فيها على مقتضى الشريعة الاسلامية بحسب جهدهم .

تحصيل : قال ابن خلدون : فقوانينها اذا ، مجتمعة من أحكام شرعية ، وآداب خلقية ، وقوانين في الاجتماع طبيعية ، وأشياء من مراعاة الشوكة والعصبية ضرورية . والاقتداء فيها بالشرع أولا ، ثم بالحكماء في آدابهم والملوك في سيرهم(٤٩٠) .

المسألة الرابعة :

الموجب لانقياد الكافة لاحكام هذه السياسة العقلية ما يتوقعون من ثواب الحاكم بها ، بعد معرفته بمصالحهم(٤٩١) .

---

(٤٨٨) استند على مقدمة جـ٢ ص٢٨١-٢٨٢ .
(٤٨٩) سراج ص ٥٤ .
(٤٩٠) مقدمة جـ٢ ص٨٨٢ .
(٤٩١) مقدمة جـ ٢ ص ٨٨١ .

قلت : وما يتخوفون من عقابه بتقدير عدم الانقياد ، ويتحصل من ذلك أن ملاك الطاعة الرغبة والرهبة .

فائدة في تنبيه : قال ابن خلدون : « وما تسمعه من السياسة المدنية ليس من هذا الباب وانما معناه عند الحكماء ، ما يجب أن يكون عليه كل واحد في نفسه وخلقه ، حتى يستغنوا عن الحكام ، ويسمون المجتمع الحاصل فيه ذلك بالمدينة الفاضلة ، والقوانين المراعاة في ذلك بالسياسة المدنية ، وغير السياسة التي يحمل عليها الجمهور بالاحكام .

قال : « وهذه المدينة الفاضلة عندهم نادرة ، أو بعيدة الوقوع ، والكلام عليها على جهة الفرض والتقدير »[٤٩٢] .

المنهج الثاني ، وفيه مسائل :

المسألة الاولى : قال ابن فرحون : السياسة نوعان : ظالمة تحرمها الشريعة . وعادلة توجب المصير اليها ، والاعتماد في اظهار الحق عليها ، وهي باب واسع تضل فيه الافهام ، وتزل فيه الاقدام ، واهمالها يضيع الحقوق ، ويعطل الحدود ، ويجرىء أهل الفساد ، والتوسع فيه يفتح أبواب المظالم ، ويوجب سفك الدماء وأخذ الاموال بغير حق .

المسألة الثانية :

أن اعتبارها على التوسط اتقاء لمحذوري الاهمال والتوسع هو الحق ، فلا يهدر جانب الالتفات اليها ، ظنا لانها منافية للقواعد الشرعية ، فينكر ما شهد له الشرع منها بالاعتبار[٤٩٣] .

قال ابن فرحون : وهو رد لنصوص الشريعة[٤٩٤] ، وتغليط للخلفاء الراشدين ، ولا يفرط في التعويل عليها توهمه[٤٩٥] أن الشريعة منها قاصرة عن رعاية الخلق ، فيجنى على الشريعة ، ويرميها بالنقص ، وهو تعالى يقول

---

(٤٩٢) اختلاف مع مقدمة جـ ٢ ٨٨١-٨٨٢ .
(٤٩٣) ابن فرحون : تبصرة الاحكام جـ ٢ ص ١٠٤ .
(٤٩٤) س : الشرعية .
(٤٩٥) توهما .

(اليوم أكملت لكم دينكم)[٤٩٦] وفي الحديث « تركت فيكم ماء ان تمسكتم بـه لن تضلوا كتـاب الله وسنتي » قال ابن فرحون « وهـو جهل وغلط فاحش »[٤٩٧] .

المسألة الثالثة :

من الدليل على مشروعيه هذه السياسة ، اشتمال أحكامها على حكم ، يشعر ما أدرك منها بعناية الشارع ، برعاية مصالح العباد ، عاجلا وآجـلا ، لا وجوبا ، وهي أنواع :

أحدها : ما شرع لكسر النفس ومرورها تحت حكم الانقياد ، كالعبادات التي لا يلوح فيها تعليل جزءي تنزيلا عن ذلك .

الثاني : ما قصد به بقاء نوع الانسان ، كالاذن في المباحات الحافظة لوجوده ، كالطعام والشراب ونحو ذلك .

الثالث : ما وضـع لدفـع الضـرورات . كالبيع والاجارة والقراض والمساقات ، لاحتياج الانسان الى ما ليس عنده ، واضطراره الى استخدام غيره ، تحصيلا لمصلحته .

الرابع : ما نبه به على مكارم الاخلاق ، كالمواساة والهبات والعتـق والحبس والصدقة ، ونحو ذلك .

الخامس : ما شرع للزجر المانع من الاخلال بهذه المقاصد[٤٩٨] .

قلت : وقد تقدم ما يشعر بذلك في كليات ما تحفظ به الشريعة من جانبي الوجود والعدم ، وبقي من ذلك ما هو خاص بهذا الموضع ، وهو الزجـر التعزيري بحسب الجناية ، كما دل عليه قوله تعالى : «ليذوق وبال أمره»[٤٩٩] أي جزاء فعلـه .

---

(٤٩٦) آية ٣ ، سورة المائدة رقم ٥ .
(٤٩٧) ابن فرحون : تبصرة جـ ٢ ص ١٠٤ .
(٤٩٨) استند على التبصرة ، بل يكاد ينقل نفس الفاظها جـ ٢ ص ١٠٥ .
(٤٩٩) آية ٩٥ ، سورة المائدة رقم ٥ .

المسألة الرابعة :

أن التوسعة بها على الحكام لا تخالف دليل مشروعيتها ، بل هو شاهد لها بالاعتبار على أوضح دلالة • وبينها القرافي من وجوه ، يكفي منها اثنان :

أحدهما : أن الفساد المنتشر بعد العصر الاول موجب لاختلاف الحكم ، لكن بحيث لا يخرج عن الشرع بالكلية دفعا للضرر والفساد •

قلت : وهو قول عمر بن عبدالعزيز رضي الله عنه : تَحْدثُ للناس أقضية ، بقدر ما أحدثوا من الفجور[٥٠٠] زاد الشيخ عزالدين : وأحكام ، بقدر ما يحدثون من السيئات ، والمعاملات ، والاحتياطات •

قال : وهي على القوانين الاول ، غير أن الاسباب تجددت[٥٠١] ، ولم تكن فيما سلف • قال : المقري : فاذا وجدت ، وجب اعتبارها •

الثاني : أن قاعدة المصالح المرسلة ، وهي ما لم يشهد له الشرع لا باعتبار ولا بالغاء ، وهو ملائم لتصرفاته ، شاهد لذلك بالصحة ، كجمع المصحف ، وتدوين الدواوين ، وضرب السكة ، واتخاذ السجن وتضمين الصناع[٥٠٢] •

قلت : ودعوى جماعة تخصيص امام الائمة مالك رحمه الله تعالى الاسترسال ، في اعتبار هذه القاعدة ليس كذلك ، بل الشافعية ، وهم معظم المنكرين عليه ، أوسع فيها مجالا ، حتى قال[٥٠٣] السبكي في امام الحرمين[٥٠٤] ، كاد يوافقه ، مع مناداته عليه بالنكير :

---

(٥٠٠) استند على التبصرة جـ ٢ ص ١١٤–١١٥ •

(٥٠١) س : تحدث •

(٥٠٢) انظر التبصر جـ٢ ، ١١٤ •

(٥٠٣) تاج الدين السبكي هو عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي ، أبو نصر قاضي القضاة المؤرخ انتهى اليه قضاء الشام ثم عزل عنه بتعصب الشيوخ عليه واتهامه بالكفر ، ثم افرج عنه بعد سجنه . ولد سنة ٧٢٧هـ وتوفي سنة ٧٧١هـ . واهم كتبه : طبقات الشافعية ، وجمع الجوامع ، وتعليق عليه في اصول الفقه وغيرهما . جلاء العينين ص ١٦ ، الدرر الكامنة جـ ٢ ص ٤٢٥ ، وحسن المحاضرة جـ ١ ص ١٨٢ ، والاعلام جـ ٤ ص ٣٣٥ .

(٥٠٤) امام الحرمين : هو عبدالملك بن عبدالله بن يوسف بن محمد الجويني ، ابو المعالي ، ركن الدين ، الملقب بامام الحرمين ، من كبار مفكري الاشاعرة

تكميل :

السياسة الباطلة شرعا لا تنحصر أمثلتها ، ويكفي في التنبيه عليها ما يذكر :

المثال الاول : القتل بالرهبة .

قال امام الحرمين : هو لضبط الدول والسياسة ، من عادات الجبابرة ، وما حدث الا بعد العصر الاول .

قلت : وأشد من هذا اعتقاد تحليله ، كما ورد الانذار به في حديث ورد عن أبن عباس رضي الله عنهما مرفوعا يأتي على الناس زمان يستحل فيه خمسة أشياء ، يستحلون الخمر باسماء يسمونها بها ، والسحت بالهدية ، والقتل بالرهبة ، والزنا بالنكاح ، والربا بالبيع .

قال ابن تيمية(٥٠٥) وهذا الخبر صدق . ثم فسر استحلال القتل باسم الارهاب ، لانه هو الذي يسميه ولاة الظلم سياسة ، وأبهة للملك .

وله مؤلفات كثيرة أهمها : العقيدة النظامية في الاركان الاسلامية ، والبرهان في أصول الفقه ، ونهاية المطلب ، في دراية المذهب في فقه الشافعية ، والشامل في أصول الدين وقد حققه الدكتور علي سامي النشار ، والورقات في أصول الفقه والارشاد في الاصول وغيرها ، وقد ولد سنة ٤١٩هـ الموافق ١٠٢٨م وتوفي سنة ٤٧٨هـ الموافق ١٠٨٥م . انظر وفيات الاعيان جـ ١ ص ٢٨٧ ، والسبكي جـ ٣ ص ٢٤٩ ، وسير النبلاء المجلد الخامس عشر ، ومفتاح السعادة جـ ١ ص ٤٤٠ ثم جـ ٢ ص ٢٦٥ .

(٥٠٥) ابن تيمية : هو أحمد بن عبدالحليم بن عبدالسلام بن عبدالله بن أبي القاسم الخضر النميري الحراني الدمشقي الحنبلي، أبو العباس ، تقي الدين تيمية، الامام وشيخ الاسلام . وقد ولد سنة ٦٦١هـ الموافق ١٢٦٣م وتوفي سنة ٧٢٨هـ الموافق ١٣٢٨م . وقد مات بقلعة دمشق سجينا من أجل آرائه. وقد كتب كتبا كثيرة وقد نشرت كتبه ، وبخاصة رسائله الكبرى والصغرى ، وفتاويه ، وكتابه منهاج السنة ، ودرء تعارض العقل والنقل ، والرد على المنطق الكبير والصغير ، وشغلت به الاجيال حتى عصرنا هذا . وفيات الوفيات جـ ١ ص ٣٥–٤٥ . والدرر الكامنة جـ ١ ص ١٤٤ ، والبداية والنهاية جـ ١٤ ص ١٣٥ . والنجوم الزاهرة جـ٩ ص٢٧١ ، ودائرة المعارف الاسلامية جـ١ ص١٠٩ ، الاعلام جـ١ ص ١٤٠–١٤١ .

المثال الثاني : العقوبة بالمال •

قال الامام الغزالي : لا عهد بها في الاسلام ، ولا تلائم تصرفات الشرع مع أنها لم تتعين لشرعية العقوبات البدنية بالسجن والضرب وغيرهما •

قلت : وما ورد من ذلك في أول الاسلام فقد أجتمعوا على نسخه • قاله الطحاوي(٥٠٦) وابن رشد وفي سماع أشهب من كتاب السلطان • أن مالكا رحمه الله سئل : هل يجوز انتهاب متاع أهل السوق ، اذا خالفوا ما أمروا به فقال : لا يحل ذنب من الذنوب مال انسان ، وان قتل نفسا ، وأرى أن يضرب من نهب أو انتهب يعنى الآمر به والطائع له •

كَشفُ تدبير : الحامل على الحكم بهذه العقوبة ، منضما لانتفاع الحاكم بها ، توهم أن غُرم المال أزجرُ للنفوس من العقوبة بغيره ، لعزة المال عليها ، وهو غير مخلص ، لان مخالفة الهوى أشد عليها وأصعب ، بدليل أن شهوة القتل أو الزنا ، اذا استحكمت ، يُسهل في تحصيلها بذل المال ، فكيف ينهض عن غُرمه زاجرٌ عما هو أشد منه ، قرر هذا المعنى أبو العباس بن الشماع التونسي(٥٠٧) قائلا : ولذلك يجرى على السنة العامة ، الاموال تحتاج للامراض أو للاغراض •

فائدة عن تنبيه : قال الشيخ الامام أبو اسحاق الشاطبي : العقوبة في المال عند مالك ضربان :

---

(٥٠٦) الطحاوي : هو أحمد بن محمد بن سلامة الازدي الطحاوي ، أبو جعفر ، فقيه انتهت اليه رياسة الحنفية بمصر ، وكان من خاصة أحمد بن طولون . ومن تصانيفه شرح معاني الآثار في الحديث وأحكام القرآن وغيرها . ولد سنة ٢٣٩هـ الموافق ٨٥٣م وتوفي سنة ٣٢١هـ ـ الموافق ٩٣٣م . طبقات الحفاظ للسيوطي . والفهرس لابن النديم ، وابن خلكان جـ ١ ص ١٩ ، وخطط مبارك جـ ١٣ ص ٣٠ ، واللباب جـ ٢ ص ٨٢ ، ولسان الميزان جـ١ ص٥٦٤ ، الاعلام جـ١ ص١٩٧ .

(٥٠٧) ابو العباس احمد بن محمد ، اشتهر بالشماع الهنتاني التونسي . تلميذ ابن عرفة توفي سنة ٨٣٣هـ شجرة النور الزكية ص٢٤٤ ، والحلل السندسية جـ ٣ ص ٦١٠ .

أحدهما : عقوبة[٥٠٨] على الجناية . ولامرية أنه غير صحيح . واتلاف ما فيه الجناية أو في عوضه[٥٠٩] عقوبة للجاني ، وهي ثابتة عنده لقولـــه في الزعفران المغشوش ، اذا وجد بيد الذي غشه ، تصدق به على المساكين ، قل[٥١٠] أو كثر ، وعن ابن القاسم[٥١١] ومطرف وابن الماجشـــون[٥١٢] ، يتصدق بما قل منه دون ما كثر . وذلك محكى عن عمر رضي الله عنه في اراقة اللبن المغشوش بالماء[٥١٣] .

المثال الثالث : الزيادة على الحدود المقدّرة .

نقـــل الشيخ أبو العباس ابن الشماع عن ابن العـــربي في كتابـــه الاستيفاء[٥١٤] في القياس ، ما حاصله ، أن القائل بقصورها عن الوفاء بكف الجنايات ، حتى يتجاوز فيها الى قطع من لم تثبت سرقته ، وقتل من لم يصح قتله ، خارج عن دين الاسلام . وان كونها لا تفي في الردع لانها لا تستوفى، بل تباع وتشترى .

---

(٥٠٨) ك : أخذه عقوبتها على الجناية .

(٥٠٩) ك : عرضه .

(٥١٠) و : قلت أو كثرت .

(٥١١) ابن القاسم : هو أبو عبدالله عبدالرحمن بن قاسم العتقي المصري . اثبت الناس في مالك واعلمهم بأقواله ، صحبه عشـــرين سنة ، وتفقـــه بـــه وبنظرائه ، مولده قبل سنة ١٣٣ أو ١٢٨ . ومات بمصر في سنة ١٩١هـ وفيات الاعيان جـ ٢ ص ٣١١ ، ٣١٣ ، شذرات الذهب جـ ١ ص ٣٢٩ ، الديباج المذهب ص ١٤٦ ، شجرة النور الزكية جـ ١ ص ٥٨ .

(٥١٢) ابن الماجشون : توفي سنة ٢١٢هـ الموافق ٨٢٧م ، وهو عبدالملك بن عبد العزيز بن عبدالله ، التميمي بالولاء ، أبو مروان ، ابن الماجشون ، فقيه مالكي ، وكان من أعظم المفتين في زمانه . ميزان الاعتدال جـ ٢ ص ١٥٠ ، والانتقاء ص ٥٧ ، وابن خلكان جـ ١ ص ٢٨٧ .

(٥١٣) ذكر النص في الاعتصام جـ ٢ ص ٢٩٨ـ٣٠٠ . نشرة رشيد رضا سنة ١٣٣٢هـ = ١٩١٤م مع بعض الخلاف مع ما نقله ابن الازرق .

(٥١٤) أحد الكتب المفقودة وقد ورد ذكر هذا الكتاب في بعض كتب ابن العربي نفسه ، مع أنه لم يرد في قائمة كتبه في مختلف التراجم التي كتبت عنه .

قال : وحكمة حكمه فيمن ظهر عليه الحد ، انفاذه فيه • ومَنْ خشيت مَعرتَه ، وقويت ظنته ، حبس حتى يموت •

قال : والمحبوسون يجب أن يكونوا أضعاف المقتولين ، لان التهمة أضعف البينات قلت : وحكاية ابن الصيرفي(٥١٥) عنه أنه أتى بزانٍ(٥١٦) في أيام قضائه ، فثقب شدقه ، حتى أفسد هواءه • حملها ابن الشماع بعد تسليم نسبة القول بذلك اليه من حكاية تاريخ ، على أنه لم يصادم في ذلك نصا ؛ بتحديد عقوبة المشتهر بالغناء ، وذكر غير ذلك(٥١٧) •

---

(٥١٥) ابن الصيرفي : هو يحيى بن محمد الغرناطي الاندلسي الاديب المعروف بابن الصيرفي ، المتوفي سنة ٥٥٧هـ . هدية العارفين للبغدادي ج ٦ ص ٥٢٠ ، المغرب ج ٢ ص ١١٨ التكملة ص ٣٢٣ .

(٥١٦) هذا خطأ وقع فيه النساخ والصحيح زامر : يقول ابن عذاري في البيان المغرب ــ تحقيق د. احسان عباس ــ بيروت سنة ١٩٦٧ الجزء الرابع ص ٩٢ــ٩٣ « كان له في عقاب الجناة اختراعات مهلكات ، ومضحكات . فانتدب انفسا جمة صلبا وضربا وسيق اليه احد الزمرة فأمر بضرب يديه وثقب شدقيه » . وقد وجدت في مخطوط س كلمة زامر .

(٥١٧) يقول ابن العربي في هذا المعني : « باب ماجاء في درء الحدود : ... قال أبو عيسى : عن عائشة موقوفا وهو أصح ، ومرفوعا ــ إدراوا الحدود عن المسلمين ما استطعتم فان كان له مخرج فخلو سبيله .وانمايكون درء الحد ما لم يجب وتستقر شروطه . وانما معنى إدراوا وجوبه ، أي انظروا فيمايمنع من وجوبه : وقد روى ادراوا الحدود بالشبهات ، ولم يصح ... من اطلع على رجل في فعل يوجب الحد ، استحب له أن يستر عليه ولا يفضحه ابقاء على الفاعل ،وعلى القائل اما الفاعل فلعله اذا وعظه لم يزد ، ولاتشيع عليه الفاحشة ، واما القائل فعلى نفسه نفي ، لانه ان ذكر ذلك توجه عليه الحد ان كان قذفا ، والادب ان كان من سائر المعاصي » ص ١٩٨ وما بعدها ــ الجزء ٦ ــ ابواب الحدود ــ العارضة .

ويقول كذلك في « باب سقوط الحق » : (مقدمة) ان الله تعالى لما أوجب القطع على يد السارق صيانة للاموال وردعا للسرقة عنها ، لم يبق في كتابه سبحانه تفاصيلها ولا ذكر شروطها ، وابقى ذلك الى الذين قال فيه لتبين للناس ما نزل اليهم . واتفقت الامة على أن من شروطها أن يكون المسروق محوزا بحوز مثله ، ممنوعا عن الوصول اليه بمانع من العادة في حفظ باب الاموال لها ، فروى رافع ابن خديج أن النبي صلى ←

المثال الرابع : وضع المكوس في المعاملات ظلما وجورا .

قال الشيخ الامام أبو اسحاق الشاطبي : لا يخلو وضعها المحرم أن يقصد به حجر التصرفات وقتا ما أو حالة ما لنيل حطام الدنيا ، أو يقصد به جعله كالدين المفروض دائما ، أو في أوقات محدودة ، وعلى كيفيات مضروبة، بحيث تضاهي التشريع الدائم الذي تحمل عليه الكافة ، وتتوجه على الممتنع منه العقوبة ، فالاول مجرد معصية . والثاني بدعة بلاشك .

قلت : قسمها هذا التقسيم ، لان القرافي عدها من البدع المحرمة ، ولا يصح فيها ذلك الا على المأخذ الثاني ، وأياً ما كان فتحريمها ثابت .

تحذير : قال النواوي : مما يتأكد النهي عنه والتحذير منه ، قول العوام وشبههم في المكوس المأخوذة ممن يبيع أو يشتري ، ونحو ذلك ، هذا حق السلطان ونحوه ، مما يشتمل على تسميته حقا ولازما ، وهو من أشد المنكرات ، وأشنع المستحدثات ، حتى قال بعض العلماء : فمن سمى هذا حقا فهو كافر ، والصحيح أنه لا يكفر ، الا اذا اعتقده حقا ، مع علمه بأنه ظلم . قال : فالصواب أن يقال فيه المكس ، أو ضريبة السلطان ، أو نحو ذلك من العبارات .

المثال الخامس : تولية المناصب الشرعية من لا يصلح لها بطريق التوريث ، استنادا لكون المنصب كان لابيه ، وهو فاقد الاهلية في نفسه . ذكر ذلك القرافي في أمثلة البدع المحرمة ، ولاخفاء أن القصد به حفظ الرتب

الله عليه وسلم قال : « لا قطع في ثمر ولو كثر الا ما أواه الجرين » . فبين التي يجب فيها القطع ، وهي حالة كون المال في ضم وحرز . وهذا هو حديث حسن صحيح . عارضة الاحوذي في شرح الترمذي لابي بكر العربي . طبع على نفقة عبدالواحد محمد التازي ـ طبعة أولى سنة ١٣٥٠هـ ـ ١٩٣١م . مصر جـ ٦ ص ٢٢٨ وما بعدها .

واذا كان ابن العربي في هذين النصين ، يعمل على اثبات صحة التخفيف من الحدود ودرئها وتقييدها بشروط تحد من شدتها ، فلا غرابة اذا وجدناه في النص الذي أورده ابن الازرق يقف موقفا متشددا من الخروج عن الحدود المقررة والزيادة عليها ، ويعتبر ذلك خروجا عن الدين .

بقصرها على المستحق ، وأنه من هذه الجهة والحالة هذه أولى بها من المستحق بنفسه ، وهو قصد حائد عن السياسة المعتبرة ، أما شرعا فظاهر" ، وأما عقلا(٥١٨) .

فقد قال أفلاطون : في اعتباره مطلقا ، أخرجت كثيرا من الملوك الغيرة على المراتب الى أن حبسوا المنازل على أهلها ، ومنعوا كل انسان عن الخروج عن منزلته ، وهذا خطأ منهم ، يعود ضرره في ذلك الموضع على العالم بأسره(٥١٩) ، وذلك أن القوم اذا تناسلوا في مرتبة أو صناعة ، تلاشت فيها فضائلهم ، وتشبهوا بأرض ألح عليها صاحبها ، بزرع شيء واحد من أنواع النبات ، فانه اذا تمادى بها الزمان ، فسد فيها ذلك النوع ، وانما تتربى(٥٢٠) الصناعات والرياسة في استدارة الاحوال ، وتنقل المنازل ، انتهى .

وعن بعض الحكماء أن السلطان لا يقرب الابناء لقرب آبائهم(٥٢١) ولا يبعدهم لبعدهم ، ولكن ينظر الى ما عند كل واحد منهم ، فيقرب البعيد لنفعه ، ويبعد القريب لضرره ..

وقال : وشبهوا ذلك بالجرذ الذي هو في البيت مجاور فمن أجل ضرره ، نفّي ، والبازي وهو وحشي ، من أجل نفعه اجتنى .

تنبيه : انتظام هذا القصد في سلك البدع المحرمة ، انما هو مع تحري العمل به دائما وعده كالشرع الذي لا يخالف . أما تصدير هذا المتخلف عن مراتب آبائه لا من هذه الجهة ، فهو فساد في السياسة لا ابتداع ، فيباح ذلك ، نبه عليه الامام أبو اسحاق الشاطبي .

---

(٥١٨) ورد هذا النص في الاعتصام ج ٢ ص ٢٣٨-٢٣٩ (نشرة محمد رشيد رضا مطبعة المنار سنة ١٣٣٢هـ = ١٩١٤م) مختلفا مع ما نقله ابن الازرق في هذا الكتاب .

(٥١٩) س : لمدة .

(٥٢٠) س : كثرت .

(٥٢١) س : أن السلطان لا يقرب الناس لقرب آبائهم .

الركن العاشر

مشورة ذوي الرأي والتجربة

وفيه مقدمات ومقامات :

المقدمة الاولى : قال الطرطوشي : هي مما تعده الحكماء من أساس المملكة ، وقواعد السلطنة ، ويفتقر اليها الرئيس والمرؤوس(٥٢٢) .

قلت : هو كذلك في الشريعة حرفا بحرف .

قال ابن العربي : المشاورة أصل الدين ، وسنة الله في العالمين ، وهو حق على عامة الخليقة من الرسول الى أقل خلق بعده في درجاتهم ، وهي اجتماع على أمر ، يشير كل واحد برأيه ، مأخوذ من الاشارة .

قال : وحقيقته عندي اختبار ما عند كل واحد منهم ، واستخراج ما عنده ، من قولهم ، شُرت الدابة ، اذا رضتها ، لتستخرج اخلافها(٥٢٣) .

---

(٥٢٢) سراج : ص ٧٨ .

(٥٢٣) يقول ابن العربي في أحكام القرآن عند حديثه عن الآية الثانية والعشرين من سورة آل عمران : الآية الثانية والعشرون قوله تعالى : « وشاورهم في الأمر » فيها ثلاث مسائل :

(المسألة الاولى) : ان المشاورة هي الاجتماع على الامر ليستشير كل واحد منهم صاحبه . ويستخرج ما عنده من قولهم شرت الدابة أشورها اذا رضتها لتستخرج أخلافها .

(المسألة الثانية) : في ماذا تقع الاشارة . قال علماؤنا : المراد به الاستشارة في الحرب ، ولاشك في ذلك لأن الأحكام لم يكن لهم فيها رأي يقول ، وانما هي بوحي مطلق من الله عز وجل أو باجتهاد من النبي صلى الله عليه وسلم على من يجوز له الاجتهاد .

(المسألة الثالثة) : المراد بقوله : وشاورهم في الأمر ، جميع أصحابه . ورأيت بعضهم قال : المراد به ابو بكر وعمر ، ولعمر الله انهم أهل لذلك واحق به . ولكن لا يقصر ذلك ←

المقدمة الثانية : مما يدل على مشروعيتها أمران :

أحدهما : مدح من عمل بها في جميع أموره • قال الله تعالى « وأمرهم شورى بينهم » قال ابن العربي : أي لا يستبدون بأمر ويتهمون رأيهم ، حتى يستعينوا بغيرهم ، ممن يظن به ، أن عنده مدركا لغرضه • قال : وهذه سيرة أولية ، وسنة نبوية ، وخصلة عند جميع الامم مرضية •

الثاني : صريح الامر بها في قوله تعالى : « وشاورهم في الامر »[٥٢٥] قال النووي : ويغنى ذلك عن كل شيء فانه اذا أمر الله بها النبي صلى الله عليه وسلم نصا جليا ، مع أنه أكمل الخلق ، فما الظن بغيره •

قلت : وذلك في غير الاحكام لاختصاصه صلى الله عليه وسلم بشرعيتها •

المقدمة الثالثة : من حكمة مشروعيتها أمور :

احدها : الامنُ مِنْ ندم الاستبداد بالرأي الظاهر خطأه ففي الشهاب[٥٢٦] : ما خاب من استخار ، ولا ندم من استشار •

عليهم فقصره عليهم دعوى .

وقد ثبت في السير أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأصحابه اشيروا علي في المنزل . فقال الحباب بن المنذر لرسول الله صلى الله عليه وسلم : أرأيت هذا المنزل أمنزل أنزلكه الله ، فليس لنا أن نتقدمه ، ولا نتأخره ؟ أم هو الرأي والحرب والمكيدة ؟ .. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، بل هو الرأي والحرب والمكيدة . قال : فان هذا ليس بمنزل انطلق بنا الى أدنى ماء القوم ... الخ . ص ١٢٤ـ١٢٥ : الجزء الاول من أحكام القرآن لابن العربي ـ طبعة أولى سنة ١٣٣١هـ ـ مطبعة السعادة ـ مصر .

(٥٢٤) آية ٣٨ سورة الشورى رقم ٤٢ .

(٥٢٥) آية ١٥٩م آل عمران سورة رقم ٣ .

(٥٢٦) كتاب شهاب الاخبار في الحكم والامثال والاداب ، من الاحاديث النبوية للقاضي أبي عبدالله محمد ابن سلامة بن جعفر بن علي بن حكمون القضاعي الشافعي المتوفي سنة ٤٥٤هـ . كشف الظنون جـ ٢ ص ١٠٦٧ .

الثاني : احراز الصواب غالبا ، فقد كان يقال : مَنْ أعطى أربعا ، لن[٥٢٧] يمنع أربعا ، من أعطى الشكر لم يُمنع المزيد ، ومن أعطى التوبة لم يُمنع القبول ، ومن أعطى الاستخارة ، لم يمنع الخيرة ، ومن أعطى المشورة، لم يُمنع الصواب[٥٢٨] .

الثالث : ازدياد العقل بها واستحكامه . قال الطرطوشي : المستشير ، وان كان أفضل رأيا من المستشار ، فانه يزداد برأيه رأيا ، كما تزداد النار بالسليط ضوءا[٥٢٩] .

قلت : وقد قيل : المُشاورة لِقاحُ العقل ، ورائد الصواب ، ومن شاور عاقلا ، أخذ نصف عقله .

الرابع : الفوز بالمدح عند الصواب ، وقبول العذر عند الخطأ قال بطليموس : من آثر المشورة ، لم يعدم عند الصواب قادحا ، وعند الخطأ عاذرا[٥٣٠] .

الخامس : استعانة التدبير بها عند التقصير عنه ، ولا خفاء بتأكيد الحاجة اليها في هذه الحالة ، لان القدرة عليه ، اذا كانت لا تنفك عن غرر[٥٣١] الخطأ ، ما لم تتأيد بها ، فما أحرى أن تنحق عند الاستبداد لما لا تنتهض البتة. قال بعض الحكماء : حق على العاقل الحازم أن يضيف الى رأيه آراء العقلاء ، فاذا فعل أمن مِنْ عثاره ووصل الى اختياره .

السادس : التجرد بها عن الهوى الساترة حجبه ، لوجود الصواب ، وان كان هناك عقل ورشاد .

قال بعض الحكماء : انما يحتاج اللبيب ذو التجربة الى المشاورة

---

(٥٢٧) سراج : لم .
(٥٢٨) ابن قتيبة : عيون الاخبار جـ ١ ص ٣١ .
(٥٢٩) سراج : ص٧٨ .
(٥٣٠) استند على ابن رضوان : الشهب اللامعة ص ٨٨ .
(٥٣١) و : عذر .

ليتجرد له رأيه من هواه « وقيل لهرمز : لم كان رأي المستشار ، أفضل من رأي المستشير فقال : لان رأي المستشار معرى من الهوى[٥٣٢] .

السابع : بناء التدبير بها على أرسخ أساس ، والعكس بالعكس ، ومن ثم قيل : انفاذ الملك للامور من غير روية ، كالعبادة بغير نية[٥٣٣] .

الثامن : استمناح الرحمة والبركة . قال عمر بن عبدالعزيز رضي الله عنه : « المشورة والمناظرة بابا رحمة ، ومفتاحا بركة ، لا يضل معهما رأي ، ولا يفقد معهما حـزم » .

التاسع : دلالة العمل بها على الهداية والسداد . قال علي رضي الله عنه : « الاستشارة عين الهداية ، وقد خاطر من استغنى برأيه » وعن بعض الحكماء : المشورة مع السداد ، والسخافة مع الاستبداد[٥٣٤] .

العاشر : وجد أن الصواب بها عند اشكاله . قيل اذا أشكل الرأي على الحازم ، كان بمنزلة من أضل لؤلؤة ، فجمع ما حول مسقطها ، فالتمسها ، فوجدها ، كذلك الحازم يجمع وجوه الرأي في الامر المشكل ثم يضرب بعضها ببعض ، حتى يخلص له الصواب .

المقدمة الرابعة : قال الخطابي[٥٣٥] : لا تجب الاشارة على الاعيان بل

---

(٥٣٢) سياسة ص ١٣٤ .
(٥٣٣) سراج ص ٧٨ .
(٥٣٤) استند على الشهب اللامعة ص ٨٧ .
(٥٣٥) الخطابي : هو أبو سليمان حمد بن محمد بن ابراهيم بن الخطاب البستي، من كبار الفقهاء والمحدثين والادباء والشعراء ، وأهم كتبـــه : غريب الحديث ، ومعالم السنن في شرح سنن أبي داود ، وكتاب أعلام السنن في شرح البخاري ، وكتاب شأن الدعاء ، وكتاب اصلاح خطأ المحدثين ، ورسالة في العزلة ، وبيان اعجاز القرآن ، وقد أثرت كتبه أشد التأثير في الأندلس وشمال افريقيا ، أما كتبه المنشورة فهي : معالم السنن في شرح سنن أبي داوود في جزئين (تصحيح الشيخ محمد راغب الطباخ حلب ١٣٥١هـ = ١٩٣٢م) ورســـالة العزلـــة (القاهرة ١٣٥٦هـ = ١٩٣٧م) . ورسالة في اعجاز القرآن (شرح وتعليق الســـيد عبدالله الصديق القاهرة ١٣٧٢هـ=١٩٥٣م) . واصلاح خطأ المحدثين (القاهرة ١٣٥٥هـ = ١٩٣٦م) .

على الكفاية ، اذا قام بها بعض الناس ، سقط عن الباقين • وقد يرخص في تركها لآفة تعرض فيها ، أو عائق يمنع منها •

حكاية : قال أخبرني الياس بن اسحاق قال : شهدت أحمد بن اليماني ، واستشاره رجل في بعض الامور فأمتنع من الاشارة : وهذا أمر لا يلزمني • قلت : وكيف وقد سمعت الله يقول : « وشاورهم في الامر » فقال : ان للاشارة آفات وأنا أحذرها ، وذلك أني اذا أشرت على رجل بشيء ، لم يخل من قبوله اله أورد ، فان قبله لم يخل من أحد أمرين ، اما أن يقع صوابا ، فينتفع به ، أو خطأ فيتضرر به ، فان وقع صوابا وانتفع به ، لم آمن أن يداخلني في ذلك عجب ، وأن توهمني نفسي ، أني قد سقت اليه خيرا • وان وقع خطأ وتضرر به ، لم أعدم منه لائمة وذما ، فان لم يقبله ، لم يخل أيضا من أحد أمرين : اما أن ينجح أو يخفق ، فان أنجح أزرى بي ، واتهمني في مشورتي ، وان أخفق أو ناله ضرر ، لم آمن من نفسي الشماتة •• وان أثم في أمره وما اعتورته[٥٣٦] هذه الآفات فتركه أسلم •

قال الخطابي : ولعله كان يعرف من صاحبه اعجابا برأيه ، وتركا لقبول نصحه ، فحذر الفتنة واغتنم السلامة[٥٣٧] •

المقام الأول

المستشير

وهو كل قاصد لغرض يهمه لما تقدم من عموم الطلب بها في سائر الطبقات ، لكن يتفاوت ذلك فيهم بحسب الرئيس والمرؤوس • ثم قال النووي : يستحب لمن هَمَّ بأمر أن يشاور فيه • ثم قال : ويتأكد الامر بها في حق ولاة الامور العامة كالسلطان والقاضي ونحوهما ، ثم عليه عند الاستشارة ، وظائف ، وهي ضربان :

---

(٥٣٦) س . هـ : وما اعتبرت فيه هذه الآفات .

(٥٣٧) ورد النص في كتاب العزلة للخطابي ص ٤٩ـ٥٠ ونص ابن الازرق ادق من النص المطبوع .

الضرب الاول : ما يعم سائر الطبقات وهي جملة :

الوظيفة الاولى : أن يصدق في التعريف بقصده ـ من الامر المستشار فيه ، بحيث لا يترك شيئا مما يعلم فيه من مصلحة أو مفسدة[٥٣٨] • أشار اليه النووي •

قلت : وفي الافلاطونيات : اذا شاورت من يضطلع[٥٣٩] بالمشورة عليك ، فاصدقه عنك[٥٤٠] فيها ، وفي كثير مما يتحرك اليه طباعك ، ليقف من صدقك ، على ما يوجبه الحق فيها • وأعلم أن مغادرة المشير عليك في الرأى ، بمقدار ما خلفته عنك من الصدق •

الوظيفة الثانية : ان لا يلتمس الرخصة[٥٤١] من المستشار ، مخافة الزلل بمخالطة الهوى في ذلك ، وقد تقدم أن من حكم الهند : « أن مَنْ التمس من الاخوان الرخصة عند المشورة ، ومن الاطباء ، عند المرض ، ومن الفقهاء عند الشبهة ، أخطأ الرأي وازداد مرضا وحمل الوزر » •

الوظيفة الثالثة : أن يستكثر من المشاورين ، ما أمكنه استظهارا على الوثوق بالرأي المشار به عليه قال النووي : « ويستحب أن يشاور جماعة بالصفة المذكورة ، يعني في شروط المشاور ، قال : ويستكثر منهم » •

الوظيفة الرابعة : أن يتواضع للمستشار معه ، ولا يترفع عن التنزل له في استهداء ما يشير مما يظهر له صوابه وان كان السلطان الاعظم •

قال ابن رضوان : لا ينبغي للملك عند المشاورة أن يترفع ، الى أن يسلك سبيل الهيبة ، فان ذلك يقصر لسان الناصح والمشير •

موعظة : قال « وقد كان الملك العادل[٥٤٢] عظيم الهيبة ، ومرض بعلة

---

(٥٣٨) س : المصلحة والمفسدة .
(٥٣٩) س : يطلع .
(٥٤٠) س : عندك .
(٥٤١) س : أن يلتمس الرخصة .
(٥٤٢) الملك العادل نورالدين أبو القاسم محمود بن عمادالدين زنكي بن آق سنجر ، ملك الشام والموصل ولد عام ٥١١هـ وتوفي عام ٥٦٩هـ . وفيات الاعيان ج٥ ص١٨٤ـ١٨٩ .

الخوانيق ، فأشار عليه الاطباء بالفصد ، فامتنع ، ولم يراجع ، ومرض ، فكان ذلك سبب موته »[٥٤٣] .

وصية : قال بعض ملوك الفرس لابنه : عليك بالمشاورة ، فانك واحد من الرجال ، وشاور من يفصح عن المستكن ، ويوضح المشكل ، ولا يدع[٥٤٤] لك في عدوك فرصة ، الا انتهزها ، ولا لعدوك فيك فرصة الا أحصنها ، ولا يمنعك حسن رأيك في ظنك ، ولا علو مكانك في نفسك ، أن تجمع الى رأيك رأي غيرك ، فان وافق رأيك ، رأي غيرك ، ازداد رأيك عندك شدة ، وان خالف رأيك عرضته على نظرك وفهمك ، فان كان غالبا على ما رأيت ، قبلت وان كان متضعا استغنيت[٥٤٥] .

الضرب الثاني : ما يخص السلطان ممن يليه ، وحاصلها اختيار من يختص بمعرفة ما يستشار فيه وعلى حسب ما يذكر ، ان شاء الله من شروطه.

قال ابن حزم : « واذا نزلت بالسلطان معضلة ليس عنده فيها يقين ، شاور من أصحابه وولاة جنوده ، من يرجو عنده فرجا من ذلك ، ويشاور في الحروب أهل الحرب وسياستها ويسأل عن كل علم أربابه ، ولا يتكل على رأي أحد ، ولا يطلعهم على ما يختار من رأيهم . فاذا انقضى ما عندهم ، أنفذ مما سمع منهم » .

تبصرة : ينعدم هذا الاختيار عند المشورة ، اعداد المستحق له في سائر عمالة السلطنة ، وتعيينه لذلك .

قال ابن المقفع : « اعرف أهل الدين والمروءة في كل ناحية[٥٤٦] وكورة وقبيلة ، فليكونوا[٥٤٧] اخوانك وأعوانك وثقاتك وبطانتك »[٥٤٨] .

---

(٥٤٣) الشهب ص٩٣ . ومصدر الشهب وفيات الاعيان ج٥ ص١٨٧ .
(٥٤٤) زيادة من عيون الاخبار ليستقيم المعنى .
(٥٤٥) ورد النص في الشهب ص ٩٣ . ومصدره ابن قتيبة عيون الاخبار جـ ١ ص ٣٠ .
(٥٤٦) غير موجودة في النص المطبوع .
(٥٤٧) فليكونوا هم : في النص المطبوع .
(٥٤٨) ابن المقفع : الادب الكبير ص ١٠٦ .

تنبيه : من لازم هذا الاختيار منع غير المخصوص به من التبريح بالقاء رأيه ونظره ، وقد اعتنى الحكماء بالتنبيه على ذلك فقال أفلاطون : « ينبغي للملك السائس أن لا يطلق الرأي ، الا لمن نصبه لذلك ، لئلا يحدث في مملكته الآراء الردية .

المقام الثاني
المستشار

وفيـــه مســـائل :

المسألة الاولى : في شروطه ،

وهي جملة :

أحدها : العقل الكامل بطول التجربة مع الفطنة والذكاء : قيل : لان الاحمق الجاهـل اذا استشرتـه ، زاد في لبسك ، وأدخل عليك التخليط في رأيك ، ولم يقم بحقيق نصحك . وكان يقال : احذر مشاورة رجلين : شاب معجب بنفسه ، قليل التجارب في غره ، أو كبيرٌ ، وقد أخذ الدهر من عقله ، كما أخذ من جسمه .

الثاني : الدين والتقوى . قال ابن الحاج : لان ذلك عماد كل صلاح ، وباب كل نجاح ، ومن غلب عليه الدين فهو مأمون السريرة موفق العزيمة » . قال : « وروى عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من أراد أمرا فشاور فيه أمرءا مسلما وفقـه اللـه لارشد أموره[٥٤٩] .. قلت وعن عمر رضي الله عنه : شاور في أمرك ، من يخاف الله عز وجـل » .

الثالث : المحبة الحاملة على خلوص النصيحة . قيل لانه اذا كان كذلك آمنت من غشه ، وأجتهد لك في نصحه ، ونظر في أمرك بجميع أجزاء قلبه .

---

(٥٤٩) ابن الحاج : المدخل جـ ٤ ص ٤٦ .

قلت : وفي الاشارة بذلك قول بشار :

اذا بلغ الرأي النصيحة فاستعن ... برأي نصيح أو حزامة حازم
ولاتحسب الشورى عليك غضاضة ... مكان الخوافي نافع للقوادم
وخل الهوينا للضعيف ولا تكن ... نؤوما فان الحزم ليس بنائم

مزيد حكمة ، قال الاصمعي(٥٥٠) : قلت : لبشار(٥٥١) : يا أبا معاذ ان الناس يتعجبون من أبياتك في المشورة يعني هذه الابيات فقال : يا أبا سعد ان المشاور بين صواب يفوز بثمرته ، أو خطأ يشارك في مكروهه . فقلت له : أنت في قولك هذا ، أشعر منك في شعرك .

تنبيه ، قيل ولا يستشار العدو الا في موضع واحد ، وهو أن يكون صلاح الرأي بصلاحه ، وفساده بفساده ، كعدوين في سفينة ، يستشير أحدهما الآخر في صلاحها ، ونجاتها ، قال : واحترز أن يكون في عقبي ارشاده ، شيء ، يخصك بفساده .

الرابع : سلامة الفكر من مكدرات صفوه . وذكروا ممن عرض له ذلك

---

(٥٥٠) الاصمعي : هو عبدالملك بن قريب بن علي بن أصمع الباهلي ، أبو سعيد الاصمعي ، راوية العرب ، واحد أئمة العلم باللغة ، والشعر ، والبلدان ، كان كثير التنقل ، واخباره كثيرة ، وله مصنفات كثيرة ، ولد سنة ١٢٢هـ = ٧٤٠م وتوفي سنة ٢١٦هـ = ٨٥١م ، جمهرة الانساب ص ٢٣٤ ، وابن خلكان جـ ١ ص ٢٨٨ ، وتاريخ بغداد جـ ١٠ ص ٤١٠ ، والاعلام جـ ٤ ص ٣٠٨ . الشربيني جـ ٢ ص ٢٥٦ .

(٥٥١) بشار بن برد : أبو معاذ بشار بن برد بن يرجوخ العقيلي بالولاء الضرير ، الشاعر المشهور ، وقد توفي عام ١٧٨هـ ، وقد ذكر ابن خلكان البيتين المذكورين في الصلب :

اذا بلغ الرأي المشورة فاستعن ... بحزم نصيح أو نصاحة حازم
ولا تجعل الشورى عليك غضاضة ... فريش الخوافي تابع للقوادم

وقد ورد البيتان في ديوانه جـ ١ ص ٣٠٩ ووردا في التمثيل والمحاضرة ص ٧٤ . ابن خلكان وفيات جـ ١ ص ٢٧١-٢٧٤ ، ونكت الهميان ص١٢٥ . وشذرات الذهب جـ١ ص٢٦٤ .

أصنافا ، فالجائع حتى يشبع ، والعطشان حتى يقنع ، والاسير حتى يطلق ، والضال حتى يجد ، والراغب حتى يمنح ، وصاحب الخف الضيق وحاقن[٥٥٢] البول ، وصاحب المرأة السليطة ، ومعلم الصبيان ، وراعي الغنم ، والكثير القعود مع النساء ، ومن لا دقيق عنده[٥٥٣] .

كفاية عارض : كان الملوك الأُول اذا هموا بمشاورة رجل بعثوا اليه بقوته وقوت عياله لسنة ، ليتفرغ له عقله[٥٥٤] . قال المبرد[٥٥٥] : كان بعض عقلاء الملوك الفرس اذا شاور من قد رتبهم لمشورته ، فقصروا في الرأي دعا المرتبين بأرازقهم فعاقبهم فيقولون : يخطىء أهل مشورتك ، وتعاقبنا نحن ، فيقول لهم لم يخطئوا الا لتعلق قلوبهم بأرزاقهم ، فاذا اهتموا لحاجتهم أخطئوا[٥٥٦] .

الخامس : البراءة ، مما له في الامر المستشار فيه من هوى يساعده ، وغرض يقصده .

قال ابن الحاج : لان الاغراض جاذبة ، والهوى ما دار ، والرأي اذا عارضه الهوى وجاذبته الاغراض فسد ، وفيه قيل :

وقد تحكم الايام من كان جاهلا ... ويردى الهوى ذا الرأي وهو لبيب

ويحمد في الامر الفتى وهو مخطيء ... ويعذل في الاحسان وهو مصيب[٥٥٨]

السادس : الجمع بين العلم بالمستشار فيه ، والعمل به . ففي

---

(٥٥٢) ك : وحانق . وس : وحانق

(٥٥٣) و (٥٥٤) سراج : ص ٧٩ .

(٥٥٥) المبرد : هو محمد بن يزيد بن عبدالاكبر ، ابو العباس المعروف بالمبرد ، امام العربية ببغداد في زمنه ، ولد بالبصرة سنة ٢١٠هـ وتوفي ببغداد ٢٨٦هـ ، من كتبه : الكامل ، وشرح لامية العرب ، وطبقات النحاة البصريين . بغية الوعاة ص ١١٦ ، وفيات الاعيان جـ ١ ص ٤٩٥ ، والسيرافي ص ٩٦ . وتاريخ بغداد جـ ٣ ص ٣٨٠ . والاعلام جـ ٨ ص ١٥ .

(٥٥٦) سراج : ص ٧٩ .

(٥٥٧) ابن الحاج : المدخل جـ ٤ ص ٤٧ .

الافلاطونيات : « شاور في أمرك من جمع بين العلم والعمل ، ولا تشاور من انفرد بالعلم فقط ، فيدلك منه ، على ما يتصوره الفهم ، ولا يخرج الى الفعل » .

السابع : تساويه مع المستشير في الطبقة ففيها : ينبغي أن تستعمل مشورة ذوي الرأي من أهل طبقتك ولا يعول عنه الى رأي ذي طبقة أخرى ، فيعدل بك عما تحتاج اليه .

الثامن : كتمان السر الذي يطلع عليه عند استشارته . « قيل لانه اذا أطلع على رأيك ، بعض اصدقائه أو غيرهم من جلسائه ، أخبر كل صديق صديقه ، وفاه كل جليس الى جليسه ، حتى يصل أمرك الى عدوك ، ويتصل رأيك بأهل بغضك ، فيبتغون الغوائل ، ويفسدون الرأي قبل احكامه »(٥٥٩) .

التاسع : سلامته من غائلة الحسد : قيل « لان الحسد يبعث أهل المحبة على البغضة ، وذوي الولاية على البعد والفرقة ، وحينئذ يتعمد ضَرَّكَ بجميع الوجوه التي تنقيها على نفسك ، وتكون داعية الى فساد رأيك »(٥٦٠) .

قلت : ومن وصاياهم : « لاتشاور الا الحازم غير الحسود ، واللبيب غير الحقود »(٥٦١) .

العاشر : عدم استلزام نصحك ضره ، أوضر أحد من الاعزة عليه . قيل « لانه اذا أدى نصحك الى ضره أو بعض شيء من أمره ، لم يفضّلك على نفسه ، ولم يخُصك بنصحه . وكذا ان أضرَّ ذلك باخوانه» (٥٦٢) .

الحادي عشر : اخباره عن موجب تقصيره عن مطلوب المستشير له ، كالبخل والجبن والحرص . فقد كان يقال : لا تدخل في رأيك بخيلا ، فيقصر فعلك ، ولا جبانا فيخوفك مالا تخاف ، ولا حريصا ، فيعدك مالا يرجى .

---

(٥٥٩) الشهب ص ٩٢ .
(٥٦٠) الشهب ص ٩٣ .
(٥٦١) ابن الحاج . المدخل جـ ٤ ص ٤٧ .
(٥٦٢) الشهب ص ٩٢ .

الثاني عشر : توسطه بين السعادة وسوء البخت • ففي الافلاطونيات « اذا شاورت السعداء ، حسنوا لك التضرر بنفسك ، وسعيك لما يعمهم من السلامة • واذا شاورت المجدودين ، خذلوك عن الامر الذي يحمد في الاكثر ركوبه • والصواب فيما بين الفريقين ، واستخدام الرأي الصحيح في القياس على ما عندهما » •

تنبيه : لا يمنع من المشورة وصفان • أحدهما : خمـــول المستشار وحقارته • فان الحكمة ضالة المؤمن ، حيثما وجدها عقلها •

قال الطرطوشي : « ولم يزل العقلاء على اختلاف مذاهبهم يطلبون صواب الرأي من كل أحد حتى الامة الوكعاء[٥٦٣] • وهذا عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول : « رحم الله امرءا أهدى الي عيوبي »[٥٦٤] •

الثاني : صغر سنه ، لانه ربما فاق في ادراك الصواب الكهول والمشايخ• وقد كان يقال : « عليكم بآراء الاحداث ، ومشاورة الشباب . فان لهم أذهانا تفل الفواصل وتحطم الذوابل »[٥٦٥] •

شاهد اقتداء :

قال الزهري[٥٦٦] : « :كان مجلس عمر رضي الله عنه غاصا بالعلماء والقراء كهولا كانوا أو شبانا ، وربما استشارهم فكان يقول : لا يمنع أحدكم حداثة سنة أن يشير برأيه ، فان الرأي ليس على حداثة السن ولا على قدمه ، ولكن أمر يضعه الله حيث يشاء » •

---

(٥٦٣) سراج : حتى الامعة الوعك .
(٥٦٤) سراج ص ٧٩–٨٠ .
(٥٦٥) الشـــهب ص٩١ .
(٥٦٦) الزهري : هو ابو بكر محمد بن مسلم ابن عبيد الله بن عبدالله بن شهاب الزهري ، أول من دون الحديث ، وأحد اكابر الفقهاء والمحدثين وهناك خلاف في مولده مابين سنة ٥٠ و ٥١ و ٥٨هـ كما اختلف في وفاته مابين ١٢٣ – ١٢٤ – ١٢٥هـ . وفيـات الاعيـان جـ ٣ ص ٣١٧–٣١٨ ، شذرات الذهب جـ١ ص١٦٢–١٦٣ ، وحلية الاولياء جـ٣ ص٣٦٠ – ٣٨١ .

أعـــــلام :

من الحكماء من أوقف الاعتبار برأي الاحداث على تعقب المشايخ ، ففي الافلاطونيات :

« اذا احتجت الى المشورة في طاريء عليك فاستشر ببدايته الصغار(٥٦٧) ورد الى المشايخ لعقبه وحسن الاختيار فيه » .

المسألة الثانية : فيما عليه عند اشارته ، اما على الجملة ، ويفهم مما تقدم، فبذل الوسع في النصيحة ، واعمال الفكر في استخراج زبدتها . أشـار اليه النووي محتجا بقوله صلى الله عليه وسلم : « الدين النصيحـة قالـوا لمن يا رسول الله ؟ قال : لله ولكتابه ولرسوله ولائمة المسلمين وعامتهم . رواه مسلم عن تميم الداري(٥٦٨) رضي الله عنه . وقوله صلى الله عليه وسلم : المستشار مؤتمن . رواه ابو داود وغير واحد عن أبي هريرة رضي الله عنه . وأما باعتبار السلطان ، فعليه في ذلك جملة وظائف .

الوظيفة الاولى : أن يبالغ في ارشاده بجميع ما له وعليه قضاء لواجب النصح والامانة . ففي الافلاطونيات : « على مشاور الملك أن يرشـــده ، ويسدده نحو الحق الذي له ، وان صعب عليه عنانه ، أطلقه نحو شهواتـــه الخاصة به ، وألجمه عن العامة . لان العامة تولد عليه سوء المنطق ، وتثـير العامة ، والخاصة به ، انما هي بهيمية لازمة لنفسه » .

الوظيفة الثانية : أن يعمل غاية اجتهاده . مخافة الخطأ الذي لا أسرع منه ضررا ، ففيها « أسرع الاشياء ضررا الخطـأ في السفينة ، وفي مجـالس الملوك ، وفي مناجزة الحروب » .

---

(٥٦٧) ك : الشبان .

(٥٦٨) تميم الداري : وهو تميم بن أوسي بن خارجة الداري ، ابو رقيـــة ، صحابي نسبته الى الدار بن هانيء من لخم . اسلم سنة ٩ هـ . وكان راهب أهل عصره . روى له البخاري ومسلم . وللمقريزي كتاب سماه « ضوء الساري في معرفة خبر تميم الداري » . ومات بفلسطين سنة ٤٠هـ . تهذيب ابن عساكر جـ٣ ص٣٤٤ ، وكشف النقاب ، وصفة الصفوة جـ ١ ص ٣١٠ ، والاعلام جـ ٢ ص ٧١ .

قلت : والخطأ من الملك وحده كذلك ، اذ المعنى واحد ، ففيها أيضا « ليس الخطأ بأحد أقبح منه بالملك ، ولا أضر منه على جملة الناس ، لانه يحرك الكل الى نظام رديء ، وتفسد نفوس من فيه » •

الوظيفة الثالثة : أن لا ينحط في هواه ، ويماشيه في أغراضه •

وقد كان عمر بن هبيرة يقول : « اللهم اني أعوذ بك من صحبة مَنْ غايته خاصة نفسه دون غيره ، والانحطاط في هوى مستشيره ، ومن لا يلتمس خالص مودتي الا بالتأني لموافقة شهوتي ، ومن يساعدني على سرور ساعتي ، ولا يفكر في عواقب عدلي »(٥٦٩) •

الوظيفة الرابعة : أن يشير باستصلاح ما شور(٥٧٠) فيه لا باعمال واجب المواخذة عليه : ففي الافلاطونيات : اذا شاورك الملك في قوم فحركه على استصلاحهم ، ولا تتعمد هفواتهم ، فان خطأك في الحض على الاحسان ، أسلم من خطأك في التحريك على الاساءة » •

الوظيفة الخامسة : أن يلقي ما يشير به ، عند ظهور حاجة السلطان اليه ، كالراغب له في القبول ، كأنه هو المحتاج الى سماع كلامه لا السلطان ، الى غرضه(٥٧١) عليه ففيها : « اذا شاورك من الرؤساء من قد وقفت على فاقته الى رأيك ، فلا تكلمه بكلام أمر ولا مشاور(٥٧٢) واخرج كلامك في معرض مستفهم منه ما سنح لك وليرى فيك الحاجة في عرض كلامك عليه ، فان خطأك في حماده(٥٧٣) أكثر من خطأه في قبول ما احتاج اليك فيه » •

تعريف : من(٥٧٤) حرمة المشاورين ؛ من طلب القاء ما يظهر له في خلوة من أصحابه ، خشية ما يتقى في كشف السر العظيم الخطر بينهم • ففي سير

---

(٥٦٩) سراج ص ٧٩ .
(٥٧٠) هـ : من شور .
(٥٧١) هـ : غرضه .
(٥٧٢) ك : بمشاور . س : المشاور . و : النماء .
(٥٧٣) ك : حزمة .
(٥٧٤) زيادة من عيون الاخبار ليستقيم المعنى .

الفرس : أن بعض ملوكهم استشار وزراءه في سر عظيم كانت عليه عمدة الملك قائمة . فقال أحدهم : لا ينبغي للملك أن يستشير منا أحدا في مهم من أموره، وعظيم من شؤونه ، الاخاليا به[٥٧٥] ، فانه أموت للسر ، وأحزم للرأي ، وأجدر للسلامة ، وأعفى لبعضنا من غائلة بعض ، فان افشاء السر الى واحد واحد ، أخلص له وأكمل[٥٧٦] .

المسألة الثالثة : فيما عليه بعدها ، وعليه اذ ذاك في حال الاصابة للرأي السديد ، وظيفتان :

الوظيفة الاولى : أن يعترف بشهود المنة من الله تعالى في التوفيق لذلك ، والهداية اليه ، وأن يقول بلسان حاله ومقاله « الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله » فبذلك يسلم من غائلة العجب ، ويتعود من الله تعالى دوام الرشد ، وورود المدد منه .

الوظيفة الثانية : أن لا يستطيل به على من قصد الصواب فأخطأه قيل : ينبغي للمشير اذا كان النجاح عقب اشارته ، أن لا يكثر من الافتخار برأيه ، والاحتجاج على فساد رأي غيره ، فان ذلك من سوء الادب ، وتقريع الاصحاب ومذموم الاعجاب » .

المقام الثالث
المستشار فيه

وهو نوعان :

أحدهما : ما هو من أمور الدنيا ، وخفي وجه الصواب فيه ، فيطلب العثور عليه بالمشورة .

الثاني : ما هو من مقاصد الدين ، ولم يتعين في الحال ، وأشكل فيه

---

(٥٧٥) سراج : ص٧٩ . وشهب : ص٩٣-٩٤ . والوزراء للجهشياري ص١١ وعيون الاخبار جـ ١ ص ٢٧ .
(٥٧٦) س : لانها .

التلبس بالعمل به باعتبار أمر خارج عن ذاته ، فليلتمس بالمشورة وجه التعبد على ذلك ، كما قالوا في الاستخارة عند ارادة الحج بعد المشورة ، انها لا تعود الى نفس الحج ، بل لما هو لازم له : نحو هل يشتري ، أو يكتري ، أو يسير في البر أو البحر ، أو في هذه السنة ، أو في غيرها ، على القول بالتراخي ، ونحو ذلك .

تبصرة : اذا أشكل وجه الصواب في الامر المطلوب ، ولم يهتد النظر فيه الى ما يعول عليه ، فالواجب رده الى الله تعالى ، وتسليمه ، لعلمه المحيط بكل معلوم .

قال عمر بن عبدالعزيز رضي الله عنه : الامور ثلاثة . أمر استبان رشده ، فاتبعه ، وأمر استبان ضده ، فاجتنبه ، وأمر أشكل فرده ، الى الله» وفي السلوانات(٥٧٧) : اذا اشتبهت المصادر ، ففوض الامر الى القادر ، فان من الدلالة على أن الانسان مصروف مغلوب ، ومدبر مربوب أن يتبلد رأيه في بعض الخطوب ، ويغمى عليه الصواب المطلوب . قيل : وكان الحجاج : اذا تعارضت آراؤه في خطب من الخطوب ينشد :

دعها سماويـة تجري على قـدر لا تفسدنها برأي منك منكوس(٥٧٨)

المقام الرابع

فيما يطالب به المستشير بعد المشورة .
وذلك جملة وظائف .

---

(٥٧٧) السلوانات : اشارة الى كتاب سلوان المطاع في عدوان الاتباع لابي عبدالله **محمد بن حمد بن أبي القاسم بن علي القرشي المعروف بابن ظفر المكي** حجةالدين النحوي المتوفى سنة ٥٦٨هـ ، صنفه لبعض القواد بصقلية . كشف الظنون جـ ٢ ص ٩٩٨ ، وطبع بمصر سنة **١٢٧٨** ، **وبتونس سنة ١٢٩٧** ، وفي بيروت سنة ١٣٠٠ ، وترجم الى **اللغة الايطالية بواسطة** الاستاذ أماري وطبع بفلورنسا سنة ١٨٥١م . ومنها ترجم الى الانجليزية وطبع بلندن سنة ١٨٥٨م . ويوجد في الخزانة **العامة** بالرباط ٣ **مخطوطات** منه برقم ٢١٦٨/م ، ٩٩١/د ، ٩٠٦١/ل .

(٥٧٨) الشهب : ص٨٩ . وسلوان المطاع (طبعة تونس عام ١٢٧٩) من ٧ ، ٨

الوظيفة الاولى : القبول . قال النووي : « وهو فائدة المشاورة ، اذا كان المستشار بالصفة المشروطة فيه ، ولم تظهر المفسدة فيما أشار به » .

قلت : ولا عليه من ظهورها بعد ذلك اذ بعد جهدك ، لا تلام ، وقديما كان يقال : من أجتهد رأيه ، وشاور صديقه ، فقد قضى ما عليه .

الوظيفة الثانية : الاعراض عن ملام المستشار عند ظهور خطأه .

قالوا : اذا أشار عليك أحد برأي ، أفضى فيه الى الغلط ، وزل به عن الصواب ، فلا تأخذنّ في تأنيبه وتوبيخه ، فان الآراء ربما خفيت وجوهها ، وغابت أسبابها ، وليس كل الرأي مقطوعا به ، واذا لمته على غلطه ، مع صحة قصده ، آذيته وقطعت غيره من النصحاء عن نصحك[٥٧٩] .

الوظيفة الثالثة : التأني بالفعل ، ريثما تحصل الثقة بالرأي ، وتصمم العزيمة عليه .

قال أرسطو : « اذا صح الرأي مع المستشار ، فلا تعجل انفاذه ولا تركه واتركه يختمر يوما وليلة ، الا فيما يخاف فواته ، فاستخر الله ، وعجله » .

وكان يقال : كل رأي لم تتمخض فيه الفكرة ليلة كاملة ، فهو مولود لغير تمام : وفي محاسن البلاغة : في الروية تبيان الرأي وفي تبيان الرأي نصح الاعتزام[٥٨٠] .

تمثيل :

قيل : ولما كان أمضى السيوف ما بولغ في ارهاف حده ، وأجيد صقله ، كان أرجح الآراء ما كثر امتحانه ، وأطيل تامله »[٥٨١] .

الوظيفة الرابعة : تقديم الاستخارة قبل العزم على امضاء ما تمحضت عنه المشورة . قال ابن الحاج « الجمع بين الاستخارة والاستشارة من كمال

---

(٥٧٩) الشهب : ص ٩٧ .
(٥٨٠) انظر الشهب : ص ٩٤ .
(٥٨١) الشهب : ص ٩٤ .

الامتثال للسنة اذ بركتهما ظاهرة ، فينبغي ألا يقتصر على أحدهما ، فان كان لابد من الاقتصار فعلى الاستخارة[٥٨٢] .

قلت وفي الحديث : من سعادة ابن آدم استخارته الله تعالى ، ومن شقوة ابن آدم تركه استخارة الله تعالى .

ومن كلام الحكماء : « أربعة لا تستغني عن أربعة : الرعية عن السياسة ، والجيش عن القادة ، والرأي عن الاستشارة ، والعزم عن الاستخارة » .

استطراد : لابد هنا لكمال العناية بهذه الوظيفة من التنبيه على مهمات :

احدها : صفتها مادل عليه حديث جابر[٥٨٣] بن عبدالله رضي الله عنه حسبما ثبت في الصحيح .

قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يعلمنا الاستخارة في الامور كلها كالسورة من القرآن يقول : اذا هم أحدكم بالامر ، فليركع ركعتين من غير الفريضة ، ثم ليقل اللهم اني أستخيرك بعلمك ، ... واستقدرك بقدرتك ، واسألك من فضلك العظيم ، فانك تقدر ولا أقدر ، وتعلم ولا أعلم ، وأنت علام الغيوب. اللهم ان كنت تعلم أن هذا الامر ويسمى حاجته خير لي في ديني[٥٨٤] ، ومعاشي ، وعاقبة أمري ، أو قال عاجل امري وآجله ، فاقدره لي ويسره لي ، بارك لي فيه ، وان كنت تعلم أن هذا الامر شرلي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري ، أو قال عاجل آمري وآجله ، فاصرفه عني وأصرفني عنه ، وأقدر ليَّ الخير حيث كان ، ثم رضني به قال : ويسمى حاجته ...

الثانية : قال النووي : قال العلماء تستحب الاستخارة والصلاة والدعاء المذكور » .

---

(٥٨٢) ابن الحاج : المدخل جـ ٤ ص ٤٤ .

(٥٨٣) جابر بن عبدالله : هو جابر بن عبدالله الخزرجي الانصاري ، من كبار الصحابة ومن المكثرين في الرواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم . وقد اختلف في تاريخ موته : فقيل ٧٣ أو ٧٤ أو ٧٨هـ . الوفيات لابن قنفذ ص ٨١ . نكت الهيمان ص ١٣٢-١٣٣ ، شذرات الذهب جـ ١ ص ٨٤ ، الاصابة جـ ١ ص ٢١٢ .

(٥٨٤) س . هـ - زيادة : دنياي .

قلت : والاستحباب متأكد الطلب في جميع الامور الدينية والدنيوية بدليل قوله تعالى يعلمنا الاستخارة كالصورة من القرآن التماسا لفوائدها التي لا يسع المؤمن اهمالها .

الثالثة : الصلاة المقدمة فيها على الدعاء هي من جنس النوافل ، أي غير الفرائض . ومن ثم قال النووي : « والظاهر أنها تحصل بركعتين من السنن والرواتب ، وتحية المسجد ، وغيرها من النوافل » .

الرابعة : قال النووي : يقرأ في الركعة الاولى بعد الفاتحة قل يا أيها الكافرون وفي الثانية قل هو الله أحد » .

قلت : وان قرأ بغيرهما فواسع ، قاله ابن الحاج(٥٨٥) .

الخامسة : قال النووي : يستحب افتتاح الدعاء المذكور وختمه ، بالحمد لله والصلاة والتسليم على النبي صلى الله عليه وسلم » .

قلت : كما في مطلق الدعاء ، وقد نقل الاجماع عليه في موضع آخر ، وحكمته في الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم أنها مقبولة ، واذا قبلت في طرفي الدعاء ، رجى قبول ما توسطها .

السادسة : قال : ولو تعذرت عليه الصلاة ، استخار بالدعاء ..

قلت : لان تقدم الصلاة عليه وسيلة لرجاء قبولها ، فاذا تعذرت بقي الميسور من التوجه الى المولى الكريم في استمناح الهداية من لدنه ، فيأتي به ، لئلا يحرم بركته .

السابعة : اذا استخار ، مضى بعدها لما ينشرح له صدره .

قال ابن الحاج : وبعضهم يتوقف حتى يرى مناما ، يفهم منه الفعل ، أو الترك ، أو يراه غيره له . قال : وليس بشيء لان صاحب العصمة صلى الله عليه وسلم أمر بالاستخارة ، والاستشارة لا بما يرى في المنام »(٥٨٦) .

---

(٥٨٥) المدخل : جـ ٤ ص ٤٢-٤٣ .
(٥٨٦) ابن الحاج : المدخل جـ ٤ ص ٤٠ .

الثامنة : أنكر ابن الحاج الدعاء في الاستخارة بغير هذا الوارد فيها قائلا : بعد استبعاد أن يجمع غيره من أدب الفوائد ما اشتملت عليه من ذلك الفاظه الكريمة ، ولو لم يكن فيه من الخير والبركة ، الا أن من فعلها كان ممتثلا للسنة المطهرة ، لبركات النطق بتلك الالفاظ التي تربو على كل خير يطلبه الانسان لنفسه(٥٨٧) .

التاسعة : الاقتصار في الاستخارة على مرة واحدة كاف في رجائه النصح بها(٥٨٨) على مقتضى ما صح منها وفي كتاب ابن السني عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا أنس اذا هممت بأمر فاستخر ربك فيه سبع مرات ، ثم أنظر الى الذي سبق الى قلبك ، فان الخير فيه ، قال النووي : اسناد غريب ، فيه من لا أعرفهم .

العاشرة : سبق أن طلب التوجه بها متأكد ، وكذا الحض على المشورة ، وعند ذلك فتركها خيبة وحرمان .

قال ابن الحاج : « من ترك الاستخارة والاستشارة ، يخاف عليه من التعب فيما أخذ سبيله ، لدخوله في الاشياء بنفسه دون الامتثال للسنة المطهرة ، لانها لا تستعمل في شيء الا عمته(٥٩٠) البركات ، ولا تترك من شيء الا حصل فيه ضد ذلك(٥٩١) .

الوظيفة الخامسة : ترك الالتفات بعد المشورة والاستخارة الى ما يتخرص به على علم الغيب ، وله أمثلة يكفي منها اثنان :

المثال الاول : التنجيم لقوله صلى الله عليه وسلم : من اقتبس علما من النجوم ، اقتبس شعبة من السحر رواه أبو داود ...

---

(٥٨٧) ابن الحاج : المدخل جـ ٤ ص ٤٣-٤٤ .
(٥٨٨) س . هـ . ك : النجح .
(٥٨٩) و : الله .
(٥٩٠) البركات ، زيادة ، في المدخل . وكذلك في س : البركة .
(٥٩١) ابن الحاج : المدخل جـ ٤ ص ٤٧ .

قال سحنون[٥٩٢] : من صدق عرافا أو كاهنا أو منجما فيما يقوله ، فقد كفر بما أنزل الله على قلب محمد صلى الله عليه وسلم .

قال : وكيف يحل لمسلم يؤمن بالله واليوم الآخر أن يصدقهم مع قوله تعالى : قل لا يعلم من في السماوات والارض الغيب الا الله »[٥٩٣] .

هداية : قال بعضهم كنت مع عمر بن عبدالعزيز رضي الله تعالى عنه فوق سطح وهو يريد الركوب ، فنظرت ، فاذا القمر بالدبران . فقلت أنظر الى القمر ، ما أحسن استواءه ، فنظر فرأى منزلته ، ثم ضحك ، وقال : انما أردت أن أنظر الى منزلته ، وانا لا نُقيم لشمس ولا لقمر ، ولكنا نسير بالله الواحد القهار .

قال الشاعر :ـ

يدبر بالنجوم وليس يدري ورب النجم يفعل ما يريد[٥٩٤]

وقال غيره :

ليس للنجم من ضر ولا نفع سبيل انما النجم على الاوقات والسمت دليل

المثال الثاني : التطير لقوله صلى الله عليه وسلم « ليس منا من تطير أو تطير له أو تكهن أو تكهن له، أو سحر أو سحر له، ومن أتى كاهنا فصدقه فيما يقول ، فقد كفر بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم ، رواه البزاز .

توجيه : قال بعض العلماء منع من ذلك لانه سبب لكسر النية ، ونقض العزيمة ، وتشويش الخاطر ، مع ما فيه من تعطيل الاحالة على الاقدار السابقة، واساءة الظن بالله تعالى ، وشغل القلب بما لعله لا يحدث أبدا .

---

(٥٩٢) سحنون : هو عبدالسلام بن سعيد بن حبيب التنوخي ، الملقب بسحنون من قضاة وفقهاء المالكية . انتهت اليه رياسة العلم في المغرب . وكان زاهدا ، وأصله شامي من حمص ، ولد بالقيروان سنة ١٦٠هـ وتولى القضاء بها سنة ٢٣٤هـ حتى مات سنة ٢٤٠هـ . ولابي العرب محمد بن احمد بن تميم كتاب مناقب سحنون وسيرته وأدبه ، معالم الايمان جـ ٢ ص١٤٩ ، الوفيات جـ١ ص٢٩١ ، قضاة الاندلس ص٢٨ ، فهرست ابن خليل ٣٩٧ ، الحلل السندسية في الاخبار التونسية ص ١٠٥ ، الاعلام جـ ٤ ص ١٢٩ .

(٥٩٣) آية ٦٥ ك سورة النمل رقم ٢٧ .

(٥٩٤) انظر المسعودي : مروج جـ ٢ ص ٨٩ .

خلوص يقين • كان مالك رحمه الله تعالى لا يكره سفرا ولا نكاحا ولا حجامة ولا شيئا في يوم من الايام ، بل يتحرى فعل ذلك كله في يومي الاربعاء والسبت •

قال ابن رشد : انما كان يتعمد ذلك لصحة ايمانه بالقدر ، ومعرفته بأن اليوم لا يضر ولا ينفع •

قال : وكذلك ينبغي لكل مؤمن أن يفعل ، لان من تطير فقد أثم •

تنبيه : في الموطأ : لا طيرة ، وخيرها الفال •

قيل : يارسول الله ، وما الفال ؟ قال : الكلمة الصالحة • قال ابن الحاج : الفال الحسن ما عرض من غير قصد ، كقول قائل يا مفلح ونحوه ، والمكتسب منه حرام ، كما قاله الطرطوشي •

قلت : ينبغي تمثيله بأخذ الفال في المصحف وبضرب الرمل ، قائلا هو من باب الاستقسام بالازلام •

الركن الحادي عشر

بذل النصيحة

وفيه بحسب تلخيص النظر فيه مسائل •

المسألة الاولى : قال الطرطوشي : النصح للمسلمين والخلائق أجمعين من سنن المرسلين صلوات الله عليهم •

قال تعالى حكاية عن نوح عليه السلام : « ولا ينفعكم نصحي ان اردت أن أنصح لكم ان كان الله يريد أن يغويكم »(٥٩٥) •

وقال عن شعيب عليه السلام : « ونصحت لكم ولكن لا تحبون الناصحين »(٥٩٦) •

---

(٥٩٥) آية ٣٤ ك سورة هود رقم ١١ •
(٥٩٦) آية ٧٩ ك سورة الاعراف رقم ٧ • انظر سراج ص ٨٠ •

قلت : ومن الوارد فيه عن النبي صلي الله عليه وسلم أمران :

أحدهما : جعله شرطا في الدين : ففي الصحيحين عن جابر رضي الله عنه قال : « بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على اقام الصلاة وايتاء الزكاة والنصح لكل مسلم » .

الثاني : مفارقته للمسلمين بتركه . فعن حذيفة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من لا يهتم بأمر المسلمين فليس منهم ، ومن لم يصبح ويمس ناصحا لله ورسوله ولكتابه ولامامه ، ولعامة المسلمين ، فليس منهم رواه الطبراني .

المسألة الثانية : النصح في الجملة فعل ما فيه صلاح وملائمة ، ويحتاج مع ذلك معرفة الفرق بينه وبين أمور :

أحدها : التأنيب والفرق بينهما ، على ما قرره ابن قيم الجوزية ، أن النصيحة احسان صادر عن رحمة وشفقة ، مراد به وجه الله تعالى في احتمال أذى المنصوح ولائمته ، بعد التلطف له ، في القاء النصيحة اليه ، والتأنيب القصد به التعيير والذم المفروغ في قالب النصيحة . قال : « ومن الفرق بينهما أن الناصح لا يعادي ، اذا لم تقبل نصيحته ، لاقتناعه بوقوع أجره على الله تعالى مع الكف عن عيوب المنصوح ، والدعاء له بظهر الغيب ، والمؤنب بضد ذلك »(٥٩٧) .

الثاني : الغيبة حيث تستلزمها النصيحة في الصورة ، والفرق بينهما اذ ذاك ، ان قصد النصيحة ، بذكر ما هو غيبة ، تحذير المؤمنين عموما أو خصوصا . والغيبة المحضة قصدها التفكه بتمزيق العرض بها فقط ، وهي على القصد الاول طاعة وعلى الثاني معصية .

الثالث : السعاية ؛ حيث يوهم بالنصيحة ، ويلبس تغليطها على غير الفطن . ففي الافلاطونيات : « قد يتوهم الجاهل أن السعاية هي النصيحة ، وليس الامر

---

(٥٩٧) كتاب الروح : ص ٢٥٧-٢٥٨ . ونص ابن الازرق أدق وأضبط من نص كتاب الروح المطبوع .

كذلك ، لان النصيحة هي صدقك الانسان عما فوضه اليك ، والزمك الحق تعريفك اياه ، والسعاية صدقك الانسان عما اقترفه بعض أتباعه ، وأنت تريد الاضرار بالتابع ، والانتفاع بالمتبوع ، لا تقديم النصيحة لذلك الانسان •

المسألة الثالثة : تقدم في حديث تميم الداري رضي الله عنه : أن النصيحة لله ولرسوله ولكتابه(٥٩٨) ولائمة المسلمين وعامتهم ، فالتي لله ، بتوحيده ، والاعتقاد والمجادلة(٥٩٩) عنه لذوي الالحاد ، واخلاص العمل له في الاجتهاد، والتي لكتابه ، بالايمان به ، وبعلمه(٦٠٠) ، والعمل بما فيه ، والوقوف عند متشابهه ، والنظر في محكمه ، والذب عنه ، وترك المراء فيه ، وترتيل تلاوته ، والتي ؛ لرسوله ، تصديقه ، وتعظيمه ، وطاعتـه ، والرضى بحكمـه ؛ والتي لائمته ؛ ما يجب للامام من الحرمة والطاعة •

قال ابن العربي : لكن ما يجب للائمة أعظم ، ويزيدون عليه مما لا يجب له، لا لحرمة زائدة ، بل لعلة حادثة ، بالصبر على أذاهم اذا لم يعدلوا ، وينبههم اذا غفلوا ، وترك الثناء عليهم بما ليس فيهم ، والدعاء لهم بصلاحهم عند فسادهم ، والتي لعامة المسلمين ؛ أما الداخلون منهم في جملة الحكام وهم العلمـاء بتصديقهم ، وتقليدهم ، والدعاء لهم وتعظيمهم ، وأما من عداهم ؛ فغايتها تعليمهم اذا جهلوا ، وتقويمهم اذا اعوجوا ، وتقويتهم اذا احتاجوا ، انتهـى ملخصا من كلام ابن العربي •

مزيد حق ، قال الطرطوشي : « والنصح لجميع الملل بمحبة اسـلامهم ، ودعائهم الى الايمان بالقول ، وتحذيرهم عاقبة الكفر والسيف ، ان كان ذا سلطان(٦٠١) •

المسألة الرابعة : الوظائف التي على الناصح ، نوعان ، النوع الاول : بحسب النصيحة في الجملة ، ومن أهمها وظيفتان :

---

(٥٩٨) أ. ب. جـ. م : ولكتابة . س : ولكافة
(٥٩٩) س : بتوحيده الاعتقادي .
(٦٠٠) س : وبعمله .
(٦٠١) سراج : ص ٨٠ .

الوظيفة الاولى : القاؤها في السر لانها في العلانية توبيخة وفضيحة ، خصوصا حيث تكون بالتوقيف على معرفة العيوب .. قيل لبعضهم : تحب من يخبرك بعيوبك ؟ فقال : ان نصحتني فيما بيني وبينك فنعم ، وان قرعتني في الملأ ، فـلا » .

الوظيفة الثانية : تلطفه في التعريف بالعيب الذي يعلمه المنصوح من نفسه ، وهو يضمره ، وذلك بالتعريض مرة ، والتصريح أخرى الى حد لا يؤدي الى الايحاش .

قال الغزالي : فان علمت أن النصح غير مؤثر فيه ، وأنه مضطر من طبعه الى الاصرار عليه ، فالسكوت عنه أولى .

النوع الثاني : باعتبار نصيحة الامراء ؛ ومن اكدها وظيفتان :

الوظيفة الاولى : اتقاء ضرر الناس بنصحه لا سيما قبل احراز ما يتمكن به من منزلة السلطان من قلوبهم .

ففي الافلاطونيات : « احذر في نصيحتك للملوك الدخول الى الاضرار بالناس ، قبل أن توفر عليه حظوظه . ولكن اشتر له الاحرار والشكر والمحبة بنصيب من ماله ، فانك تحسن بذلك أيامه ، ولا ينقصه ما أحسنت به الى الناس منه » .

الوظيفة الثانية : استعمال حسن المداراة مع بذل الوسع فيها . ففيهـا أيضا : « استعمل مع فرط النصيحة ، ما يستعمله الحزمة من حسن المداراة والتذلل للرؤساء ، ولا يدخلك العجب من فضلك على اكفائك فيفسد عليك ثمرة ما فضلت به » .

عاطفة : تقدم أن التلطف في القاء النصيحة ، مطلوب في الجمل ، فمن

---

(٦٠٢) عمر بن عتبة : كان كاتب الوليد بن يزيد بن عبدالملك ، وقد ورد النص كالآتي : قال عمر بن عتبة للوليد يوما : يا أمير المؤمنين انك تلطفني بالانس ، وأنا أكفت ذلك بالهيبة لك ، وأراك تأمر بأشياء اخافها عليك ، أفأسكت

←

حكايته مع الملوك ، ما يروى أن عمر بن عتبة[٦٠٢] قال للوليد بن يزيد[٦٠٣] حين تغير الناس عليه : يا أمير المؤمنين انه ينطقني الامن بك ، وتسكتني الهيبة لك . وأراك تأمن اشياء أخافها عليك ، فأسكت مطيعا أم أقول لك مشفقا ؟ فقال : قل . كلّ مقبول منك ، ولله فينا علم غيب ، نحن صائرون اليه »[٦٠٤]

المسألة الخامسة : مما على المنصوح ، وخصوصا الامراء ، وظيفتان :

الوظيفة الاولى : استكفاء من يرتضيه لنصيحته ، ويختاره لها ، مع تصفح ما يطالع به من ذلك . ففي الافلاطونيات : « لا تقبل في النصيحة الا قول من استكفيته ما نصحك فيه ، وارتفعت عنه المراقبة ، واستغنى عن التصنع بحسن محله ؛ واتهم من سوى ذلك ، ولا تخل من تتبع ما يحتاج اليه منها واستخلاصه .

الوظيفة الثانية : قبول ما ينتفع به من النصيحة المشوبة بمضرة الناس ، مع الحذر من صاحبها ، وفيها النظر الى المنتصح ، والمتقرب اليك ، فانه ان دخل اليك من مضار الناس ، فاقبل منه ، ما انتفعت به ، وتحرز منه ، وان دخل اليك من أشياء من جنس العدل والصلاح ، فاقبلها ، واستشعره .

المسألة السادسة : لقبول النصيحة ، وهو فائدتها ، جرعة مرة[٦٠٥] المذاق لا يتكلفها الا مَنْ وفق لاتصافه بعلم ما لها من ثمرات عائدة عليه بالنفع العظيم . وقد قال ابن المقفع : عود نفسك الصبر على مَنْ خالفك من ذوي

مطيعا أم أقول مشفقا ؟ . فقال : كل مقبول منك ولله فينا علم ونحن صائرون اليه . الجهشياري : كتاب الوزراء والكتاب (طبعة الحلبي سنة ١٣٥٧هـ توافق ١٩٣٨م) ص ٦٨ .

(٦٠٣) الوليد بن يزيد : ٨٨هـ ـ ١٢٦هـ ، وهو الوليد بن يزيد بن عبدالملك بن مروان ، ابو العباس ، من ملوك الدولة المروانية بالشام . وليّ الخلافة سنة ١٢٥هـ بعد وفاة هشام بن عبدالملك . ابن الاثير جـ ٥ ص ١٠٣ ، واليعقوبي جـ ٣ ص ٧١ ، وابن خلدون جـ ٣ ص ١٠٦ ، والطبري جـ ٨ ص ٦٥ـ٢٧٤ ، وتاريخ الخميس ، جـ ٢ ص ٣٢٠ ، وتاريخ الاسلام للذهبي جـ٥ ص١٧٣ـ١٧٩ ، والاعلام جـ٩ ص١٤٥ .

(٦٠٤) ورد النص في العقد الفريد جـ١ ص١٢ .

(٦٠٥) هـ : مرارة . وكذلك س .

النصيحة والتجرع لمرارة قولهم وعذلهم • ولا تسألن ذلك الا لاهل العقل والسن والمروءة[٦٠٦] •

قلت : ويستعان على ذلك بأمرين :

أحدهما : أن استثقال النصح وكراهة المقابل به ، استبشاعا لمرارة القبول من أوصاف الكافرين •

قال تعالى : « ولكن لا تحبون الناصحين »[٦٠٧] كما أن استسهال المواجهة ، استحلاء بشرتها عليه من أخلاق المؤمنين • وهو الامر الثاني : فكان عمر رضي الله عنه يقول : رحم الله امرءا أهدى الي عيوبي • وعن ميمون بن مهران[٦٠٨] ، قال لي عمر بن عبدالعزيز رضي الله عنه : قل لي في وجهي ما أكره ، فان الرجل لا ينصح أخاه ، حتى يقول له في وجهه ما يكره[٦٠٩] •

المسألة السابعة : ينشأ من مرارة هذه الجرعة غائلتان يجب على الناصح أن يحذر منهما جهده •

احداهما : عداوة المنصوح وبغضه • فقد قالوا : الحق مبغضة ، وبعض النصيحة للعداوة مكسبة •

قال : وكم سقت في آثاركم من نصيحة وقد يستفيد البغضة المتنصح[٦١٠]

الثانية : أداء النصيحة الى فساده قبل صلاح المنصوص بها • وقد قال

---

(٦٠٦) الادب الكبير ص١٠٨ .
(٦٠٧) آية ٧٩ ك الاعراف رقم ٧ .
(٦٠٨) ميمون بن مهران : هو أبو أيوب ، ميمون بن مهران الرقي من كبار فقهاء القضاة المحدثين . ويعتبر عالم الجزيرة وسيدها . وكان على مقدمة الجند لما عبر المسلمون البحر الى قبرص . توفي سنة ١١٧هـ . حلية الاولياء جـ ٤ ص ٨٢ ، شذرات الذهب جـ ١ ص ١٥٤ ، الوفيات لابن قنفذ ص ١١٣ .
(٦٠٩) الخطابي : العزلة ص ٣٤ .
(٦١٠) ورد هذا النص في العزلة ص ٣٥-٣٦ مع اختلاف يسير مع نص ابن الازرق .

الخطابي : واصفا أهل زمانه ، وهو فيمن بعدهم أحرى : وقد كانوا ، والناس ناس ، والزمان زمان ، يستبشعون الحق ويتمررون طعم النصح ، ويتنكرون لمن يهدي اليهم عيوبهم ، ويعوقهم عن أنفسهم ، فما ظنك بهم الآن مع فساد الزمان اللولبي المتقلب ، أتراهم يذعنون الى الحق ويصيخون الى النصح ، كلا ، انك الى أن تفسد بهم ، أقرب منهم الى أن يُصلحوا بك ، فقد قيل : من قابل الكثير من الفساد باليسير من الصلاح ، فقد غرر نفسه(٦١١) .

تمثيل : قالوا : مثاله أن يميل جدار ، فيأتيه رجل ، فيدعمه بيده ليقيمه، فانه يوشك أن يسقط عليه ، فيكون فيه تلفه ، بل اذا وجد أعوانا وآلة فدعمه بأعمدة ، ورفده بقوائم من خشب ونحوها ، كان جديرا أن يستقل ، ويثبت . وكان الرجل حقيقا ، أن يسلم وينجى(٦١٢) .

تكملـــة :

من المنقول في هذا الباب حكايتان :

الحكاية الاولى : متوقف على مستحسن الانصاف في قبول النصيحة ، والرجوع اليها وهي ما يروى ، أن سابور أتى على بلاد البحرين ، وفيهـا بنو تميم ، فأمعن في قتلهم ، وهربوا ، وشيخهم اذ ذاك عمرو بن تميم بن مر وله حينئذ ثلاثمائة سنة ، وكان يعلق في عمود البيت في قفة ، قد اتخذت له ، فأرادوا حمله فأبىعليهم الا أن يتركوه في ديارهموقال : أنا هالك اليوم أو غدا، وماذا بقيلي منفسحة العمر، لعل الله ينجيكم منهذا الملك المسلط علىالعرب، فخلوا عنه ، وتركوه على ما كان عليه ، فصبحت خيل سابور الديار ، فنظروا الى أهلها ، وقد ارتحلوا ونظروا الى قفة معلقة في شجرة ، فسمع عمرو صهيل الخيل ووقعها ، وهمهمة الرجال فأقبل يصيح بصوت ضعيف ، فأخذوه ، وجاؤا

---

(٦١١) ورد في العزلة ص ٣٦ .

(٦١٢) عمرو بن تميم : هو عمرو بن تميم بن مر ، من العدنانيـة كان لـه من الولد : العنبر ، أسيد ، الهجيج ، مالك ، الحارث : السبائك ص ٢٥ . جمهرة الانساب ص ١٩٧ . والتاج جـ ٩ ص ٩٩ . والاعلام جـ ٥ ص ٢٤٠ .

به الى سابور • فلما حضر بين يديه ، نظر الى دلائل الهرم ومرور الايام عليه ، فقال له سابور : من أنت أيها الفاني ؟ قال : أنا عمرو بن تميم بن مر ، وقد بلغت من العمر ما ترى وقد هرب الناس منك لاسرافك في القتل ، وعقوبتك اياهم ، وآثرت على يدك الفناء ليبقى من مضى من قومي •

ولعل الله مَلِكُ تلك السماوات والارض يُجرى على يدك فرجهم ، مما أنت بسبيله من قتلهم : وأنا سائلك على أمر ان أنت أذنت لي فيه فقال له سابور : قُلْ أيها الشيخ • فقال له عمرو : وما الذي يحملك على قتل رعيتك رجال العرب • فقال سابور : أقتلهم لما ارتكبوا في بلادي ، وأهل مملكتي فقال عمرو : فعلوا ذلك ولست عليهم بقيم ، فلما بلغت ، وقفوا عما كانوا عليه من الفساد هيبة لك • قال : سابور : أقتلهم لانا ملوك الفرس نجد في مخزون علمنا ، وما سلف من أخبار أوائلنا ، أن العرب ستدال علينا ، وتكون لهم الغلبة على ملكنا • فقال عمرو : وتتحققه[٦١٣] أم تظنه قال : بل أتحققه[٦١٤] ولابد أن يكون قال له عمرو ان كنت تعلم أن ذلك يكون ، فلم تسيء الى العرب ، والله لان تُبقي على العرب جميعا ، وتحسن اليها ، فيكافئون عند ادالة الدولة لهم قومك باحسانك، فان أنت طالت بك المدة، كافأوك عند مصير الدولة اليهم ، فيبقون عليك وعلى قومك ، وان كان حقا كما تقول ، فهو ألزم في الرأي وأنفع في العاقبة • وان كان الامر باطلا فلم تستعمل الاثم وتسفك الدماء من رعيتك ، فقال سابور الامر صحيح ، وهو كائن لكم ، والرأي ما قلت ، ولقد صدقت في القول ، ونصحت في الخطاب ، فنادى منادي سابور بأمان العرب والكف عن قتلهم ، ورفع السيف عنهم[٦١٥] •

الحكاية الثانية : تعلم بصنيع الله تعالى لمن صدق معه في نصيحة السلطان ، وأن تعرض بها لما يسخطه • فيروى أن الحجاج وفد بابراهيم بن

---

(٦١٣) م : وتستحقه وفي مروج الذهب وتحققه وفي بقية المخطوطات كذلك .
(٦١٤) م : أحققه وفي مروج الذهب أتحققه وفي بقية المخطوطات استحقه والصواب أتحققه .
(٦١٥) الشهب : ص ٨٤–٨٦ . ونقل ابن رضوان في (الشهب) وابن الازرق من بعده القصة من مروج الذهب جـ١ ص٢٩٧–٢٩٨ .

طلحة[٦١٦] على عبدالملك بن مروان . وكان الحجاج لما ولى الحرمين بعد قتل ابن الزبير استحضر ابراهيم بن محمد بن طلحة ، فقربه ، وأعظم منزلته ، فلم تزل تلك حاله عنده حتى خرج به الى عبدالملك . فخرج به معه معادلا لـــه لا يقصر له في بر ولا اكرام ، حتى حضر به باب عبدالملك ، فلما دخل عليه ، لم يبدأ بشيء بعد السلام ، أن قال له : قدمت عليك يا أمير المؤمنين برجـل الحجاز ، لم أدع له بها نظيرا في الفضل والادب والمروءة . وحسن المذهب ، مع قرابة الرحم ، ووجوب الحق ، وعظم قدر الاخوة ، وما بلوت منه في الطاعة والنصيحة وحسن المؤازرة ، وهو ابراهيم بن محمد بن طلحة ، وقد أحضرته ببابك ليسهل عليه اذنك ، وتعرف له ما عرفتك ، قال : أذكرتنا رحما قريبة ، وحقا واجبا ، يا غلام ايذن له ، فلما دخل عليه أدنـاه ، حتى أجلســه على فراشه ثم قال له يا ابن طلحة ان أبا محمد أذكرنا ما لم نزل نعرفك به من الفضل والادب ، وحسن المذهب مع قرابة الرحم ، ووجوب ، الحق وعظم قدر الاخوة وما بلاده منك في الطاعة، وحسن الموازرة، فلا تدعن حاجة في خاصتك وعامتك الا ذكرتها فقال : يا أمير المؤمنين ان أولى الحوائج وأحق ما قــدم بين يدي الامام ، ما كان لله رضى ، ولحق نبيه صلى الله عليه وسلم أداء ولك فيــه ولجماعة المسلمين نصيحة ، وعندي نصيحة لا أجد بُدا من ذكرها ، ولا أقدر على ذلك الا وأنا خال ، فأخلني يا أمير المؤمنين ، ترد عليك نصيحتي . قال : دون أبي محمد ؟ قال : دون أبي محمد ، فقال عبدالملك للحجاج قم فلمــا تخطرف[٦١٧] الستر ، أقبل عليّ ، فقال : يا ابن طلحة . قل نصيحتك . قلت تالله يا امير المؤمنين انك عمدت الى الحجاج في تغطرسه ، وتعجرفه ، وبعده من الحق ، وقربه من الباطل ، فوليته الحرمين ، وهما ما هما[٦١٨] ، وبهما من بهما من المهاجرين والانصار ، والموالي البررة الاخيار ، يطأهم بالعسف ، ويسومهم

---

(٦١٦) ابراهيم بن طلحة : ابراهيم بن محمد بن طلحة بن عبيدالله ، وكان يعرف بابراهيم الاعرج . استعمله عبيدالله بن الزبير على خراج الكوفة ، وكان يقال له (أسد الحجاز) ثم اتصل بالامويين ، وعاش حتى عصر هشــام ابن عبدالملك . انظر انساب قريش ص ٢٨٣-٢٨٦ .

(٦١٧) وفيات : فلما جاوز . س : خطرف .

(٦١٨) وفيات : وفيهما من فيهما .

بالخسف ، ويحكم فيهم بغير السنة[٦١٩] ، بعد الذي كان من سفك دمائهم ، وما انتهك من حُرمهم • ثم ظننت أن ذلك فيما بينك وبين الله زاهق ، وفيما بينك وبين نبيك غدا اذا جاثاك للخصومة بين يدي الله عز وجل في أمته أما والله لا تنجو هناك الا بحجة فارع[٦٢٠] على نفسك ، أودع • فقال له عبدالملك : كذبت ومنت ، وظن بك الحجاج ما لم يجده فيك ، وقد يُظن الخير بغير أهله قم ، فأنت الكاذب المائن • قال : فقمت ، وما أعرف طريقا • فلما خطرفت[٦٢١] الستر ، لحقني لا حق • وقال احبسوا هذا • وقيل للحجاج : أدخل ، فمكثت مليا من النهار ، لا أشك أنهما في أمري • ثم خرج الآذن ، فقال : أدخل يا ابن طلحة • فلما كشف الستر ، لقيني الحجاج ، وهو خارج وأنا داخل ، فاعتنقني، وقبل ما بين عينيَّ • وقال : أما اذا جزى الله المتواخين بفضل تواصلهم • فجزاك الله عني أفضل الجزاء • فوالله لئن سلمت لك لارفعن ناظرك ، ولاعلين كعبك، ولا تبعنَّ الرجال غبرة قدميك •

فقال : فقلت : يهزأ بي ، ورب الكعبة • فلما وصلت الى عبدالملك أدناني، حتى أجلسني مجلسي الاول • ثم قال : يا بن طلحة لعل أحد شارك في نصيحتك هذه • قلت : والله يا أمير المؤمنين ما علم أحد بها ، ولا لاحد عندي يد ، ولا أعظم معروفا من الحجاج • ولو كنت محابيا أحدا لغرض دنيا لحابيته ، ولكني آثرت الله ورسوله والدار الآخرة • فقال عبدالملك : قد عزلته عن الحرمين، لما كرهت من ولايته عليهما وأعلمته أنك استنزلتني له عنهما استقلالا لهما ، وولايته العراقين ، وما هنالك من الامور التي لا يدحضهـا الا مثله • وأعلمته أنك استدعيتني الى توليته عليهما ، استزادة له ، لالزمه بذلك من حقك ، ما يؤدي اليك عني أجر نصيحتك • فأخرج معه ، فانك غير ذام لصحبته • انتهى[٦٢٢] •

---

(٦١٩) زيادة في وفيات : ويطؤهم بطغام من أهل الشام ، ورعاع لا روية لهم في اقامة حق وازاحة باطل .

(٦٢٠) وفيات : فأبق على نفسك أو دع ، فقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته .

(٦٢١) وفيات : خلفت .

(٦٢٢) الشهب : ص ٦٦–٦٩ . ومصدر الشهب وابن الازرق . هو وفيات الاعيان ج ٢ ص ٤١–٤٢ مع اختلاف مع النص المطبوع للوفيات .

الركن الثاني عشر
إحكام التدبير

وفيـــه مســـائل :

المسألة الاولى : لاخفاء أن التدبير قوام الملك ، وحافظ وجوده ، كما أنه من مالك الملوك سبحانه وتعالى ، الفعل الممتدح به في حفظ نظام العالم بأسره كقولم تعالى : « يدبر الامر • يفصل الآيات »[٦٢٣] وقوله تعالى « يدبر الامر من السماء الى الارض»[٦٢٤] وقد عبر بعض الحكماء عن ثبات الرياسة به •

وبالجملة كل ما هو من الخيرات المؤثرة يقويه التدبير ، يوجب بقـــاء النعمة ترغيبا فيه ، وتحضيضا على ، اجتناء ثمرته •

المسألة الثانية : اذا كان من الملك بهذه المنزلة ، فتوهم الاستغناء عنه عند استقامة الامور باطل ففي الافلاطونيات الغر من الملوك من ظن انه غني عن التدبير مع استقامة الامور لانه لا يرى فيها خللا • وفي مثل هذا الوقت يمكنه توفير خراجه وانتخاب رجاله ، وخدمة العدل والسنن المحمودة في بلدانه ، وتناول كل ما يشغله الحرب عنه ، ويمنعه منه •

المسألة الثالثة : انما يعتد بالدبير ، اذا صدر من ذوي التجارب العارفين بما تحسن منه العاقبة وترضى به الاستقامة التي لا انحراف فيها عن نهج الصواب • فلذلك لا عبرة به من الاحداث ، وان أوهم صلاحا ، ففيها « لا تعتمد تدبير الاحداث ، فليس يليق التدبير بهم ، وان حسن منهم في بعض الاوقات ، فانه قبيح العاقبة ، وهو كوجود الشيء ، بالحسن يُرى حسنا ، والعقل يبين بَعْدَ قبحـــه •

المسألة الرابعة : قال بعضهم : صلاح التدبير في الاحتراز من ثلاثة :
أحدهما : كثرة الشركاء فيه ، لانتشاره باختلافهم •

---

(٦٢٣) آية ٢ م الرعد رقم ١٣ .
(٦٢٤) آية ٥ ك سورة السجدة رقم ٣٢ .

قلت : وبرهان بطلانه ما دل عليه قولـه تعالى « لو كان فيهما آلهـة الا الله[٦٢٥] لفسدتا » وهو موجب اتخاذ الرئيس كما تقدم .

الثاني : تحاسد الشركاء فيه وتنافسهم لفسادهم بدخول الهوى فيه .

قلت : وهذا حيث لا يكون الامر راجعا الى لزوم الاتفـاق الى رأي واحد جبرا ، أو تواضعا . واما بتقدير استبداد كل واحد ، فالفساد لازم ، ولو لم يكن هناك تحاسد ، بالفرض .

الثالث : ملك التدبير من غاب عن الامر دون من حضره وباشره ، كما كتب المهلب[٦٢٦] الى الحجاج ، حين كتب اليـه بسبب يستعجله في حرب الازارقة ، ان من البلية أن يكون التدبير لمن يملكه دون من يباشره . قيل : واذا كان كذلك داخله حقد المباشر وفوت الفرص .

المسألة الخامسة : من محكم التدبير ما يجب أن يستشعر معه شدة المبالغة في التحفظ والاحتراز ، ففي الافلاطونيات : « ليكن خوفك من تدبيرك على عدوك ، أكثر من تدبير عدوك عليك »[٦٢٧] .

الركن الثالث عشر

تقديم الولاة والعمال

وفيـه مسـائل :

المسألة الاولى : قال الطرطوشي : « منزلة العمال من الوالي ، بمنزلـة

---

(٦٢٥) آية ٢٢ ك سورة الانبياء رقم ٢١ .

(٦٢٦) المهلب بن أبي صفرة ، هو المهلب بن أبي صفرة ظالم بن سراق الازدي ، ابو سعيد . حارب الازارقة حتى تغلب عليهم وأخباره كثيرة . ولد سنة ٧هـ وتوفي سنة ٨٣هـ ، الاصابة ترجمة ٨٦٣٥ ، والوفيات جـ ٥ ص ٣٥٠ ، ورغبة الامل جـ ٢ ص ٢٠١-٢٠٤ ، والطبري جـ ٨ ص ١٩ ، والاكليل جـ ٢ ص ١٧٤ .

(٦٢٧) استند على الشهب ص ٨٦-٨٧ .

السلاح من المقاتل ، والرجال والآلات للصناع لا يسد بعضها مسد بعض ، فمنهم للرأي والمشورة ، ومباشرة الحرب ، وجمع المال ، والحجابة ، والدعاء والعلم والفتيا ، لا يقوم للملك مُلكٌ ، ما لم تجتمع هذه الطبقات[٦٢٨] .

المسألة الثانية : قال ابن حزم : « يلزم الامام أن يتخير ولاته وعماله ، لتعذر مباشرته لجميع الأمور ولئلا يشتغل عن التدبير بأعظم من ذلك » .

قلت : من الاوصاف المعتبرة في صحة هذا التخير وكماله أمور :

أحدها : الدين الوازع عن الجور والخيانة العائد وبالهما على الدولة والرعايا .

قال المأمون : « ما فتق على فتق قط الا وجدت سببه جور الولاة » .

وفي العهود اليونانية : « الخيانة تفسد الراعي والرعية »[٦٢٩] .

الثاني : الكفاية المأمونُ بها مَحذورُ التضييع والتفرد والتفريط . ففي العهود : « تجنب استعمال من كان حظه من السلامة والصيانة ، أكثر من حظه من الكفاية والشهامة ؟ فان تضييعه عليك أكثر من استدراكه لك ، وتغريره[٦٣٠] يزيد على احسانه اليك »[٦٣١] .

الثالث : الجمع بين وصفي الشدة واللين . قال عمر رضي الله عنه : ينبغي أن يكون في الوالي من الشدة ، ما يكون ضرب الرقاب عنده في الحق ، كقتل عصفور ، ويكون فيه من الرقة والحنو والرحمة والرأفة ، ما يجزع من قتل عصفور[٦٣٢] .

الرابع : التواضع عن رفعة السيادة الذاتية . قال بعض الخلفاء : دلوني عن رجل استعمله على أمر قد أهمني ، قالوا : وكيف تريده ؟ اذا كان في القوم ،

---

(٦٢٨) سراج ص ١٣٨–١٣٩ .
(٦٢٩) عهود ص ١٢ .
(٦٣٠) عهود : واغراره .
(٦٣١) عهود ص ١٠–١١ .
(٦٣٢) سراج : ص ١٤٠ .

وليس أميرهم كان كأميرهم ، وان كان أميرهم كان كرجل منهم • قالوا : ما نعلمه الا الربيع بن زياد الحارثي(٦٣٣) ، قال صدقتم وهو لها »(٦٣٤) •

الخامس : التجربة الحاصلة بتقدم الولاية الحميدة السيرة ، فقد قيل : « ينبغي للملك أن يتخير لولاية الاعمال من تقدمت له فيها تجربة وسيرة حميدة، ولا يعدل عنه ما وجده • فقد كان في صدر الاسلام من وليَّ لخمسة من ذوي الامر كأبي موسى الاشعري وروح بن حاتم(٦٣٥) •

قلت : وذكر عن القاضي أبي اسحاق(٦٣٦) بن عبدالرفيع التونسي أنه ولي القضاء بحضرة تونس في خمس دول لملوك الحفصيين بها لطول عمره ، وحسن سيرته •

المسألة الثالثة : الوارد من العهود المأخوذ على الولاة والعمال ، نوعان :

أحدهما : ما هو ديني محضى، عريق في السذاجةوالبعد عن منازع الملك، وعوائد ترفه ، كما يروى عن عمر رضي الله عنه أنه كان اذا بعث عاملا ، اشترط عليه أربعا : لا يركب البراذين ، ولا يلبس الرقيق ، ولا يأكل النقي ،

---

(٦٣٣) الربيع بن زياد بن أنس الحارثي : أمير فاتح ، أدرك النبوة ، وولي البحرين ، وقدم المدينة في عهد عمر وله معه أخبار ، توفي سنة ٥٣هـ = ٦٧٣م . الاصابة جـ١ ص ٥٠٤ . الكامل لابن الاثير جـ ٣ ص ١٩٥ . جمهرة الانساب ص ٣٩١ . الاعلام جـ ٣ ص ٣٨-٣٩ .

(٦٣٤) سراج : ص ١٣٩ . ومصدر السراج : عيون الاخبار لابن قتيبة جـ ١ ص ١٦ .

(٦٣٥) روح بن حاتم : توفي سنة ١٧٤هـ = ٧٩١م ، وهو روح بن حاتم بن قبيصة بن المهلب الازدي ، أمير من الأجواد ، كان حاجبا للمنصور العباسي ، وولاه المهدي السند ثم البصرة فالكوفة ، وولاه الرشيد فلسطين ثم ولاه بعد أخيه على القيروان سنة ١٧١هـ ومات بها ودفن بجانب أخيه . وفيات الاعيان جـ١ ص ١٨٨ . تهذيب ابن عساكر جـ٥ ص ٣٣٦ . والاستقصا جـ ١ ص ٥٩ . الطبري جـ ١٠ ص٥٢ . والبيان المغرب جـ١ ص٨٤ .

(٦٣٦) هو ابن الرفيع : ابراهيم بن حسن بن عبد الرفيع ، القاضي ، الربيعي ، مؤلف معين الحكام ، ولد عام ٦٣٤هـ = ١٢٣٩ . وتوفي ٧٣٣هـ=١٣٣٢م الفارسية ص ١٥٣ . الوفيات لابن قنفذ ص ٣٤٥ .

ولا يتخذ حاجبا ، ولا يغلق بابا عن حوائج الناس وما يصلحهم[٦٣٧] . ويقول له : اني لا أستعملك على أبشارهم ولا على أعراضهم ، ولا على أعمالهم ، وانما استعملك[٦٣٨] لتصلى بهم ، وتقضي بينهم بالعـدل .

الثاني : ما هو سياسي . والمعتبر منه ما تشهد له الشريعة بالقبول ، كما يقال ان أنو شروان كان يكتب[٦٣٩] في عهد العمال « سُسْ خيار الناس بالمحبة ، وامزج للعامة الرغبة بالرهبة ، وسس سفلة الناس بالمخافة[٦٤٠] » . وفي العهود اليونانية : « قرر في نفوسهم أن أعظم ما تقربوا به اليك اقامة حق، أو دحض باطل . وأن أحكام ما جـرى على أيديهـم وأخـذ القسط من الصواب[٦٤١] لديهم آثر عندك من توفير عائدة[٦٤٢] ودرور حلبة[٦٤٣] .

المسألة الرابعة : من جوامع ما يحذر منهم أمران :

أحدهما : اتصافهم بما يحمل على سوء السيرة المضرة بهم أولا ، وبنظام الخلق بعد ثانيا ، ففي العهود اليونانية تجنب منهم من غلب عليه سوء المنشأ، والتخرق[٦٤٤] في الانفاق ، والتناوش[٦٤٥] في الاكتساب ، وسهل عليـه التبكيت ، ومنع رعيته الانصاف ، وساسهم بها[٦٤٦] . بالاخافـة ، وكانت ذريعته فيها . بتقلده المصانعة دون التقصي ، والكفاية ، فانه يفسد نظام المدن، ويشهد[٦٤٧] أهلها كتمان النعمة واظهار الفاقة »[٦٤٨] .

---

(٦٣٧) عيون الاخبار جـ ١ ص ٥٣ .
(٦٣٨) هـ : استعملتك .
(٦٣٩) ك : يثبت .
(٦٤٠) ابن قتيبة : عيون الاخبار جـ ١ ص ٨ .
(٦٤١) عهود : من الصواب والصلاح .
(٦٤٢) عهود : وتثمير مـال .
(٦٤٣) عهود : ص ٩ .
(٦٤٤) عهود : والتحريق .
(٦٤٥) عهود : والتناش .
(٦٤٦) م : بـه .
(٦٤٧) عهود : ويشعر .
(٦٤٨) عهود : ص ١٠ .

الثاني : تلبيسهم على مواليهم في التقرب اليه ، بما يعتقد صلاحه ، وهو في الحقيقة أعظم فساد يُجَرّ اليه ففيها أيضا : وأحذر أن يفتنك من قلدته سخفة[٦٤٩] في اجتلاب الحظ لك ، واتباعه رضاك ، بسخط رعيتك ، والتماسه التوفير عليك ، بالاجحاف بها ، والتحرز[٦٥٠] في عمارة بلادها ، فان هذا ، قد عاداك من حيث يتوهم[٦٥١] أنه اولاك[٦٥٢] .

المسألة الخامسة : من مستحسن السيرة معهم ، تفقدهم بأحد أمرين :

الامر الاول : بث العيون عليهم ، ليطلع بذلك على حقيقة حالهم . ففي العهود اليونانية : «وابعث على عمالك[٦٥٣] بحضرتك وقاصيتك، عيونا ينهون اليك ما وقفوا عليه من زللهم وفجورهم[٦٥٤] ، وما شجر بين رعيتك وبينهم . وخبر[٦٥٥] من وكلته بذلك ، ألا ينهي اليك منه الا ما يقوم بنصيحة[٦٥٦] ، ولا يلزم أحدا بمؤونة[٦٥٧] فيه ، وتوعده عليه بغاية العقوبة . وأعرض ما أنهي اليك عنهم على خيرتك . فمن رفع اليك عنه وظنك فيه، وما صححه الرافع عليه، فامض أمره بما يوجبه العدل له ، وعليه ، وان عثرت على عين منهم بظن[٦٥٨] جائر بقول كذب ، فعاقبه على ذلك عقوبة تردع من سواه عن سلوك نهجه ، وتجنب استعماله ما بقيت[٦٥٩] .

الامر الثاني : استقدام من يعتد به من أهل عمالتهم ، ليتعرف من ناحيتهم مثل ما تنهى اليه تلك العيون المبثوثة[٦٦٠] من لدنه ، منضما لما في هذا الامر الآخر من وضوح الشهادة .

---

(٦٤٩) عهود : بنحيفة .
(٦٥٠) عهود : التجـوز .
(٦٥١) عهود : توحم .
(٦٥٢) عهود : ص ١٠ .
(٦٥٣) عهود : زيادة ، وقاضيك .
(٦٥٤) عهود : وتجوزهم .
(٦٥٥) عهود : وحذر .
(٦٥٦) عهود : بتصحيحه .
(٦٥٧) عهود : مؤونـة .
(٦٥٨) عهود : بطيء جائر .
(٦٥٩) عهود : ص ٢٩ـ٣٠ .
(٦٦٠) هـ : المبعوثة .

قال ابن حزم : « يلزم الامام أهل كل جهة من جهات بلده ، أن يفد عليه من خيارهم وعلمائهم ليستخبرهم عن حال الامير والناس،ويكسوهم ويصلحهم، كما كان عليه السلام يفعل • فاذا وفدوا عليه ، انفرد بهم واحدا بعد واحد ، حتى يقف على الحق من الباطل في أمر الناس وأمر ولاته وجميع أحوال عماله •

مبالغة اعتذار : من حزمة الامراء من أفصح لعماله باشتراط تفقدهم وتعيين جزائهم ثوابا وعقابا • فيحكى عن زياد أنه كان اذا أولى أحدا قال : خذ عهدك ، وسر الى عملك ، وأعلم أنك مصروف" رأس سنتك وأنك تصير الى أربع خلال ، فاختر لنفسك • انا ان وجدناك أمينا ضعيفا ، استبدلنا بك لضعفك ، وسلمتك من مضرتنا أمانتك • وان وجدناك خائنا قويا ، استبدلنا بك ، وأحسنا على خيانتك أدبك ، فأوجعنا ظهرك ، وأثقلنا غرمك وان جمعت بين الجرمين جمعنا عليك العقوبتين • وان وجدناك أمينا قويا ، زدناك في عملك، ورفعنا ذكرك ، وكثرنا مالك ، وأوطأنا عقبك[٦٦١] •

المسألة السادسة : قال ابن حزم : « يلزم الامام أن يرزق أمراء النواحي رزقا واسعا يقوم بهم وبمؤونتهم حتى لا يشرهوا الى مال واحد من أهل عملهم، وترزق من لهم من الاعوان والفرسان والرجال ليستظهر بهم على ما هم بسبيله، على قدر ما يلي كل واحد منهم من كبر الناحية ، وصغرها ، من قمع ظالم ، أو معاند وشبه ذلك •

قلت : وفي العهود اليونانية : كفهم بما تسبغ عليهم من الرزق ، وعن التصدي بزيادة الرفق »[٦٦٢] •

المسألة السابعة : من الوصايا الواردة في هذا المقام ، وصيتان :

الوصية الاولى : يذكر عن أبرويز أنه كتب الى ابنه يوصيه بالرعية : ليكن

---

(٦٦١) ورد النص في عيون الاخبار ج ١ ص ٥٥ •
(٦٦٢) ورد النص في العهود ص ١٠ وكفهم بما يتسع لهم من الرزق ، عن التصدي لدناءة المرفق •

من تختاره لولايتك امرءا كان في ضعة ، فرفعته ، أو كان ذا شرف فعلا[٦٦٣] فاصطنعه ، ولا تجعله امرءا أصبته بعقوبة فاتضع لها • ولا أحدا ممن يقـــع بقلبك أن ازالة سلطانك ، أحب اليه من ثبوته • واياك أن تستعمله غـمْرا اعجابه بنفسه ، قليلا تجربته في غيره ، ولا كبيرا مدبرا قد أخذ الدهر ، من عقله، كما أخذت السنون من جسمه[٦٦٤] •

الوصية الثانية : يحكى عن سابور أنه قال : لا تستعملن على الارض الكثيرة الخراج شريفا عظيم الشأن ، ولا قائد جند ، ومن لا يعتمد عليـــه في الخطوب ، فربما خانوا أو ضيعوا العمل ، فان سوغتهم هلك المال ، وأقتدى بهم غيرهم ، وان عاقبتهم أذهب بهاءهم وهيبتهم ، وأضغنت صدورهم ، وضعفت نياتهم في المناصحة ، فكنت قد فللت سلاحك ، وهدمت حصنك[٦٦٥] •

المسألة الثامنة : من المواعظ في الغفلة عن تفقد الولاة ، ما يروى أن عمرو بن عبيد[٦٦٦] دخل على المنصور ، فقرأ « والفجر وليال عشر[٦٦٧] حتى بلغ « ان ربك لبالمرصاد »[٦٦٨] لمن فعل مثل فعالهم ، فاتق الله يا امير المؤمنين فـــان ببابك نيران تتأجج ، لا تعمل فيها بكتاب الله ، ولا بسنة رسول الله صلى الله

---

(٦٦٣) ب . هـ : زيادة مهما .

(٦٦٤) ورد النص في كتاب الوزراء للجهشياري مع اختلاف يسير ص ١٠ وورد أيضا في عيون الاخبار جـ ١ ص ١٥ .

(٦٦٥) ورد النص مع اختلاف كبير في كتاب الوزراء للجهشياري ص ٦ .

(٦٦٦) عمرو بن عبيد : وهو عمرو بن عبيد بن باب التميمي بالولاء ، أبو عثمان البصري ، شيخ المعتزلة في عصره ، وأحد كبار الزهاد . له كتب ورسائل وخطب ، منها التفسير ، والرد على القدرية . وقد ولد سنة ٨٠هـ = ٦٩٩م ، وتوفي سنة ١٤٤هـ = ٧٦١م بمران ، بالقرب من مكة . وفيات الاعيان جـ ٣ ص ٤٦٠–٤٦٢ . وأخبار أصبهان جـ ٢ ص ٣٣ . والبداية والنهاية جـ ١٠ ص ٧٨ . وميزان الاعتدال جـ ٢ ص ٢٩٤ . والحـور العين ص ١١٠ . وأمالي المرتضى جـ ١ ص ١١٧ . والاعلام جـ ٥ ص ٢٥٢ . وانظر نشأة الفكر الفلسفي في الاسلام للدكتور النشار جـ ١ ص ٥٥٩–٥٦٦ .

(٦٦٧) آية رقم ١ ك سورة الفجر رقم ٨٩ .

(٦٦٨) آية رقم ١٤ . ك . سورة الفجر رقم ٨٩ .

عليه وسلم ، وأنت المسؤول عما اجترحوا ، وليسوا مسؤولين عما اجترحت ، فلا تصلح دنياهم بفساد آخرتك أما والله لو علم عمالك أنه لا يرضيك منهم الا العدل ، لتقرب به اليك من لا يريده • فقال سليمان بن خالد[٦٦٩] : أما كفاك أن[٦٧٠] تعرض نصيحتك عن أمير المؤمنين حتى أردت أن تحول بينه وبين من ينصحه • فقال عمر[٦٧١] : اتق الله يا امير المؤمنين ، فان هؤلاء قد اتخذوك[٦٧٢] سلما الى شهواتهم ، فأنت كالماسك بالقرون ، وغيرك يحلب ، وان هؤلاء لن يغنوا عنك من الله شيئا •

تتميم : ما يكسبه الولاة والعمال ينظر فيه في مواضع ، والمقرر منها بحسب الفرض ثلاثة مواضع :

الموضع الاول : الحاصل منه هدية •

وقد دل الحديث على عدم الاعتبار بظاهر تلك الحال ، رعيا لباطن القصد وهو العطاء لاجل الولاية • وفي الصحيحين عن أبي حميد الساعدي[٦٧٣] قال : استعمل النبي صلى الله عليه وسلم رجلا من الازد يقال له ، ابن اللتبية[٦٧٤] على الصدقة فلما قدم ، قال • هذا لكم ، وهذا أهدى الي • •

---

(٦٦٩) سليمان بن خالد : هو أبو أيوب سليمان بن أبي مخلد ، وقيل داوود المورياني الخوزي ، كان وزيرا لابي جعفر المنصور ، تولى وزارته بعد خالد بن برمك ، جد البرامكة ، وتمكن منه غاية التمكن . وقد توفي سنة ١٥٤هـ . وفيات الاعيان جـ ٢ ص ٤١٠-٤١٤ . والفخري ص ١٥٧ الجهشياري ص٩٧ .

(٦٧٠) د : أن تكف : زائدة فيها .

(٦٧١) و : كذلك . فقال عمر .

(٦٧٢) وأيضا اتخذك سلما هذه الثلاثة زائدة في نسخة دال .

(٦٧٣) و (٦٧٤) اورد ابن القيم الحديث ، وأضاف الى ان ابن اللتبية رجل من الازد ، الطرق الحكمية ص ٢٢٧ . ونبهني الاستاذ محمد بن عباس القباج الى ان صحة الحديث كما يلي : عن ابن حميد الساعدي : قال استعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم . رجلا على صدقات بني سليم يدعى ابن اللتبية ، فلما جاء حاسبه . قال : هذا مالكم وهذا هدية . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فهلا جلست في بيت ابيك وأمك ، حتى تأتيك هديتك ، ان كنت صادقا . ثم خطبنا ، فحمد ←

فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيبا ، على المنبر ، فحمد الله ، وأثنى عليه ، ثم قال ، أما بعد ، فاني أستعمل الرجل منكم على العمل ممـا ولاني الله ، فيأتي فيقول : هذا ما لكم ، وهذا هدية أهديّ اليّ ، أفلا جلس في بيت أبيه وأمه حتى تأتي هديته ، ان كان صادقا . والله لا يأخذ أحدكم شيئا بغير حقه ، الا لقي الله يحمله يوم القيامة ، فلا أعرفنّ أحدا منكم لقي الله يحمل بعيرا له رغاء أو بقرة لها خوار أو شاة تبعر ثم رفع يديـه حتى رؤى بياض ابطيه ، يقول : « اللهم قد بلغت » .

الموضع الثاني : المكتسب منه رشـوة .

وفيـه وعيـدان :

الوعيد الاول : آجل . وهو اللعنة ، كما في حديث عبدالله بن عمرو بن العاص(٦٧٥) رضي الله عنه قال : لعن الله الراشي والمرتشي ، رواه الترمذي . وفي حديث ثوبان(٦٧٦) رضى الله عنه : لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم :

الله وأثنى عليه ثم قال : أما بعد فاني أستعمل الرجل منكم على العمل مما ولاني الله ، فيأتي فيقول : هذا مالكم ، وهذا هدية أهديت الي . أفلا جلس في بيت أبيه وأمه حتى تأتيه هديته ، والله لا يأخذ أحد منكم شيئا بغير حقه ، إلا لقي الله يحمله يوم القيامة ، فلأعرفن أحداً منـكم لقي الله يحمل بعيرا له رغاء أو بقرة لها خوار ، أو شاة تبعر ، ثم رفع يديه حتى رؤي بياض إبطه يقول بلغت بصر عينـيّ ، وسـمع أذنيّ . صحيح البخاري جـ ٨ ص ٣٨ ، طبعة القاهرة سنة ١٣٤٠هـ .

وأبو حميد الساعدي : هو عبدالرحمن بن سعد توفي في آخـر خلافة معاوية وأول خلافة يزيد بن معاوية . الاصابة جـ ٤ ص ٤٦ ترجمة ٣٠٣ ، والاستيعاب جـ ٤ ص ٤٢ .

(٦٧٥) عبدالله بن عمرو : وهو عبدالله بن عمرو بن العاص ، قرشي ، صحابي أعتبر من نساك أهل مكة ، وكان يكتب في الجاهلية ويحسن السريانية ، وأسلم قبل أبيه ، ثم شارك في الفتنة مع أبيه ، وولاه معاوية الكوفـة ولما وليّ يزيد امتنع عن بيعته (ولد سنة ٧ ق.هـ = ٦١٦م وتوفي سنة ٦٥هـ = ٦٨٤م) ومات بعسقلان . طبقات ابن سعد القسم الثـاني من الجزء الرابع ص ٨ـ١٣ . الاصابة الترجمة ٤٨٣٨ . وحلية الاوليـاء جـ ١ ص ٢٨٣ . وصفوة الصفوة جـ ١ ص ٢٧٠ . والبدء والتاريخ جـ ٥ ص ١٠٧ .

(٦٧٦) ثوبان : وهو ثوبان بن يجدد ، أبو عبدالله مولى رسول الله صلى اللـه عليه وسلم ، أصله من أهل السراة ، فشراه النبي عليه السلام وأعتقه ،

←

« الراشي والمرتشي ، والرائش الذي يمشي بينهما » .

الوعيد الثاني : عاجل . وهو الاخذ بالرعب ، فعن حديث عمرو بن العاص رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ما من قوم يظهر فيهم الربا الا أخذوا بالسَّنة . وما من قوم يظهر فيهم الرشا(٦٧٧) ، الا أخذوا بالرعب . رواه الامام أحمد(٦٧٨) .

الموضع الثالث : ما حكم المال في الموضعين . وبالجملة ما هو من وجه غير حلال . ولاخفاء بوجوب رده الى أربابه ان عرف بعينه ، وعُلم صاحبه ، والا فلبيت مال المسلمين ، وقد قال الداودي(٦٧٩) :

ان وصايا المتسلطين المستغرقي الذمة لا تنفذ ، وعتقهم مردود ، ولا تورث اموالهم ، ويسلك بها سبيل الفيء انتهى .

فان قلت : أفلا يشاطرهم الامام ، كما فعل عمر رضي الله عنه حتى أخذ لخالد بن الوليد ، فرد نعليه ، وشطر عمامته .

قلت : لا تكفي المشاطرة فيما هو حرام محض ، وانما وجهها في حق

وبقي في خدمته الى أن مات ، ثم خرج ثوبان الى الشام فنزل الرملة ومات بها وتوفي سنة ٥٤هـ = ٦٧٤م وله ١٢٨ حديث . الاستيعاب ج ١ ص ٢٠٩ . وحلية الاولياء ج ١ ص ١٨٠ . والاصابة ج ١ ص ٢١٢ وكشف النقاب . الاعلام ج ٢ ص ٨٨ .

(٦٧٧) هـ : الرشـــوة .

(٦٧٨) الامام أحمد : هو ابو عبدالله احمد بن محمد بن حنبل الشيباني ، أحد الأئمة الاربعة ، ولد ببغداد سنة ١٦٤هـ وتوفي سنة ٢٤١هـ ، وأخباره مشهورة في كتب التاريخ والحديث وله المسند في ستة مجلدات . وفيات الاعيان ج ١ ص ٤٧–٤٩ . حلية الاولياء ج ٩ ص ١٦١–٢٣٢ . وتاريخ بغداد ص ٤١٢–٤٢٣ .

(٦٧٩) الداودي : هو عبدالرحمن بن محمد بن المظفر بن محمد بن داود الداودي البوشنجي . ابو الحسن والمشهور بجمال الاسلام ، من كبار الفقهاء والمحدثين ، ولد سنة ٣٧٤هـ الموافق ٩٧٤م ، وتوفي سنة ٤٦٧هـ الموافق ١٠٧٥م . الاسنوي : طبقات الشافعية ج ٢ ص ٩١ . والسبكي : طبقات الشافعية ج ٣ ص ٢٢٨–٢٢٩ . شذرات الذهب ج ٣ ص ٣٢٧ .

الصحابة رضي الله عنهم أمر آخر . قال الطرطوشي : كأنه رأى ما أصاب العامل في غير رشوة ، وان كان حلالا ، لا يستحقه لقوته بالولاية على نيل حلال لا يناله غيره ، فجعله كالمضارب للمسلمين(٦٨٠) .

قلت : ووجهه الغزالي باحتمال أن يكون من مالهم ، فرأى شطره من فوائد الولاية ، فاسترجعه الى مستقر مثله ، وهو بيت المال .

فائدة في تنبيه : قال ابن قيم الجوزية : الفرق بين الهدية والرشوة وان اشتبها في الصورة : أن الراشي قصده التوصل الى ابطال حق ، أو تحقيق باطل ، فهذا الراشي الملعون على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والمهدي قصده استجلاب المودة والمعرفة ، فان قصد المكافأة ، فمعارض(٦٨١) أو الربح فمستكثر(٦٨٢) ؟

تبصرة . لتوفر ما بأيدي الولاة والعمال من مستفاد الولاية علامات : منها التوسع في المصانع والمباني . فقد كان عمر رضي الله عنه يقول : لي على كل خائن أمينان : الماء والطين(٦٨٣) ، ومر يوما ببناء يُبنى بحجارة وجص، فقال : لمن هذا ؟ ، فذكروا أنه لعامل له على البحرين فقال : أبت الدراهم الا أن تُخرج أعناقها(٦٨٤) .

فوائد مكملة :

الفائدة الاولى : قال البرزلي : « من باب الرشوة هدية المنقطعين الى العلماء والمتعلقين بالسلطان ، ليدفعوا عنهم الظلم ... قال : « لان دفعه واجب على القادر عليه من مسلم أو ذمي أو غيرهما » .

قلت : اذا تعين ، فواضح ، لقوله صلى الله عليه وسلم : « من شفع لاخيه المسلم شفاعة ، فأهدى اليه هدية فقبلها ، فقد أتى بابا عظيما من أبواب

---

(٦٨٠) ورد النص في سراج ص ١٤٣ مع اختلاف .
(٦٨١) نص كتاب الروح : فان قصد المكافأة فهو معارض ص ٢٤٠ .
وفي س : العوض
(٦٨٢) ورد النص في كتاب الروح : ص٢٤٠ .
(٦٨٣) ورد النص في عيون الاخبار جـ ١ ص ٥٣ .
(٦٨٤) سراج ص ١٤٢ . وورد النص في عيون الاخبار جـ ١ ص ٥٣ .

الكبائر » رواه أبو داوود عن أبي أمامة رضي الله عنه • وحيث يكون كفائيا، ففي اطلاق ذلك نظر ، وأظنه مشارا اليه من بعض العلماء » •

الفائدة الثانية : في الطُرز(٦٨٥) عن ابن عبدالغفور : ما أهدى الى الفقيه من غير حاجة ، جائزة له قَبُولَه ، ولرجاء العون على خصومة أو قضاء حاجة عنده ، على خلاف المعمول به لا يحل له القبول ، اذ هي رشوة • قال: وكذا لو تنازع خصمان فأهديا اليه ، أو أحدهما ، رجاء العون لهما عند حاكم يُسمع منه ، لا يحل له الاخذ منهما ، أو من أحدهما(٦٨٦) •

ثم حكى عن بعض المتأخرين أنه سئل عن الهدية على الفتوى فقال : ان كان ينشط في الفتوى ، أهدي اليه ، أم لا ، فلا بأس بها ، وان كان لا ينشط الا بها ، فلا يأخذها • وهذا ما لم تكن خصومة •

قال : والاحسن أن لا تقبل هديـة صاحب فتـوى ، وهو قول ابن عيشون(٦٨٧) ، ولا عبرة يجعل ذلك رشوة(٦٨٨) • قال البُرزلي : وما نقله

---

(٦٨٥) كتاب الطرر لابن عات : تبصرة الاحكام لابن فرحـون جـ ١ ص ٢٢ • وهناك كتاب آخر باسم الطرر لابي ابراهيم الاعرج ، وكتاب الطرر لأبي الحسن الطنجي جـ ١ ص ٥٥–٥٦ •

(٦٨٦) ورد النص في التبصرة – وهو مستند ابن الازرق على صـورة أوضح • وهاك النص •

قال ابن عبـدالغفور : ومـا أهدى الى الفقيه من غير حاجـة ، فجائز له قبوله ، وما أهدى إليه رجاء العون على خصمه أو في مسـئلة تعرض عنده رجاء قضاء حاجته على خلاف المعمول به ، فلا يحـل لـه قبولها ، وهي رشوة يأخذها . وكذلك اذا تنازع عنده خصمان ، فأهديا اليه جميعا ، أو أحدهما ، يرجو كل واحد منهما أن يعينه في حجته ، أو عند حاكم ، اذا كان ممن يسمع منه ويوقف عنده ، فلا يحل له الأخـذ منهما ، ولا من أحدهما . تبصرة الاحكام جـ ١ ص ٢٣ . وكذلك في كتاب العقد المنظم للحكام فيما يجري بين أيديهم من العقود والاحكام جـ ٢ ص ١٩٤ •

(٦٨٧) ابن عيشون : هو محمد بن عبدالله بن عيشون ، أبو عبدالله ، طليطلي ، من اكبر حفاظ الاندلس توفي بطليطلة سنة ٣٤١هـ . الديباج ص ٢٥٤ ، شجرة النور الزكية جـ ١ ص ٨٩ •

(٦٨٨) العقد المنظم جـ ٢ ص ١٩٤ •

عن ابن عيشون أعرف له لانه لا يجوز ، كالقول الثاني من التحريم ، وينشد فيـــه .

اذا أتت الهدية دار قـــوم تطايرت الامانة من كواها[٦٨٩]

الفائدة الثالثة : نَصَّ ابن عيشون على أن القاضي اذا امتنع من تنفيذ ما تبين له من الحق ، الا بعـد أن يعطي شيئـا ، أن حكمه مردود غير جائز « قال البرزلي : » وتتخرج على أحكام القاضي الفاسق اذا صادف الحق هل يمضي أم لا » .

قلت : في شـرح عقيـدة النسفي[٦٩٠] التفتازاني[٦٩١] وفي فتـــاوى قاضي خان[٦٩٢] ، أجمعا على أنه اذا ارتشى ، يعني القاضي ، لا ينفذ قضاؤه فيما ارتشى ، وأنه اذا أخذ القاضي القضاء بالرشوة ، لا يصير قاضيا ، ولا ينفذ قضـــاؤه .

---

(٦٨٩) ورد البيت في سراج ص ١٤٣ .

(٦٩٠) النسفي : عمر بن محمد بن أحمد بن اسماعيل ، أبو حفص ، نجم الدين النسفي ، عالم بالتفسير ، والادب والتاريخ ، من فقهاء الحنفية ولـد سنة ٤٦١هـ وتوفى سنة ٥٣٧هـ ، وله مصنفات كثيرة ، الفوائد البهية ص ١٤٩ ، والجواهر المضيئة جـ ١ ص ٣٩٤ . ولسان الميزان جـ ٤ ص ٣٢٧ . وارشـاد الاريب جـ ٦ ص ٥٣ . والاعـــلام جـ ٥ ص ٢٢٢ . والعقائد : المشهورة بشرح عقيدة النسفي .

(٦٩١) التفتازاني : هو مسعود بن عمر بن عبدالله التفتازاني ، سعدالدين ، من ائمة العربية ، ومن كتبه تهذيب المنطق ، والمطول في البلاغة ، ومقاصد الطالبين ، وارشاد الهادي وغيرهم ، بغية الوعاة ص ٣٩١ ، مفتـاح السعادة جـ ١ ص ١٦٥ ، والدرر الكامنة جـ ٤ ص ٣٥٠ ، وآداب اللغة جـ ٣ ص ٢٣٥ ، ودائرة المعارف الاسلامية جـ ٥ ص ٣٣٩ ، والاعـلام جـ ٨ ص ١١٣ـ١١٤ .

(٦٩٢) قاضي خان : وهو حسين بن منصور بن أبي القاسـم محمود بن عبد العزيز ، فخر الدين ، المعروف بقاضي خان الفرغاني ، فقيه حنفي ، وله الفتاوى في ثلاثة أجزاء وغيرها ، توفي سنة ٥٩٢هـ . الفوائد البهيـة ص ٦٤ . والكتبخانة جـ ٣ ص ٧٤ ـ ٩١ . والجواهر المضيئة جـ ١ ص ٢٠٥ **الاعلام جـ ٢** ص ٢٣٨ . كشف الظنون جـ ٢ ص ١٢٢٧ .

الفائدة الرابعة : قال ابن عيشون : « أجاز بعضهم اعطاء الرشوة ، اذا خاف الظلم على نفسه ، وكان محقا •

قلت : قيل وتختص اللعنة بمن قبلها على ذلك ، وهو المرتشي • قاله ابن قيم الجوزية •

الفائدة الخامسة : قيل أول من رشي في الاسلام المغيرة بن شعبة(٦٩٣) كان يعطي يرفا حاجب عمر ، رضي الله عنه ، ليستأذن له عليه • ويرفا هذا أول من قبلها في الاسلام(٦٩٤) •

قلت : لعل فعل المغيرة رضي الله عنه من باب التوصل به الى حق منع منه على ما تقدم •

قيل : « وأول من رد الهدية عثمان بن عفان رضي الله عنه » •

مزيد موعظة : قيل : « الهدية تطفيء نور الحكمة » •

وقيل : « الهدية تعمي وتصم » ، حتى قال :

وأكرم من يدق الباب شخص ثقيل الحمل مشغول اليدين
ينوء اذا مشى نفسا ونفخا وينطح بابه بالركبتين
وأكرم شافع يمشي عليها أبو المنقوش فوق الصفحتين

قلت : ولا أسوأ في عمي البصيرة ، وصمم آذان القلوب ، من الرضا بفقد الامانة ، وكرامة من تسبب في ذلك • والبيت الاخير ينظر الى قوله :

ودع عنك كل رسول سوى رسول يقال له الدرهم(٦٩٥)

---

(٦٩٣) المغيرة بن شعبة بن أبي عامر بن مسعود الثقفي ، أسلم في السنة الخامسة من الهجرة ، وولى بعد الفتوحات على البصرة والكوفة ، وأول من سلم عليه بالامرة في الاسلام . وتوفي سنة ٥٠هـ . الوفيات لابن قنفذ ص ٦٣ . أسد الغابة جـ ٤ ص ٤٠٦ . الاصابة : الترجمة ٨١٨١ .

(٦٩٤) قال المغيرة : أنا أول من رشا في الاسلام . جئت الى يرفا حاجب عمر ، وكنت أجالسه . فقلت له : خذ هذه العمامة فالبسها ، فان عندي أختها ، فكان يأنس بي ، ويأذن لي أن أجلس من داخل الباب ، فكنت آتي ، فأجلس في القائلة ، فيمر المار فيقول : ان للمغيرة عند عمر منزلة ، انه ليدخل في ساعة لا يدخل فيها أحد . الاصابة جـ ٣ ص ٥٤٣ .

(٦٩٥) الفقرة مأخوذة من سراج الملوك للطرطوشي ص ١٤٤ .

الركن الرابع عشر

إتخاذ البطانة وأهل البساط

وفيه مسائل :

المسألة الاولى : من طبيعة الملك اتخاذ البطانة : المنقسمة الى آمرة بخير، ومعينة عليه ، والى مشيرة بشر ، وداعية اليه ، ومصداقه من الوحي ما في الصحيح عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ما بعث الله من نبي ، ولا استخلف من خليفة ، الا كانت له بطانة تأمره بالمعروف ، وتحضه عليه وبطانة تأمره بالشر ، وتحضه عليه ، والمعصوم من عصم الله « وفيه عن أبي أيوب[٦٩٦] رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « ما بعث الله من نبي ولا استخلف[٦٩٧] بعده من خليفة الا له بطانتان ، بطانة تأمره بالمعروف ، وتنهاه عن المنكر ، وبطانة لا تألوه خبالا • فمن وقي شرها ، فقد وقي»[٦٩٨] •

المسألة الثانية : فما لابد له من أوصاف بطانة الخير الملازمين للبساط ، أمران :

أحدهما : العقل الكامل التجربة ، قال الطرطوشي : « ينبغي للملك أن يجالس أهل العقل وذوي الرأي والحسب والتجربة[٦٩٩] والعبر • فمجالسة العقلاء لقاح العقل ومادته » •

قال : « وقال ابن عباس رضي الله عنهما مجالسة العقلاء تزيد في الشرف »[٧٠٠] •

---

(٦٩٦) أبو أيوب الانصاري : هو خالد بن زيد بن كليب بن ثعلبة ، من كبار الصحابة ، مات بالقسطنطينة اثناء حصار المسلمين لها عام ٥٢هـ . شذرات الذهب جـ ١ ص ٥٧ . الاصابة جـ ١ ص ٤٠٥ . والطبقات الكبرى لابن سعد جـ٣ ص٤٩ . حلية الاولياء جـ١ ص٣٦١ .

(٦٩٧) ك : ولا كان . بدلها .

(٦٩٨) سراج ص ٧٠ .

(٦٩٩) سراج : وذوي التجارب .

(٧٠٠) سراج ص ٧٢ .

الثاني : الدين ، وهو موجب أمرهم بالخير ، ومعونتهم عليه لا كالفسق الحامل على الاشارة بالشر . وقد قال الله تعالى : « واتبع سبيل من أناب إليَّ »[٧٠١] . وقال « فأعرض عمن تولى عن ذكرنا ولم يرد الا الحياة الدنيا »[٧٠٢] .

المسألة الثالثة : من فوائد بطانة الخير ، وجهان :

أحدهما : دلالة صحبتهم على حال من صحبهم . ففي الامثال : يُظن بالمرء ما يظن بخليله » .

وقال الطرطوشي : « واعلم أنه ليس الدخان على النار ، بأدلَّ من الصاحب للصاحب » انتهى[٧٠٣] .

وفيه قيل :

اذا كنت في قوم فصاحب خيارهم ولاتصحب الاردى فتردى مع الردى

عن المرء لا تسأل وسل عن قرينه فكل قرين بالمقارن مقتدي[٧٠٤]

الثاني : صلاح سائر البطانات بهم ، الى أن يعم الصلاح جميع الرعية قال أزد شير : « لكل ملك بطانة ، ولكل واحد واحد بطانته من البطانة بطانة ، حتى يجمع ذلك جميع المملكة ، فاذا أقام الملك بطانة على حال الصواب ، أقام كل منهم بطانته على مثل ذلك ، حتى يجتمع على الصلاح عامة الرعية »[٧٠٥] .

المسألة الرابعة : من مفاسد[٧٠٦] بطانة الشر أيضا ، وجهان :

---

(٧٠١) آية ١٥ ك سورة لقمان رقم ٣١ .
(٧٠٢) آية ٢٩ ك سورة النجم رقم ٥٣ .
(٧٠٣) سراج ص ٧٣ .
(٧٠٤) م ـ الرد ـ ومقتد . بدون الياء .
(٧٠٥) سراج : ص ٧٠ .
(٧٠٦) أ . ب ج : فساد .

أحدهما : مسارقة طباعهم على تدريج خفي ، وانتقال غير مشعور به ، فقد كان يقال احذروا ذوي الطبائع المرذولة ، كي لا تسرق طباعكم منها ، وأنتم لا تعلمون . وعن سعيد بن المسيب[٧٠٧] : لا تصحب الفاجر ، فتتعلم من فجوره ، ولا تطلعه على سرك ، واستشر في أمرك الذين يخشون الله » .

قلت : واليه يرجع قوله :

لا تصحب الكسلان في حاجاته ... كم صالح بفساد آخر يفسد

عدوى البليد الى الجليل سريعة ... والجمر يوضع في الرماد فيخمد

وقوله :

ان الجهول تضرني أخلاقه ... ضرر السعال لمن به استسقاء

الثاني : استحكام فساد طبعه بتحوله[٧٠٨] جملة الى طباعهم الغالبة عليه. قال أزدشير : « ما شيء أضر على نفس الملك من معاشرة سخيف ، ومخاطبة وضيع ، كما أن النفس تصلح على مخاطبة الشريف الاديب ، كذلك تفسد بمعاشرة السخيف الخسيس ، حتى يقدم ذلك فيها ، ويزيلها عن فضيلتها[٧٠٩] .

---

(٧٠٧) سعيد بن المسيب : ابو محمد سعيد بن المسيب بن حزن بن أبي وهب بن عمرو المخزومي القرشي المدني ، سيد التابعين ، وأحد فقهاء المدينة السبعة . توفي بالمدينة ، واختلف في تاريخ موته : ما بين ٩١ و ٩٥هـ . شذرات الذهب جـ ١ ص ١٠٢-١٠٣ . حلية الاولياء جـ ٢ ص ١٦١-١٧٥ . وفيات الاعيان جـ ٢ ص ١١٧-١٢٠ . وفيات ابن قنفذ ص ٨٩ .

(٧٠٨) و : بتحمله .

(٧٠٩) ورد النص في كتاب مروج الذهب ، وهو مصدر ابن الازرق ، كالآتي : ما شيء أضر على نفس ملك أو رئيس أو ذي معرفة صحيحة من معاشرة سخيف أو مخالطة وضيع ، لانه كما أن النفس تصلح على مخالطة الشريف الاديب الحسيب ، كذلك تفسد بمعاشرة الخسيس ، حتى يقدح ذلك فيها ، ويزيلها عن فضيلتها ، ويثنيها عن محمود شريف أخلاقها . مروج الذهب جـ ١ ص ٢٨٦ .

قلت : ومصداقة ما تقدم في حديث النسائي : وهو الى من يغلبه عليه منهما أي البطانتين •

المسألة الخامسة : اتخاذ بطانة الخير ، لما يراد بهم ، واجب في حفظ الملك أصلا وفرعا •

قال ابن حزم : « ويتخذ من وجوه الكتاب والعلماء والقضاة والامراء قوما ذوي آراء سديدة ، وكتمان للسر ، فيجعلهم وزراءه ، الذين يحضرون مجلسه ، يلازمونه في التدبير لجميع ما قلده الله تعالى من أمور عباده » •

قلت : ولظهور حكمة وجوبه ، عظم موقعه من كملاء الملوك الجلّة ، حتى عدّوا بعض فوائده وهي ، محادثة الرجال آثر اللذات لديهم وهي :

المسألة السادسة : فقال عبدالملك بن مروان : « قد قضيت الوطر من كل شيء الا من محادثة الاخوان في الليالي الزهر ، على التلال العفر » وقال أيضا هشام : « قد قضيت الوطر من كل شيء فأكلت الحلو والحامض ، حتى لا أجد لواحد منهما طعما • وشممت الطيب ، حتى لا أجد له رائحة • وأتيت النساء ، حتى ما أبالي امرأة أتيت أم جدار حائط ، فما وجدت شيئا ألذّ من جليس تسقط بيني وبينه مؤونة التحفظ » •

وقال المأمون للحسن بن سهل :[٧١٠] « نظرت في اللذات ، فوجدتها كلها ملولة ، خلا سبعا » : قال : وما هي يا أمير المؤمنين ؟ قال : « لحم الضأن، وخبز الحنطة ، والماء البارد ، والثوب الناعم والرائحة الطيبة ، والفراش الوطي ، والنظر الى الحسن من كل شيء » قال : « فأين أنت يا أمير المؤمنين من محادثة الرجال ؟ فقال : صدقت وهي أولى[٧١١] منهن »[٧١٢] •

---

(٧١٠) الحسن بن سهل : هو أبو محمد الحسن بن سهل بن عبدالله السرخسي ، وزير المأمون بعد أخيه الفضل ، ووالد بوران التي تزوجها المأمون • وقيل توفي سنة ٢٣٥–٢٣٦هـ . وفيات الاعيان جـ ٢ ص ١١٧–١٢٣ • تاريخ بغداد جـ ٧ ص ٣٠٩ •

(٧١١) ب . جـ : أولاهن . ك : أولى بهن •

(٧١٢) سراج : ص ٧٣ •

المسألة السابعة : في العهود اليونانية ، وفيه بيان لما يكفل به أوصاف **المستخلصين للبساط السلطاني ، علمائهم وسواهم واستخلاص طائفة من** أبناء النعم والستر(٧١٣) لحضور مجالسك(٧١٤) ، وليكن منهم للمجالس العامة ؛ مَنْ عظُم قدرُه وبعد صيته(٧١٥) ، وظهر يساره • وكان منتصبا للفتيا ، وموضعا للمشورة وللمجالس الخاصة ، مَنْ رق طبعه ، وقويت معرفته ، لما تحتمله تلك المجالس من سير الملوك ومآثر الكرماء ، وذخائر الحكماء ومحاسن البلغاء من الاشعار النادرة والاخبار المؤنسة والامثال السائرة • وكان معه من كل ما يستتر(٧١٦) الملوك به من العوام نصيب وافر ، وحظ مؤنس ، وأغنهم عن غيرك ، تصف لك ألبابهم ، وتغزر لديك فوائدهم » انتهى(٧١٧) •

المسألة الثامنة : في سياسة أرسطو : « أن مما يجب على الملك أن يُلزم من بحضرته(٧١٨) الوقار واظهار الحشمة(٧١٩) • ومتى ظهر من أحد استخفاف ، عوقب عليه • وان كان مما يلطف محله ، كانت عقوبته اقصاء(٧٢٠) عن المجلس زمانا ، حتى ينتهي عن(٧٢١) استخفافه • وان صح عن أحد أنه فعل ذلك قصدا للاستخفاف والمحطة(٧٢٢) ، أبعد ابعادا طويلا بعد العقوبة(٧٢٣) • فوائد مكملة •

أحدها : تتأكد على السلطان اذا كان حدثا أن يتباعد عن ذوي الريبة من بطانته ، وان كان أحظاهم منزلة لديه • كما يحكى أن زيادا في مدة ولايته

---

(٧١٣) عهود : والسير .
(٧١٤) م : مجالستك .
(٧١٥) عهود : صوته .
(٧١٦) عهود : يتستر .
(٧١٧) عهود : ص ٢٠–٢١ .
(٧١٨) سياسة : من يحضر مجلسه .
(٧١٩) سياسة : الخشية .
(٧٢٠) سياسة : إقصاؤه .
(٧٢١) و : من .
(٧٢٢) سياسة : بالحضرة ، كانت عقوبته قتله .
(٧٢٣) سياسة ص ٨٠ .

العراقين ، كان كثير ، الرعاية لحارثة بن بدر[٧٢٤] وللاحنف بن قيس[٧٢٥] • وكان حارثة مكبا على الشراب ، فوقع أهل البصرة فيه عند زياد ، ولاموه في تقريبه ومباشرته • فقال لهم زياد : يا قوم كيف لي باطراح رجل ، هو يسايرني منذ دخلت العراق ، ولم يصكك ركابي ركابه قط ، ولا تقدمني فنظرت الى قفاه ، ولا تأخر عني ، فلويت اليه عنقي ، ولا أخذ على الروح[٧٢٦] في صيف ، ولا الشمس في شتاء قط ، ولا سألته عن شيء من العلم الا وظنته لا يحسن سواه • وأما الاحنف فلم يكن فيه ما يقال •

فلما مات زياد ، وتولى ولده عبيدالله ، قال لحارثة « امـــا أن تترك الشراب ، واما أن تبعد عني • فقال له : قد علمت حالي عند والدك • فقال عبيدالله : ان والدي قد نزع نزوعا[٧٢٧] لا يلحقه معه عيب ، وأنا حَدَثٌ ، وانما أنسب الى من يَغْلِبُ عليَّ • وأنت رجل تديم الشراب ، فمتى قربتك ، وظهرت منك رائحة الشراب ، لم آمن أن يُظن بي ، فدع النبيذ ، وكن أول داخل عليَّ ، وآخر خارج عني • فقال : له أنا لا أدعه لمن يملك ضري ونفعي ، أفأدعه للحال عندك • قال : فاختر من عملي ما شئت قال : فولني سرق ، فقد وُصف لي شرابها ، وتضم اليَّ رام هرمز • فولاه اياهما[٧٢٨] •

الفائدة الثانية : من استولت عليه رذيلة الخُلقِ ، صعب علاجه ليحصل

---

(٧٢٤) حارثة بن بدر : هو حارثة بن بدر بن حصين التميمي الغـداني تابعي • قيل أدرك النبي عليه السلام • وله أخبار في الفتوح ، وقصته مع ابن عمر وعلي وزياد • وأمر بقتال الخوارج ، وقد غرق في أثناء ذلك عام ٦٤هـ = ٦٨٤م • الاصابة جـ ١ ص ٣٧١ •

(٧٢٥) الاحنف بن قيس : هو الاحنف بن قيس بن معاوية بن حصين المـــري السعدي التميمي ، أبو بحر ، سيد تميم ، وأحد عظمائها • ولد بالبصرة عام ٥٣هـ وتوفي عام ٧٢هـ • وأدرك النبي عليه السلام ولم يره ، وشهد معركة صفين مع علي بن أبي طالب • ابن سعد جـ ٧ ص ٦٦ • ابن خلكان جـ ٢ ص ٤٩٢–٥٠٦ • وذكر أخبار أصبهان جـ ١ ص ٢٢٤ • وجمهرة الانساب ص ٢٠٦ • وتهذيب بن عساكر جـ ٧ ص ١٠ • تاريخ الاسـلام للذهبي جـ ٣ ص ١٢٩ • والاعلام جـ ١ ص ٢٦٢–٢٦٣ •

(٧٢٦) جميع النسخ : الرواح ، وفي مروج الذهب : الروح •

(٧٢٧) مروج الذهب : برع بروعا •

(٧٢٨) الشهب اللامعة ص ٨١–٨٢ • ومصدر الاثنين • مروج الذهب جـ ٢ ص ٥٠٢ •

صحبته • فقد قيل • « لا يطمع في استصلاح الرذل والحصول على معافاته ، فان طباعه أصدق[٧٢٩] له منك ، ولن يترك طباعه لك • وقد كان يقال : أصعب ما يعانيه الانسان ممارسته صاحبٌ ، لا تتحصل منه حقيقته •

الفائدة الثالثة : من كلام الحكماء : « اذا رأيت من جليسك أمرا تكرهه، وخلالا تحبها ، وصدرت منه كلمة عوراء ، وهفوة غبراء ، فلا تقطع حبله ، ولا تصرم مودته ، ولكن داو كلمه ، واستر عورته •• فان رجع ، والا فاتقه ، وابرأ من عمله » •

قال تعالى « فان عصوك فقل اني بريء مما تعلمون »[٧٣٠] فلم يأمر بقطعهم وانما أمره بالبراءة من عملهم السوء •

الركن الخامس عشر

تنظيم المجلس وعوائده

وفيه مسائل :

المسألة الاولى : لابد للسلطان من الاجتماع بخواص مقربيه أولا ، وبمن يصل اليه ممن سواهم ، بحسب الحاجة ثانيا ، والمحل المعد لذلك هو المجلس في الجملة • وسيأتي ان شاء الله في شارات الملك الطبيعية اللحاق له • أن منه اتخاذ السرير في هذا المجلس ، لما تدعو اليه منازع الملك من الترفع عن المساواة في الجلوس فيه بين السلطان ومن عداه ، وذلك مستلزم لضرورة عقد المجلس أولا ، كما يشهد باعتباره فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم في جلوسه مع أصحابه ، رضي الله عنهم • وعند ذلك ، فآدابه الشرعية والسياسية لابد من المحافظة عليها •

المسألة الثانية : ما يطالب به السلطان في مجلسه ؛ ضربان :

أحدهما : ما يحسن به فعله ، كالتجميل والصمت والوقار والانقباض

---

(٧٢٩) ك . م : محذوفة فيهما .
(٧٣٠) آية ٢١٦ ك سورة الشعراء رقم ٢٦ .

بمحضر العامة ، والجلوس تربعا ، والضحك تبسما ، ونظم الحديث ، والاصغاء الى الكلام الحسن من غير اظهار تعجب مفرط •

الثاني : ما يجمل به تركه ، كتشبيك الاصابع وادخالها في الانف ، ووضع اليد على اللحية ، والضحك والالتفات ومد الرجل ، والقيام والقعود ، والتحول عن الحالة التي جلس عليها ، واللعب بالخاتم ، وتخليل الاسنان ، والاشارة باليد ، وكثرة البصاق ، والتمطي والتثاؤب ، والانبساط الدال على الفرح ، والانقباض الدال على الحزن ، لئلا يُستدل بذلك على ما في نفسه •

فائدة في تنبيه • صوَّر القرافي انقسام التجمل السلطاني وغيره الى واجب ، اذا توقف عليه تنفيذه ، لان الهيئة الدنية أو الرثة ، لا يحصل معها مصالح العامة من الولاة ؛ والى مندوب في الصلوات والجماعات والحروب لرهبة العدو والمرأة لزوجها ، وفي العلماء لتعظيم العلم في النفوس ، فقد قال عمر رضي الله عنه : أحب اليَّ أن أرى القاريء أبيض الثياب ، والى حرام كالمتزين للنساء الاجنبيات ، والى مباح ، اذا عرى عن هذه الاسباب •

المسألة الثالثة : من الواقع في المجلس السلطاني عوائد معروفة :

العادة الاولى : السلام عليه عند الوصول اليه ، والسُّني منها ما هو معلوم من تحية الاسلام • وما وراء ذلك ، فلا يخفى ما فيه • ولذلك يحكى أنه لما حضر أبو منصور ابن الجواليقي(٧٣١) للصلاة بالامام المقتفي بالله(٧٣٢)،

---

(٧٣١) ابن الجواليقي : هو موهوب بن أحمد بن محمد بن الخضر بن الحسن ، أبو منصور ، ابن الجواليقي ، عالم وأديب ، ولد عام ٤٦٦ هـ=١٠٧٣م وتوفي ببغداد سنة ٥٣٩هـ = ١١٥٤م . وكان اماما للمقتفي العباسي وتتلمذ عليه ، وأهم كتبه المعرَّب فيما تكلمت به العرب من الكلام الاعجمي ، وأسماء خيل العرب وفرسانها ... الخ . وفيات الاعيان جـ ٥ ص ٣٤٢ . وبغية الوعاة ص ٤٠١ . ودائرة المعارف الاسلامية جـ ٧ ص ١٥٦ . وأدب اللغة جـ ٣ ص ٤٠ . والذيل على طبقات الحنابلة جـ ١ ص ٢٠٤ .

(٧٣٢) المقتفي لأمر الله : هو محمد بن أحمد المقتفي بن المستظهر بن المقتدي العباسي . من خلفاء العباسيين ولد عام ٤٨٩هـ = ١٠٩٦م ، وبويع سنة ٥٣٠ هـ وقضى على السلاجقة الموجودين في بغداد وانصارهم ، ←

ودخل عليه لاول دخوله ، ما زاد على أن قال : السلام على أمير المؤمنين ورحمة الله تعالى • فقال له ابن التلميذ النصراني(٧٣٣) ، وكان قائما بين يديه ، وله ادلال الخدمة : ما هكذا يسلم على أمير المؤمنين يا شيخ • فلم يلتفت ابن الجواليقي اليه ، وقال للمقتفى : يا أمير المؤمنين سلامي ، هو ما جاءت به السنة النبوية • وروى له خبرا في صورة السلام • ثم قال : يا أمير المؤمنين ، لو حلف حالف أن نصرانيا أو يهوديا لم يصل الى قلبه نوع من أنواع العلم على الوجه ، لما لزمته كفارة الحنث ، لان الله تعالى ختم على قلوبهم ، ولن يفك خاتم الله الا الايمان فقال له : صدقت وأحسنت فيما فعلت وكأنما ألقم ابن التلميذ حجرا(٧٣٤) •

العادة الثانية : جلوس الداخل حيث تقتضيه مرتبته ، لكن ربما لا تسلم لمدعيها الا بعد الوفاء لما يستوجبها به • كما يحكى عن أبي نصر الفارابي لما ورد على سيف الدولة(٧٣٥) ، وكان مجلسه يجمع الفضلاء في جميع المعارف ، فأدخل عليه ، وهو في زي الاتراك ، وكان ذلك زيه دائما ، فوقف فقال له سيف الدولة : أقعد • فقال : حيث أنا أم حيث أنت ؟ قال : حيث أنت • فتخطى رقاب الناس ، حتى انتهى الى مسند سيف الدولة ، وزاحمه ، حتى

واستقل بأعمال الدولة ، وكان يقود الحروب بنفسه ، وتوفى سنة ٥٥٥هـ = ١١٦٠م . ابن الاثير جـ ١١ ص ١٦–٩٦ . تاريخ آل سلجوق ص ١٨٣–٢٩٢ . مفرج الكروب جـ ١ ص ١٣١ . الاعلام جـ ٦ ص ٢١٠–٢١١ .

(٧٣٣) ابن التلميذ : هو أمين الدولة أبو الحسن هبةالله بن أبي الغنائم ، صاعد ابن هبة الله بن ابراهيم البغدادي ، الطبيب المسيحي المعروف بابن التلميذ المتوفي سنة ٥٦٠هـ . هدية العارفين للبغدادي جـ ٦ ص ٥٠٥ . طبقات الاطباء جـ ١ ص ٢٥٩ . وارشاد الاريب جـ ٧ ص ٢٤٣ . وفيات الاعيان جـ ٦ ص ٦٩–٧٧ ، وحكماء الاسلام ص ١٤٤ . والاعلام جـ ٩ ص ٥٩ .

(٧٣٤) الشهب ص ٧٠–٧١ ومصدر القصة مروج الذهب للمسعودي جـ ٥ ص ٣٤٢–٣٤٣ .

(٧٣٥) سيف الدولة : هو أبو الحسن علي بن عبدالله بن حمدان ، ولد عام ٣٠٣هـ وقيل عام ٣٠١هـ ، وتوفي سنة ٣٥٦هـ بحلب . وفيات الاعيان جـ ٣ ص ٤٠١–٤٠٦ . وشذرات الذهب جـ ٣ ص ٢٠ .

أخرجه عنه • وكان على رأس سيف الدولة مماليك ، وله معهم لسان خاص يسارهم به ، قلّ أن يعرفه أحد • فقال لهم بذلك اللسان : هـذا الشـيخ قد أساء الادب وانى سائله عن أشياء ان لم يوف بها فأخرجوا به • فاجابه أبو نصر بذلك اللسان : أيها الامير اصبر فان الامور بخواتيمها • فعجب سيف الدولة منه وقال له : أتحسن الكلام بهذا اللسان ؟ فقال : نعم أحسن بأكثر من سبعين لسانا • فعظم عنده(٧٣٦) •

العادة الثالثة : تقبيل يده على رأي بعض العلماء • ونصوص المذهب المالكي على خلافه ، ففي الرسالة : وكره مالك تقبيل اليد وأنكر ما روى فيه • قال القاضي عبدالوهاب(٧٣٧) : لانه من فعل الاعاجم وأخلاقهم ، فلم ينقل عن أحد من السلف ، فوجب كراهيته • وقال في تلقينه : والمعانقـة مكروهة ، وتقبيل اليد مشدد في منعه ، لأن فيه معنى التجبر •

موافقة : دخل رجل على هشام بن عبدالملك(٧٣٨) فقبل يده • فقال : ايه ! ان العرب ما قبلت الايدي الا هُلوعا ، ولا فعلته العجم الا خضوعا • واستأذن رجل المأمون في تقبيل يده فقال : ان قُبلةَ اليد من المسلمين ذلة ومن الذمي خديعة ، ولا حاجة بك أن تذل ولا بنا أن نخدع(٧٣٩) •

---

(٧٣٦) الشهب : ص ٧٠ ، وكذلك استند على وفيات الاعيان جـ ٥ ص ١٥٥–١٥٦ باختصار •

(٧٣٧) القاضي عبدالوهاب : هو عبدالوهاب بن علي بن نصر التغلبي البغدادي ، أبو محمد ، قاضي من فقهاء المالكية ، وله معرفة بالادب ، ولد ببغداد عام ٣٦٢هـ = ٩٧٣م ، تولى القضاء ، واجتمع بأبي العلاء ، وتوجه الى مصر وبها توفي عام ٤٢٢هـ = ١٠٣١م • وأهم كتبه . التلقين في فقه المالكية ، وعيون المسائل ، وشرح المدونة ، وشرح فصول الاحكام . فوات الوفيات جـ ٢ ص ٢١ . طبقات الشيرازي ص ١٤٢ . والبداية والنهاية جـ ١٢ ص ٣٢ . والوفيات جـ ٣ ص ٢١٩–٢٢٢ ، الاعلام جـ ٤ ص ٣٣٥ .

(٧٣٨) هشام بن عبدالملك : وهو هشام بن عبدالملك بن مروان ، من ملوك الدولة الاموية بالشام . ولد عام ٧١هـ وتوفي عام ١٢٥هـ . الطبري جـ ٨ ص ٣٨٣ . تاريخ الخميس جـ ٢ ص ٣١٨ . ابن خلدون جـ ٣ ص ٨٠–١٣٠ والاعلام جـ ٩ ص ٨٤–٨٥ . والمسعودي جـ ٢ ص ١٤٢–١٤٥ .

(٧٣٩) الشهب : ص ٧ .

تفرقة ، من العلماء من أجاز ذلك في حق ذوي العلم والدين • قال النووي : « من أراد تقبيل يد غيره ، فان كان لزهده أو لعلمه أو أمر ديني ، لم يكره ، بل يستحب • وان كان لغناه ، أو وجاهته في الدنيا ، فمكروه شديد الكراهية » •

وقال المتولى[٧٤٠] من أصحابنا : لا يجوز فأشار الى أنه حرام •

قلت : وبهذه التفرقة قال الابهري[٧٤١] في شرحه لمختصر ابن عبدالحكم[٧٤٢] •

قال البرزلي : وفعلته مع أشياخي ، وقصدي به التبرك والتعظيم ، ولما تقرر عندي من الاحاديث وعدم انكار ذلك عن معظم من يقتدي به •

قلت : وفيه بحث[٧٤٣] لا يسع الآن بسطه •

العادة الرابعة : عدم الدنو منه في الجملة •

---

(٧٤٠) المتولي : هو عبدالرحمن مأمون بن علي النيسابوري ، أبو سعد المعروف بالمتولي ، الفقيه الشافعي ، تولى التدريس بالمدرسة النظامية ، ببغداد ولد سنة ٤٢٦هـ = ١٠٣٥م وتوفي سنة ٤٧٨هـ = ١٠٨٦م . له كتاب في الفرائض ، وكتاب في أصول الدين ، وغيره . وفيات الاعيان جـ ٣ ص ١٣٣–١٣٥ . والاعلام جـ ٤ ص ٩٨ .

(٧٤١) الابهري : ٢٨٩–٣٧٥هـ ، هو محمد بن عبدالله بن محمد بن صالح أبو بكر التميمي الابهري ، شيخ المالكية في العراق . سكن بغداد ، وامتنع عن تولي القضاء . له تصانيف في مذهب مالك والرد على مخالفيه . تاريخ بغداد جـ ٥ ص ٤٦٢ . الوافي بالوفيات جـ ٣ ص ٣٠٨ . اللباب جـ ١ ص ٢٠ . الاعلام جـ ٧ ص ٩٧ .

(٧٤٢) ابن عبدالحكم : أبو محمد عبدالله بن عبدالحكم بن أرعن بن ليث بن رافع ، الفقيه المالكي المصري ، كان أعلم اصحاب مالك بمختلف أقواله ، ولد في سنة ١٥٠هـ وقيل سنة ١٥٥هـ ، وتوفي سنة ٢١٤هـ . الديباج المذهب ص ١٣٤ . وفيات ابن قنفذ ص١٦٥ . وتهذيب التهذيب جـ٥ ص ٢٨٩ . وشذرات الذهب جـ ٢ ص ٣٤ . وفيات الاعيان جـ ٣ ص ٣٤–٣٦ . وورد ذكر مختصره في الديباج ص ١٣٤ . وفي شجرة النور الزكية جـ ١ ص ٥٩ .

(٧٤٣) ك : ومنه .

قال الجاحظ[٧٤٤] : « ومن حق الملك أن لا يدنو منه أحد صغير ولا كبير ، الا وهو معروف الابوين ، غير خامل ولا مجهول ، فان احتاج الى مشافهة خامل أو وضيع ، لنصيحة يسرها اليه أو لامر يسأله عنه ، فمن حق الملك أن لا يخلي ، والدنو[٧٤٥] منه حتى يفتش أولا ثم يأخذ بضبعه انسان فاذا أبدى ما عنده ، وقبل ما جاء به ، فمن حقه على الملك الاحسان اليه ، والنظر في حاجته ان كانت له ، ليرغب ذو النصائح في رفعها الى ملوكهم ، والتقرب بها اليهم[٧٤٦] .

قلت : « قيام المقتضي لهذه العادة ، مستدع لاعتبارها شرعا » .

العادة الخامسة : مدحه بما يذكره بعظيم النعمة عليه ، ويستوجب به المادح منزلة الزلفى لديه . ومن مستحسن ما ورد من ذلك ، ما يروي أن أعرابيا دخل على بعض الملوك ، فقال : رأيتني فيما أتعاطى من مدحك كالمخبر عن ضوء النهار ، والقمر الزاهر الذي لا يخفى على الناظر . وأيقنت أني الى حيث انتهى بي القول ، منسوب الى العجز ، مقصر عن الغاية ، فيما تصرفت من الثناء عليك ، الى الدعاء لك ، ووكلت الاخبار عنك الى علم الناس بها .

تنبيهان : من الملوك من كره المواجهة له بمدحه عند الدخول عليه ؛ فيحكى أن اعرابيا دخل على عبدالملك بن مروان فقال له : تكلم بحاجتك فقال له : يا أمير المؤمنين بهر[٧٤٧] الدرجة وهيبة الخلافة يمنعان من ذلك . قال : فعلى رسلك ، فانا لا نحب مدح المشافهة ولا تزكية اللقاء . قال :

---

(٧٤٤) الجاحظ : أبو عثمان عمر بن بحر بن محبوب الكناني الليثي المعروف بالجاحظ ، العالم البصري المشهور وصاحب التصانيف في أكثر العلوم الاسلامية ، وتنسب اليه الفرقة المعروفة بالجاحظية من المعتزلة ، وكان تلميذ أبي اسحاق ابراهيم بن سيار البلخي المعروف بالنظّام المتكلم المشهور وتوفي سنة ٢٥٥هـ بالبصرة ، وفيات الاعيان جـ ٣ ص ٤٧٠–٤٧٥ . تاريخ بغداد جـ ١٢ ص ٢١٢ ، وطبقات المعتزلة ص ٦٧ وترد أخباره في معظم كتب الادب قديما وحديثا .

(٧٤٥) التاج : أن لا يخلي أحدا يدنو منه حتى ... الخ .

(٧٤٦) التاج : ص ١٠٦–١٠٧ .

(٧٤٧) و . ك : بهو .

يا أمير المؤمنين لست أمدحك ، ولكني أحمد الله على النعمة بك ، قـــال : حسبك قد بلغت ، وقضى حوائجه[٧٤٨] .

قلت : وان كان موجب هذه الكراهة خوف الغرور بالمدح ، فهو من الواجب استحضاره ، وكذا انْ علم من نفسه ، تقصيره عما مدح به .

ففي الافلاطونيات : « ينبغي للملك أن لا يقبل من المدح الا ما كان مستشعرا له ، ولا يطلق به الا ألسنة الثقات عنده . ويستحيي عن تقصيره عما يلقى به منه ، لانه من القبيح أن تسبق أقوال عامته من حسن القول الى مالم يبلغه فعله من الجميل » .

التنبيه الثاني : على السلطان عند سماع مدحه أو بلوغه اليه ، أن يلتفت الى عكسه ، بتقدير زوال ما بيده .. وعند ذلك ، فليعمل على ما يخلد لـه الثناء الحسن دون مصانعة .

قال في العهود اليونانية : « وأعلم أن الالسنة محبوسة عن ذكر معائبك، ما كنت في ظل أمرك ونهيك ، فاذا زالا ، رجع كل محبوس[٧٤٩] الى حقيقته ، فاجتنب الركون الى تزيين ما قبح منك ، واستدرك في حين سلطانك ، ما ينكر عليك ، فان الراجع الى الحق أحد المصيبين[٧٥٠] .

العادة السادسة : التهنئة بالمحبوب .

ومن بارع ما روى منها ، لكن مع اقتران محبـوب السلطان بمكروه غيره ، أن عبدالله بن الاهتم[٧٥١] دخل على أمية بن خالد بن أسيد[٧٥٢] لمـــا

---

(٧٤٨) الشهب : ص ٧١ .
(٧٤٩) عهود : محسن .
(٧٥٠) عهود : ص ٢٧ .
(٧٥١) عبدالله بن الاهتم : من رجال الامويين في العراق ، وكان رسولا ليزيد بن المهلب (قتل يزيد سنة ١٠٢هـ) لسليمان بن عبدالملك . وفيات الاعيان جـ ٦ ص ٢٩٧–٢٩٨ .
(٧٥٢) أمية بن عبدالله : توفي سنة ٨٧هـ ، وهو أمية بن عبدالله بن خالد بن أسيد ، الاموي القرشي ، وليّ خراسان لعبدالملك بن مروان . الكامل لابن الاثير جـ ٤ ص ٢٠٣ ، الاعلام جـ ١ ص ٣٦٤ .

هُزم ، ولم يدر الناس ما يقولون له فقال : الحمد لله الذي نظر لنا أيها الامير عليك ، ولم ينظر لك علينا ، فقد تعرضت للشهادة بجهدك ، الا أن الله تعالى علم حاجة أهل الاسلام اليك ، فأبقاك لهم بخذلان من كان معك ؛ فصدر الناس عن كلامه .

العادة السابعة : التعزية على المكروه . ومن بليغ ما روى منها ، أن رجلا دخل على معاوية ــ رضي الله عنه ، وقد سقطت أسنانه . فقال : يا أمير المؤمنين ان الاعضاء يرث بعضها بعضا ، والحمد لله الذي جعلك وارثها ولم يجعلها وارثك . قيل : وهذا من معنى قوله صلى الله عليه وسلم (متعنا اللهم باسماعنا وأبصارنا وقوتنا ، ما أبقيتنا ، وأجعله الوارث منا) .

المسألة الرابعة : اذا كان المجلس السلطاني معقودا للحكم بين الناس ، فعلى السلطان أن يستشعر فيه ، ما قرر في العهود اليونانية . ففيها « فاعلم أنك في مجلسك وملابستك لامور أهل مملكتك ، في طائفة من عز الله جل وتعالى ، فاحذر أن يعدل بك غضبك عن عدل ، أو يهجم بك رضاك عن اضاعة حق ، ولتكن قدرتك وقفا على النصفة ، فلا تتناول بها محظورا عليك ، ولا تكرهن مباحا لك ، واجنح بتدبيرك الى حسن الروية ، فخف أن تقعد بك أناة عن حزم ، أو عجلة عن تبين ، ولا يمنعك الانصاف في المعاملة عن الاخذ بالفضل ، ولا العدل في العقوبة عن العود بالعفو ، وأطع الحجة ما توجهت عليك ، ولا تعجل[٧٥٣] بها ان كانت لك ، فان انقيادك لها أحسن من ظفرك بها ، ولا يغلبنك ما حلى بالنفوس على ما عطف عليه الكرم ، ولا ما أوجب الحقد على ما بني عليه الابقاء ، ولا تردن نصيحة على أهلها ، فتمنعها عند شدة الحاجة اليها ، ولا تطع[٧٥٤] فيها غير أهلها ، فتشغل[٧٥٥] عن امضاء الامور بما لا عايد فيه عليك في معادك واحرص ان لا ينقضى[٧٥٦] عليك شيء من هذه المجالس الا وقد[٧٥٧] سبقت عودته عليك[٧٥٨] » . انتهى .

---

(٧٥٣) عهود : ولا تحفل .
(٧٥٤) عهود : ولا تطمع . وكذلك في س .
(٧٥٥) عهود : فتشتغل .
(٧٥٦) عهود : ألا .
(٧٥٧) عهود : إلا فقد تبينت عوده عليك في معاد .
(٧٥٨) في عهود : ص ١٧ــ١٨ .

ولاخفاء بموقع هذه الوصايا شرعا وسياسة .

المسألة الخامسة : من المندوب اليه عند القيام من المجلس الاقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم في الذكر الذي كان يقوله عند قيامه من مجلسه . ففي الترمذي عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : » من جلس في مجلس فكثر فيه لغطه فقال قبل أن يقوم من مجلسه ذلك ــ سبحانك اللهم وبحمدك ، أشهد أن لا اله الا أنت أستغفرك، وأتوب اليك ، الا غفر الله له ما كان في مجلسه ذلك .

وفي الحلية(٧٥٩) : عن علي رضي الله عنه من أحب أن يكتال بالمكيال الاوفى ، فليقل آخر مجلسه ، أو حين يقوم سبحان ربك رب العزة عما يصفون، وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين » .

الركن السادس عشر

تقرير الظهور والاحتجاب

وفيــه نظــران :

النظر الاول : في الظهور ،

وفيــه مســائل :

المسألة الاولى : الظهور ، الواجب على السلطان للنظر في سياسة ملكه ورعيتــه ، نوعــان :

النوع الاول : للعامة ، وقد جعله ابن حزم يوما في الجمعة . قال : « ولا يمنع منه مشتك كائنا من كان »(٧٦٠) .

---

(٧٥٩) حلية الاولياء لابي نعيم الاصبهاني . وهو أبو نعيم أحمد بن عبدالله بن أحمد بن اسحاق بن موسى بن مهران الاصبهاني الحــافظ المشــهور ، صاحب كتاب حلية الاولياء : وتاريخ أصبهان . ولد في رجب سنة ست وثلاثون وثلثمائة ، وقيل أربع وثلاثين ، وتوفي في صفر ــ وقيل يــوم الاثنين الحادي والعشرين من المحرم سنة ثلاثين وأربعمائة بأصبهــان ، طبقات السبكي جـ ٣ ص ٧ . ميزان الاعتدال ص ٥٢ . شذرات الذهب جـ ٣ ص ٢٥٤ . وفيات الاعيان جـ ١ ص ٩١ــ٩٢ .

(٧٦٠) الشهب : ص ٥٩ .

قلت : حاصله استحسان التقليل من مباشرتهم ، وهو ظـاهر لامرين : حرج التكثير منها ، وعودها بضرر الانسان بالمشاهدة فقد قال حكماء الهند : ظهور الملك للعامة يجرئهم عليه ، ويهون أمره لديهم • وفي الافلاطونيات : « يحتاج الملك الى أن يكون من عامته في ستر ، فانه اذا أنسها ، هان عليها » قال : « والعلة في ذلك أن في طباعها ان تهين بعضها بعضا ، ولا توقره ، فكل من انبسطت اليه ، جرى مجرى بعضها من بعض » •

النوع الثاني : للخاصة ؛ المستعان بهم في التدبير ، وقد جعله ابن حزم أيضا سائر الايام قال : « ولا يسرف على نفسه لكن طرفي النهار من صـلاة الصبح الى نحو ثلاث ساعات من النهـار ، ومن صلاة العصـر الى اصفرار الشمس ، ويجعل وسط نهاره لراحة جسمه، والنظر في ماله وأهله[٧٦١] انتهى•

قلت : وأوسع منه قول الجاحظ : « على الملك أن يُقسم يومه أقساما ، أوله لذكر الله تعالى وتعظيمه ، وصدره لرعاياه واصلاح أمرها ووسطه لاكله ومنامه ، وطرفه لشغله الخاص به ولراحته »[٧٦٢] •

قلت : ومن أخذ في الحزم بالغ في ذلك جهده •

المسألة الثانية : اليوم الذي يظهر فيه السلطان للعامة ؛ ومن الناس ومن استحسن فيه عدم تعينه ، محتجا بأمور :

أحدها : أنه قد يعوقه عن ذلك اليوم عارض شغل أو كسل أو لـذة مغتنمة ، فيخرج على كره •

الثاني : أنه اذا تخلف فيه لموجب ، فيقال مرض أو حدث عليه حادث ، وذلك يكسب العدو جرأة وسرورا ، والوالي حزنا وخوفا •

الثالث : أنه يواعد العدو الماكر اللقاء[٧٦٣] فيه، فربما احتال فيه على ما ينال فيه غنيمة الفرصة •

---

(٧٦١) الشهب : ص ٥٩ .
(٧٦٢) التاج : ص ٢٥٧ ، مع اختلاف .
(٧٦٣) م . و . هـ و س : باللقاء .

المسألة الثالثة : من صون ظهور السلطان للعامة، أن يكون راكبا، والسياسة فيها فيما ذكروا ، أن لا يتقدم الناس ، فيلقي من يَرِدُ عليه دون حاجب ، ولا يتأخر عنهم فيؤذوه بغبارهم . وليكن على حد من التوسط ، يكون فيه من خلفه أكثر ممن أمامه ، وليكن بازائه من رجاله أفهمهم ، ويليهم أشدهم في أنفسهم[٧٦٤] .

المسألة الرابعة : قال بعضهم : « الهيئة التي يظهر عليها للناس ، وقار في غير قطوب[٧٦٥] ، وبسط وجه في غير ضحك[٧٦٦] .

قلت : تقدم ما يشير الى طلبه بفعل الوقار امتثالا ، وبترك الضحك اجتنابا ، فالوقار ، قالوا : « هو من الله تعالى ، ومن رزقه اياه فقد وسمه بسيماء[٧٦٧] الخير ، وكثرة الضحك ، قال أرسطو : « تذهب الهيبة وتعجل الهرم »[٧٦٨] .

قلت : وفي وصايا النبي صلى الله عليه وسلم لابي ذر[٧٦٩] رضي الله عنه : اياك وكثرة الضحك ، فانه يميت القلب ، ويذهب بنور الوجه رواه غير واحد في حديث طويل :

المسألة الخامسة : تقدم عن ابن حزم : « أن السلطان يعود الى الظهور

---

(٧٦٤) الشهب: ص ٦٢–٦٣ .
(٧٦٥) هـ .و.س : غضوب .
(٧٦٦) هـ : ضحوك .
(٧٦٧) هـ : بسيماء .
(٧٦٨) سياسة : ص ٨٠ .
(٧٦٩) أبو ذر الغفاري : هو جندب بن جنادة بن سفيان بن عبيد من غفارة ، من كبار الصحابة وأوائلهم ، وقد هاجر الى الشام بعد وفاة النبي عليه السلام ، وفي عهد عثمان اختلف أثناء مقامه بالشام مع واليه معاوية في مسألة الكنوز ، وتوزيع أموال بيت المال على المسلمين ، مما هو مذكور في كتب التاريخ . توفي سنة ٣١هـ=٦٥١م . الطبقات الكبرى لابن سعد جـ ٤ ص ١٦١–١٧٥ ، وحلية الاولياء جـ ١ ص ١٦٥–١٧٠ . شذرات الذهب جـ ١ ص ٣٩ . ومختلف كتب التاريخ .

لخواصه ، ما بين صلاة العصر واصفرار الشمس » وقد عين بعد ذلك مالا يعمر به ذلك الوقت : « ويجعل الامام عشي نهاره ، الى الاصفرار للجلساء ، ويختارهم من أهل العلم والفضل والعقل وحسن التدبير ، يخوض معهم في الفقه وفي سائر العلوم الشرعية ، وفي مذاكرة السياسة والاخبار • وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجلس مع اصحابه ، ويذاكرهم ويشاورهم ويعلمهم ، وكذلك الخلفاء بعده »(٧٧٠) انتهى •

قلت : « وكذا بعد انقلاب الخلافة ملكا في كثير من الدول ، لكن منهم من يخص هذا النوع المشار اليه ببعض فصول السنة ، كما عليه سيرة ملوك بني زيان بتلمسان حتى الآن » •

المسألة السادسة : من السيرة السياسية البعيدة المدى في ترتيب الظهور لمباشرة النظر في رعاية الملك والرعايا ، ما ذكروا أن معاوية رضي الله عنه كان يظهر في اليوم والليلة خمس مرات • فكان اذا صلى الصبح جلس للقاص ، حتى يفرغ من قصصه ، ثم يدخل ، فيؤتي بمصحفه فيقرأ جزءه ، ثم يدخل الى منزله ، فيأمر وينهى • ثم يصلي أربع ركعات ثم يخرج الى مجلسه • فيأذن لخاصته(٧٧١) ، ويحدثهم ، ويحدثونه ، ويدخل عليه وزرائه ، فيكلمونه فيما يريدونه من يومهم • ثم يؤتي بالغداء الاصغر ، وهو فضل عشاء الليل من جدى بارد أو فروج(٧٧٢) ، أو ما يشبهه ، ثم يتحدث طويلا ، ثم يدخل الى منزله لما اراد • ثم يخرج ، فيقول : يا غلام أخرج الكرسي • [ويخرج الى المسجد(٧٧٣)] ويسند ظهره الى المقصورة ، ويقوم الاحراس(٧٧٤) ، فيقدم(٧٧٥) اليه الضعيف ، والاعرابي والصبي والمرأة ، فيقول : ظلمت فيقول أعدوه(٧٧٦) ويقول عُدىَ عليَّ ، فيقول ابعثوا معه ، ويقول : صُنع بي •

(٧٧٠) نقله من الشهب : ص ٥٩ .
(٧٧١) في مروج الذهب : لخاصة الخاصة .
(٧٧٢) ورد في مروج الذهب : فرخ .
(٧٧٣) زيادة من مروج الذهب .
(٧٧٤) و : الحرس .
(٧٧٥) ورد في مروج الذهب فيتقدم .
(٧٧٦) على هامش م : أعدى زيدا نصره ، وأعانه وقواه . هـ هـ : عزروه . وقد ورد في مروج الذهب : أعزوه . س : ورد عزروه .

فيقول : أنظروا له[٧٧٧] . حتى اذا لم يبقى أحد دخل فجلس على السرير ، ثم يقول : ائذنوا للناس على قدر منازلهم ، ولا يشغلني أحد عن رد السلام ، فيقال : كيف أصبح أمير المؤمنين أدام الله بقاءه فيقول : بنعمة من الله . فاذا استووا جلوسا ، قال : يا هؤلاء انما سميتم أشرافا ، لانكم شرفتم مَنْ دونكم بهذا المجلس . ارفعوا الينا حاجة من لا يصل الينا . فيقوم الرجل ، فيقول : استشهد فلان . فيقول : افرضوا لولده ويقال : غاب فلان عن أهله فيقول : تعاهدوهم وأعطوهم واقضوا حجائجهم . ويؤتى بالغداء ، ويحضر الكاتب فيقوم عند رأسه ، ويتقدم الرجل فيقول له : اجلس على المائدة فيجلس ويمد يده ، ويأكل لقمتين أو ثلاثا . والكاتب يقرأ كتابه ، فيأمر فيه بأمره فيقول : يا عبدالله أعقب ، فيقوم ويتقدم آخر ، حتى يأتى على أصحاب الحوائج كلهم ، وربما قدم عليه من أصحاب الحوائج أربعون أو نحوهم على قدر الغداء ، ثم يرفع الغداء [ويقال للناس[٧٧٨] أجيزوا] ، وينصرف الناس ، ويدخل منزله ، فلا يطمع فيه طامع ، حتى ينادى بالظهر ، فيخرج فيصلي ، ثم يدخل فيصلي أربع ركعات . ثم يجلس فيأذن لخاصة الخاصة ، فان كان الوقت شتاء، أتاهم بزاد الحاج من الاخبصة اليابسة [والخشكنانج][٧٧٩] والاقراص المعجونة بالسكر واللبن من دقيق السميد والكعك المسمن والفواكه اليابسة . وان كان الصيف أتاهم بالفواكه الرطبة ، ويدخل اليه وزراؤه فيؤمرونه فيما احتاجوا اليه بقية يومهم ، ويجلس الى العصر ، ثم يخرج فيصلي العصر .

ثم يدخل منزله فلا يطمع في طامع ، حتى اذا كان في أخر وقت العصر ، خرج فجلس على سريره ويؤذن للناس على قدر منازلهم ، فيؤتي بالعشاء ، فيفرغ منها على مقدار ما ينادي بالمغرب ، فيخرج ، ويصلي ، ثم يصلي بعدها أربع ركعات ، فيقرأ في كل ركعة خمسين آية ، يجهر تارة ، ويخافت أخرى . ثم يدخل منزله ، فلا يطمع فيه طامع ، حتى ينادي بالعشاء الاخرة . فيخرج ،

---

(٧٧٧) ورد في مروج الذهب : انظروا في امره .
(٧٧٨) ورد زائدا في المروج .
(٧٧٩) ورد زائدا في المروج .

ويصلي ، ثم يؤذن للخاصة ، وخاصة الخاصة والوزراء والحاشية ، فيؤامره الوزراء فيما أرادوه صدرا من ليلتهم ، ويستمر ثلث الليل في أيام العرب واخبارها ، والعجم وملوكها وسياستها ، وسيرتها وحروبها ، ومكائدها وغير ذلك من أخبار الامم السالفة ، ثم تأتيه الظُرف الغريبة من عند نسائه من الحلوى أو غيرها من المآكل اللطيفة . ثم يدخل فينام ثلث الليل ؛ ثم يقوم فيحضر له الدفاتر فيها سير الملوك وأخبارها ، والحروب والمكائد ، فيقرأ ذلك عليه غلمان له مرتبون ، قد وكلوا بحفظها وقرائتها ، فيمر بسمعه كل ليلة جمل من الاخبار والسير والآثار وأنواع السياسات[٧٨٠] ، فيخرج ، ثم يصلي الصبح ، ثم يعود فيفعل ما وصف كل يوم وليلة .

وقد تبعه في ذلك عبدالملك بن مروان وغيره ، فلم يدركوا حلمه[٧٨١] ولا اتقانه للسياسة . والتأني للامور ، والمداراة للناس على منازلهم ، ورفقه بهم على طبقاتهم[٧٨٢] .

النظر الثاني

في الاحتجاب

وهو نوعان :

النوع الاول : المأذون فيه . وفيه مسائل :

المسألة الاولى : تقدم ما يفهم منه ، أنه ضربان :

أحدهما : على العامة ،غير اليوم الذي يجلس لهم فيه ، وقد سبق بيان وجهه .

---

(٧٨٠) زيادة من المروج .

(٧٨١) و . ك : حكمه ، و . م : حمله .

(٧٨٢) الشهب : ص ٥٩–٦٢ . ومصدر القصة المسعودي في مروج الذهب ج ٣ ص ٢٢٠–٢٢٢ . ويختلف نص ابن الازرق عن نص مروج الذهب المطبوع اختلافا كبيرا .

الثاني : عن الخاصة ، في الاوقات التي تخصه لاقامة ضرورياته ومكملاته ، من غير افراط ، وخصوصا أوقات الليل وقد قال ابن حزم : « ينبغي للملك أن يفرغ نفسه في ليله لعياله ونسائه وولده ، ويعدل في القسم بين نسائه »(٧٨٣) .

قلت : ولا يعارض هذا ما ذكر عن معاوية ــ رضي الله عنه ــ في جعل أكثر ليله لغير أهله ، لان القدَر الذي كان يبقيه لهم من الليل ، كان يراه كافيا لما أخذَ به نفسه من شدة الحزم .

نعم من قصر عن غايته في ذلك ، فله فيما قاله ابن حزم « متمسك واضح الظهور » .

المسألة الثانية : كماله أن يحتجب عن الخاصة والعامة في الوقت الذي رسم له ، فكذا في حق من لا منفعة في دخوله عليه .

قال ابن حزم : « ويمنع أهل الفضول من الوصول اليه ، وملازمة داره ، ومجلسه ، لئلا يشتغل بمجالسه من لا يجدي نفعا في دينه ولا دنياه ، وليغلق الباب دون ذلك جملة ، فلا يطمع أحد في الوصول اليه لغير معنى .

المسألة الثالثة : يجب على السلطان أن يعتقد أن احتجابه عن العامة لا يتعذر معه غالبا اطلاعهم على أعماله المستورة عنهم . ففي العهود اليونانية : « وأعلم أنك مع كثرة حجابك وبعد الوصول اليك بمنزلة الظاهر لاعين الناس، وأنه لا يستتر عنهم مما عملته شيء لشدة بحثهم عن أمورك وكثرة من يهدي الى خاصتك وعامتك ما جرى في مجالسك ، فاعمل في سرايرك ، مالا يستقبح أن يكون ظاهرا لهم ، منكشفا من فعلك لديهم(٧٨٤) .

قلت : وكما في الحديث النبوي : « من أسر سريرة ألبسه الله ردائها ». وفيه قال زهير(٧٨٥) :

---

(٧٨٣) نقله عن الشهب : ص٦٢ .

(٧٨٤) العهود : ص ٢٦ .

(٧٨٥) زهير بن أبي سلمى : هو زهير بن أبي سلمى ربيعة بن رباح المزني ، من ←

ومهما تكن عند امريء من خليقة ولو خالها[٧٨٧] تخفى على الناس تعلم

المسألة الرابعة : الاوقات الذي يحتجب فيها على الناس لا يخليها من اعمال الفكرة فيهم ، واستدعاء المعرفة بأحوالهم الغائبة عن عيانه ، لان ذلك هو فرضه اللازم ، ووظيفته المستغرقة لزمانه ، بحسب الامكان .

قال أرسطو للاسكندر : « ان التبذل يذهب ببهاء السلطان والاحتجاب الشديد يذهب الملك ويهلكه .

قال : فكيف الرأي قال : « تكون غائبا كشاهد لرعيتك بالاستخبار لامورها ، والتفقد لاحوالها » .

المسألة الخامسة : من كبراء الملوك من ترخص في تطويل مدة هذا النوع من الاحتجاب ، اعتمادا على الوفاء باقامة ما يتكفل بالمراد من الظهور واللقاء ، كما يحكى أن ابا جعفر المنصور توقف أياما عن الخروج الى الناس فقالوا : هو عليل ، فكثروا القول فدخل عليه وزيره الربيع[٧٨٨] فقال : يا أمير المؤمنين ، أدام الله لك في البقاء ان الناس يقولون قال ، وما يقولون ؟ قال ، يقولون ان أمير

مضر ، حكيم الشعراء في الجاهلية ، كان من أسرة جلها شعراء ، وكان ينظم القصيدة في شهر وينقحها في عام . وأشهر شعره المعلقة ، وتوفي سنة ١٣ ق.هـ = ٦٠٩م ،الاغاني ، طبعة دار الكتب المصرية ج ١٠ ص ٢٨٨–٣٢٤ ، شرح زهير لتغلب ص ٥٥–٣٢٦ ، وجمهرة الانساب ص ٢٥–٤٧ ، وصحيح الاخبار ج ١ ص ١١٢ . والشعر والشعراء ص ٤٤ وخزانة البغدادي ج ١ ص ٣٧٥ . والاعلام ج ٣ ص ٨٧ . ثم انظر ديوانه شرح الحجاج يوسف بن سليمان بن عيسى المعروف بالأعلم الشمنتري ص ١٥ .

(٧٨٦) ورد في بعض الروايات ، وان خالها – التمثيل والمحاضرة ص ٤٦ .

(٧٨٧) س : الذي

(٧٨٨) الربيع : هو أبو الفضل الربيع بن يونس بن محمد بن عبدالله بن أبي وفرة – واسمه كيسان – مولى الحارث الحفار ، مولى عثمان بن عفان رضي الله عنه ، وكان الربيع حاجبا لابي جعفر المنصور ، ثم وزر له بعد أبي أيوب المورياني وبقي الى خلافة المهدي ، توفي سنة ١٧٠هـ ، قال الطبري توفي سنة ١٦٩ . وفيات الاعيان ج ٢ ص ٢٩٤–٢٩٩ ، تهذيب ابن عساكر ج ٥ ص ٣٨٠ ، وتاريخ بغداد ج ٨ ص ٤١٤ ، والاعلام ج ٣ ص ٤٩–٤٠ .

المؤمنين عليل ، فأطرق مليا ، ثم قال : يا ربيع مالنا وللعامة ، انما تحتاج العامة الى ثلاث خلال ، فاذا جعلت لهم ، فما حاجتهم : اذا اقيم لهم من ينظر في أحكامهم ، وينصف بعضهم من بعض ، واذا أمنت سبيلهم حتى لا يلحقهم خوف في ليل ولا في نهار ، واذا سدت ثغورهم من أطرافهم حتى لا يصل اليهم عدوهم ونحن قد فعلنا ذلك كله لهم ، فما حاجتهم الينا .

النوع الثاني
الممنوع منه

وفيه مسائل :

المسألة الاولى : من الترهيب الوارد فيه لزيادته على القدر المحتاج اليه ، وعيدان :

الوعيد الاول : أن الله تعالى يحتجب عن صاحبه يوم القيامة ، ليكون له جزاء وفاقا . فعن أبي مريم الجهني(٧٨٩) رضي الله عنه أنه قال لمعاوية رضي الله عنه : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من ولاه الله شيئا من أمور المسلمين ، فأحتجب دون حاجتهم وخلتهم وفقرهم ، احتجب الله دون حاجته وخلته وفقره يوم القيامة . فجعل معاوية رجلا على حوائج المسلمين » رواه أبو داوود .

الوعيد الثاني : أن الله تعالى يغلق أبواب الرحمة ، مقابلة لـه بذلك الجزاء . فعن أبي الشماخ الازدي(٧٩٠) عن ابن عم له من أصحاب الرسول

---

(٧٨٩) أبو مريم الجهني : هو عمر بن مرة بن عيسى بن مالك ، شهد مع الرسول عليه السلام ، المشاهد كلها ، وسكن مصر ، ووفد الى دمشق ، وكان يكنى أبا طلحة ، وأبا مريم . ونص حديثه لمعاوية : « ما من امام يغلق بابه دون ذوي الحاجة والخلة والمسكنة ، إلا أغلق الله تعالى أبواب السماء دون حاجته ، ومسئلته ، ومسكنته ، قال : فجعل معاوية رجلا على حوائج الناس » ، الاصابة جـ ٣ ص ١٥-١٦ . ترجمة رقم ٥٩٦١ .

(٧٩٠) أبو الشماخ الازدي : عن ابن عم له . له صحبة . وحديث في الزجر في اغلاق الباب دون المظلوم . وعنه السائب بن حبيش قاله الحسين .

صلى الله عليه وسلم : أنه أتى معاوية رضي الله عنه فدخل عليه فقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من ولي أمر الناس ، ثم أغلق بابه دون المسكين والمظلوم وذي الحاجة أغلق الله تبارك وتعالى أبواب الرحمة دون حاجته وفقره ، وأفقر ما يكون اليها » رواه الامام أحمد .

المسألة الثانية : من محذور هذا النوع من الاحتجاب زائدا على وعيده، ولاجل قضائه بتعجيل المضرة به سريعا . فقد قال الطرطوشي « هو أرجى الخلال في هدم السلطان وسرعة خراب الدول »(٧٩١) .

قلت : وحاصل ما يبين به ذلك كله ، أمور :

أحدها : أنه موت حكمي ، فيكون السلطان به في عداد الموتى ، وحينئذ فلا يخفى ما ينشأ عن ذلك من المفاسد ، ومن أعظمها أمن الظالم من وصول المظلوم اليه .

الثاني : أن مباشرة الامور ، كما يجب ، في رعاية قواعد السلطنة تفوت معه لا محالة ، وفي ذلك فساد كبير .

قال الطرطوشي : « ومعظم ما رأيناه في أعمارنا وسمعنا ، ممن سبق في دخول الفساد على الملوك ، فمن عدم مباشرة الامور »(٧٩٢) .

مجهول قلت : لم يذكره الحاكم أبو احمد ولا ابن أبي حاتم . تعجيل المنفعة في تخريج الاحاديث الاربعة لابن حجر ص ٤٩٥ . وعن أبي الشماخ الازدي في مسند احمد . حدثنا السائب بن حبيش الكلاعي عن أبي الشماخ الازدي عن ابن عم له ، من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم : أتى معاوية فدخل عليه فقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من ولي أمرا من أمر الناس ، ثم أغلق بابه دون المسكين والمظلوم ، أو ذي الحاجة ، أغلق الله تبارك وتعالى دونه أبواب رحمته عند حاجته ، وفقره أفقر ما يكون اليها . الجزء الثالث من مسند أحمد ص ٤٤١ . وفي رواية عنه : من ولي من أمر الناس . ص ٤٨٠ .

(٧٩١) سراج : أوحى الخلال في هدم السلطان ، وأسرعها حزابا للدول : وقد ورد في السراج هذا النص ص ٥٧ .

(٧٩٢) سراج ص ٥٧ .

الثالث : أن ظهور السلطان للنظر في شؤونه هو حكمة انفراده برعاية الخلق ، ولا كذلك عند احتجابه دائما .

قال الطرطوشي : « لاتزال الرعية ذات سلطان واحد ، ما وصلوا الى السلطان فاذا احتجب فهناك سلاطين كثيرة »(٧٩٣) .

قلت : قد يندفع هذا المحذور ، اذا كان هناك مفوض من قبله ، يحمل عنه من غير خلاف عليه ، ما كان هو يقوم به ، لو باشر أكثر الامور بنفسه .
تكملة في تنبيه :

من المضرات به العائدة على المحتجب عنه ، ما نبه عليه كلام يحيى بن خالد(٧٩٤) حيث يقول : « وقد كان لا يجلس الناس في داره الا بين يديه ، فان جلس ، أدخل الناس ، والا صرفوا من الباب ، وعلى النـاس أداء فروض ، وقضاء حقوقٍ ، والانتظار ويمحق زمانهم ، ويكثر تعبهم » .

المسألة الثالثة : من المنقول في التذكير لما يحمل على ترك هذا النوع من الاحتجاب موعظتان :

الموعظة الاولى : قول الطرطوشي أثر ما لخصناه عنه « يا ايها المغرور احتجبت عن الرعية بالابواب وجعلت دونهم جبالا مشيدة ، وحظائر بالحجارة والماء والطين(٧٩٥) ، [مبالغة] ، وباب الله تعالى مفتوح للسائلين ، ليس هناك حاجب ولا بواب . قال تعالى : « لمن شاء ان يتخذ الى ربه سبيلا »(٧٩٦) .

قلت : وله في الكتاب الذي كتب به مع ابن العربي للسلطان أبي يعقوب

---

(٧٩٣) سراج : ص ٥٧ .

(٧٩٤) يحيى البرمكي : هو يحيى بن خالد بن برمك ، أبو الفضل ، سيد بني برمك ، ومؤدب الرشيد ولما وليَّ الخلافة دفع خاتمه اليه ، وبقي حتى حصلت نكبة البرامكة ، فحبسه حتى مات سنة ١٩٠هـ ارشاد الاريب ٧٢ ص ٢٧٢ . وفيات الاعيان جـ ٥ ص ٢٦٥ والبداية والنهاية جـ ١٠ ص ٢٠٤ . ومعجم الادبـاء جـ ٥ ص ٢٠ . والمسـعودي جـ ٢ ص ٢٢٨ . وكشف الظنون ص ١٥٤٤ . والاعلام جـ٩ ص١٧٥ـ١٧٦ .

(٧٩٥) سراج زيادة مانعة .

(٧٩٦) آية ٥٧ سورة الفرقان رقم ٢٥ ، وهذا النص من السراج ص ٥٧ .

بن تاشفين : « ولقد بلغني يا أبا يعقوب أنك احتجبت عن المسلمين بالحجارة والطين ، واتخذت دونهم حجابا ، وانّ ذا الحاجة ليظل يومه ببابك ، فما يلقاك كأنك لم تسمع قول الله تعالى : « وقالوا مالهذا الرسول يأكل الطعام ويمشي في الاسواق »(٧٩٧) قال الحسن : « لا والله ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغلق دونه الحجب ، ولا يغدى عليه بالجفان ، ولا يراح عليه بها ولكنه كان بارزا ، مَنْ أراد أن يلقاه لقيه ، وكان يجلس بالارض ويوضع طعامه بالارض ويلبس الغليظ ، ويركب الحمار ، ويردف عبده ، ويلعق أصابعه ، وكان يقول : « من رغب عن سنتي فليس مني » فما أكثر الراغبين عن سنته التاركين لها •

قال : وكان عمر رضي الله عنه يأخذ درته ، ويمشي في الاسواق يتفقد أمور رعيته ، وكان يمشي ليلا في سكك المدينة مع عبدالرحمن بن عوف(٧٩٨) وغيره من الصحابة ويحفظون عورات المسلمين • وروى عنه أنه استعمل سعد بن أبي وقاص على الكوفة ، فبلغه أنه اتخذ قصرا وجعل عليه بابا ، وقال : انقطع عني الصويت • فأرسل اليه محمد بن مسلمة(٧٩٩) ، وقال له : ايت سعدا فأحرق عليه بابه ، فأتى الكوفة ، فأخرج زنده ، واستوقد نارا ، ثم أحرق الباب • فجعل سعد يعتذر ، ويحلف بالله ما قال : فقال له محمد بن مسلمة : نفعل ما أمرنا به • ويروى عنك القول »(٨٠٠) • انتهى •

---

(٧٩٧) آية ٧ سورة الفرقان ٢٥ .

(٧٩٨) عبدالرحمن بن عوف : هو أبو محمد عبدالرحمن بن عوف بن عبدالحارث الزهري القرشي ، من أكابر الصحابة ، وهو أحد العشرة المبشرين بالجنة وأحد الستة أصحاب الشورى . ولد عام ٤٤ قبل الهجرة = ٥٨٠م وتوفي عام ٣٢هـ = ٦٥٢م . الاصابة ترجمة ٥١٧١ ، حلية الاولياء جـ ١ ص ٩٨ . شذرات الذهب جـ ١ ص ٣٨ .

(٧٩٩) محمد بن مسلمة بن سلمة الانصاري : من أهل بدر ومن كبار الصحابة . وقد استخلفه الرسول صلى الله عليه وسلم على المدينة في بعض غزواته. اعتزل الفتنة في أيام علي ، فلم يشهد الجمل ولا صفين ، ومات بالمدينة عام ٣٤هـ = ٦٦٣م . الوفيات لابن قنفذ ص ٦٠ ، البدء والتاريخ جـ ٥ ص ١٢٠ ، الاصابة الترجمة ٧٨٠٨ . شذرات الذهب جـ ١ ص ٥٣ .

(٨٠٠) انظر ما ورد من تعليقات في هذه المسألة على القاعدة الثامنة عشرة .

الموعظة الثانية : ما في حكاية الرجل الذي سمعه المنصور ، وهو يطوف بالبيت آخر الليل ، يقول : اللهم اني اشكو اليك ظهور البغي والفساد في الارض ، وما يحال بين الحق وأهله من الظلم والطمع ، فسأله عن مراده بذلك : فقال له : ذلك الرجل الذي دخله الطمع ، حتى حال بينه وبين الحق ، واصلاح ما ظهر من البغي والفساد أنت ، قال له : ويحك وكيف يدخلني الطمع والصفراء والبيضاء على يدى ، والحلو والحامض في قبضتي قال : وهل دخل أحدا من الطمع ما دخلك يا أمير المؤمنين ، ان الله استرعاك أمور المسلمين وأموالهم ، فأغفلت أمورهم ، واهتممت بجمع أموالهم ، وجعلت بينك وبينهم حُجابا من الجير والاجر ، وأبوابا من الحديد ، وحجبه معهم السلاح [ثم](٨٠١) سجنت نفسك فيها عنهم ، وبعثت عمالك في جمع الاموال وجبايتها، وأتخذت وزراء وأعوانا ظلمة • ان نسيت لم يُذَكروك وان ذكرت لم يعينوك ، وقويتهم على ظلم الناس بالاموال والسلاح ، وأمرت أن لا يدخل عليك من الناس الا فلان وفلان نفر سميتهم ، ولم تأمر بايصال المظلوم ولا الملهوف ولا الجائع ولا العاري ولا الضعيف الفقير ، ولا أحد الا وله في هذا المال حق • فلما رآك هؤلاء النفر الذين استخلصتهم لنفسك ، وآثرتهم على رعيتك ، وأمرتهم ألا يحجبوا عنك • تجبي الاموال ولا تقسمها ، قالوا : هذا قد خان الله ، فمالنا لا نخونه ، وقد سخر لنا • فأتمروا على أن لا يصل اليك من علم أخبار الناس الا ما أرادوا ، ولا يخرج لك عامل ، فيخالف لهم أمرا ، الا أقصوه ، حتى تسقط منزلته ، ويصغر قدره • فلما انتشر ذلك عنك وعنهم عظمهم الناس وهابوهم • وكان أول من صانعهم عمالك بالهدايا(٨٠٢) والاموال ، ليتقربوا بها على ظلم رعيتك • ثم فعل ذلك أهل الثروة والقدرة من رعيتك ، لينالوا ظلم من دونهم من الرعية ، فامتلأت بلاد الله تعالى بالظلم بغيا وفسادا ، وصار هؤلاء القوم شركاءك في سلطانك ، وأنت غافل ، فان جاء متظلم حيل بينه وبين الدخول ، وان أراد رفع قصة اليكعند ظهورك ، وَجَدك قد نهيت عن ذلك ، ووضعت(٨٠٣) للناس رجلا ينظر في مظالمهم ، فان جاء ذلك

---

(٨٠١) في نص الاحياء : ثم .
(٨٠٢) له : بالظلم .
(٨٠٣) احياء : ووقفت .

الرجل ، وبلغ بطانتك سألوا صاحب المظالم أن لا يرفع مظلمته ، وان كانت المتظلم به حرمة واجابة ، لم يمكنه ما يريد ، خوفا منهم ، فلا يزال المظلوم يختلف اليه ، ويلوذ به ، ويشكو ويستغيث ، وهو يدفعه ويحتل عليه ، فاذا جهدوا وظهرت صرخ بين يديك ، فيضرب ضربا مبرحا ليكون نكالا لغيره ، وأنت تنظر ، فلا تنكر ، ولا تغير ، فما بقاء الاسلام وأهله على هذا •

وقد كانت بنو أمية والعرب لا ينتهي اليهم المظلوم ، الا رفعت ظلامته اليه فينتصف ، ولقد كان الرجل يأتي من أقصى البلاد حتى يبلغ باب سلطانهم، فينصف •

ألا وقد كنت يا أمير المؤمنين أسافر الى أرض الصين ، وبها ملك فقدمتها مرة ، وقد ذهب سمع ملكهم ، فجعل يبكي • فقال له وزراؤه : ما لك تبكي لابكت عينـاك فقال : اما اني لسـت ابكي على المصيبة التي نزلت بي ولكن أبكي(٨٠٤) المظلوم يصرخ بالباب(٨٠٥) فمن نسمع صوته • ثم قال : أما ان كان ذهب سمعي فان بصري لم يذهب ، نادوا في الناس لا يلبس ثوبا أحمر الا المظلوم • فكان يركب الفيل في طرفي النهار ، هل يرى مظلوما ، فينصفه ، هذا يا أمير المؤمنين مشرك بالله قد غلبت رأفته بالمشركين ، ورقته على شـح نفسـه في ملكه ، وأنت مؤمن بالله وابن عم رسـول الله ، لا تغلب رأفتك بالمسلمين على شح نفسك •

ثم مضى في موعظته حتى بكى المنصور بكاء شديدا وارتفع صوته ثم قال : يا ليتني لم أخلق ، ولم أكن شيئا • ثم قال : كيف احتيالي فيما خولت فيه(٨٠٦) ولم أر من الناس الا خائنا ؟ قال : ياأمير المؤمنين عليك بالائمة الاعلام المرشدين • قال ومن هم ؟ قال العلماء ، قال : قد فروا مني : قال : هربوا منك مخافة أن تحملهم على ما ظهر من طريقتك من قبل عمالك ، قال ولكن افتح الابواب ، وسهل الحجاب واقتص للمظلوم من الظالم وامنع المظالم ، وخذ الشيء مما حل وطاب ، واقسمه بالحق والعدل ، وأنا ضامن لك أن(٨٠٧)

---

(٨٠٤) زيادة من احياء .
(٨٠٥) زيادة من احياء .
(٨٠٦) زيادة من احياء .
(٨٠٧) زيادة من احياء .

من هرب منك أن يأتيك ، فيعاونك على صلاح أمرك ورعيتك . فقال المنصور: اللهم وفقني أن أعمل بما قال هذا الرجل . انتهى المراد منها وهي بتمامها مذكورة في الاحياء(٨٠٨) فراجعها من هناك ففيها فوائد ، « والله يهدي من يشاء الى صراط مستقيم »(٨٠٩) .

الركن السابع عشر

رعاية الخاصة والبطانة

وفيه مسائل :

المسألة الاولى : العناية برعاية هذا الركن أكيدة لوجهين ،

أحدهما : أنه قوام الدولة وحافظ وجودها .

قال الجاحظ : « من أخلاق الملك السعيد ، أن يحرص على احياء بطانته، حرصه على احياء نفسه . اذ كان بهم نظام ملكه وبقاء عزه »(٨١٠) .

الثاني : أنه لمكان منزلته من الملك ، يحتاج الى سياسات تخصه ، فتهم العناية به لا محالة .

ففي الافلاطونيات : « يحتاج الملك الى ثلاث سياسات وذكر سياسة نفسه وسياسة خاصته وسياسة رعيته » .

المسألة الثانية : من مؤكد النظر فيهم ، تفقدهم بما يوفى بكفاية حملهم دون احتياج منهم الى التذكير به تصريحا أو تلويحا .

قال الجاحظ : « ينبغي للملك تفقد(٨١١) بطانته وخاصته ، بجوائزهم

---

(٨٠٨) وردت القصة في الاحياء مطولة ـ وقد اختصرها ابن الازرق ـ كما ذكر ـ جـ ٢ ص ٣٥١-٣٥٣ .
(٨٠٩) سورة البقرة رقم ٢ آية ٣١٣ .
(٨١٠) التاج : ص ٦٥ ، مع بعض الزيادة عند ابن الازرق .
(٨١١) التاج : تعهد .

وصلاتهم ان كانت مشاهرة فمشاهرة ، أو مسانهة فمسانهة • وأن يوكل بتذكير[٨١٢] صلاتهم ولا يحوجهم الى رفع رقعة باذكار أو تعرض ، فان هذا ليس من أخلاق المتيقظين من الملوك »[٨١٣] •

منقبة ، قيل : ان انو شروان رفع اليه رجال من بطانته بشكوى سوء حالهم فقال : ما أنصفكم[٨١٤] ، الى الشكية من أحوجكم ، ثم فرق فيهم ما وسعهم ، وأغناهم » •

المسألة الثالثة : قال الجاحظ : اذا كانوا من الكفاية في أقصى حدودها، ومن ذوات اليد وادرار العطايا على أتم صفاتها • ثم فتح أحد فاه يطلب ما فوق هذه الدرجة ، فالذي جرأه على ذلك الشره والمنافسة ، ومن ظهرت منه هاتان الخلتان ، كان جديرا أن تنزع كفايته من يديه ، وتصير بيد غيره »[٨١٥]

قلت : قد يتفق في تلطف الطلب لما وراء هذه الدرجة ، ما يقضي ببلوغ المراد من ذلك مع مزيد الحظوة وتجديد العناية • كما يُحكى أنه تقدم للمنصور بن أبي عامر وانذمار بن أبي بكر البرزالي أحد جند المغاربة ، وقد جلس للعرض والتمييز ، والميدان غاص بالناس ، فقال له بكلام يضحك الثكلان[٨١٦] : يا مولاي مالي ولك أسكني فاني في الفحص ، فقال : وماذاك ياونذمار ، وأين دارك الواسعة الاقطار • فقال : أخرجتني والله عنها نعمتك أعطيتني من الضياع ما انصب عليَّ منها من الاطعمة ، ما ملأ بيوتي وأخرجني عنها ، وأنا بربري مجوع ، حديث العهد بالبؤس ــ أترى[٨١٧] لي ــ أن أبعد القمح عني ، ليس ذلك من رأيي • فتطلق المنصور وقال : لله درك من عيي[٨١٨] لعيك في شكر النعمة أبلغ عندنا ، وآخذ بقلوبنا من كلام كل أشدق

---

(٨١٢) التاج : بادكاره •
(٨١٣) التاج : ص ٢٤٨ •
(٨١٤) هـ : ما انصفكم ، مَن إلى الشكية أحوجكم •
(٨١٥) التاج : ص ١٠٣ •
(٨١٦) في نفح الطيب جـ ١ ص ٤١٧ : الثكلى •
(٨١٧) نفح الطيب : أتر اني •
(٨١٨) ك : من بربري ، وفي نفح الطيب من فذعيي •

متزين ، وبليغ مفتر[٨١٩] وأقبل على من حوله من أهل الاندلس فقال : يا أصحابنا كذا تشكروا الايادي واستديموا النعم ، لا ما أنتم عليه من الجحد اللازم[٨٢٠] .

المسألة الرابعة : قال المرادي[٨٢١] ملخصا لوجوه من مستحسن السيرة معهم : اجعل جلوسك للخاصة أبسط منه للعامة ، والقهم بالتحية وأظهر لهم المودة ، وعاشرهم بلين الكلمة ، وترفيع المنزلة ، وتحفظ معهم من السقط ، واقسم بشرك بينهم على أقدار منازلهم ، ولا سيما في محافلهم ومجامعهم ، ولا تنقص الكريم من قدره ، فان ذلك موجب لحقده ومشعر له أنك جاهل لحقه ، ولا ترفع اللئيم فوق منزلته ، فان ذلك موجب لتمرده[٨٢٢] .

المسألة الخامسة : من مستحسن الموفي بواجب الرعاية لحق السلطان وحسن الادب معه ، أن يفرغ عليه من سوابغ الاحسان ، ما يكون كفاءً لما ظهر منه وجزاءه . فقد قيل : « من حق الملك الابلاغ في مكافأة من ظهر منه تعظيم لحقه ، وتحقق خلوصه ، ونصحه ، ووفى له بواجب أدبه من خواصه» .

قلت : ذكروا في ذلك حكايات يكفي منها اثنان .

الحكاية الاولى : عن يزيد بن شجرة الرهاوي[٨٢٣] أنه ساير معاوية رضي الله عنه يحدثه عن يوم خزاعة وبني مخزوم وقريش ، وكان هذا قبل

(٨١٩) نفح الطيب : متزين .

(٨٢٠) وردت القصة في نفح الطيب جـ ١ ص ٤١٧ .

(٨٢١) هو محمد بن الحسن الحضرمي يعرف بالمرادي ويكنى أبا بكر . من كبار علماء المغرب ومتعلميهم . توفي بمدينة أركن بصحراء المغرب عام ٤٨٩هـ . وقد عثرنا مؤخرا على مخطوطتين لكتابه في السياسة . ونحن بسبيل تحقيقه ونشره . أنظر الصلة لابن بشكوال المجلد الاول ص ٥٤٧ و ٥٤٨ . والاعلام بمن حل مراكش واغمات من الاعلام جـ٢ ص ٣١١ ـ ٣١٢ .

(٨٢٢) نقلها ابن الازرق عن الشهب ص٦٩ . ونقلها ابن رضوان عن سياسة المرادي ص٤٩ .

(٨٢٣) يزيد بن شجرة بن أبي شجرة الرهاوي ، من أصحاب معاوية وأمرائه ، وقد اختلف في صحبته للرسول صلى الله عليه وسلم . ونسبته الى الرها أو الرهاوة وهي قبيلة من العرب ، وتوفي سنة ٥٨هـ = ٦٧٨م . الاصابة جـ ٣ ص ٦٥٨ ترجمة ٩٢٧٢ . والكامل لابن الاثير جـ ٣ ص ١٩٧ .

الهجرة ، وكان يوما أشرف فيه الفريقان على الهلكة ، حتى جاءهم أبو سفيان، فارتفع[٨٢٤] ببعيره على ربوة ، ثم أومأ بكميه الى الفريقين جميعا ، فانصرفوا. قال : فبينما معاوية يحدث يزيد بهذا الحديث اذ صك وجه يزيد حجر عابر ، فأدماه وجعلت الدماء تسيل من وجه على ثوبه ، فما مسح ثوبه ولا وجهه فقال له معاوية : لله أنت أما ترى ما نزل بك ؟ فقال : وماذاك يا أمير المؤمنين قال : هذا دم وجهك يسيل على ثوبك قال : عليه[٨٢٥] عتق مايملك ان لم يكن حديث أمير المؤمنين الهاني حتى غمر فكري وغطى على قلبي ، فما شعرت بشيء منه حتى نبهني أمير المؤمنين . فقال له معاوية : « لقد ظلمك من جعلك في الف من الغطاء ، وأخرجك من عطاء أبناء المهاجرين وحماة[٨٢٦] أهل صفين . فأمر له بخمسمائة ألف درهم وزاد في عطائه ألف درهم ، وجعله بين جلده ولحمه[٨٢٧] [٨٢٨] .

الحكاية الثانية : حكى التجاني[٨٢٩] : أن ابن الجلا[٨٣٠] البجائي كاتب السلطان أبي زكريا من ملوك الحفصيين ، استدعاه يوما ليكتب بين يديه شيئا ، وكانت على ابن الجلا ، حلة بيضاء رفيعة ، فتبدد الحبر عليها ، فحاول اخفاء ذلك ولم يتعرض لاظهاره ، ولم يخف على السلطان أبي زكريا

---

(٨٢٤) زائدة في التاج .

(٨٢٥) التاج : أعتق ما أملك .

(٨٢٦) التاج : كماة .

(٨٢٧) التاج : وتوبه . وهذا النص ورد في مروج الذهب للمسعودي جـ٤ ص ١١٢-١١٣ .

(٨٢٨) التاج : ص ١١١-١١٢ .

(٨٢٩) التجاني : أبو محمد عبدالله بن محمد التجاني . صاحب رحلة التجاني ، ولد ما بين عام ٦٧٠ - أو ٦٧٥هـ = ١٢٧٢ أو ١٢٧٦م وتوفي على الارجح عام ٧١٧هـ . ومن أهم مؤلفاته الرحلة « تحقيق الاستاذ حسن حسني عبدالوهاب بمطبعة تونس سنة ١٣٧٨هـ = عام ١٩٥٨م » ومؤلفه الآخر تحفة العروس طبعة القاهرة عام ١٣٠١هـ . أنظر المقدمة الرائعة لمحقق الرحلة أما صاحب شجرة النور الزكية فقد ذكر ان وفاته عام ٧٢١هـ . شجرة النور الزكية . ص٢٠٦ .

(٨٣٠) ابن الجلاء البجائي صاحب خطة الانشاء ، والعلامة بتونس ، وتوفي سنة ٦٣٨هـ . الزركشي تاريخ الدولتين الموحدية والحفصية ص ٢٨ .

قصده ، فوجه اليه بصلة سنية وقال : انما أمرنا له بها لايثاره الادب ، وعدم تطايره لما جرى له »[٨٣١] .

تنبيه ، المبالغة في هذا النوع من المكافات لا تنتهي الى الغاية التي لا مزيد عليها ، بل ينبغي أن يترك من احسانها ما يجازي به تجدد استحقاقه . ففي الافلاطونيات : « اذا أحسن أحد من أصحابك ، فلا تخرج اليه بغاية برك ، ولكن أترك منه شيئا تزيده اياه ، عند تبينك منه الزيادة في نصحيتك »

المسألة السادسة : في العهود اليونانية ما حاصله : وفيه تقييد للفضل على الخاصة ، ينبغي للرئيس أن يتأمل أصحابه ، فان وثق بهم اعتمد عليهم أكثر من اعتماده على ماله ، وأوسع لهم منه مما وراء العدل فيهم . وان لم يثق بهم لما يوجب ذلك عنده ، اعتمد على ماله فوق اعتماده عليهم ، وأطلق لهم منه ما يمسك رمقهم ، وعللهم بلطيف الحيلة ومصنوع الاعتذار ، بناء منه على أن مثلهم لا يستحق ايثار الفضل »[٨٣٢] .

المسألة السابعة : من تخلص تحقق خلوص الثقة به من الخاصة ، ثم ندرت منه زلة ، حقه أن لا يؤاخذ فيها بعقاب ذوي التهمة .

قال ابن المقفع : « لا يلومن السلطان[٨٣٣] على الزلة من ليس بمتهم في الحرص على رضاه ، الا لوم أدب وتقويم رأي[٨٣٤] ولا يعدلن ، بالمجتهد في رضاه ، والبصير بما يأتي أحدا ، فانهما اذا اجتمعا في الوزير والصاحب ، نام الملك واستراح . وحليت له حاجته[٨٣٥] ، وان حدث عنها وعمل له فيما يهمه ، وان غفل عنه ، لم يغفل له »[٨٣٦] .

---

(٨٣١) الشهب ص ١٠٥ـ١٠٦ .
(٨٣٢) لم أعثر عليها في العهود .
(٨٣٣) الادب الكبير : الوالي .
(٨٣٤) غير موجودة في النص المطبوع .
(٨٣٥) زيادة من الادب الكبير .
(٨٣٦) اختلاف كبير مع نص الأدب الكبير ص ١١٧ .

مزيد غبطه[٨٣٧] ،

قال الصابي[٨٣٨] : الملك بمن غلط من أصحابه فاتعظ أشد انتفاعا بمن لم يغلط ، ولم يتعظ لان الاول : كالقارح الذي أدبته القوة وأصلحته الندامة • والثاني : كالجذع الذي هو راكب القوة راكن الى السلامة • والعرب تزعم أن الكسر اذا جُبر ، كان صاحبه أشد بطشا وأقوى يدا » •

قلت : ويؤكد لديه الاخذ ، فالسمح مع رجاء هذه الغبطة ، علمه بما تقرر من الامر بحسن الظن مع التماس العذر في هذا الباب وهي :

المسألة الثامنة : قال بعض العلماء : من كمال الفضيلة حسن الظن بالصاحب ، وتأول الخير فيما يُظهر من التقصير ، والتماس العذر لذي الهفوة ، فقد يُغلب المرء على طباعه ، ويخرجه الاضطرار عن حد اعتداله ، لا سيما لمن حُمدت سيرته ، فمثله لا تعتبر هفوته ، الا توحش نبوته ، والله سبحانه وتعالى يقول : « فاعف عنهم واصفح ان الله يحب المحسنين »[٨٣٩] والعفو والصفح انما يكونان مع الذنب ، وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما : « نُهى المؤمن أن يظن بالمؤمن شرا » •

المسألة التاسعة : مما يستجلب به التأنيس بسطه معهم باستعمال رخصتين اعتبارا بعزيمة الهيبة والوقار عليه •

الرخصة الاولى : المزاح المأذون فيه ، فقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمزح ، ولا يقول الا حقا • وقد ترجموا على مزاح الاشراف ، ونقلوا من ذلك ما هو مسطر في كتب الاخبار ، ومنه عن المهاجرين ، مما حكاه ابن رضوان عن التجاني قال : « كان أبو عبدالله محمد بن أبي الحسن[٨٤٠] قد

---

(٨٣٧) م : موعظة .

(٨٣٨) الصابي : أبو اسحق ابراهيم بن هلال بن ابراهيم بن زهرون بن حيون الحراني الصابيء ، أحد كتاب القرن الرابع الهجري المشهورين ، توفي سنة ٣٨٤هـ ببغداد . وفيات الاعيان جـ ١ ص ٥٢-٥٣ معجم الادباء جـ ٢ ص ٩٤ . النجوم الزاهرة جـ ٣ ص ٣٢٤ .

(٨٣٩) آية : ١٣م سورة المائدة رقم ٥ .

(٨٤٠) أبو الحسين : هو أبو عبدالله محمد بن أبي الحسين ، صاحب العلامة ، للأمير المستنصر ، وتوفي يوم الاربعاء في الحادي عشر من شوال سنة ٦٦٩هـ ، تاريخ الدولتين للزركشي ص ٣٩ .

كلفه الامير أبو عبدالله المستنصر(٨٤١) في احدى السفرات بالمشي صحبة الحريم فتقدم معهن على العادة ، وأسرع الخليفة في سيره ، فلحق به ، فلما حاذاه ، انفرد عن العسكر ، وتقدم اليه ، وهز الرمح عليه وانشد له :

لمن المطايا السائرات مع الضحى(٨٤٢) : محمية بالمشرفية والظبا .

فأجابه ابن أبي الحسن من حينه(٨٤٣) :

لفتى لـه في كل منبت شعرة أسد يمد الى الفريسة مخلبا

قال التجاني : وفي البيت تغيير عن أصل نظمه ، حرفه لمّا احتاج اليه من التمثيل به وصحة انشاده :

في كل منبت شعرة من جسمه أسد يمد ، الى الفريسة مخلبا

قال : « ويرد عليه فيما غيره ، ما ورد على ليلى الاخيلية عند انشادها مدح الحجاج في قوله لها :

لا تقولي « غلام » ، ولكن قولي « همام »(٨٤٤) .

الرخصة الثانية : اللعب بما لا حرج فيه ، أو هو محمود كالرمي ، وما في معناه .

قال الجاحظ : « ولا يمنع الملاعبة من النصفة بل له المشاحة والمساواة والممانعة وترك الاغتصاب والاخذ بالحق بأقصى حدوده ، غير أن ذلك لا يكون معه بذاء ولا رفث ولا معارضة تزيل حق الملك ، ولا صياح يعلو كلامه ، ولا سب ولا نزاع مما هو خارج عن ميزان العدل »(٨٤٥) .

قلت : ولا عن أدب الشريعة ومواقف حدودها .

---

(٨٤١) أبو عبد عبدالله محمد بن الامير أبي زكريا يحيى سلطان تونس الحفصي ، توفي المستنصر سنة ٦٧٥هـ . تاريخ الدولتين للزركشي ص ٤٠ .

(٨٤٢) و (٨٤٣) الشهب : ص ١٠٨ .

(٨٤٤) اشارة الى بيت ليلى الاخيلية في الحجاج :

شفاها من الداء العضال الذي بها غلام اذا هز القناة سقاها

وفيات الاعيان جـ ٢ ص ٤٧ . وقد وردت القصة في الشهب اللامعة ص ١٠٨ .

(٨٤٥) التاج : ص ١٣٧ مع اختلاف في النص .

تحذير ، من المنقول في شروط ما تؤدى اليه دالة البسط في هذا المقام حكايتان يتقى بالعظة بهما ويحذر •

الحكاية الاولى : روى « أن سابور لاعب تربا له بالشطرنج على امرة مطاعة ، فغلبه تربه فقال له سابور ما امرتك قال له : أركبك حتى أخرج بك الى باب العامة • فقال له سابور : بئس موضع الدالة وضعتك • فاطلب غير هذا • قال : فبهذا جرى لفظي ، فأسف لذلك سابور وقام فدعا ببرقع فتبرقع به ، ثم جثا ليركبه ، فامتنع أن يعلو ظهره اجلالا واعظاما ، فنادى سابور بعد ذلك في الرعية ، لا يلعبنّ أحد على حكم غائب »(٨٤٦) •

الحكاية الثانية : قيل ان الملك(٨٤٧) الاشرف طرب ليلة في مجلس أنسه على بعض الملاهي ، فقال لصاحبه : تمن عليّ ؟ فقال تمنيت مدينة خلاط ، فأعطاه اياها وكان النائب بها الامير حسام الدين(٨٤٨) المعروف بالحاجب فتوجه ذلك الشخص اليه ليتسلمها منه ، فعوضه الحاجب عنها جملة كثيرة من المال ، وصالحه عنها(٨٤٩) •

المسألة العاشرة : من أعظم ما يلحظ به علية الخاصة ادامة ، تشريفهم بزيارته لهم في منازلهم تفضلا منه ، وانعاما ، وقد قسمها الجاحظ الى أربع : للمواكلة تأنسا بالمزور ، وللعيادة من المرض ، وللتعزية في المصيبة ، وللتعظيم فقط وهي أرفعها • قال : « لان ما عداها أكثر ما يتفق بسؤال المزور وتلطفه في

---

(٨٤٦) التاج : ص ١٣٨ مع اختلاف يسير في النص •

(٨٤٧) الملك الاشرف : هو موسى الايوبي أبو الفتح موسى بن الملك العادل ، سيف الدين ، أبي بكر بن أيوب ، الملقب بالملك الاشرف ، مظفر الدين ، توفي سنة ٦٣٥هـ بدمشق وكانت ولادته سنة ٥٧٨هـ بمصر . وفيات الاعيان جـ ٥ ص ٣٣٠-٣٣٦ ، شذرات الذهب جـ ٥ ص ١٧٥ ، والنجوم الزاهرة جـ ٦ ص ٣٠٠ .

(٨٤٨) حسام الدين المعروف بالحاجب . على بن حماد الموصلي وكان نائب الملك الاشرف على مدينة خلاط . وفيات الاعيان جـ ٥ ص ٣٣٤ .

(٨٤٩) ورد النص في وفيات الاعيان جـ ٥ ص ٣٣٤ . وفي الشهب اللامعة لابن رضوان ص ٦٧ .

التنويه من قدره بذلك ولو بأن يتمارض ، ولا يمكن أن يسأل وزيرا وغيره ، ما هو صريح في التعظيم له » انتهى ملخصا(٨٥٠) .

استدراك ، قال ابن رضوان : « وبقى قسم خامس وهو أفضلها وأكرمها أثرا في الدارين ، وهي الزيارة لاحتساب الاجر وجبر قلب المزور » .

قال : « ويشترك في ذلك الخواص وغيرهم » .

قال : « وقد كان من ملوك الاسلام الذين فعلوا ذلك وشفعوه بحضور الجنائز حسبة لله تعالى ، هشام بن عبدالرحمن(٨٥١) ، من ملوك بني أمية بالاندلس ، حين أخبره الضبي(٨٥٢) المنجم بأن مدته في الملك ثمانية أعوام ونحوها ، فأطرق ساعة ، ثم رفع رأسه اليه وقال : يا ضبي ما أخوفني أن يكون النذير كلمني بلسانك ، والله لو أن هذه المدة التي ذكرتها ، كانت سجدة الله ، لقلب طاعة له . ووقر قوله في نفسه ، فزهد في الدنيا ، وهانت عنده ، ومال الى الاخرة ، وتولى النظر في الرعية بخير ما نظر ناظر من الدين والعدل والتواضع ، ولبس الصوف ، واقتصر في مأكله ومركبه ، والتزم عيادة المرضى ، وشهد الجنائز الى أن مضى لسبيله وصدقه الضبي في أخباره(٨٥٣) حكاه ابن القوطية(٨٥٤) .

---

(٨٥٠) التاج : ص ٣٦٣-٣٦٤ .

(٨٥١) هشام بن عبدالرحمن : وهو هشام بن عبدالرحمن ، وكنيته أبو الوليد من ملوك الدولة الاموية ، بالاندلس ، ولد سنة ١٣٩هـ وتوفي سنة ١٨٠هـ . وكانت امارته سبع سنوات وتسعة اشهر ، وقيل ثمان سنوات . جذوة المقتبس للحميدي ص ١٠ . ونفح الطيب جـ ١ ص ص ٣٣٤-٣٣٨ .

(٨٥٢) ورد في جميع المخطوطات باسم الصهبي . وفي نفح الطيب وردت القصة وذكر فيها الضبي المنجم جـ ١ ص ٣٣٤-٣٣٥ .

(٨٥٣) ابن رضوان : الشهب ص ١١١ .

(٨٥٤) ابن القوطية : أبو بكر محمد بن عمر بن عبدالعزيز بن أبراهيم بن عيسى بن مزاحم المعروف بابن القوطية ، ولد في قرطبة وسمع باشبيلية . وكان لغويا نحويا ، وشاعرا ، ومن حفاظ الحديث والفقه ، وتوفي في قرطبة سنة ٣٦٧هـ . وفيات الاعيان جـ ٤ ص ٣٦٨-٣٧١ . الجذوة ص ١٧١ الذيل والتكملة جـ٥ ترجمة ٤٠٤٠ ، وشجرة النور الزكية ص٩٩ والديباج ص٢٦٢ ودائرة المعارف الاسلامية مجلد ١ ص٢٦٥-٢٦٦ .

انعطاف : ذكروا فيما يخص زيارة الخاصة لبعض المقاصد المتقدمة ، حكايات ، يكفي منها اثنتان :

الحكاية الاولى : قيل : مرض شرف الدين بن عنين(٨٥٥) فكتب الى مخدومه الملك المعظم شرف الدين ابن الملك العادل سيف الدين بن أيوب صاحب(٨٥٦) دمشق •

أنظر الي بعين مولى لم يزل ... يولي الندا وتلاف قبل تلاف

أنا كالذي أحتاج ما يحتاجه ... فاغنم ثنائي والدعاء الوافى

فجاء اليه يعوده بنفسه ، ومعه صرة فيها ثلاثمائة دينار • فقال : هذه الصلة ، وأنا العائد(٨٥٧) •

الحكاية الثانية : قيل : اشتكى الامير بخت(٨٥٨) الملقب بشرف الدين الخراساني(٨٥٩) بحضرة ملك الهند ، فأتاه الملك عائدا ، ولما دخل عليه أراد القيام ، فحلف عليه الملك أن لا ينزل عن سريره ، ووضع للسلطان متكأة

---

(٨٥٥) شرف الدين بن عنين ، ابو المحاسن محمد بن نصر بن الحسين بن عنين الانصاري ، الملقب شرف الدين الكوفي الاصل ، الدمشقي المولد ، الشاعر المشهور ، ولد بدمشق سنة ٥٤٩هـ وتوفي بها سنة ٦٣٠هـ . وفيات الاعيان جـ ٥ ص ١٤–١٩ .

(٨٥٦) الملك المعظم شرف الدين عيسى بن الملك العادل سيف الدين ابي بكر بن أيوب صاحب دمشق وكان حنفي المذهب متعصبا لمذهبه ، وله فيه مشاركة حسنة ، ولم يكن في بني أيوب حنفي سواه ، وتبعه أولاده ، وكان المعظم يحب الادب كثيرا ، واتصل به شرف الدين بن عنين ، وقد ولد سنة ٥٧٨هـ وتوفي سنة ٦٢٤هـ . وفيات الاعيان جـ ٣ ص ٤٩٤–٤٩٦ . شذرات الذهب جـ ٥ ص ١١٥ . النجوم الزاهرة جـ ٦ ص ٢٦٧ .

(٨٥٧) نقلها ابن الازرق من الشهب ص ١١١ ومصدرها ابن خلكان وفيات الاعيان جـ ٣ ص ٤٩٦ . وانظر أيضا ديوان ابن عنين (مطبوعات المجمع العلمي بدمشق تحقيق خليل مردم بك ١٣٦٥هـ = ١٩٤٦م) ص ٩٢ .

(٨٥٨) في رحلة ابن بطوطة : أمير بخت .

(٨٥٩) ذكر ابن بطوطة أخبار أمير بخت الملقب بشرف الدين الخراساني في صحائف متعددة من رحلته وقد وفد شرف الملك على ملك الهند في دلهي ثم هرب منها الى السند رحلة . ص٤٩٦ – ٤٩٤ .

[يسمونها[٨٦٠] المورة] ، فقعد عليها ثم ، دعا بالذهب والميزان ، وأمر المريض أن يقعد في احدى كفتي الميزان فقال : لو علمت أنك تفعل هذا ، للبست علي ثيابا كثيرة ، فقال له : البس الآن ما عندك من الثياب فلبس ثيابه ، المعدة للبرد المحشوة بالقطن ، وقعد في كفة الميزان ، ووضع الذهب في الكفة الاخرى ، حتى رجح الذهب وقال له : خذ هذا وتصدق به عن رأسك[٨٦١] .

الركن الثامن عشر

ظهور العناية بمن له حق ، أو فيه منفعة

وهم أصناف :

الصنف الاول : آل النبي صلى الله عليه وسلم وخصوصا الشرفاء بحسب العرف المتأخر الاستعمال ، وهم مَنْ لفاطمة رضي الله عنها ، عليه ، ولادة كريمة ، وتتضح حمل العناية بهم بعرض مسائل :

المسألة الاولى : مما يدل على وجوبها على جميع الامة أمران :

أحدهما : تأكيد وصية النبي صلى الله عليه وسلم بهم ، وتشديد الامر بها خصوصا وعموما . فعن زيد بن أرقم[٨٦٢] رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنشدكم الله في أهل[٨٦٣] بيتي ، ثلاثا قلنا : لزيد : من أهل بيته قال آل علي وال جعفر وال عقيل وال أمهاتهن . وقال صلى الله

---

(٨٦٠) زيادة من رحلة ابن بطوطة .

(٨٦١) رحلة ابن بطوطة ص ٢١١ ، ووردت أيضا في الشهب ص ١١١–١١٢ .

(٨٦٢) زيد بن أرقم بن زيد بن قيس بن النعمان الخزرجي – مختلف في كنيته – قيل أبو عمر ، وقيل أبو عامر . وكان من أجلاء الصحابة ، توفي بالكوفة سنة ٦٦هـ وقيل ٦٨هـ . الاصابة – ترجمة رقم ٢٨١٣ جـ١ ص٥٦٠ .

(٨٦٣) س : وأهل

عليه وسلم : اني تارك فيكم ما ان أخذتم بهما ، لن تضلوا : كتاب الله وعترتي أهل بيتي ، فانظروا كيف تخلفون فيهما » .

الثاني : ضمان حبهم وولايتهم ، للنجاة من النار . قال صلى الله عليه وسلم : « معرفة آل محمد براءة من النار وحب ال محمد جواز على الصراط والولاية لآل محمد أمان من العذاب . قال عياض عن بعض العلماء « معرفتهم هي معرفة مكانهم من النبي صلى الله عليه وسلم ، واذا عرفهم بذلك ، عرف وجوب حقهم ومعرفتهم بسببه » .

المسألة الثانية : من واجب حقهم بعد المعرفة لعظيم شرفهم ، تنفيذ ما فرض لهم من الحقوق الكائنة لهم في بيت مال المسلمين قبل وصول كل ذى حق الى حقه ، كما فعل عمر رضي الله عنه حين دون العطاء ، قدمهم ، ومن يليهم في القربى من رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى على نفسه وقومه ، قائلا وهو الحق الذي أنطقه الله على قلبه ولسانه ابدأوا بقرابته صلى الله عليه وسلم ، ثم الاقرب فالاقرب منه ، حتى تضعوا عمر حيث وضعه الله ، وأبدأوا من الانصار من سعد بن معاذ(٨٦٤) والاقرب فالاقرب منه . فقال العباس(٨٦٥) رضي الله عنه : وصلتك رحم يا أمير المؤمنين ، فقال له : يا أبا الفضل لولا رسول الله صلى الله عليه وسلم ومكانه الذي وصفه الله به ، لكنا كغيرنا من العرب ، انما تقدمنا بمكاننا منه ، فان لم نعرف لاهل القرابة منه قرابتهم ، لم تعرف لنا منه قرابتنا » .

المسألة الثالثة : من مأثور القيام بحقهم صلة وتعظيما حكايتان :

---

(٨٦٤) سعد بن معاذ : مات سنة ٥هـ الموافق ٦٢٦م . وهو سعد بن معاذ بن النعمان بن امريء القيس ، الأوسي الانصاري ، صحابي ، من أبطال المدينة ، وكان سيد الاوس ، وحمل لواءهم يوم بدر ، وقد رمي بسهم في معركة الخندق فمات ، صفة الصفوة جـ ١ ص ١٨٠ ، طبقات ابن سعد جـ ٣ ص ٢ . الاصابة ترجمة ٣١٩٧ .

(٨٦٥) العباس بن عبدالمطلب ، عم الرسول صلى الله عليه وسلم ، توفي سنة ٣٢هـ ، صفة الصفوة جـ ١ ص ٢٠٣ ، نكت الهميان ص ١٧٥ ، الاصابة جـ ٢ ص ٢٧١–٢٧٢ ترجمة ٤٥٠٧ .

الحكاية الاولى : أن معاوية رضي الله عنه حج ، فلما قضى حجه ، وانصرف قال الحسن رضي الله عنه : ان عليّ ديناً ، ولا بد من لقاء هذا الرجل واعلامه • فركب في أثره وتبعه فلحقه ، فسلم عليه ، وأخبره بشأنه ، فبينما هو يخبره اذ مر عليه بعير من بعض رواحله عليه ثمانون ألف دينار ، وقد أعيى وتخلف ، عن الابل ، فقال لاتباعه : ما هذا ؟ فاخبروه ، بخبره • فقال : اصرفوه بما عليه لابي محمد »(٨٦٦) •

قال ابن رضوان عن أبي سالم « وفي تأخير هذا البعير كرامة للحسن رضي الله عنه »(٨٦٧) •

الحكاية الثانية : أن عبدالله بن حسن بن حسن(٨٦٨) قال : أتيت عمر بن عبدالعزيز في حاجة فقال لي : اذا كانت لك حاجة ، فأرسل اليّ ، أو أكتب ، فاني أستحيي من الله تعالى أن يراك على بابي » •

الصنف الثاني : العلماء •

ومن بيان العناية بهم مسائل :

المسألة الاولى : يتأكد على السلطان أن تقع منه هذه العناية بالمنزلة التي توصف لفوائد •

الفائدة الاولى : أن تعظيمهم من التعظيم الواجب لله جل جلاله فعن أبي موسى الاشعري رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ان من اجلال الله تعالى اكرام ذي الشيبة المسلم وحامل القرآن ، غير المغالي فيه ، والجافي فيه ، واكرام ذي السلطان ، رواه أبو داوود •

---

(٨٦٦) ابن رضوان . الشهب ص ١٧٠ .

(٨٦٧) الشهب ص ١٧٠ .

(٨٦٨) عبدالله بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب الهاشمي القرشي ، أبو محمد ، تابعي من أهل المدينة ، كانت له منزلة عند عمر بن عبدالعزيز وقد حبسه المنصور ومات في السجن ، ولد سنة ٧٠ هـ وتوفي سنة ١٤٥هـ . الاصابة ترجمة ٦٥٨٧ ، ومقاتل الطالبيين ص ١٢٨ ، وذيل المذيل ص ١٠١ ، وتهذيب ابن عساكر جـ ٧ ص ٣٥٤ ، وتاريخ بغداد جـ ٩ ص ٤٣١ والاعلام جـ ٤ ص ٢٠٧ .

قلت : ، ويشهد له قوله تعالى ذلك : « ومن يعظم شعائر الله فانها من تقوى القلوب »(٨٦٩) اذ هو من جملة الشعائر المضافة الى الله تعالى •

الفائدة الثانية : أن اذايتهم الناشئة عن الاخلال بما يجب لهم من التعظيم ، اعلام بمحاربة الله تعالى ، وأنى لاحد أن يطيق ذلك • فعن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أن الله عز وجل يقول : من آذى لي وليا ، فقد آذنني بالحرب » رواه البخاري •

قال الامامان أبو حنيفة(٨٧٠) والشافعي(٨٧١) رحمهما الله : « ان لم يكن العلماء أولياء الله ، فليس له ولي ، حكاه عنهما النووي • قال عن ابن عساكر(٨٧٢) : اعلم يا أخي وفقك الله تعالى وايانا لمرضاته ، وجعلنا ممن

---

(٨٦٩) آية ٣٢م سورة الحج ٢٢ .

(٨٧٠) أبو حنيفة : هو النعمان بن ثابت ، التيمي بالولاء ، الكوفي أبو حنيفة ، أحد الأئمة الاربعة . ولد سنة ٨٠هـ وتوفي سنة ١٥٠هـ . تاريخ بغداد جـ ١٣ ص ٣٢٣–٤٣٢ . وفيات الاعيان جـ ٥ ص ٣٩–٤٧ ، شذرات الذهب جـ ١ ص ٢٢٧–٢٢٩ ، البداية والنهاية جـ ١٠ ص ١٠٧ ، وانظر كتب التاريخ والفقه المختلفة التي كتبت عنه .

(٨٧١) الشافعي : أبو عبدالله محمد بن ادريس بن العباس بن عثمان بن شافع الهاشمي القرشي المطلبي ، أحد الأئمة الاربعة ، ولد في غزة بفلسطين سنة ١٥٠هـ ، وهي السنة التي مات فيها أبو حنيفة ، وتوفي بالقاهرة سنة ٢٠٤هـ وأهم كتبه « الام » في الفقه ، والمسند في الحديث والسنة ، والرسالة في اصول الفقه واختلاف الحديث . وفيات الاعيان جـ ٣ ص ٣٠٥–٣١٠ ، تهذيب الاسماء واللغات جـ ١ ص ٤٤–٦٧ ، شذرات الذهب جـ ٢ ص ٩–١١ ، تاريخ بغداد جـ ٢ ص ٥٦–٧٣ ، طبقات الشافعية جـ ١ ص ١٨٥ ، حلية الاولياء جـ ٩ ص ٦٣–١٦٠ ، وكتب التاريخ والفقه طافحة بأخباره .

(٨٧٢) الحافظ ابن عساكر : هو الحافظ أبو القاسم علي بن أبي محمد الحسن ابن هبة الله ، أبي الحسن بن عبدالله الحسين المعروف بابن عساكر الدمشقي ، الملقب ، ثقة الدين ، كان محدث الشام في وقته ومن أعيان فقهاء الشافعية ، وله علاوة على ذلك التاريخ الكبير لدمشق ، ولد سنة ٤٩٩هـ وتوفي سنة ٥٧١هـ . وفيات الاعيان جـ ٣ ص ٣٠٩–٣١١ . ومعجم الادباء جـ ١٣ ص ٧٣ . وابن الاثير جـ ١٢ ص ٣٥٧ . وطبقات السبكي جـ ٤ ص ٢٧٣ .

يتقيه ويخشاه حق تقاته ، أن لحوم العلماء مسمومة ، وعادة الله في هتك أستار متنقصيهم معلومة ، وأن من أطلق لسانه في العلماء بالثلب ، ابتلاه الله قبل موته بموت القلب « فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب اليم »(٨٧٣) .

قلت : ومن هذا المعنى قول الشافعي : « العلماء واسطة بين الله تعالى وعباده فمن أبغضهم ، فقد قطع الواسطة بينه وبين الله تعالى » .

الفائدة الثالثة : أن حاجة الامراء لما عندهم تلجئهم ، لا محالة للرجوع اليهم . واذ ذاك فكيف يصح الاستغناء عنهم ، ممن تمسك بشريعة . ومن ثم اختار ابن العربي : أن أولى الامر المأمور بطاعتهم ، هم الامراء والعلماء قائلا : لان الامراء أهل(٨٧٤) الامر منهم ، والحكم اليهم ، والعلماء يجب العمل بفتواهم مع تسميتهم حكاما في قوله تعالى : « يحكم بها النبئون الذين أسلموا للذين هادوا والربانيون والاحبار »(٨٧٥) فرجع الامر كله للعلماء ، وزال عن الامراء لجهلهم واعتدائهم ، والعادل منهم مفتقر الى العالم ، كافتقار الجاهل(٨٧٦) انتهى ملخصا .

---

(٨٧٣) آية ٦٣ سورة النور رقم ٢٤ .

(٨٧٤) س . و : أصل .

(٨٧٥) سورة المائدة رقم ٥ آية ٤٤ .

(٨٧٦) يقول ابن العربي معلقا على قوله تعالى في سورة النساء : « يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم » الآية : قوله تعالى : « وأولي الامر منكم » ، فيها قولان :

الاول : قال ميمون بن مهران : هم أصحاب السرايا ، وروى في ذلك حديثا ، وهو اختيار البخاري ، روى عن ابن عباس انها نزلت في عبدالله ابن حذافة اذ بعثه النبي صلى الله عليه وسلم في سرية .

الثاني : قال جابر : هم العلماء ، وبه قال أكثر التابعين . واختاره مالك . قال مطرف وابن مسلمة سمعنا مالكا يقول هم العلماء ، وقال خالد بن نزار وقفت على مالك فقلت يا أبا عبدالله ما ترى في قوله تعالى : وأولي الأمر منكم ؟ قال : وكان محتبيا فحل حبوته . وكان عنده أصحاب الحديث ، ففتح عينيه في وجهي ، وعلمت ما أراد . وانما عني أهل العلم ، واختاره الطبري ، واحتج بقوله صلى الله عليه وسلم : من أطاع أمري فقد أطاعني الحديث ، والصحيح عندي

←

الفائدة الرابعة : أن العناية باظهار الاعتداد بهم صدر الاعتماد على ما لديهم عسى أن يكون ناجحة السعي في جبر(٨٧٧) الخلل الواقع منذ افترق الامراء عنهم ، ومالوا الى من سواهم • فقد قال ابن العربي : « كان الامراء قبل هذا اليوم وفي صدر الاسلام هم العلماء ، والرعية هم الجند ، فاطرد النظام ، وكان العوام القواد فريقا والامراء آخر ثم فصل الله الامر بحكمته البالغة وقضائه السابق ، فصار العلماء فريقا ، والامراء آخر ، وصارت الرعية صنفا ، وصار الجند آخر ، فتعارضت الامور ، ولم ينتظم حال الجمهور ، وطرح الناس عن الطريق • ثم أرادوا الاستقامة بزعمهم ، فلم يجدوها ، ولن يجدوا أبدا فانه من المحال أن يبلغ القصد من حاد عنه » •

تذكير ، تقدم أن مثل خلال الخير الدال تنافس ذوي العصبية فيها على استحقاق الملك والرياسة ، اجلال العالم والوقوف عندما يحده من فعل أو ترك ، وحسن الظن به ظاهرا وباطنا ، فليكن ذاك منها على بال من الناطق السائل ففيه ما يشهد لنا لتأييد هذه العناية •

المسألة الثانية : من أثر العناية بهم توفية ما لهم من الحق في مال الله ، وايصالهم لما وجب لهم منه ، وان في تطابق الشرع والسياسة على تأكيد

انهم الامراء والعلماء جميعا ، أما الامراء ، فلأن أصل الامر منهم والحكم اليهم . وأما العلماء ، فلأن سؤالهم واجب متعين على الخلق ، وجوابهم لازم ، وامتثال فتواهم واجب . ويدخل فيه الزوج للزوجة ، لاسيما وقد قدمنا أن كل هؤلاء حاكم ، وقد سماهم الله تعالى بذلك فقال : « ويحكم بها النبيون الذين أسلموا للذين هادوا والربانيون والأحبار » فأخبر تعالى أن النبي صلى الله عليه وسلم حاكم ، والرباني حاكم ، والأمر كله يرجع الى العلماء ، لأن الأمر قد أفضي الى الجهال وتعين عليهم سؤال العلماء ، ولذا قال : نظر مالك الى خالد بن نزار نظرة منكرة ، كأنه يشير بها الى أن الامر قد وقف في ذلك على العلماء ، وزال الامر عن الامراء لجهلهم واعتدائهم ، والعادل منهم مفتقر الى العالم كافتقار الجاهل . ص ١٨٨–١٨٩ – الجزء الاول – أحكام القرآن : ابن العربي : الطبعة الاولى .

(٨٧٧) س . م . أ : حين .

الوصية بهم ، لاوضح دليل على نهج من سلك من جادة العمل بهما على واضحة السبيل • وفي العهود اليونانية : « واعلم أن مواقع العلماء في مملكتك مواقع المصابيح من دارك ، فـان اضاءتهـا على حسب تعاهدك اياها ، فلا تشغلها بالكدح في معائشها ، وأعنها بما يقر عينا لتحسن ما يحسن اياك ، وبفضـل دولتك ، وأذكر ما في الصحيفة الصفراء ، أشد الازمنة زمان شغل فيه العالم عن عمله ، وتفرغ فيه الهازل بهزله ، وأجدت فيه الرذائل ، وأكدت فيـه الفضائل ، فان بمثله تختم الدول ، وتدال الدهور(٨٧٨) •

المسألة الثالثة : من كافي المنقول في العمل بهذه العناية مع الاعراض عن موجب الضر ، لظهور عودها بخالص النصح حكايتان •

الحكاية الاولى : روى المقري في التحف والطـرف : أن القاضي أبـا عبدالله(٨٧٩) بن أبي الصبر أمر الوالي بفاس أن يبني فندق الشماعين بها ، وكان قد خرب فتوقف ، حتى يأذن السلطان فقال : أسلفني ما أبنيه به ، فان أجاز ذلك السلطان ، والا رددته عليك ؛ ففعل فلما طولب ، ذكر ما قال لـه القاضي ، فغضب السلطان ، وبعث فيه • فجعل المبعوثون يأتونه واحدا واحدا، وهو متمهل ، في وضوئه واصلاح زيه ومركوبه ، ثم جعل يمشي الهوينا ، فلقيه ابنه ، فقال له : أسرع لقد أكثر السلطان من التوجيه اليك ، وهو واجد" عليك فقال : مسكين أبو يحيى خاف ، وثبت على حاله ، الى أن لقي بعض الصالحين، فتعرض اليه فقال : قل بخفي لطفك ، بلطيف صنعك ، بجميل سترك ، دخلت في كنفك ، تشفعت بنبيك • فحفظه ثم طلبه ، فلم يجده ، فجعل يقول ذلك ، فلما رآه السلطان ، سكن ما به ، ثم سـأله عن ذلك برفق فقـال : كرهت

---

(٨٧٨) عهود : ص ٢١ مع اختلاف .

(٨٧٩) أبو عبدالله بن أبي الصبر : هو أيوب بن أحمد بن محمد بن عمر الفهري ، من أهل سبتة ، ويكنى أبا الصبر ، تجول بالاندلس وأخذ عن علمـاء قرطبة ، ثم رحل الى المشرق ، وحج والتقى ببعض علمائها وصلحائها ، وقد تكررت هذه الرحلة ، ثم قعد بجامع سبتة للتدريس ، وأخذ عنـه خلق كثير ، وقد استشهد بالعقاب يوم الاثنين الرابع عشر من صفر عام ٦٠٩هـ ، من الذيل لابن سعادة ، انظر جذوة الاقتباس فيمن حل بفاس، للعلامة أحمد بن محمد الشهير بأبي القاضي ص ١٠٠-١٠١ .

الخراب بقرب القرويين ، وبالشماعين الذي هو عين فاس ، فسألت الوالي ذلك، على أني أغرم ، ان لم تجز وقلت له : المرجو من السلطان أن يجعله حبسا • فقال : قد فعلت • ثم بعث الى الشهود وحبسه على الجامع ، وشكر القاضي صنيعه ، وصرفه مغبوطا •

تعريف : قال المقري : توفي هذا السلطان وهو أمير المسلمين أبو يعقوب ابن أبي يوسف بن عبدالحق محاصرا لتلمسان في ذي القعدة عام ستة وستمائة، وكان ابتداء حصاره اياها في سنة ثمان وتسعين وستمائة ، وكان حصاره لها مدة مائة شهر • انتهى(٨٨٠) •

الحكاية الثانية : كان ملك العراق السلطان محمد خدانبده(٨٨١) قد صحبه في حال كفره فقيه من الرافضة الامامية ، يسمى جمال الدين(٨٨٢) بن مطهر(٨٨٣) ، فلما أسلم السلطان ، وأسلم باسلامه التتر زاد في تعظيم هذا

---

(٨٨٠) كان نص ابن الازرق عن التحف والطرف غير منتظم ، وقد أصلحناه وقومناه من الفقرات التي أوردها المقرى صاحب نفح الطيب عن كتاب جده هذا التحف والطرف . نفح الطيب ج ٥ ص ٢٦٤–٢٦٥ .

(٨٨١) الشهب : خدا بنده وكذلك في رحلة ابن بطوطة ، وقد ذكر ابن بطوطة ان السلطان محمد خدأ بنده هو اول من اسلم من ملوك التتر . وكان ملك العراقين وخراسان . وضبط اسمه مختلف فيه . فمنهم من قال ان اسمه خدابنده ، وبنده لم يختلف فيه . وتفسيره على هذا القول عبدالله لان خدا بالفارسية اسم الله عز وجل ، وبنده غلام او عبد او ما في معناهما – وقيل : انما هو خربنده ، وتفسير خر بالفارسية الحمار – فمعناه على هذا غلام الحمار . ولما مات محمد خدا بنده تولى الملك ابنه ابو سعيد بهادر خان . ويذكر ابن بطوطة انه رأى ابا سعيد في بغداد حين زيارته لها . رحلة ابن بطوطة ص ٢٢٧–٢٢٨ .

(٨٨٢) الزيادة من رحلة ابن بطوطة .

(٨٨٣) ابن مطهر : هو الحسن بن يوسف بن علي بن مطهر الحلي . جمال الدين ، العلامة المشهور ، ومتكلم الشيعة الكبير . ولد سنة ٦٤٨هـ = ١٢٥٠م ، وتوفي سنة ٧٢٨هـ = ١٣٢٥م . لسان الميزان ج ٢ ص ٣١٧ ، والذريعة ج ٢ ص ٤٥ ، والاعلام ج ٢ ص ٢٤٤–٢٤٥ . وانظر عنه وعن كتابه منهاج الكرامة (مقدمة الدكتور محمد رشاد سالم محقق كتاب منهاج السنة – الطبعة الجديدة – الجزء الاول) وقد نشر الدكتور محمد رشاد سالم كتاب ابن المطهر وحققه تحقيقا علميا رائعا .

الفقيه فزين له هذا الفقيه مذهب الرافضة[٨٨٤] ، وفضله على غيره ، مع[٨٨٥] حدثان عهد السلطان بالكفر ، وعدم معرفته بقواعد الدين ، فأمر السلطان بحمل الناس على المذهب المذكور ، وكتب بذلك الى العراقين وفارس وأذربيجان وأصبهان[٨٨٦] فأما أهل بغداد[٨٨٧] فامتنع أهل باب الكرخ منهم ، وهم أهل السنة ، وأكثرهم على مذهب الامام أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى وقالوا : لا سمع ولا طاعة . وأتوا المسجد الجامع يوم الجمعة في السلاح ، وبه رسول السلطان فلما صعد المنبر قاموا اليه ، وهم نحو اثني عشر الفا[٨٨٨] في سلاحهم ، وهم حماة بغداد، والمشار اليهم فيها ، فحلفوا أنه ان غيرّ الخطبة المعتادة ، أو زاد فيها ، أو نقص منها . فأنهم قاتلوه وقاتلو رسول الملك ، ويستسلمون بعد ذلك لما شاءه الله تعالى ، وكان السلطان أمر بأن يسقط أسماء[٨٨٩] الخلفاء ، وسائر الصحابة رضي الله عنهم من الخطبة ، ولا يذكر الا أسم علي ومن تبعه ، كعمار بن ياسر[٨٩٠] . فخاف الخطيب من القتل وخطب الخطبة المعتادة . وفعل أهل شيراز وأصبهان كفعل أهل بغداد ، فرجعت الرسل الى الملك

---

(٨٨٤) رحلة ابن بطوطة : الروافض .

(٨٨٥) زيادة في رحلة ابن بطوطة : وشرح له حال الصحابة والخلافة . وقرر لديه أن أبا بكر وعمر كانا وزيرين لرسول الله ، وأن عليا ابن عمه وصهره، فهو وارث الخلافة ، ومثل له ذلك بما هو مألوف عنده من أن الملك الذي بيده ، انما هو ارث عن أجداده وأقاربه .

(٨٨٦) هذه الزيادة واردة أيضا في المخطوط التونسي ، زيادة في رحلة ابن بطوطة : « وكرمان وخرسان وبعث الرسل الى البلاد ، فكان أول البلاد التي وصل اليها ذلك بغداد وشيراز (وأصفهان ، زائدة هنا) » .

(٨٨٧) زيادة من رحلة ابن بطوطة .

(٨٨٨) رحلة ابن بطوطة : اثنا .

(٨٨٩) رحلة ابن بطوطة : أسماء .

(٨٩٠) عمار بن ياسر بن عامر الكناني ، أبو اليقظان ، من كبار الصحابة وأحد السابقين الى الاسلام ، وشهد المشاهد كلها مع رسول الله صلى الله وسلم ، وقتل في موقعة صفين وعمره ثلاث وسبعون سنة ٣٧هـ . حلية الاولياء جـ ١ ص ١٣٩ ، صفة الصفوة جـ ١ ص ١٧٥ ، والاصابة ترجمة ٥٧٠٦ .

فأخبروه ما جرى في ذلك ، فأمر أن يؤتى بقضاة المدن الثلاث . فكان أول من أتى به منهم القاضي مجد الدين(٨٩١) قاضي شيراز ، والسلطان اذ ذاك في موضع يعرف بكراباج(٨٩٢) ، وهو موضع مصيفه . فلما وصل القاضي أمر أن يرمى به الى الكلاب التي كانت عنده ، وهي كلاب ضخام في أعناقها السلاسل ، معدة لاكل بني آدم(٨٩٣) ، فلما أرسلت الكلاب على القاضي مجدالدين ، ووصلت اليه بصبصت له ، وحركت أذنابها بين يديه ولم تؤذه(٨٩٤) بشيء ، فبلغ السلطان ذلك ، فخرج من داره حافي القدمين ، فأكب على رجلي القاضي وقبلهما ، وأخذ بيديه وقبلهما ، وخلع عليه جميع ما كان عليه من الثياب ، وهي أعظم كرامات السلطان عنهم ، واذا خلع ثيابه على أحد ، كانت تشرفا له ولبنيه ولاعقابه يتوارثونه ، ما دامت تلك الثياب أو شيء منها(٨٩٥) ورجع السلطان عن مذهب الرفض ، وكتب

---

(٨٩١) القاضي مجد الدين : هو الامام الشيخ الامام قطب الاولياء ، فريد الدهر صاحب الكرامات الظاهرة ، مجد الدين اسماعيل بن محمد بن خداد ، ومعنى خداد : عطية الله . بنى بشيراز المدرسة المجدية ، وهي المنسوبة اليه ، وبها سكناه ، وهي من عمارته ، وكان يأتيه الملوك والامراء ويقفون ببابه ، وكان من كبار علماء الشافعية والاشعرية في شيراز . وقد قابله ابن بطوطة مرة ثانية سنة ٧٤٨هـ وكان السلطان ملك شيراز أبو اسحق جالسا بين يديه جلسة المتواضعين . وذكر ابن بطوطة ان أهل شيراز لا يدعونه بالقاضي وانما يقولون له « مولانا أعظم » ، وكذلك يكتبون في السجلات والعقود التي تفتقر الى ذكر اسمه فيها . ويذكر ابن بطوطة « وكان آخر عهدي به في شهر ربيع الثاني من عام ثمانية وأربعين وسبعمائة هـ » . رحلة ابن بطوطة ص ٢٠٤-٢٠٧ .

(٨٩٢) رحلة : بقراباغ .

(٨٩٣) زيادة في رحلة : فاذا أتى بمن يسلط عليه الكلاب ، جُعل في رحبة كبيرة مطلقا غير مقيد . ثم تبعث تلك الكلاب عليه ، فيفر أمامها ولا مفر له فتدركه فتمزقه وتأكل لحمه .

(٨٩٤) ولم تهجم عليه .

(٨٩٥) زيادة في رحلة : وأعظمها في ذلك السراويل . ولما خلع السلطان ثيابه على القاضي مجد الدين أخذ بيده وأدخله الى داره ، وأمر نساءه بتعظيمه والتبرك به .

الى بلاده أن يقر الناس على مذهب [أهل](٨٩٦) السنة والجماعة ، وأجزل العطايا للقاضي ، وصرفه الى بلده مكرما معظما ، وأعطاه في جملة ما أعطاه مائة قرية من قرى جهكان ، وهو خندق جبلين طوله أربعة وعشرون فرسخا ، يشقه نهر عظيم ، وذلك بشيراز(٨٩٧) .

الصنف الثالث

الصالحون

ومن تقرير العناية أيضا بهم مسائل :

المسألة الاولى : وجوب العناية بهذا الصنف الكريم من صنف الفائدتين السابقتين من الفوائد المتقدمة في موجب العناية بصنف العلماء ، لا يخفى ظهوره ، ومن الزائد على ذلك فائدتان :

الفائدة الاولى : أن برؤيتهم ـ عند قصد المبالغة في التعظيم لهم ، تحي(٨٩٨) القلوب الميتة ، وتنشرح الصدور الضيقة ، وتهون الامور الصعبة.

قال ابن الحاج : « لانهم وقوف على باب المولى الكريم ، فلا يرد قاصدهم ، ولا يخيب مجالسهم ، ومن كان كذلك فينبغي المبادرة الى رؤيته واغتنام بركته »(٨٩٩) .

الفائدة الثانية : أن مبرتهم ، قد سبق في الكتاب الاول ، أنها من علامة الترشيح لنيل الملك ، كما أن الاخلال بها من مخايل الادبار ، والتخلف عن استحقاق الرئاسة ، وخليق بما هو بهذه المنزلة ، أن يكون من الامراء على ما هو عليه ، فهم احق بذلك من سائر الناس .

المسألة الثانية : من أنفع مصداق العناية بهم ثمرتان :

أحدهما : سماع ما ينفعون به من وعظ ونصيحة ، فقد جعل الغزالي

---

(٨٩٦) زيادة من رحلة و . س .
(٨٩٧) الشهب ص ٢٦ـ٢٨ . وانظر أيضا رحلة ابن بطوطة ص ٢٠٤ـ٢٠٥ .
(٨٩٨) أ . ب . جـ : لحياة .
(٨٩٩) ابن الحاج : المدخل جـ٢ ص ١٤٢ .

من وظائف الولاة ، تعطشهم الى نصيحة من يعتبر في الدين ، ونصيحة مواعظ من سلف من المشايخ ، وأولى عند سماعها منهم شفاها •

الثانية : قبول شفاعتهم اذ لا يشفع ذو دين الا في محل قبول الشفاعة ، فيتأكد لاكرام الشفيع عن الاعتذار بما لا يقيم حجة ، فضلا عن المواجهة بالرد من غير ابداء عذر • وسيأتي في قبول الشفاعة ، ان شاء الله •

المسألة الثالثة : من المنقول في قبول النصح والشفاعة منهم حكايتان :

الحكاية الاولى : قيل دخل عطاء بن أبي رباح(٩٠٠) على عبدالملك بن مروان ، وهو جالس على سريره ، وحوله الاشراف من كل بطن ، وذلك بمكة في وقت حجه في خلافته ، فلما بصر به ، قام اليه ، وأجلسه على السرير وقعد بين يديه • قال : يا أبا محمد ما حاجتك ؟ قال : يا أمير المؤمنين اتق الله في حرم الله وحرم رسوله ، فتعاهده بالعمارة : واتق الله في أولاد المهاجرين والانصار ، فانك بهم جلست هذا المجلس ، واتق الله في أهل الثغور ، فانهم حصن للمسلمين • وتفقد أمور المسلمين فانك وحدك مسؤول عنهم • واتق الله فيمن على بابك ، فلا تغفل عنهم ، ولا تغلق بابك دونهم • فقال له : أفعل• ثم نهض ، فقام ، فقبض عليه عبدالملك ، قال : يا أبا محمد انما سألتنا حاجة لغيرك ، وقد قضيناها ، فما حاجتك ؟ قال : مالي حاجة الى مخلوق • ثم خرج • فقال عبدالملك : هذا وأبيك الشرف ، هذا وأبيك الشرف ، هذا وأبيك الشرف(٩٠١) •

الحكاية الثانية : روى ابن الحاج عن الشيخ أبي الحسن بن الزيات(٩٠٢)

---

(٩٠٠) عطاء بن ابي رباح ابو محمد ، اسلم ، وقيل سالم بن صفوان ، مولى بني فهر او جمح المكي ، من اجلاء الفقهاء ، وتابعي مكة وزهادها . توفي سنة ١٤١هـ وقيل ١١٥هـ . وفيات الاعيان ج ٣ ص ٢٦١-٢٦٣ ، طبقات ابن سعد ج ٢ ص ٣٨٦ ، حلية الاولياء ج ٣ ص ٣١٠ ، صفة الصفوة ج ٢ ص ١١٩ .

(٩٠١) اخذ ابن الازرق هذه الحكاية من احياء علوم الدين ج ٢ ص ٣٤٥ .

(٩٠٢) م : ابي الحسن بن الزيات (وهو الاصح) وهو ابو الحسن علي الشهير بابن الزيات ، قرأ بالأندلس ، واستوطن بجاية ، ثم رحل الى افريقيا ←

ـ رحمه الله ـ أنه خرج الى بستانه ، ليعمل فيه ، لانه كان من عادته أن يخرج الى حائطه ليعرق[٩٠٣] بيده ، واذا ببعض الظلمة أخذوه مع غيره في السخرة لبستان السلطان ، فمضى معهم ، وقعد يعمل معهم الى أن جاء الوزير ، ودخل البستان ، لينظر ما عُمل فيه ، فاذا به وقعت عينه على الشيخ ، وهو يعمل ، فطأطأ على قدميه ، يقبلهما فقال له : يا سيدي ما جاء بك ها هنا ؟ فقال : أعوانكم الظلمة . فقال : يا سيدي عسى أنك تقيلنا ، وتخرج . فأبى . فقال له : ولِمَ ؟ قال : هؤلاء اخواني من المسلمين كيف أخرج وهم في ظلمكم ، لا أفعل ذلك ، فسأله أن يخرج بهم ، فأبى فقال : ولم ؟ فقال : غدا يأخذونهم ، ان كانت لكم بهم حاجة . فلم يخرج من هناك ، حتى تابوا الى الله تعالى أن لا يستعملوا أحدا من المسلمين ظلما[٩٠٤] .

الصنف الرابع : أصحاب الوفاء مع ذي اليد السابقة ، وفي وجه العناية بهم مسائل :

المسألة الاولى : قال الجاحظ : « من أخلاق الملك ، اكرام أهل الوفاء ، وبرهم والثقة بهم والتقدمة لهم على الخاص والعام والحاضر والبادي »[٩٠٥] . قال : وكانت ملوك الاعاجم[٩٠٦] لا يمنع احدا[٩٠٧] شكر من انعم عليه ، وذكر نعمته واحسانه ، وان كانت الشريعة قد قبلته ، والملك قد سخط عليه بل كانوا يعرفون فضيلة من ظهر ذلك منه ، ويأمرون بصلته وتعاهده »[٩٠٨][٩٠٩] .

وتوفي بها ، وهو من شيوخ العارف بالله ابن أبي جمرة ، ولم يذكر تاريخ وفاته في مختلف المصادر التي كتبت عنه غير أن صاحب شجرة النور الزكية اعتبره من الطبقة الرابعة عشرة من العلماء المالكية . نيل الابتهاج ص ٢٠٢ ، شجرة النور الزكية ٢٠٢ ، عنوان الدراية ص ١٧٨ ـ ١٧٩ .

(٩٠٣) هـ . م . ك : ليعمل .
(٩٠٤) ابن الحاج : المدخل جـ ١ ص ١٣٢ـ١٣٣ .
(٩٠٥) التاج : ص ١٩٠ .
(٩٠٦) زيادة من التاج (كلها ، أولها وآخرها) .
(٩٠٧) زيادة من التاج (من خاصتها) .
(٩٠٨) التاج : وتعهده .
(٩٠٩) التاج : ص ١٩١ـ١٩٢ .

المسألة الثانية : من وجوه الصواب فيما فعلوا من ذلك أمران :

أحدهما : دلالة الوفاء مع المدبر على حصوله مع المقبل من باب أولى :

قال المنصور لاسحاق بن مسلم : « أفرطت في وفائك لبني أمية • قال : يا أمير المؤمنين انه من قد وفى لمن لا يرجى ، كان لمن رُجى أوفى » •

الثاني : شهادة المقابلة له بالكرامة على حسن عاقبة التخلق به ، وحمل ما يصير اليه صاحبه ، ففيها تحضيض عليه واعلام ، فان استحقاق الاثرة بها على مقدار الحظ منه والنصيب •

المسألة الثالثة : كما أكرموا أهل الوفاء ، ووثقوا بهم ، فبعكس ذلك قابلوا أضدادهم • ومن الوجه في ذلك أمران :

أحدهما : أن عدم الوفاء مع ذي اليد السابقة دليل عدمه مع من سواه، ما تقدم في التمثيل : اذا رأيت كلبا تبعك ، وترك صاحبه ، فأرجمه ، فانه تاركك كما تركه • وعن أبي عمرو بن العلا(٩١٠) : اذا أردت أن تعرف مالك عند صديقك فاعرف ما كان لصديقه قبلك عنده •

الثاني : أن في اهانتهم المصاعد به بالعفاف زجرا لامثالهم عن سوء العهد وكفران النعمة ، وان عاد نفع ذلك على من عاقبهم عليه •

المسألة الرابعة : من المروى في العمل بمقتضى ما ذكر كرامة واهانة ، حكايتان :

الحكاية الاولى : أن أبا جعفر المنصور وجه الى رجل من أهل الشام من شيبان ، وكان من بطانة هشام فسأله عن تدبير هشام في بعض حرب(٩١١)

---

(٩١٠) أبو عمر بن العلاء : هو زبّان بن عمار التميمي المازني البصري . أبو عمرو ، ويلقب أبو بالعلاء ، من أئمة اللغة والادب وأحد القراء السبعة ، ولد بمكة سنة ٧٠هـ ونشأ بالبصرة ، ومات بالكوفة سنة ١٥٤هـ ، له اخبار وكلمات مأثورة . غاية النهاية جـ ١ ص ٢٨٨ ، وفوات الوفيات جـ ١ ص ١٦٤ ، وابن خلكان جـ ١ ص ٣٨٦ ، والذريعة جـ ١ ص ٣١٨ ، ونزهة الادباء ص ٣١ ، والاعلام جـ ٣ ص ٧٢ .

(٩١١) التاج : حروب .

الخوارج ، فوصف له الشيخ ما دبر ، فقال : يعمل ــ رحمه الله كذا ــ وصنع رحمه الله كذا فقال المنصور : قم عليك لعنة الله تطأ بساطي ، وتترحم على عدوي • فقام الرجل وهو يقول يا أمير المؤمنين ان نعمة عدوك لقلادة في عنقي لا ينتزعها الا غاسلي • فقال المنصور : ارجع يا شيخ • فرجع ، فقال : أشهد أنك نهيض حرة ، وغراس كريم(٩١٢) ، عد الى حديثك • فعاد الرجل حديثه ، حتى اذا فرغ دعا له بمال ، فأخذه(٩١٣) ، وقال : والله يا أمير المؤمنين مالي اليه حاجة ، ولقد مات عني الذي كنت ذاكره(٩١٤) آنفا فما أحوجني الى الوقوف على باب أحد بعده ، ولولا جلالة عز أمير المؤمنين وايثار طاعته ، مالبست لاحد بعده نعمة • فقال المنصور : مت اذا شئت يا شيخ فتحمد لله أنت ، فلو لم يكن لقومك غيرك ، كنت قد أبقيت لهم مجدا مخلدا(٩١٥) •

الحكاية الثانية : أن أزدشير أقام على حصار السلطان الساطرون(٩١٦) أربع سنين ، وهو لا يقدر عليه • وكان للساطرون ابنة يقال لها نضيرة ، وكانت في غاية الجمال ، فاشرفت ذات يوم ، فأبصرت ازدشير ، وكان من أجمل الرجال فهوته ، فأرسلت اليه أن يتزوجها ، وتفتح له الحصن ، واشترطت عليه ، والتزم لها ما شرطت ثم دلته على ما فتح به الحصن ، وخربه ، وأباد أهله • وسار بنضيرة وتزوجها ، فبينما هي نائمة على فراشها ليلا ، اذ جعلت تتقلب وتتململ لا تنام ، فدعا لها : بالشمع ، ففتشوا فراشها فوجد عليه ورقة آس • فقال لها أزدشير : هذا الذي أسهرك ؟ قالت نعم • قال : فما كان أبوك يصنع بك • قالت : كان يفرش لي الديباج ، ويلبسني الحرير ويطعمني المخ والزبد ، وشهد أبكار النحل ، ويسقيني الخمر الصافي • قال : أفكان

---

(٩١٢) التاج : وغراس شريف .
(٩١٣) التاج : ليأخذه .
(٩١٤) التاج : مَن كنت في ذكره آنفاً .
(٩١٥) نقلها من التاج ص ٢٠١ . ووردت القصة أيضا في مروج الذهب جـ ٤ ص ١٣٣ــ١٣٤ .
(٩١٦) الساطرون بن اسيطرون ملك السريانيين في رستاق مروج الذهب جـ٢ ص ٤٠١ .

جزاء أبيك ما صنعت به ، أنت اليّ بذلك أسرع • ثم أمر بها ، فربطت قرون رأسها بذيل فرس ، ثم ركض الفرس حتى قتلها(٩١٧) •

الصنف الخامس : وجوه الناس وكبراء القبائل ، ولمكان العناية بهم مسائل :

المسألة الاولى : للسلطان مع هذا الصنف حاجتان :

أحدهما : أن يفتقر اليهم في ظهور ملكه أو مقامه ، ولاخفاء أن العناية بهم اذ ذاك لابد عنها ضرورة • وقد تقدم برهان ذلك فيما سبق •

الثانية : أن يستغنى عنهم ، اكتفاء بما رسم له من الملك ، وتم له من أمره ، والعناية بهم اعتبارها من جهة ما هو مكمل لمقاصد الملك ، كوقوع الصنيعة في محلها ، وجمال الدولة بها ، واستتباع قلوب الرعية بكرامة ساداتها، الى غير ذلك مما لا يخفى على متأمل •

المسألة الثانية : حاصل العناية بهم بعد الوفاء بفوائد العطاء فرضا واحسانا ان استوجبوه أمران :

أحدهما : تولية المستحق منهم بحسب ما تقتضيه رتبته ، وتوجيهه السياسة الوقتية ، ولا يخفى صلاح ذلك خصوصا وعموما •

الثاني : تقريب من فاته ذلك لتأخره في ذاته عن صلاحية الولاية ، أو لموجب غير ذلك يترجح اعتباره • وربما كان في بعض الطبقات أحظى من الولاية ، وأشرف منها خصوصية ، والنظر السديد كفيل بما هو المصلحة من ذلك كله •

المسألة الثالثة : من الاقرار بحسن السياسة في تقريب هذه الطبقة ، ما تضمنه تعريف الحجاج بالسيرة التي كان عليها في زعمه • يُروى أن الوليد كتب اليه أن يكتب اليه بسيرته فكتب اليه : اتي أيقظت رأيي وأنمت هواي وأدنيت

---

(٩١٧) وردت القصة في مروج الذهب . ولكن صاحبها ليس آزدشير وانما سابور . مروج الذهب جـ ٢ ص ٤٠٣–٤٠٤ •

السيد المطاع في قومه ، ووليت الحرب الحازم في أمره ، وقلدت الخراج للموفي لاماته ، وقسمت لكل خصم من نفسي قسما أعطيه حظا من نظري ، ولطيف عنايتي ، وصرفت السيف الى العصب المسيء[٩١٨] ، فخاف المذنب صولة العقاب ، وتمسك المحسن بحظه من الثواب » .

الصنف السادس : الاغنياء من الرعايا ؛ ولبيان ما يخصهم مسائل :

المسألة الاولى : وجوب الاعتناء بهذا الصنف ظاهر من وجهين :

أحدهما : أن المال الذي هو عمدة الملك ، انما وفوره بتعدد مداخله ، ومن أعودها بالنفع الجباية والخراج ، وعلى مقدار يسار المأخوذ منه ذلك ، فيتوفر المال لا محالة ، فيقوى الملك وترسخ قواعده .

الثاني : أن من وراء هذا الاصل الضروري لاعتبار مكملاته المقصودة ، ما هو حقيق بالرغبة فيه ، وبذل الجهد في تحصيله .

ففي العهود اليونانية : « واعلم أن يسار رعيتك ، وعظم أخطارها ، يزيد في مملكتك شرفا[٩١٩] وذكرك حمدا وأن فاقتهم وذلهم نقص[٩٢٠] منك وتقصير[٩٢١] بك ، فغلب أليق الحالين بمحلك ، واحسنهما أثرا في جاهك وصيتك[٩٢٢] [٩٢٣] .

المسألة الثانية : رعاية التجار من هؤلاء ، وخصوصا للمسافرين منهم ، كما وردت الوصية به ، مبين فيه التوجيه أوضح بيان .

قال ابن رضوان ، ملخصا لما قيل في ذلك : « مما يتأكد كثيرا ، الاعتناء بالتجار الضاربين في الارض لطلب المكاسب ، يصونهم من الظلم[٩٢٤] ، ولما

---

(٩١٨) ب . د : القطف . و م : النطف .
(٩١٩) عهود : زيادة جمالا .
(٩٢٠) عهود : تغص .
(٩٢١) عهود : وتقصر .
(٩٢٢) عهود : وصوتك .
(٩٢٣) ورد النص في العهود صفحة ٢٢ .
(٩٢٤) (أيدي الظلمة) زيدة في الشهب . وفي س : يصرفهم

في ذلك من استمالة القلوب النازحة ، واستجلاب الذخائر الخطيرة ، والاحجار النفسية ، والطرف المستحسنة والاخبار الغريبة ويأمر العمال بمحايطتهم ، وأن يعرف[٩٢٥] لكل ذي فضل منهم فضله »[٩٢٦] .

المسألة الثالثة : من مستحسن المحكى في المبرة بالتجار الغرباء سفرا واقامة ، سيرتان :

السيرة الاولى : قال ابن رضوان : « أخبر الثقاة أن بلاد الصين من آمن البلاد وأحسنها حالا للمسافرين فان الانسان يسافر بها منفردا مسيرة تسعة أشهر ، وتكون معه الاموال الطائلة ، فلا يخاف عليها . وترتيب ذلك أن لهم في كل منزل ببلادهم فندقا ، عليه حاكم يسكن فيه ، في جماعة من الفرسان والرجال ، فاذا كان بعد المغرب أو العشاء الآخرة جاء الحاكم الى الفندق ، ومعه كاتب، فيكتب اسماء جميع من يبيت به من المسافرين، ويختم عليه ، ويغلق باب الفندق عليهم ، فاذا كان بعد الصبح جاء ومعه كاتبه ، فدعا كل انسان باسمه ، وكتب بذلك تفسير[٩٢٧] ، وبعث معهم من يوصلهم الى المنزل التالي له ويأتيه ببراءة من حاكمه أن الجميع قد وصلوا اليه ، وان لم يفعل طولب بهم . وهكذا العمل في كل منزل ببلاد الصين[٩٢٨] وفي هذه الفنادق جميع ما يحتاج اليه المسافرون من الازواد ، وخصوصا الدجاج ، والاوز ، وأما الغنم فهي قليلة عندهم .

السيرة الثانية : قال : « ومن عادتهم منع التجار عن الفساد ، واذا قدم التاجر المسلم على بلد من بلاد الصين[٩٢٩] خُيِّرَ في النزول عند تاجر من المسلمين المستوطنين معهم[٩٣٠] أو في الفندق فان أحب النزول عند التاجر

---

(٩٢٥) تصحيح من الشهب .
(٩٢٦) الشهب من ص ١٤٠–١٤١ . كما سيأتي بعده .
(٩٢٧) في رحلة ابن بطوطة : تفصيلا .
(٩٢٨) في رحلة ابن بطوطة : من صين الصين الى خان بالق .
(٩٢٩) في جميع النسخ المخطوطة الهند – ولكن في نص ابن بطوطة – الصين – وهو الاصح .
(٩٣٠) رحلة : المتوطنين معين .

المسلم أحصى(٩٣١) ماله ، وضمنه التاجر المستوطن ، وأنفق عليه منه بالمعروف(٩٣٢) ، فاذا أراد السفر بحث عن ماله ، فان وجد شيئا منه قد ضاع غرمه(٩٣٣) التاجر المستوطن الذي ضمنه ، وان أراد النزول بالفندق ، سلم ماله لصاحب الفندق وضمنه وهو يشتري له ما أحب ويحاسبه فان أراد التسرى اشترى له جارية ، وأسكنه بدار يكون بها في الفندق ، وأنفق عليهما .

والجواري رخيصات الاثمان ، لان أهل(٩٣٤) الصين أجمعين يبيعون أولادهم وبناتهم ، وليس ذلك عيبا عندهم . غير أنهم لا يجبرون على السفر مع مشتريهم ، ولا يمنعون أيضا منه من اختاره ، وكذلك ان أراد التزويج ، تزوج. واما انفاق مالهم في الفساد فشيء لا سبيل لهم اليه . ويقولون : لا يسمع المسلمون أنهم يخسرون أموالهم في بلادنا ، وهي أرض فساد ، وجمال(٩٣٥) فائق(٩٣٦) .

مبالغة الكرام ، قال : « كان من عادة ملك الهند السلطان أبي المجاهد محمد شاه اكرام الغرباء(٩٣٧) ومحبتهم وتخصيصهم بالولايات والمراتب

---

(٩٣١) في رحلة : حصر . وكذلك في س .
(٩٣٢) زيادة في رحلة : منه .
(٩٣٣) رحلة : وأغرمه .
(٩٣٤) رحلة الا أن .
(٩٣٥) رحلة : وجمال فائت .
(٩٣٦) نقل ابن الازرق هذه الفقرات من الشهب لابن رضوان ص ١٤١–١٤٢ ونقل ابن رضوان هذه النصوص من ابن بطوطة في رحلته . وترد هذه النصوص في صفحات ٦٣١–٦٣٢ . وابن بطوطة هو أبو عبدالله محمد بن ابراهيم اللواتي ، نسبة الى لواتة احدى قبائل البربر ، ويلقب بشمس الدين ، وقد ولد في طنجة ، فقيل له الطنجي ، وقد مكث في طنجة الى أن بلغ الثانية والعشرين ، ثم خرج للحج ، ثم أخذ يتجول في بلدان العالم
(٩٣٧) زيادة من رحلة ابن بطوطة .

الرفيعة ومعظم خواصه من صحابته ووزرائه وقضاته غرباء ولهـذا أمر بأن يسمى الغرباء في بلاده ، بالاعزة ، فصار ذلك لهم علما(٩٣٨) .

الخامس : استعانة التدبير بها عند التقصير عنه ، ولاخفاء بتأكيد الحاجة اليها في هذه الحالة لان القدرة عليه اذا كانت لا تنفك عن غرر الخصومة لم تتأيد بها ، فما أحرى أن تحقق عند الاستبداد لئلا تنتهض البتة . انتهى

الركن التاسع عشر
مكافأة ذوي السوابق

وفيـــه مســـائل :

المسألة الاولى : قال ابن المقفع : ليعلم الملك(٩٣٩) أن الناس يصفون الملوك(٩٤٠) بسوء العهد ، فليتدبر بعض قولهم ، وليكذب(٩٤١) عن نفسه وعنهم ، صفات السوء التي يصفون(٩٤٢) بها(٩٤٣) .

قلت : فيراعي العهد بحسن المكافأة عليه ، مستعينا في انتهاضه اليـه ، ملاحظا ما يحمل عليه .

المسألة الثانية : وذلك أمور :

أحدها : أنه مما لابد له في هذا الملك المطلوب أولا ، وما هو كـذلك فجدير أن يستدام به ، ما أنال من قصد ، وبلغ من مراد . قيل للاسكندر : بم نلت ، ما نلت ؟ قال : باستمالة الاعداء ، والاحسان الى الاصدقاء .

المعروفة في أيامه ، ثم عاد الى المغرب والاندلس وقد قابل في تونس أبـا عبدالله الأبلي شيخ ابن خلدون وباحثه كثيرا في رحلته (رحلة ص ٦٥٦هـ) ثم توجه الى فاس ومنها الى غرناطة ، ومن المحتمل انه قابل ابن رضوان (رحلة ص ٦٥٦هـ) وقد ولد ابن بطوطة عام ٧٠٤هـ = ١٣٠٤م وتوفي عام ٧٧٩هـ = ١٣٧٧م .

(٩٣٨) ورد النص في رحلة ابن بطوطة ص ٣٩٥ ، أما محمد شاه فهو السلطان أبو المجاهد محمد شاه بن السلطان غياث الدين تغلق شاه ملك الهنـد والسند . واخباره كثيرة كما رواها وشاهدها ابن بطوطة نفسه ـ رحلة ابن بطوطة ص ٤٤١ـ٥٢٤ .

(٩٣٩) الادب الكبير : الوالي .

(٩٤٠) الادب الكبير : الولاة .

(٩٤١) الادب الكبير : وليبطل .

(٩٤٢) الادب الكبير : يوصفون .

(٩٤٣) ورد النص في الادب الكبير ص ١١٦ .

الثاني : أنه لا يليق بالسلطان الشريف النفس أن ينفرد بنعيم الملك ، وذوو السوابق لديه لم يفض عليهم مما رزق منه . قال السفاح : ما أقبح بنا أن تكون الدنيا لنا ، وأولياؤنا ضالون عن حصن ودادنا .

الثالث : أنه عند كملاء الملوك ، من أعظم اللذات التي يفيدها الملك ، ويحظى بها من فازت قداحه . قيل للاسكندر : أي شيء ، نلته في ملكك ، كنت به أشد سرورا من غيره ؟ قال : القوة على مكافأة من أحسن الي»(٩٤٤) .

المسألة الثالثة : من الوارد في حسن المكافأة على السابقة التي لا خطر لها: حكايتـــان .

الحكاية الاولى : أن عبيدالله بن العباس(٩٤٥) أتاه رجل فقام بين يديه ، وقال له : يا بن عباس ان لي عندك يدا ، وقد احتجت اليها ، فنظر اليه ، وقال له : ما يدك ؟ قال : رأيتك واقفا بزمزم ، وغلامك يمتح من مائها ، والشمس قد أضرت بك ، فظللتك بكسائي حتى شربت . فقال : أجل اني لاذكر ذلك ، وأنه ليتردد في خاطري . وقال لغلامه : ما عندك ؟ قال : مائة دينار وعشـــرة آلاف درهم . قال : ادفعها اليه ، وما أراها تفي بحق يده . فقال لهم الرجل : والله لو لم يكن لاسماعيل ولد غيرك ، لكان فيك ما كفاه ، فكيف ، وقد ولد سيد المرسلين الاولين والآخرين محمدا صلى الله عليه وسلم ، ثم شـــفع بـــك وبأبيك : قيل : وهذا عبيدالله أول من وضع المرافق على الطريق »(٩٤٦) .

---

(٩٤٤) الشهب ص ١٧٠ .

(٩٤٥) ورد في الشهب عبدالله : والارجح عبيدالله : وهو عبيد الله بن العباس ابن عبد المطلب الهاشمي القرشي ، ولد في السنة الاولى من الهجرة وتوفي سنة ٨٧هـ ، أبو محمد ، وقد استعمله علي على اليمن ، وحج بالناس ، ومات بالمدينة . ذيل المذيل ص ٢٩ ، خزانة البغدادي جـ ٣ ص ٢٥٦ و ٢٥٨ و ٥٠٢ و ٥٠٣ ، ورغبة الامل جـ ٨ ص ١٥٦–١٥٨ ، والاعـــلام جـ ٤ ص ٣٤٩ .

(٩٤٦) الشهب ص ١٧٠ .

الحكاية الثانية : عن الفضل بن الربيع[٩٤٧] قال خرج المهدي[٩٤٨] متنزها ، ومعه عمر ابن بزيغ[٩٤٩] ، فانقطع عن العسكر والناس في الصيد ، وأصاب المهدي جوع شديد ، فقال لعمر : ويحك أريد أنسانا أجد عنده ما نأكل ، فما زال عمر يطوف الى أن وجد صاحب مبقلة الى جانبه ، فصعد اليه ، فقال له عمر : هل عندك شيء يؤكل ؟ قال : نعم • رقاق من خبز شعير وزبيب ، وهذا البصل والكراث • فقال له المهدي : ان كان عندك زيت ، فقد أكملت قال : نعم عندي فضلة منه • فقدم اليهما ذلك ، فأكلا كثيرا ، وجعل المهدي يستطيب أكله ويمعن فيه ، حتى لم يبق فيه فضل • ووافى العسكر ، ولحقته الخزائن والخدم ، فأمر لصاحب المبقلة بثلاثة آلاف درهم[٩٥٠] •

---

(٩٤٧) الفضل بن الربيع ، أبو العباس الفضل بن الربيع بن يونس بن محمد بن عبدالله بن أبي فروة كيسان ، مولى عثمان بن عفان ، وزير الرشيد بعد البرامكة توفي سنة ٢٠٨هـ ، وفيات الاعيان جـ ٤ ص ٣٧–٤٠ ، النجوم الزاهرة جـ ٢ ص ١٨٥ والشذرات جـ ٢ ص ٢٠ .

(٩٤٨) المهدي : وهو محمد بن عبدالله المنصور بن محمد بن علي العباسي ، أبو عبدالله ، المهدي بالله من خلفاء الدولة العباسية في العراق ، ولد سنة ١٢٣هـ أقام في الخلافة عشر سنين وشهرا ، ومات صريعا عن دابته في الصيد ، وقيل مسموما سنة ١٦٩هـ . فوات الوفيات جـ ٢ ص ٢٢٥ ، ودول الاسلام للذهبي جـ ١ ص ٨٦ ، والبدء والتاريخ جـ ٦ ص ٩٥ ، واليعقوبي جـ ٣ ص ١٢٥ ، وابن الاثير جـ ٦ ص ١١–٢٧ ، والطبري جـ ١٠ ص ١١–٢١ ، والمسعودي جـ ٢ ص ١٩٤–٢٠١ ، وابن الساعي ص ٢٣ ، والاعلام جـ ٧ ص ٩١ .

(٩٤٩) عمر بن بزيغ : وقد كان من جلساء المهدي ، وولاه ديوان الازمة ، سنة ١٦٢هـ ، وقيل ان المهدي أول من أحدثه ، وقد وردت القصة المذكورة في كتاب ابن الازرق في الكامل لابن الاثير حوادث سنة ١٦٩ وكتاب الوزراء والكتاب للجهشاري ص١٤٦ . ومروج الذهب جـ٤ ص ١٦٧ ، ١٦٨ .

(٩٥٠) الشهب : ص ١٧١ . وردت القصة أيضا في الفخري في الاداب السلطانية والدول الاسلامية لابن طباطبا المعروف بابن الطقطقي ص١٥٩–١٦٠ وذكر فيها « رجل من خواصه اسمه عمرو » .

الركن العشرون

تخليد مفاخر الملك ومآثره

وهناك مقدمتـــان :

المقدمة الاولى : أن من سعادة السلطان سعيه في تشييد مفاخر المُلك وتخليد مآثره الشاهدة بكمال النيابة به في الظهور ، كما قال أفلاطون «السعيد من تمت به رياسة آبائه ، والشقي من انقطعت عنده » . وفي معناه قول بعض الحكماء : ان أبر الملوك من تم به سعي سلفه ، وأعقهم من انقطع سعيهم عنده.

المقدمة الثانية : أن تحصيل هذه السعادة حقيق أن يرغب فيه لامرين .

أحدهما : ثواب الآخرة ونعيمها المخلد الملك الكبير لقوله تعـــالى « ونكتب ما قدموا وآثارهم »(٩٥١) . وقوله صلى الله عليه وسلم : من سن سنة حسنة ، كان له أجرها ، وأجر من عمل بها من بعده من غير أن ينقص من أجرهم شيئا له . الحديث .

الثاني : عز الدين بتخليد جميل الذكر والثناء الحسن كما قال :

وهل شيء يدوم ســوى حديث جميل الذكر فالدنيــا حديث

حديث موعظة :

قال الطرطوشي أثر تقريره لهذا المعنى : فانتهز فرصـــة العمر ومساعدة الدنيا ، وقدم لنفسك ، كما قدموا ، تذكر بالصالحات كما ذكروا ، واعلم أن المأكول للبدن ، والموهوب للمعاد ، والمتروك للعـــدى ، فاختر أي الثلاثـــة شـــئت ، والسلام(٩٥٢) .

مرجع : اذا تقرر هذا مما به نيل السعادة ، وهو ما يشيد به مفاخر الملك يخلد به مآثره ، يظهر من حكاية ما نقل منه عن جلة الملوك وأعيان الوزراء ، فهنا مقامان .

---

(٩٥١) آية ١٣ ك سورة يس رقم ٣٦ وهي : « إنا نحن نحيي الموتى ونكتب مـــا قدموا وآثارهم » .

(٩٥٢) سراج : ص ١٢٩ .

المقام الاول : ما نقل منه عن الملوك ؛ والكافي منه خبران •

الخبر الاول : قال ابن خلكان في ترجمة السلطان أبي سعيد(٩٥٣) المدعو ، بالملك المعظم مظفر الدين صاحب أربل ، كان له في فعل الخيرات غرائب ولم يكن في الدنيا شيء أحب اليه من الصدقة • كان له في كل يوم قناطير مقنطرة من الخبز يفرقها على المحاويج في عدة مواضع من البلد ، يجتمع في كل يوم في الموضع خلق كثير فيفرق عليهم في أول النهار ، واذا نزل من الركوب يكون قد اجتمع جمع كثير عند الدار ، فيدخلهم اليه ، ويدفع لكل واحد منهم كسوة على قدر الفصل من الشتاء والصيف وغيرهما ، ومع الكسوة شيء من الذهب من الدينار الى الاثنين والثلاثة، وأقل وأكثر، وكان قد بنى اربعة مواضع للمرضى والعميان ، وملأها من هذين الصنفين ، وقدر لهم ما يحتاج اليه كل واحد • وكان يأتيهم في كل عصر اثنين وخميس ، ويدخل الى كل واحد في بيته ، ويسأله عن حاله ، ويتفقده بشيء من النفقة ، وينتقل الى الآخر ، وهكذا حتى يأتي على جميعهم ، وهو يباسطهم ، ويمزح معهم ، ويجبر قلوبهم •

قال : وكان رحمه الله قد بنى دارا للنساء الارامل ، ودارا للصغار الايتام ، ودارا للملاقيط ، رتب بها جماعة من المراضع • وكل مولود ملتقط يحمل اليها ، فيرضع ، ويجرى على أهل كل دار ما يحتاجون اليه في كل يوم • وكان يدخل للمارستان ، ويقف على كل مريض يسأله عن مرضه(٩٥٤) وكيفية حاله وما يشتهيه ، وكان له دار مضيف يدخل اليها كل قادم على البلد من فقير أو صغير أو غيرهما • وعلى الجملة فما كان يمنع منها كل من قصد الدخول اليها • ولهم في الدار الغداء والعشاء • واذا عزم الانسان على السفر ، أعطوه نفقة على ما يليق بمثله •

---

(٩٥٣) أبو سعيد كوكابوري بن أبي الحسن علي بن بكتكين الملقب الملك المعظم مظفر الدين صاحب إربل ، توفي سنة ٦٣٠هـ . وفيات الاعيان جـ ٤ ص ١١٣ الى ١٢١ ، النجوم الزاهرة جـ ٦ ص ٢٨٢ ، الشذرات جـ ٥ ص ١٣٨ .

(٩٥٤) أ . ب : ويسأل عن مرضه وكل حاله وما يشتهيه .

وبنى مدرسة رتب فيها الفريقين من الشافعية والحنفية ، وكان كل وقت يأتيها بنفسه ، ويعمل السماط بها ، ويتطبب ويعمل السماع ، فاذا طاب خلع شيئا من ثيابه وييسر(٩٥٥) للجماعة شيئا من الانعام ، ولم يكن له لذة سوى السماع . فانه كان لا يتعاطى المسكر ، ولا يُمكّن من ادخاله الى البلدة وبنى للصوفية زاويتين فيهما خلق كثير من المقيمين والواردين ، ويجتمع في أيام المواسم فيها خلق كثير ولهما أوقاف وافرة تقوم بجمع مايحتاج اليه ذلك الجمع، ولابد عند سفر كل واحد من نفقة يأخذها ، وكان يُسير في كل سنة دفعتين ، مع جماعة من اصفائه الى بلد الساحل ، ومعهم جملة وافرة من أموال يفدى بها بها أسارى المسلمين من أيدي الكافرين . فاذا وصلوا اليه ، أعطى كل واحد مالا ، وان لم يصل له الاسارى فالامناء يعطونهم بوصية منه في ذلك . وكان يقيم في كل سنة سبلا(٩٥٧) للحاج ، ويسير معه جميع ما تدعو حاجة المسافر اليه في الطريق ، ويسير صحبته امناء معهم خمسة آلاف دينار أو ستة آلاف دينار ينفقها في الحرمين على المحاويج وأرباب الرواتب ، وله بمكة حرسها الله تعالى آثار جميلة ، وبعضها باق الى الآن . وهو أول من أجرى الماء الى جبل عرفات في ليلة الوقوف ، وغرم عليه جملة كثيرة من المال ، وعمّر بالجبل مصانع للماء ، فان الحجاج كانوا يتضررون من عدم الماء هناك . وكان رحمه الله متى أكل شيئا واستطابه ، لا يختص به ، بل يقول احملوا هذا الى الشيخ فلان أو فلانة ، ممن هم عندهم مشهور بالصلاح(٩٥٨) .

قلت : قال ابن رضوان : وكأنه نظر الى ما حكى أنه كان مكتوبا على جوانب مائدة أنو شروان خير الملوك ما كان طعامه من حله ، وعاد على ذوي الحاجات من فضله انتهى(٩٥٩) .

---

(٩٥٥) م : سير . و س : فيشير وبقية المخطوطات : يسر .

(٩٥٦) زيادة من وفيات الاعيان .

(٩٥٧) م : سبيلا .

(٩٥٨) نقل ابن الازرق هذا النص من وفيات الاعيان مع اختلاف يسير ، واختصار لبعض الفقرات جـ ٤ ص ١١٥–١٢٠ .

(٩٥٩) ابن رضوان : الشهب ص ١٥٥–١٥٧ .

الخبر الثاني : قال : كان أبو الفتح ملك شاه بن البارسلان السلجوقي مغرما بالعمائر فحفر كثيرا من الانهار ، وعمل على كثير من البلدان الاسوار وابتنى في المفاوز رباطات وقناطير ، وهو الذي عمَّر جامع السلطان ببغداد في سنة خمس وثمانين وأربعمائة ، وزاد في ذكر السلطنة بها ، وصنع بطريق مكة مصانع وأنفق عليها أموالا كثيرة خارجة عن الحصر ، وأبطل المكوس والخفارات في جميع بلاده ، وكان لهجا بالصيد ، حتى أنه ضبط ما اصطاده بيده ، فكان عشرة آلاف ، فتصدق بعشرة آلاف دينار بعد أن نسيَّ كثيرا منه ، وقال : اني خائف من الله تعالى من ازهاق الارواح لغير مأكله • وصار بعد ذلك كلما قتل صيدا ، تصدق بدينار ، وخرج مرة لتوديع الحاج ، فجاوز العذيب وشيعهم بالقرب من الواقصة ، وصاد في طريقه وحشا كثيرا ، فبنى هناك منارة من حوافر الحمر الوحشية وقرون الظباء التي صادها في تلك الطريق • وكانت السُبل في أيامه ساكنة من المخاوف آمنة تسير القوافل مما وراء النهر الى أقصى الشام ، وليس معها خفير ، ويسافر الواحد والاثنان من غير خوف ولا رهب(٩٦٠) •

المقام الثاني : ما نُقل(٩٦١) منه عن الوزراء ، والكافي أيضا منه خبران •

الخبر الاول : قال ابن رضوان (٩٦٢) وأصله للطرطوشي ، ومثله لابن العربي ، كان الوزير(٩٦٣) نظام الملك قد بنى دور العلم للفقهاء وأنشأ المدارس للعلماء وأسس الرباطات للعباد والزهاء وأهل الصلاح والفقراء ثم أجرى

---

(٩٦٠) نقله ابن الازرق من وفيات الاعيان مع بعض التغيير والاختصار جـ ٥ ص ٢٨٤ــ٢٨٥ . وكذلك ورد في الشهب ص ١٥٧ .

(٩٦١) و : ما يعد ، وكذلك في س .

(٩٦٢) نقل ابن الازرق عن ابن رضوان : الشهب ص ١٤٦ــ١٤٨ .

(٩٦٣) نظام الملك أبو علي الحسن بن علي بن اسحاق بن العباس ، الملقب نظام الملك ، قوام‌الدين الطوسي ، كان من أولاد الدهاقين ، واشتغل بالحديث والفقه ، الى أن أصبح وزيرا . توفي سنة ٤٨٦هـ ، وابن خلكان جـ ٢ ص ١٢٨ــ١٣١ ، وطبقات السبكي جـ ٣ ص ١٣٥ــ١٤٥ وشذرات الذهب جـ٣ ص٣٧٣ . وكتب التاريخ العامة ممتلئة بأخباره .

لهم الجرايات مشاهرة والكساوى والنفقات وأجرى[٩٦٤] الحبر والورق لمن كان من أهل الطلب للعلم ، مضافا الى أرزاقهم ، وعم بذلك سائر أقطار مملكة سلطانه أبي الفتح بن البارسلان ، فلم يكن في أوائل الشام ، وهي بيت المقدس الى سائر الشام ألاعلى وديار بكر والعراقين[٩٦٥] ، وخراسان بأقطارها ، الى سمرقند[٩٦٦] ووراء نهر جيحون زهاء مائة يوم ، حاصل علم ، أو طالبه ، أو متعبد ، أو زاهد في زاويته ، الا وكرامته شاملة له[٩٦٧] وسابغة عليه ، وكان الذي يخرج من بيوت أمواله في هذه الابواب ستمائة ألف دينار في كل سنة ، فوشى به الوشاة الى أبي الفتح الملك ، وأوغروا صدره عليه وقالوا : ان هذا المال الخارج من بيوت الاموال ، تقيم به جيشا ، تركز به رايه في سور قسطنطينية ، فخامر ذلك قلب أبي الفتح ، فلما دخل عليه قال له : يا أبت بلغني أنك تخرج من بيوت الاموال كل سنة ستمائة ألف دينار الى مالا ينفعنا ، ولا يغنى عنا شيئا . فبكى نظام الملك ، وقال : يا بني أنا شيخ أعجمي ، ولو نودى على فيمن يزيد[٩٦٨] ، لم أحفظ خمسة دنانير ، وأنت غلام[٩٦٩] تركي ، لو نودي عليك ، عساك تحفظ ثلاثين دينارا ، وأنت مشتغل بلذاتك ، ومنهمك في شهواتك ، وأكثر ما يصعد الى الله تعالى معاصيك دون طاعتك ، وجيوشك الذين تعدهم للنوائب ، اذا احتشدوا ، كافحوا عنك ، بسيوف[٩٧٠] طولها ذراع ، وقوس لا ينتهي مدى مرماها[٩٧١] ثلاثمائة ذراع ، وهم مع ذلك مستغرقون في المعاصي والخمور والملاهي والمزامر والطنبور ، واني اقمت لك جيشا يسمى جيش الليل فاذا[٩٧٢]

---

(٩٦٤) و . هـ : وفعل الخير مع أهل العلم وطلبته . وفي سراج الملوك . واجرى الحبر والورق وفي الشهب : واجرى الخبز ، وفي ك . م : واجرى الخير .
(٩٦٥) الشهب ، والسراج : العراقين .
(٩٦٦) الشهب : من وراء .
(٩٦٧) غير موجودة في لام .
(٩٦٨) هـ : لو نودي ببحر من ذهب .
(٩٦٩) هـ : عالم .
(٩٧٠) سراج : بسيف طوله .
(٩٧١) سراج : مدى مرماه . س : رميها .
(٩٧٢) سراج : اذا نامت جيوشك ليلا .

جن الليـــل ، قامت جيوش الليـــل على أقدامهم صفوفا بين يدي ربهـــم ، فأرسلوا دموعهم ، وأطلقوا بالدعاء ألسنتهم ، ومدوا الى الله العظيم أكفهم بالدعاء لك ولجيوشك، فأنت وجيوشك في خفارتهم تعيشون وبدعائهم تبيتون، وببركاتهم تمطرون وترزقون ، وتخرق سهامهم الى السماء السابعة بالدعـــاء والتضرع ، فبكى أبو الفتح بكاء شديدا ثم قال : شاباش ، يا أبت(٩٧٣) شاباش اي يا أبت ، أكثر لي من هذا الجيش قال : وهذا الرجل هـــو الذي بنى المدرسة النظامية ببغداد ، واليه تنسب رحمه الله(٩٧٤) .

قلت ، قال ابن خلكان : هو أول من ابتنى المدارس ، فاقتدى بـــه الناس ، وشرع في عمارة مدرسته بغداد سنة سبع وخمسين وأربعمائة . وفي سنة تسع وخمسين جمع الناس على طبقاتهم ليدرس بها الشيخ أبو اسحاق الشيرازي(٩٧٥) ، فلم يحضر ، فدرس بها أبو نصر بن الصباغ(٩٧٦) صاحب الشامل عشرين يوما . ثم جلس الشيخ أبو اسحاق الشيرازي ببغداد ، وكان اذا حضر وقت الصلاة خرج منها ، ويصلي في بعض المساجد وكان يقول ان أكثر الآلات بها غصب(٩٧٧) .

---

(٩٧٣) الشهب : يا أبه .

(٩٧٤) الشهب : ص ١٤٦—١٤٨ .

(٩٧٥) أبو اسحاق الشيرازي : هو الامام أبو اسحاق ابراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي الفيروزابادى ، الملقب جمال الدين امام اصحاب الشـــافعي ، وانتشر المذهب الشافعي والعقيدة الاشعرية على يديه في مختلف البلاد . واكثر علماء المذهب من ناحية والاشعرية من ناحية من تلاميذه. ولد سنة ٣٩٣هـ وتوفي سنة ٤٧٦هـ ببغداد . وفيات الاعيان جـ ١ ص ٢٩—٣١ ، وطبقات السبكي جـ ٣ ص ٨٩—١١١ .

(٩٧٦) ابن الصباغ : أبو نصر عبد السيد بن محمد بن عبدالواحد بن أحمد بن جعفر المعروف بابن الصباغ ، الفقيه الشافعي ، كان فقيه العراقيين في وقته ، وأهم مصنفاته كتاب الشامل في الفقه ، وهو من أجود كتب الفقه الشافعي . وقد ولد ابن الصباغ ســـنة ٤٠٠هـ وتـــوفي سنة ٤٧٧هـ . وفيات الاعيان جـ ٣ ص ٢١٨ ، طبقات الشـــافعية جـ ٣ ص ٢٣٠ ، شذرات جـ ٣ ص ٣٥٥ .

(٩٧٧) انظروا وفيات الاعيان جـ ٢ ص ١٢٨—١٣١ لابن خلكان . وقد ولد سنة ٦٠٨ وتوفي سنة ٦٨١هـ .

قلت : وذكر الطرطوشي ما اتفق له مع أبي سعيد العوفي(٩٧٨) الذي كان بناؤها له على يده فراجعه من هناك . قال ابن خلكان : وسئل عن محبته للصوفية ، قال : أتاني صوفي ، وأنا أخدم بعض الامراء ، فقال لي : أخدم من تنفعك خدمته ، ولا تشتغل لخدمة من تأكله الكلاب غدا . فلم أفهم ما قال فسكر ذلك الامير من الغد ، وكانت له كلاب كالسباع تفترس الغرباء بالليل ، فغلبه السكر ، فخرج وحده ، فلم تعرفه الكلاب فمزقته ، فعلمت ان الرجل كوشف بذلك ، فانا اخدم الصوفية ، لعلي اظفر بمثل ذلك الرجل .

قلت : قال ابن العربي : كان قبل أن يوزر صوفيا فقيرا يمشي على قدميه من مسجد الاقدام بمصر الى أرض تركستان وما وراء جيحون في صحبة الزهاد ، وأنتقل من رباط الى رباط أربعين عاما ، ثم وزر أربعين عاما .

قال ابن خلدون : « وكان اذا قدم عليه امام الحرمين أبو المعالي وأبو القاسم القشيري(٩٧٩) صاحب الرسالة بالغ في اكرامهما واجلسهما في موضعه . قال : « وتوجه صحبة صاحب ملك شاه أصبهان ، فلما كانت ليلة السبت عاشر رمضان سنة خمس وثلاثين وأربعمائة ، فلما كان قرب نهارها ، قال هذا موضع قتل فيه خلق من الصحابة في زمن عمر بن الخطاب رضي الله عنهم اجمعين ، (فطوبى لمن كان فيهم) ، فاعترضه في تلك الليلة صبي ديلمي لابس على هيئة الصوفية معه قصبة عالية فدعا له وسأله تناولها فتناولها ، من يده ليأخذها ، فضربه الصبي بسكين في فؤاده ، فحمل الى يده ليأخذها ، فضربه الصبي بسكين في فؤاده ، فحمل الى مضربه فمات ، وقتل قاتله في الحين بعد أن هرب ، فعثر في طنب خيمته ، فوقع فقتل وحمل نظام الملك الى أصبهان فدفن بها .

---

(٩٧٨) سراج : ص ١٢٨ . ورد لفظ الصوفي .

(٩٧٩) أبو القاسم القشيري عبدالكريم بن هوازن بن عبدالملك بن طلحة بن محمد القشيري ، الفقيه الشافعي ، وصاحب كتاب الرسالة القشيرية في التصوف ، ولد سنة ٣٧٦هـ وتوفي سنة ٤٦٥هـ . تاريخ بغداد جـ ١١ ص٨٣ ، وتبيين كذب المفتري ٢٧١ ، طبقات السبكي جـ٣ ص٢٤٣ ، شذرات الذهب جـ ٣ ص ٣١٩ ، وفيات الاعيان جـ ٣ ص ٢٠٥-٢٠٨ .

قال : وقيل ان السلطان دس عليه القاتل له ، فانه سئم طول حياته ، واستكثر ما بيده من الاقطاعات ، ولم يعش السلطان بعده الا خمسة وثلاثين يوما . وكان رحمه الله من حسنات الدهر[٩٨٠] .

قلت : قال ابن العربي قال الناس فيه ، (لم يوزر بعد يومه مثله) .

قال ابن خلكان ورثاه شبل الدولة أبو الهيجا مقاتل بن عطية البكري[٩٨١] بقوله .

كان الوزير نظام الملك لؤلؤة ... نفيسة قدصاغها الرحمن[٩٨٢] من شرف

عزت فلم تعرف الايام قيمتها ... فردها غيرة منه الى الصدف

الخبر الثاني : قال ابن رضوان : وممن له[٩٨٣] في المآثر المخلدة اليد العليا ، والفوز بأكثر مساعي البر المتكفلة له بالحسنى ، الوزير جمال الدين أبو جعفر بن محمد بن علي بن أبي منصور المعزو بالجواد الاصبهاني[٩٨٤] ولا يدعى الا جمال الدين الجواد ، وزير صاحب الموصل ، فقد ثبت له من الآثار الكريمة والصنائع الحميدة والمصانع المبنية في ذات الله ، تعالى المشيدة ، ما لم يسبقه اليه أحد من أكابر الخلفاء وفضلاء الوزراء . تمادى على هذه المقاصد السنية المشتملة على المنافع العامة لجميع المسلمين في حرم الله وحرم رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر من خمسة عشر عاما ، لم يزل فيها باذلا أموالا لا تحصى في بناء رباع جامع مكة مسبلة في طرق الخير[٩٨٥] ، مؤيدة محبسة ، وفي اختطاط صهاريج الماء ووضع جباب في الطرق ، يستقر فيها المطر ، الى تجديده آثار من البناء في الحرمين الكريمين ، وكان من أشرف أعماله أن جلب الماء الى عرفات ، وقاطع عليه

---

(٩٨٠) وفيات الاعيان جـ ٢ ص ١٣٠ .

(٩٨١) مقاتل بن عطية ابو الهيجاء : مقاتل بن عطية بن مقاتل البكري الحجازي ، الملقب شبل الدولة . توفي في حدود سنة ٥٠٥هـ ، وفيات الاعيان جـ ٥ ص ٢٥٧–٢٥٨ ، النجوم الزاهرة جـ ٥ ص ٢٠٤ .

(٩٨٢) في لام زيادة الملك الرحمن .

(٩٨٣) و : ولحق به في مآثر اليد العليا .

(٩٨٤) أبو جعفر محمد بن علي بن أبي منصور ، الملقب جمال الدين ، المعروف بالجواد الاصفهاني : وزير صاحب الموصل ، توفي سنة ٥٥٩هـ ، وفيات الاعيان جـ ٥ ص ١٤٣–١٤٧ ، شذرات الذهب جـ ٤ ص ١٨٥ .

(٩٨٥) والبر ، زيادة في الشهب .

العرب من بني شيبة سكان تلك النواحي المجلوب اليها بوظيفة من المال كثيرة ، على أن لا يقطعوا الماء عن الحاج ، فلما توفى عادوا الى عادتهم من قطعه • ومن مآثره أنه جعل مدينة الرسول صلى الله عليه وسلم تحت سرير من عيقر وأنفق فيهما أموالا لا تحصى كثرة، ومن أعجب ما وفقه الله اليه، أنه جدد أبواب الحرم كلها، وجدد باب الكعبة ، وغشاه فضة مذهبة ، وجدد العتبة المباركة بلوح ذهب ابريز ، وأخذ الباب القديم ، وأمر أن يصنع له منه تابوت يدفن فيه • فلما حانت وفاته أمر أن يوضع في ذلك التابوت المبارك ، ويحج به ميتا ، ويدفن بالموصل دون السنة وبعد ذلك أن يسار الى عرفات ويوقف به على الجبل ، ويكشف عن التابوت • فلما أفاض الناس أفيض به وكتبت له المناسك كلها ، وطيف به طواف الافاضة • وكان رحمه الله لم يحج في حياته ، ثم حمل الى مدينة الرسول صلى الله عليه وسلم وله فيها الآثار الكريمة • وبنيت له روضة بازاء روضة المصطفى صلى الله عليه وسلم ، وفتح بها موضع يلاحظ الروضة المقدسة وأقيم له ذلك لسابق أفعاله الكريمة • واليه ينسب أحد الحمامين الذين بمكة المشهور بحمام جمال الدين •

قال ولهذا الرجل من الآثار الجميلة والمفاخر الجليلة ، التي لم يسبقه اليها الاكابر الاجواد والسادات الامجاد ، فيما سلف من الازمان ، ما لا يحصى ويستقر به الثناء ، ويستصحب طول الازمان من الالسنة بالدعاء • وحسبك أنه أتسع اعتناؤه باصلاح جادة الطريق للمسلمين في المشرق من العراق الى الشام الى الحجاز ، فاستنبط المياه ، وابتنى الجباب ، واختط المنازل في المغازات ، وأمر بعمارتها مأوى لابناء السبيل وكافة المسافرين • وأبتنى بالمدن المتصلة من العراق الى الشام فنادق وعينها لنزول الفقراء وأبناء السبيل الذين تضعفت أحوالهم عن تأدية الاكرية، وأجرى على قومة تلك الفنادق، والمنازل ما يقوم بعيشهم، وعين لهم ذلك في وجوه متأبدة لهم ، فبقيت لهم تلك الرسوم على حالها الى الآن • فسارت تلهج بذكر هذا الرفاق ، وملئت ثناء عليه الآفاق • وكان مدة حياته بالموصل قد اتخذ دار كرامة واسعة الفناء ، فسيحة الارجاء ، يدعو اليها كل يوم الجفلى من الغرباء فيعمهم شبعا وريا وربما وجد الوارد والصادر في ظله

عيشا هنيئا ، ولم يزل على ذلك أيام حياته رحمه الله تعالى ، فبقيت آثـــاره مخلدة ، وأخباره بألسنة الذكر مجددة ، وقضى حميـــدا سعيدا ، والذكر الجميل للسعداء حياة ثانية ، ومدة من العمر باقية ، والله كفيل بجزاء المحسنين من عباده فهو أكرم الكرماء • انتهى •

وهو منقول عن ابن خلكان(٩٨٦) •

---

(٩٨٦) ورد هذا النص في الشهب ، ص ١٤٩–١٥٢ . وانظر وفيات الاعيان ج ٥ ص ١٤٥–١٥٦ .

الباب الثاني
في الصفات التي تصدر بها تلك الأفعال
على أفضل نظام

والمقرر منها عشرون قاعدة ، وقبلها ست مقدمات :

المقدمة الاولى : ان الانسان مركب من خلق محمود يشبه بها الملك ، قال الله تعالى : « ان هذا الا ملك كريم »[1] وخلق مذمومة يشبه بها البهيمة أو الشيطان قال الله تعالى : « أولئك كالانعام بل هم أضل »[2] .

قلت : ومن ثم ان المسخ في الباطن واقع في هذه الامة ، وقد قال ابن الحاج « ان الظلمة لا فرق بينهم وبين السباع الا في الصورة الظاهرة ، والمعاني جامعة بين النوعين[3] .

المقدمة الثانية : قال الحكماء : « الخلق ملكة تصدر بها عن النفس الافعال بسهولة دون تقدم روية ، كالكاتب دون تقدم روية ، والقادر على احضار علومه دون احضار روية .

قال الامام فخر الدين : « والفرق بينهما وبين القدرة نسبتها الى الضدين على السواء ، والخلق ليس كذلك » .

المقدمة الثالثة : قال : أصول الفضائل ثلاثة : الحكمة والشجاعة والعفة، ومجموعها العدالة فالحكمة : الخلق الذي يصدر به الفعل المتوسط بين فعلى الحدة والغباوة ، والشجاعة : الخلق الذي يصدر به الفعل المتوسط بين

---

(١) سورة يوسف آية ٣١ .
(٢) سورة الاعراف آية ١٧٩ .
(٣) استند على المدخل لابن الحاج جـ ١ ص ٧٨-٧٩ .
(٤) م : مجموعة .

فعلي التهور والجبن ، والعفة : الخلق الذي يصدر به الفعل المتوسط بين فعلي الفجور والخمود .

المقدمة الرابعة : ان الاخلاق قابلة للتغيير بطريق الرياضة ، على معنى ردها الى الاعتدال ، وهو ممكن رفعها بالحركة ، اذ هو ممتنع ، فلا يرد قيل : الاخلاق صورة الباطن ، كما ان الخلق صورة الظاهر ، والخلقة الظاهرة لا قدرة على تغييرها ، فكذا الباطنة وغاية ما يقال : انه عسير الامكان فحسب[٥] .

قال البلخي[٦] : وليس الممكن العسير في زوال الممتنع ، لان الاول فيها ينتهي خروجه الى الوجود ، والثاني لا سبيل الى وجوده البتة .

المقدمة الخامسة : ان الناس في هذا المقام على ما قسم الغزالي أربعة :

أحدها : الباقي على أصل الفطرة في الخلو من الاعتقادات ، وفقدان التمييز بين الحق والباطل . ولم يبالغ شهوته في انقباض اللذات ، فهذا سريع القبول ، لتغيير خلقه في أقرب زمان .

الثاني : العارف بقبح القبيح ، مع الاصرار عليه انقيادا للشهوة ، واعراضا عن الصالحات التي لم يتعودها ، فأمره أصعب ، لعسر مبلغ ما رسخ في نفسه من صبغة تعود الفساد ، وصعوبة قبوله لتعود الصلاح ، لكنه قابل للرياضة ، ان أخذ فيها بصادق عزم .

الثالث : المعتقد في القبيح أنه الواجب المستحسن ، لرسوخه بذلك منذ

---

(٥) استند على الاحياء ج ٣ ص ٥٥ .

(٦) البلخي : أحمد بن سهل أبو زيد البلخي ، من العقليات الموسوعية في تاريخ الاسلام ، كان جامعا بين علوم الشريعة ، والفلسفة والادب والفنون الاخرى . ولد في احدى قرى « بلخ » وساح طويلا . وحينما عاد الى موطنه عرض عليه الحاكم الوزراء فأباها وذكر الكتابة فرضيها ، وبقي يعيش منها الى أن توفي في بلخ . وقد ولد البلخي عام ٢٣٥هـ وتوفي عام ٣٢٢هـ ، له كتاب (صور الاقاليم الاسلامية) أعطى فيه صورة للارض ، وكذا (كتاب السياسة الكبير) و (كتاب السياسة الصغير) و (أقسام علوم الفلسفة) و (أخلاق الامم) .. انظر معجم الادباء ج٣ ص٥٦-٨٦، حكماء الاسلام ص ١٢٢ ، لسان الميزان ج ١ ص ١٨٣ ، الامتاع والمؤانسة ج ٢ ص ١٥ .

أول النشأة ، فعند ذلك صلاحه لا يرجى الا على الندور لتضاعف اسباب ضلاله وخذلانه .

الرابع : المستكثر من الشرور ، الناشيء عليها اعتقادا ، أن التظاهر بذلك هو الفضيلة الرفيعة على قدر المشتهر بها . وفي مثله ، قيل : من التهذيب تهذيب الرتب[٧] .

فالاول جاهل فقط ، والثاني جاهل وضال ، والثالث : جاهل وضال

فالاول جاهل فقط ، والثاني جاهل وضال فقط ، والثالث : جاهل وضال
وفاسق . والرابع : جاهل وضال وفاسق وشرير[٨] .

المقدمة السادسة : ان السبب الذي به ينال تغيير الخلق المذموم أمران في الجملة :

أحدهما : فطري لا كسبي انما هو بمحض الجود الآلهي لمن يوجد كامل[٩] العقل ، حسن الخلق معتدل الشهوة والغضب ، عالما من غير معلم ، متاديا من غير مؤدب ، كالانبياء عليهم السلام .

الثاني : كسبي ، وهو الرياضة المراد بها حمل النفس على عمل مقتضى الخلق المطلوب كتكلف طالب الجود يتعاطى فعل الجواد ، حتى يصير له طبعا لا تكلف فيه . وكذا في سائر الخلق الحميدة[١٠] .

القاعدة الأولى

العقل

وفيها مسائل :

المسألة الاولى : سبق في مقدمات الكتاب أنه من شروط ولاية السلطان، والمراد الآن ما يزيد على ذلك القدر الغريزي ، وهو المكتسب منه بكثرة

---

(٧) في الاحياء : من التعذيب ، تهذيب الديب .
(٨) استند على الاحياء جـ ٣ ص ٥٦ .
(٩) أ . جـ . هـ . ت : غير موجودة .
(١٠) استند على : الاحياء جـ ٣ ص ٥٨ .

التجربة وطول المباشرة بتقلب الايام وتصرف الحوادث فقد قيل : كفى بالتجارب مؤدبا ، وبانقلاب الدهر عظة ، وقيل : التجربة مرآة العقل والغرة ثمرة الجهل(١١) .

قال الشاعر :ـ

ألم تر أن العقل زين لاهله ولكن تمام العقل طول التجارب

وقال :

اذا طال عمر المرء في غير آفة أفادت له الايام في كرها عقلا

المسألة الثانية : يتأكد الاتصال بهذا النوع من العقل على السلطان ، مالا يتأكد على غيره . ومما يدل على ذلك أمران :

أحدهما : أن انتصابة لرعاية الخلق بما يتكفل لهم بمصالح الدارين ، يتوقف على وفور حظه من هذا الاتصاف ، ولا يخفى ذلك على ذى بصيرة .

الثاني : أن أنفس مطالب الرياسة الذكر ، ولا يحصل الا بكماله . ففي سياسة أرسطو : الرياسة لا تراد لنفسها انما تراد للذكر ، وأول منازع العقل الذكر ، والرياسة تتيجته »(١٢) .

المسألة الثالثة : القصد بهذا العقل ، معرفة خير الخيرين وشر الشرين .

قال الغزالي : « وذلك في الامور العاجلة قريب ، وانما الملتبس عواقب الامور في الاسباب المحظورة ولا يشتغل بها الا مسدد بالتوفيق من الله تعالى .

قلت هو من معنى قول أكثم بن صيفي(١٣) :

« الامور تتشابه وهي مقبلة ، ولا يعرفها الا ذوو الرأي . فاذا أدبرت يعرفها الجاهل ، كما يعرفها العاقل .

---

(١١) أخذ هذه الفقرة من سراج الملوك ص ٦٧ مع تغيير .

(١٢) اختلاف مع نص (سياسة) ص ٧٥ .

(١٣) أكثم بن صيفي (توفي سنة ٩هـ) أكثم بن صيفي بن رباح بن الحارث بن مجاشع بن معاوية التيمي حكيم العرب ، في الجاهلية ، أدرك الاسلام وقصد « المدينة » في مائة نفر من قومه يريدون الاسلام ، فمات في الطريق ولم ير النبي صلى الله عليه وسلم . أنظر : (الاصابة) جـ ١ ص ١١٣ .

ومنه قوله :

تشابــه أعيــان الامور بواديا وتظهر في أعقابهــا حين تدبر

قال : والوصول الى ذلك بعد حصول غريزة العقل ، مبني على أشياء :

أحدها : الفكرة والتدبير بشرط الفطنة والذكاء الثاني النقد لخواطــر ذوي البصائر ، واستطلاع رأي أولى التجارب على طريق المشاورة ، وهــو الركن الاعظــم في التدبير ، فان الاستبــداد ، وان كان من ذي بصيرة ، مذموم .

المسألة الرابعة : يستعان على حصوله كما يراد بأمرين :ــ

أحدهما : كسبي بكثرة التجربة ، كما مر ، والآخر غريزي ، وهــو خلقة(١٤) من الله تعالى يخص بها من يشاء من خلقه ، فيخلقه ذكيا فطنا .

حكاية ، في ذلك قال الاصمعي : قلت لغلام حدث من أولاد العرب ، كان يحدثني ، فاعجبتني فصاحته وملاحته فقلت له : أيسرك أن يكون لك مائة ألف وأن تكون أحمقا قال : لا والله قلت : ولِمَ ؟ قال : أخاف أن يجني الحمق عليَّ جناية ، تذهب عليَّ مالي ، ويبقى على حمقي(١٥) .

قال الطرطوشي : فاستخرج هذا الصبي بفرط ذكائه قضية مقبولــة فعلا على من هو أكبر سنا منه(١٦) .

قيل : وقد قالت الحكماء : « العقل سرعة الفهم ، وغايته اصابة الوهم ، وليس للذكاء غاية ، ولا لجودة المعرفة(١٧) نهايــة » .

المسألة الخامسة : من الفطن في العقل ، معرفة كمالــه الشرعي وهــو متوقف على تصوره في نفسه ، فعلى أنه علوم ضرورية بجواز الجائزات ، واستحالة المستحيلات ، ووجوب الواجبات ، فهي علوم شرعية يظهر على

---

(١٤) هـ : خلقة . وكذلك س : وبقية المخطوطات : تحفة .
(١٥) سراج : ص ١٧ .
(١٦) سراج : ص ١٧ .
(١٧) سراج : القريحة .

وفقها آثار فعلية وقولية ، وعلى أنه بصيرة في القلب ، تدرك بها العلـــوم الشرعية ، ويظهر على وفقها آثار فعلية وقولية .

المسألة السادسة : من لازم هذين التعريفين انتفاؤه حيث لا تظهر تلك الآثار ، وبه يفهم نفيه عن الكفار في نحو قوله تعالى : « صم بكم عمي فهم لا يعقلون»(١٨) .

فهم عند ذلك على الجملة ، لتخلف كمال ثمرته ، وهو الامتناع به عن العصبية التي لا يعود وبالها الا عليهم ، كما دلّ تفسير أولى الالباب ، أي أهل العقول وفي قوله تعالى : « الذين يوفون بعهد الله ولا ينقضون الميثاق »(١٩) الى آخر الآية بعد تقدم قوله : انما يتذكر أولو الالباب فيفهم من ذلك ، أن من لم يتصف بالوفاء بالعهد ، وما ذكر معه ، فليس بذي عقل » .

المسألة السابعة : الاتصاف بهذا العقل الكامل في جميـــع الاحـــوال والاوقات المخالفة ، لان ذلك انما هو للانبياء عليهم الصلاة والسلام ، ولقليل ممن عداهم ومن ثم قال مطرف بن عبدالله : « ما من الناس أحد الا وهـــو أحمق فيما بينه وبين ربه ، ولكن الحمق بعضه أهون من بعض » .

قال الاستاذ ابو سعيد بن لب رحمه الله : بهذه اشارة الى عزة وجود العقل الكامل ، والى أنه لا يصل أحد أن يقوم بحق الله تعالى كل القيام ، وأن يعبده حق العبادة .

المسألة الثامنة : من له عناية بطلب هذا الامر من العقل بحسب جهده، فليعتبر بمثل ما يعمر به الاوقات .

قال وهب بن منبه : حق على العاقل ألا يغفل عن أربع ساعات : ساعة يناجي فيها ربه ، وساعة يقضي فيها الى اخوانه الذين يخبرونه بشـــؤونه ، ويصدقونه عن نفسه ، وساعة يخلي بين نفسه وبين لذاته ، فيما يحـــــل

---

(١٨) سورة البقرة آية ١٧١ .
(١٩) صورة : الرعد آية ٢٠ .

ويحمل[٢٠] ، فان هذه الساعة عون على تلك الساعات واجمـــام[٢١] للقلوب ، وحـــق على العـــاقل أن لا يطعن في احـــدى ثلاث : زاد لمعاده ، ومرمة لمعاشه ولذة في غير محرم •

المسألة التاسعة : من الكلمات الحكمية في هذا الوصف : العقل رأس التدبير ، وصلاح النفس ومرآة العيوب وبه بـــذل المكرمات ، وبعـــد المحبوبات ، وهو رأس المحرمات[٢٢] ، وأصل الفاجـــرات • والعقل يريك ذات الشيء وجوهره ، والحس يريك ظاهره ولباســـه •

والعقل يشير على النفس بترك القبيح ، فان لم تقبل منه ، لم يتركها ، لانـــه ليـــس فيـــه غضـــب ، لكنـــه يريهـــا أصـــلح وقـــت ينبغي أن يفعل ذلك الشيء ، فيه ؛ وأحمد جهة يوجدها ، لانه يعطي الخير دائمـــا لمن وكل له[٢٣] •

فضل العقـــل على الهـــوى : وأن العقـــل يملكك الزمان ، والهـــوى يستعبدك لـــه •

حيث ترى الطبيعة معهودة ، فالعقل هناك ناقص ، وحيث ترى العقل ، كاملا ، فالطبيعة هناك ضعيفة ، العاقل يرغب في الادب ، والجاهل يطلب منه الهرب •

العاقل اذا فاته الادب ، لزم الصمت •

من لم يكمل عقله ، لم يخالط نفسه •

من غلب هواه عقله ، افتضح ، ومن اظهر محاسنه وأخفى مساويـــه ، كمـــل عقلـــه •

---

(٢٠) غير موجودة في : هـ . ب .
(٢١) و : واجماع .
(٢٢) ب . هـ : المحرماته .
(٢٣) هـ . ك : لـــه .

القاعدة الثانية

العـــلم

وفيهـــا مســـائل :

المسألة الاولى : العلم : أشرف فضائل الانسان لوجوه :

أحدها : أن امهاتها الخلقية كما تقدم ، أرفعها الحكمـــة ، ويرد بهـــا كمال العلم ، وهي فضيلة النفس الناطقـــة ، والشجاعة ، وهي فضيلة النفس الغضبية ، والعفة ، وهي فضيلة النفس الشهوانية ، والعدل ، وهي فضيلة النفس البسيطة وهو عام فيها ، والنفس الناطقة أشرفها ، ففضيلتها أشرف .

الثاني : ان تلك الفضائل لا يتم كمالها الا به ، وهو يوجد كاملا بدونها، فهو مستغن عنها ، وهي مفتقرة اليه ، فيكون أشرف .

الثالث : أن ما عداه من تلك الفضائل يشارك الانسان فيها بعض الحيوان وفضيلة العلم لا يشاركه فيها الا الملائكة وما اختص به الانسان والملك أشرف لا محالـــة .

المسألة الثانية : السلطان أحوج الخلق الى العلم لوجهين :

أحدهما : ان افتقاره اليه في الاحكام تحوجه الى المعرفة بها ، ليكون على بصيرة في تنفيذ الفصل فيها والزام الوقوف عند حدودها .

الثاني : ان تحليته بالعلم من أعظم ما يتحبب به الى الرعية ، لما رسخ في النفس على الجملة من فضيلة العلم ، ومحبة من انتسب اليه ، واذا عرى منه أو فرط في العمل بمقتضى السؤال عنه ، أخل بالسريرة الفاضلة ، فينفرون ، ويستوحشون منه .

المسألة الثالثة : مما يدل على رسوخ محبة العلم وتعظيمه في النفوس أمران :

أحدهما : أن من المتقرر في العقول السليمة أن العلم صفة كمال ، وأن الجهل صفة نقصان • ولذلك اذا قيل للرجل العالم ، يا جاهل ، تأذى بذلك[٢٤] القول ، وان كان يعلم من نفسه ، أنه ليس كذلك •

الثاني : ان من السعادة به مايكسبه في الدنيا من الخيرات التي لا توازنها خصوصية ، كما قال ابن حزم مشيرا لبعض ذلك ، لو لم يكن من فضائل العلم الا أن الجهال يعابونك ويجلونك ، وأن العلماء يحبونك ويكرمونك ، لكان ذلك سببا لطلبه ووجوب الانصاف به • فكيف ومعلوم فضائله في الدنيا والاخرة •

المسألة الرابعة : قد سبق في مقدمات الكتاب : ان تعذر وجود هذا الوصف في السلطان سقط اعتبار ، اشتراطه اكتفاء بمراجعة العلماء عند وقوع النوازل ، وتقدم ما للغزالي في ذلك فاذا فاته ذلك بالجملة ، أو شغله الملك عن استقصاء الكمال فيه بحسب الوسع ، فلتكن عنايته مصروفة الى تعظيم حملته ، وتكرير مراجعتهم في الوقائع الموقوفة حكمها على معرفة ما لديهم من حكم الله ، كما سبقت اليه الاشارة • فهو فرض في هذه الحالة •

المسألة الخامسة : من الكلمات الحكمية في هذا الوصف : لو لم يكن له فضيلة ، الا كونه شرطا في الالوهية ، فمن ليس بعالم ، فليس باله :

اطلب العلم تعظمك الخاصة ، واطلب الكمال تعظمك العامة ، واطلب الزهد يعظمك الجميع •

من فضيلة العلم ، أنك لا يخدمك فيه أحد ، كما يخدمك في سائر الاشياء ، ولا يستطيع أحد أن يسلبك اياه ، كما يسلبك غيره[٢٥] اذا أكرمك الناس لمال أو سلطان ، فلا يعجبنك ذلك ، فان زوال الكرامة بزوالهما ، ولكن يعجبك ان أكرموك لعلم أو أدب أو دين •

عطية العلم موهبة من الله تعالى ، لانها لاتنفذ عند الجود بها ، ولكنها تكون بكمالها عند معيدها •

---

(٢٤) هـ : تأدب القائل .

(٢٥) هـ . و : غير موجودة .

القاعدة الثالثة

الشجاعة

وفيها نظران : أحدهما في بيان هذا الوصف ، والاخر في تقرير نقيضه ، وهو الجبن .

النظر الاول : وفيه مسائل .

المسألة الاولى : تقدم أنها من أمهات الفضائل الخلقية قال فيها الطرطوشي : « هي أم الخصال ، وينبوع فضائل الكمال » .

قلت وقولهم : أصلها ثبات القلب ، يرجع الى قول الحكماء : منشأها القوة الغضبية للنفس ، لان الثبات أثر كمال تلك القوة(٢٦) .

المسألة الثانية : سبق أيضا أن حقيقتها هي الخلق الذي يصدر به الفعل المتوسط بين فعلي التهور والجبن فمتى اعتدل بها التوسط ، فهو الشجاعة المحمودة ، وان مال الى طرف الافراط فهو التهور أو الى طرف التفريط فهو الجبن ، وكلاهما مذموم .

وقد قيل :

جرى مثل دل السماع مع الحجى عليه على مر الزمان قديم

توسط اذا ما شئت أمرا فأنما كلا طرفي قصد الامور ذميم

المسألة الثالثة : مصدر هذا الخلق عن ثبات القلب عند الغلب .

قال ابن قيم الجوزية : « وهو يتولد من الصبر ، وحسن الظن ، فمتى ضن الظفر ، وساعده ، الصبر ثبت .

---

(٢٦) سراج : ص ١٧٢ .

قال : والجرأة اقدام سببه قلة المبالاة وعدم النظر في العواقب ، اما عليه أو لـــــه[٢٧] .

المسألة الرابعة : قال العلماء من كمال ثبات القلب أن به يتحقق جميع مطالب الدين والدنيا كامتثال الاوامر ، واجتناب النواهي ، واكتساب الفضائل ، واتقاء الرذائل ومخالفة الهوى والصبر على أذاء[٢٨] الجليس ، وجفاء الصاحب ، وكتمان الاسرار واقتحام الامور الصعاب ، وامضاء العزائم واحتمال المكاره ، والضحك في وجوه من تظهر[٢٩] عداوتهم ولا كالصدقة ــ كما ورد ــ لا يخرج الرجل شيئا من الصدقة حتى يفك لحيى سبعين شيطانا[٣٠] ، الى غير ذلك من سائر ما يفعل ويترك .

المسألة الخامسة : تقدم أن الاخلاق قابلة للتغيير بطريق الرياضة ، فالغالب عليه خلق الجبن سبيله في التحول عنه الى خلق الشجاعة ، أن يكثر من ارتكاب مخوف الفعل تارة بعد أخرى حتى يصير له ذلك عادة وطبعا ، ولا استبعاد في ذلك لما يشاهد من ايقاع الالفة بين المعتادين من الحيوان العجم طبعا ، كالهر والفأر[٣١] .

قال صاحب مشارع الاشواق . قال « شاهدت مرارا الفأر يركب على الهر ، وينزل ويعود مرارا ، لا يعدو الهر على الفأر ولا ينفر الفأر من الهر ، وذلك بالتعليم والتدريج في الاقدام ، حتى ينعكس الطبع الى ضده » .

---

(٢٧) ابن القيم « الروح » (الطبعة الثانية سنة ١٣٧٦هـ ــ ١٩٥٧م) . ص ص ٢٣٦ــ٢٣٧ .

(٢٨) و : اذى .

(٢٩) هـ و س : تظن .

(٣٠) نبهني العلامة الاستاذ محمد بن عباس القباج الى أن هذا حديث مشيرا الى أنه ورد في مسند ان حنبل : « حدثنا عبدالله ، حدثني أبي ، حدثنا أبو معاوية ، حدثنا الاعمش عن ابن بريدة عن أبيه ، قال معاوية ، ولا اراه سمعه منه ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما يخرج رجل شيئا من الصدقة حتى يفك عنها لحي سبعين شيطانا » مسند الامام ابن حنبل جـ ٥ ص ٣٥٠ ط. قديمة . واشار فضيلته الى أنه قد ورد في (فنسنك) : المعجم المفهرس . ولعل صوابه ، حتى يفك عنها لحيي . انظر مادة : فك جـ ٥ ص ١٩٣ .

(٣١) استند هنا على « مشارع الاشواق » الباب الثالث ص ٣١٩ .

قال : والانسان أولى بقبول التعليم وسرعة التحول في الاخلاق .

المسألة السادسة : قال العلماء : الرجال في الشجاعة عند اللقاء ثلاثة أصناف :

أحدهما : اذا التقى الجمعان ، وتقابلت الاحداق بالاحداق وبرز الى المعترك ، يحمل ويكر وينادى : هل من مبارز ؟

الثاني : اذا اختلطوا بحيث لا يدري أحد من أين يأتيه الموت ، يكون رابط الجأش ، ساكن القلب ، لا يخامره الدهش ، ولا تخالطه الحيرة .

الثالث : اذا انهزم أصحابه ، رجع ضاربا في وجوه العدو ، مقويا لقلوب المنهزمين بالكلام الجميل ، يحمل من وقف ، ويكشف عمن سقط عن فرسه ، وهو أحمدهم شجاعة .

قال الطرطوشي : « ولهذا قالوا المقاتل وراء الفارين ، كالمستغفر وراء الغافلين »(٣٢) .

المسألة السابعة : قال صاحب « مشارع الاشواق » : « الشجيع من وهبه الله ملكة يقدر بها على قهر أعدى عدو له ، وهو نفسه ، فمن ملكها(٣٣) ، وصرفها حيث أوجب الشرع ، اقداما واحجاما ، فذلك هو الشجيع ، الا من يتصبر ، فهو مصر على محاله(٣٤) ، مرتكب لهواه(٣٥) ، وضلاله فيما يراد منه ويرام ، صبور على الشدائد والآلام » .

قلت : كما في(٣٦) الاخلاق الجاهلية ، فان هذا من صفات(٣٧) الحمير والخنازير(٣٨) .

---

(٣٢) الفقرة مأخوذة من « الطرطوشي » ص ١٧٣ .
(٣٣) في « مشارع ... » فمن ملك نفسه .
(٣٤) و : لا من يصر على محاله .
(٣٥) م : لهواه ولضلاله .
(٣٦) (مشارع الاشواق) وكما كان ذلك .
(٣٧)) (مشارع) الذباب .
(٣٨) (مشارع الاشواق) ص ٣١٩ .

قلت : هو معنى كلام الطرطوشي وغيره ، ولوضوحه سمى جهاد النفس ، الجهاد الاكبر ، كما ورد في الاثر ، وهو أصل ظاهر ، كما تقرر في موضعه .

المسألة الثامنة : قيل : « كان أشجع الناس على الاطلاق وأقوامهم قلبا سيدنا ونبينا ومولانا محمدا صلى الله عليه وسلم ، وقد حضر المواقف الصعبة، وفر الابطال عنه غير مرة ، وهو ثابت لا يبرم ، مقبل لا يدبر ولا يتزحزح ، وما شجاع الا وقد أحصيت له مرة غرة أو فترة سواه صلى الله عليه وسلم ، فانه لم يفر قط ، وحاشاه من ذلك ، ثم حاشاه ، قال الله تعالى « وانك لعلى خلق عظيم » وفي الصحيحين عن انس بن مالك رضى الله عنه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسن الناس وكان أشجع الناس[٣٩] الحديث[٤٠] .

المسألة التاسعة : من الكلمات الحكمية في هذا الوصف .

الشجاع يختار حسن الذكر على البقاء ، والجبان يختار البقاء على حسن الذكر .

الشجاع يحمى عمن لا يناسب ، ويقي مال الجار والرفيق بمهجته ، والجبان معين على نفسه ، يفر عن أبيه وأمه وصاحبته وبنيه[٤١] .

قال الشاعر :

يفر جبان القوم عن أمر نفسه ويحمى شجاع القوم من لا يناسب

---

(٣٩) استند على (مشارع الاشواق) : الباب الثالث والثلاثون ص ٣٢ .

(٤٠) استند ابن الازرق ، فيما سبق ، على (مشارع الاشواق) ، في الباب الثالث والثلاثين في مدح القوة والشجاعة وذم العجز والجبن وبيان حقيقتهما ، حيث ورد في ص ٣١٧ ما يلي : « ... حتى لقد يشاهد الفأر مرارا يركب على الهر ، وينزل ويطلع مرات ، لا يعدو الهر على الفأر ، ولا ينفر الفأر من الهر . وكذلك الهر يتألف بالكلب مع نفوره عنه طبعا ، حتى رأيته يركب عليه وينزل ويطلع ، وكل ذلك بالتعليم والتدريج في الاقدام حتى ينعكس الطبع الى ضده ويستحيل عن جبلة صنعه » . « فالانسان أولى بقبول التعليم وممارسة الطباع وسرعة التحول في الاخلاق من الحيوان ، لأنه بجوهره قابل للخير والشر جميعا ، وهذا أمر لا ينكره من له ذوق سليم وطبع مستقيم » .

(٤١) الطرطوشي : ص ١٧٣ .

رب حياة سببها التعرض للوفاة ، ووفاة سببها طلب الحياة .

ثمرة الشجاعة : الامن من العدو ، وتأخير الاجل حصن المحارب .

من كرم الكريم الذب عن الحريم[٤٢] .

المسألة العاشرة : الحكايات عن شجعان الملوك وغيرهم ، ويكفي من ذلك حكايتان :

الحكاية الاولى : يروى عن الهادي[٤٣] أنه خرج يوما الى بستان له مع خواصه للفرجة ، وهو راكب على حمار ، وكلهم بغير سلاح . فبينما هم كذلك، اذ دخل الحاجب ، فقال أمسك فلان الخارجي ، وها هو بالباب ، فأمر بدخوله ، وهو محبوس بين حرسين . فلما دنا من الهادي ، قعد وراءه ، وأقلب يده ، وأخذ سيف أحد الحرسين ، وضرب أحدهما ، فسقط ، وقصد الهادي، ففر عنه جميع أصحابه ولم يبق غيره ، ولا سلاح معه ، ولا مكان يحميه ، ولا فرس ينجيه ، فلما وصل اليه رفع يده ليضربه ، بالسيف فصاح الهادي ، وقال : اضرب عنقه . فالتفت الخارجي ، لينظر من وراءه ، فوثب عليه الهادي وأسقطه في الارض وجلس على صدره ، وأخذ السيف من يده ، وذبحه . ثم قام الى دابته فركبها . وعاد اليه أصحابه ، خائفين ، وجلين منه ، فقال : لا بأس عليكم « ولا يركب حمارا أبدا ولا فارقه سلاح ولو في بيت الخلاء[٤٤] .

الحكاية الثانية : قيل : كان الامين يوما في قصره ، واذا بأسد قد تفلت من سلسلته ، ودخل عليه ، وليس عنده سلاح ، فحين قصده[٤٥] ، أخذ

---

(٤٢) مشارع : الباب الثالث والثلاثين ص ٣١٩ .

(٤٣) الهادي العباس (١٤٤–١٧٠) موسى (الهادي) بن محمد المهدي بن ابي جعفر المنصور ، ابو محمد : ولي الحكم بعد وفاة أبيه سنة ١٦٩ . وقع خلاف بينه وبين أخيه (الرشيد) ادى به الى ان قتل بعيد سنة من خلافته . انظر ترجمته في ابن الاثير جـ ٦ ص٢٩–٣٦ ، اليعقوبي جـ ٣ ص ١٣٦ ، الطبري جـ ١٠ ص ٢١ و ٣٣ ، مروج الذهب ص ٢٠١ ، تاريخ بغداد جـ ١٣ ص ٢١ ، البدء والتاريخ جـ ٦ ص ٩٩ .

(٤٤) أخذها من الشهب ص ٧٧ ومصدرها مروج الذهب جـ ٤ ص ١٨٣–١٨٤ .

(٤٥) ب : فقصد نحوه .

وسادة ، فوضعها في وجه الاسد ، ودار عليه يجره بذنبه ، فانقطع ظهر الاسد ، وزاغت اصابع الامين عن أماكنها ، فردوها اليه[٤٦] .

قال صاحب « مشارع الاشواق » : « وأعجب من هذا ، ما اتفق لكسرى أنو شروان فانه اغتلم[٤٧] فيل من فيلاته ، وعجز الرياض عن امساكه ، فهجم على كسرى ، وهو على سرير ملكه ، فلم يبق أحد ، الا ولى هاربا ، وبقي كسرى جالسا وحده ، وغلامه على رأسه ، فهم الغلام أن يهرب ، فصاح به ، فثبت فلما أتاه الفيل ودنا من السرير ، ومد زلومته لهما ، أمر الغلام أن يضربه ، فضربه ، فقطع زلومته ، فولى الدبر ، ولم يتزحزح كسرى عن مكانه . انتهى[٤٨]

النظر الثاني وفيه مسائل :

المسألة الاولى : الجبن وهو ضد الشجاعة من حيث ميله الى طرف التفريط ، في خلقها المتوسط بينه وبين التهور ، كما تقدم . وذمه ظاهر من تلك الجهة ، ونزيده وضوحا بأمرين .

أحدهما : أنه شر خصال الرجال . فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « شرما في الرجال شح هالع ، وجبن خالع ، ومعنى هالع مخزون ومعنى خالع أي لا ثبات له » .

الثاني : استعاذة النبي صلى الله عليه وسلم منه ، ففي الصحيحين عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : كنت أخدم النبي صلي الله عليه وسلم ، فكنت أسمعه يكثر أن يقول : اللهم اني أعوذ بك من الهم والحزن والعجز والكسل والبخل والجبن وضلع الدين وغلبة الرجال ، ضلع الدين شدته وثقل حمله[٤٩] .

المسألة الثانية : الجبن ، يتولد من سوء الظن وعدم الصبر ، فلا يظن الظفر ، ولا يساعده الصبر ، ومنشأه من الرئه ، يزاحمها القلب في مكانه ، وضيقت عليه ، حتى أزعجته عن مستقره ، وأصابه التزلزل لازعاج الرئة له ،

---

(٤٦) وردت القصة بتفصيل في مروج الذهب جـ ٤ ص ٢٦٩ .
(٤٧) ب . و : أغلم ، هـ : اغتنم .
(٤٨) وردت هذه الحكاية أيضا في الشهب ص٧٦ .
(٤٩) ابن القيم الجوزية : الروح ص ٢٣٦ .

قال : « ولهذا سمى في الحديث خالعا ، لخلعه القلب عن مكانـــه ، لانتفاح السحر ، وهو الرئة ، كما قال أبو جهل(٥٠) لشيبة بن ربيعـة(٥١) : « انتفخ سحرك » . فاذا زلزل القلب عن مكانه ، ضاع تدبير العقل وظهـر الفساد على الجوارح ، فوضعت الامور على غير مواضعها(٥٢) .

المسألة الثالثة : تقدم أن من شروط الامامة النجدة ، لئلا يضعف عن اقامة الحدود ، واقتحام الحروب فمتى كان الامام جبانا ، تحقر لضعفه ، ونشأ عنه مفاسد جملة ، كاجتراء عدوه عليه ، وضياع قدره الى غير ذلك مما لا يخفى لوضوحه ، واذ ذاك ، فلابد من ترفع مقامه عن الاتصاف بهذا الخلق الذميم ، وتحليه بضده اللائق بشريف منصبه ، ومكين رتبته .

المسألة الرابعة : من الكلمات الحكمية في هذا الخلق :

الجبن مقتلة ، والشجاعة وقاية .

لا يقدم الاقدام أجلا ، ولا يبلغ الجبن أملا .

الفار من الموت ، طريدة الموت ، واستقبال الموت خير من استدباره .

لكل أحد يومان ، أحدهما : لا يعجل عليه ، والآخـر لا يقصر عنه لا للجبان والفرار(٥٣) .

---

(٥٠) أبو جهل : عمر بن هشام بن المغيرة المخزومي القرشي ، أشد الناس عداوة للنبي صلى‌الله عليه وسلم . من سادات قريش ودهاتها ، والمدافعين عن القيم الوثنية ومصالح سادات قريش ، كان يكني عند الوثنين بأبي الحكم ، فدعاه المسلمون بأبي جهل . اشترك في معركة بدر ، وكان من بين قتلاها . انظر أخباره في : ابن الاثير جـ ١٢ ص ٢٣–٢٧ وما بعدهما ، عيون الاخبار جـ ١ ص ٢٣٠ .

(٥١) شيبة بن ربيعة بن عبد شمس من زعماء قريش في الجاهلية . وقتل وثنيا في واقعة بدر سنة ٢هـ = ٦٢٤م . المحبى ١٦٠–١٦٢ ورغبة الامل جـ ٨ ص ٢٨٦ . وفي س : لعتبة .

(٥٢) ابن القيم الروح ٢٣٦ .

(٥٣) أخذها من سراج الملوك ، بتصرف ص ١٧٣ .

المسألة الخامسة : من حكايات الجناء ما يروى أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه سأل عمرو بن معدي كرب(٥٤) فقال : يا عمرو أخبرني عن أجبن من لقيت وأجهل من لقيت ، وأشجع من لقيت فقال : يا أمير المؤمنين كنت أشن الغارات ، فرأيت فارسا لابسا لامة حربه ، وهو راكب على فرسه فقلت : يابني خذ حذرك ، فأنا قاتلك لا محالة ، فقال لي : ومن تكون ؟ فقلت : عمرو بن معدي كرب . فسكت ، ودنوت منه ، فوجدته قد مات : فهذا أجبن من لقيته، ثم ذكر أجهل وأشجع من لقي ذكر ذلك الغرناطي(٥٥) وغيره(٥٦) .

القاعدة الرابعة

العفــة

وفيهــا مســـائل :

المسألة الاولى : تقدم أنها من جملة أصول الاخلاق ، وأنها فضيلة النفس الشهوانية التي قصدها بقاء صور الانسان بشخصه أو نوعه ، ومن هناك يتضح أن وجودها فيه ليس بمجرد الكثرة فقط من حيث هي لذة عاجلة ، بل لذلك القصد الذي هو أصل مشروعية النكاح ، ولقياس لذة الآخرة على هذه اللذة ، التي هي آثر لذات الجسد في دار الدنيا(٥٧) .

المسألة الثانية : حقيقتها ، كما سبق ، الخلق الذي يصدر به الفعل المتوسط بين فعلي الفجور والخمود ، فمتى اعتدلت النفس الشهوانية بهذا التوسط ثبتت

---

(٥٤) عمرو بن معدى كرب ـ أحد فرسان اليمن المشهورين : أسلم ثم ارتد ، ثم أسلم ، وشهد اليرموك و القادسية . توفي سنة ٢١هـ . انظر : خزانة الادب ٣١٥/١ . الشعر والشعراء ص ٢١٩ . معجم الشعراء ص ١٥ .

(٥٥) الغرناطي : لعله أبا العباس أحمد الغرناطي ، المؤرخ والاديب والعالم الاندلسي ، صاحب كتاب (المشرق في أخبار المغرب والمشرق) . انظر ترجمته في الادلة البينة النورانية عن مفاخر الدولة الحفصية ص٧٨ . تعليق رقم ٧٨ ، وشجرة النور الزكية ج ١ ص ١٩٩ .

(٥٦) استند على (مشارع الاشواق) ، الباب الثالث والثلاثون .

(٥٧) استند على (الاحياء) ج ٣ ص ٩٩ .

لها هذه الفضيلة . وان انحرفت الى طرف الافراط ، فهو الفجـور ، أو الى طرف التفريط ، فهو الخمود والفتور ، وكلاهما مذموم ، كما سلف .

المسألة الثالثة : المراد بالفجور هنا ما يجر اليه قهرا افراط الشهوة لوازع الدين ، فان قهر العقل فقط ، فهو الاسراف وذمه دون ذم الفجور ، لتفاوت ما بين مفاسدها . فان قلت أما مفاسد الفجور والعجز فما مفاسد الاسراف في غير حرام ، قلت : يكفي منها في هذا الموضع ما أشير اليه في سياسة أرسطو : [لا تمل] الى النكاح ، فانه من طباع الخنازير(٥٨) ، الدواب أكثر فيه منك ، وهو يهلك الجسم ويقي البدن وينقص العمر ويسلط النساء عليك(٥٩) .

المسألة الرابعة : السعي في اخماد الشهوة ، بتحريم ما يحفظ قوتها ، ممنوع لقوله تعالى : «يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم الى قوله أنتم به مؤمنون »(٦٠) قال ابن عباس رضي الله عنه : ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله اني اذا أصبت اللحم انتشرت الى النساء ، وأخذتني شهوتي فحرمت على اللحم . فنزلت الآية رواه الترمذي .

وفي الصحيح : رد رسول الله صلى الله عليه وسلم التبتل في قصة عثمان ابن مظعون(٦١) ، ولو أذن له لاختصينا .

المسألة الخامسة : من الوارد(٦٢) على ارتكاب الفجور وعيدان :

الوعيد الاول : رفع استصحاب الايمـان حالـة الوقوع فيه . ففي الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

---

(٥٨) (فما الفخر في شيء ، الدواب أكثر فيه منه) سياسة أرسطو .

(٥٩) اختلاف مع سياسة أرسـطو ص٧٩ .

(٦٠) سورة المائدة ٨٨ـ٨٩ .

(٦١) عثمان بن مظعون : بن حبيب بن وهب الجمحي : أبو السائب .من كبار الصحابة وزهادهم . توفي سنة اثنتين من الهجرة . انظر : شذرات الذهب جـ ١ ص ٩ ، الاصابة ، الترجمة ٥٤٥٥ ، الكامل في التاريخ جـ ٢ ص ٧٧ـ٨٧ـ١٤١ ، الوفيات ص ٣٨ .

(٦٢) س و و :الوعيد .

قال : لا يزني الزاني حين يزني ، وهو مؤمن ، ولا يسرق السارق حين يسرق ، وهو مؤمن ، ولا يشرب الخمر حين يشربها ، وهو مؤمن • زاد النسائي : فاذا فعل ذلك خلع ربقة الاسلام من عنقه ، فان تاب ، تاب الله عليه •

الوعيد الثاني : انزال المصر عليه منزلة عبدة الاصنام والطواغيت ، ففي الحديث عن انس بن مالك ، رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : المقيم على الزنى كعابد وثن وقال المنذري(٦٣) : وقد صح أن مدمن الخمر اذا مات ، لقي الله كعابد وثن ، ولا شك أن الزنا أشد وأعظم عندالله من شرب الخمر • والله اعلم •

المسألة السادسة : ما يدل على فضل العفة عنه حتى في النظر المؤدي اليه ، وجهـــان :

أحدهما : دخول الجنة جزاء عليها وثوابا • فعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « يا شبان قريش احفظوا فروجكم لا تزنوا ، ألا من حفظ فرجه ، دخل الجنة » • رواه الحاكم وفي رواية اخـــرى :

« يا فتيان قريش ، لا تزنوا ، فانه من سلم له شبابه ، دخل الجنة » •

الثاني : تعريض(٦٤) تارك النظر للوازع الشرعي بالايمان ، يجد له حلاوة

---

(٦٣) المنذري : هو الامام الحافظ زكي الدين ابن محمد عبد العظيم بن عبد القوي المنذري الشامي ثم المصري . المتوفي سنة ٦٥٦هـ . وكتابه الذي يستند عليه ابن الازرق في (السلك) هو (الترغيب والترهيب) ، وقد استوعب في هذا الكتاب : كتاب (الترغيب والترهيب) للامام الحافظ اسماعيل بن محمد الاصبهاني المتوفي سنة ٥٣٥ ، كما لخص كتاب الامام شهاب الدين ابن حجر العسقلاني المتوفي سنة ٥٣٥ . وقد انتشر كتاب المنذري في الاندلس وشمال افريقيا وغيرهما من العالم الاسلامي . انظر : كشف الظنون جـ ١ ص ٤٠٠ . البداية والنهاية جـ ١٣ ص ٤١٢ . تذكرة الحفاظ جـ ٤ ص ١٤٣٦ . شذرات الذهب جـ ٥ ص ٢٧٧ . طبقات الشافعية جـ ٨ ص ٢٥٩ . طبقات الحفاظ للسيوطي ص ٥٠١ .

(٦٤) م : تعويض .

في قلبه • فعن ابن مسعود رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، عن ربه عز وجل : النظرة سهم مسموم من سهام ابليس ، من تركها مخافتي ، أبدلته ايمانا يجد حلاوته في قلبه ، رواه الطبراني •

شـــهادة فتـــح :

قال الغزالي : وهذا شيء مجرب علمه ، وتحققه ، لمن عمل به أنه اذا امتنع عن النظر الى المحرم ، يجد لذة العبادة وحلاوة ، وللقلب صفوة ، لم يجدها قبل ذلك •

وقد أحسن القائل :

وأنت اذا أرسلت طرفك رائـــدا لقلبك يـــوما أتعبتك المناظر(٦٥)

رأيت الـــذي لاكلـــه أنت قـــادر عليه ولا عن بعضـــه أنت صابر

المسألة السابعة : من الكلمات الحكمية في هذا الوصف وفي ذم الشهوة :

العفـــة زينة الفقـــير •

الفاحشة عار الابد وعقوبة غد •

أقبح الشره الشره على الطعام والجماع •

النفس(٦٧) التي غلبت عليها الشهوة والالتذاذ ، لا تؤثر حسن الذكر ، لانها لا ترى الفضل الا فيما التذت به لذة خسيسة من أرضى الجـــوارح بالشهوة ، فقد غرس في قلبه شجرة الندامة •

من أراد شهوات الدنيا فليتهيأ للذل •

من اشتاق الى الجنة سلا عن الشهوات •

من أطاع الشهوة ، خذلته عن الرجوع الى ربه في دفع المكاره ، وجعلته خادما ، لمن كان يجب أن يستخدمه ومقدما لمن كان يجب أن يتقدمه •

---

(٦٥) انظر أيضا أحكام القرآن لابن العربي جـ ٢ ص ٣٤٨ .

(٦٦) و (٦٧) : النفس .

المسألة الثامنة : الحكايات عن المعصومين بالعفة كثيرة ؛ وحكى من ذلك خبـــران :

الخبر الاول : عن ابن عمر رضي الله تعالى عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدث حديثا ، لم أسمعه الا مرة أو مرتين أو مرات ، ولكن سمعته أكثر من ذلك ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « كان الكفل من بني اسرائيل ، وكان لا يتورع من ذنب عمله ، فأتته امرأة ، فأعطاها ستين دينارا على أن يطأها ، فلما قرب منها ، ارتعدت وبكت ، فقال لها : ما يبكيك ؟ قالت : هذا عمل ما عملته قط ، ولا حملني عليه الا الحاجة بالدراهم وأخاف عقوبة الله فقال لها : تفعلين هذا هذا من مخافة الله وأنت لم تفعليه قط ، فأنا أحق بالخوف • اذهبي فلك ما أعطيتك ، والله لا أعصيه بعد هذا أبدا • فمات من ليلته ، فأصبح مكتوبا على بابه : « ان الله قد غفر للكفل ، فعجب الناس من ذلك » • رواه الترمذي •

الخبر الثاني : في الصحيحين عن ابن عمر رضي الله عنهما قال ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : انطلق ثلاث نفر ممن كان قبلكم ، حتى آواهم المبيت الى غار ، فدخلوه ، فانحدرت صخرة من الجبل ، فسدت عليهم الغار ، فقالوا : انه لا ينجيكم من هذه الصخرة الا أن تدعو الله بصالح أعمالكم ، فما انفرجت الصخرة ، حتى قال أحدهم : أنه كانت لي ابنة عـم كانت أحب الناس اليّ ، فراودتها عن نفسها ، فامتنعت مني ، حتى أتت بها سنة من السنين ، فجاءتني ، فأعطيتها مائة دينار على أن تخلي بيني وبين نفسها ، ففعلت حتى اذا قعدت(٦٨) بين رجليها(٦٩) ، قالت : لا يحل لك أن تفض الخاتم الا بحقه • فقمت عنها بغير وقاع عليها ، فانصرفت عنها وهي أحب الناس اليّ ، وتركت الذهب الذي أعطيتها ، اللهم ان كنت فعلت هذا ابتغاء وجهك ، ففرج عنا ما نحن فيه ، فانفرجت الصخرة(٧٠) •••

---

(٦٨) و : قعـدت .
(٦٩) و : بين رجليها . ا ، ب : قدرت عليها
(٧٠) استند على الاحياء حيث وردت القصة في ج ٣ ص ١٠٥ . وانظر ايضـا احكام القرآن لابن العربي ج ٢ ص ٣٦ .

القاعدة الخامسة

السخاء والجود

وفيها منهجان : الاول : في بيان هذا الوصف ، والآخر في تقرير نقيضه ، وهو البخل .

المنهـــج الاول

وفيـــه مســـائل :

المسألة الاولى : قال الطرطوشي : هذه الخصلة هي الجليل قـدرها ، العظيم خطرها ، هي احدى قواعد المملكة واساسها وتاجها وجمالها ، تعنو له بها الوجوه ، وتذل لها الرقاب ، وتخضع لها الجبارة وتسترق بها الاحرار ، وتستمال بها الاعداء ، ويستكثر بها الثناء ، ويملك بها القرباء والبعـداء ، وهي بالعزائم الواجبات أشبه منها بالجمال والمحبوبات(٧١) .

المسألة الثانية : مما يدل على فضله وجهان .

أحدهما : قرب المتخلق به من سعادة الدين والدنيا . فعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : السخي قريب من الله ، قريب من الجنة بعيد من النار والبخيل بعيد من الله ، بعيد من الجنـة ، قريب من النار وجاهل سخي أحب الى الله من عالم بخيل . رواه الترمذي(٧٢)

الثاني : دلالة كثرة المتصفين به على ارادة الخير بالعباد . فعن الحسن(٧٣) رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا أراد الله بقوم خيرا ولى أمرهم الحكماء ، وجعل المال عند الاسخياء ، واذا أراد الله بقوم

---

(٧١) سراج : ص ٨٨ .
(٧٢) أورده الطرطوشي عن عائشة ، سراج : ص ٩١ .
(٧٣) يقصد الحسن البصري ، وقد سبق ترجمته .

شرا أولى أمرهم السفهاء ، وجعل المال عند البخلاء • رواه أبو داوود في مراسيله •

المسألة الثالثة : اذا كان من قواعد الملك وعزائم واجباته مع شهادة الشرع له بالفضيلة(٧٤) ، فالسلطان بالتخلق به أولى ، وبشرف الانتساب اليه أحرى •

قال الطرطوشي : «أحوج خلق الله اليه من احتاج الى عطف القلوب عليه، وصرف الوجوه اليه ، وهو الملك »(٧٥) •

قال ابن العربي : أحسن الكرم ما يكون من قبل الولاة فانهم خزان أموال المسلمين • [وما منهم(٧٦)] الا له عندهم حق أعطوه او منعوه(٧٧) ، فاذا جادوا به لاربابه ، كرمت ذواتهم ، وطابت صفاتهم ، وصفت حالاتهم ، وعلت درجاتهم ، وتضاعفت بركاتهم •

قلت : وأمنوا كل مخافة ، وكفوا دفاع الروع والمخافة ، كما يحكى أن النعمان بن المنذر(٧٨) لما توج ، واطمأن به سريره ، دخل عليه الناس ، وفيهم أعرابي فأنشأ يقول :

اذا سست قوما فاجعل الجود بينهم وبينك تأمن كل ما تتخوف
فان كشفت عند الملمات عورة كفاك لباس الجود ما يتكشف

فقال النعمان : مقبول نصحك ، فمن أنت ؟ قال : رجل من حزم • فأمر له بمائة ناقة ، وهي أول جائزة أجازها •

المسألة الرابعة : قال الامام الغزالي : « الامساك حيث يجب البذل بخل،

---

(٧٤) م : بالفضيلة .
(٧٥) سراج : ص ٨٩ .
(٧٦) ما بين معقوفتين ، ساقط من النسخ .
(٧٧) و . أ . م .
(٧٨) النعمان بن المنذر : عن أخباره وسيره ، أنظر مروج الذهب جـ ٢ ص ٢٢٣ وما بعدها .

والبذل حيث يجب الامساك تبذير ، وبينهما وسط • هو المحمود المعبر عنه بالسخاء والجود »[٧٩] •

قلت : هو معنى قول أرسطو : السخاء هو بذل ما يحتاج اليه وقت الحاجة ، وتوصيله الى مستحقيه بقدر الطاقة •

قال : وقد قيل ان النبي صلى الله عليه وسلم ، لم يؤمر الا بالسخاء في قوله تعالى : « ولا تجعل يدك مغلولة الى عنقك، ولا تبسطها كل البسط »[٨٠] وقال : « والذين اذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواما »[٨١]•

المسألة الخامسة : الواجب الذي لا يسعه[٨٢] السخاء قسمان : واجب بالشرع ، كالزكاة والنفقة الواجبة[٨٣] ، وواجب بالمروءة كترك المصانعة والاستقصاء[٨٤] ، في المحقرات ، ويختلف استقباح ذلك بحسب الاحوال والاشخاص ، ومانعه دون الاول في البخل •

قال الغزالي : فمن أدى الواجب « فقد تبرأ من البخل ، نعم ، لا يتصف بالجود والسخاء ، ما لم يبذل زيادة على ذلك • اطلب الفضيلة تنل الدرجات »[٨٥] •

المسألة السادسة : قال المراتب هنا ثلاثة : السخاء ، وهو اعطاء بعض ، وامساك بعض ، ثم الجود ، وهو اعطاء الاكثر ، ثم الايثار ، وهو بذل الجميع •

قال الغزالي : وليس بعده درجة ، وبه أثنى الله على الصحابة رضي الله عنهم بقوله تعالى : « ويوثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة »[٨٦] [٨٧]

---

(٧٩) احياء جـ ٣ ص ٢٥٩ .
(٨٠) سورة الاسراء آية ٢٩ .
(٨١) سورة القرآن آية ٦٧ .
(٨٢) م : يسعه .
(٨٣) و : الواجبة .
(٨٤) هـ : الاستقاء .
(٨٥) احياء جـ ٣ ص ٢٦١ .
(٨٦) آية ٩ سورة الحشر رقم ٥٩ .
(٨٧) احياء جـ ٣ ص ٢٥٧ .

قلت : وبه يبلغ الى درجة الصدق مع الله تعالى • ذكره ابن العربي ، مستشهدا عليه بقول سفيان الثوري : « اذا أكمل صدق الصادق ، لم يخلف[٨٨] ما في يديه »

المسألة السابعة : السخاء ضربان ، سخاء في الدنيا وقد تقدمت حقيقته ، وفي الدين ، وفيه لعلماء الآخرة عبارات ، ومنها قول المحاسبي[٨٩] رحمه الله تعالى : أن تسخو بنفسك لله تعالى في اراقة دمك من غير كراهة ، لا لارادة ثواب عاجل أو آجل ، وان كنت لا تستغني عن ذلك ، بل تحسن كمال السخاء بترك الاختيار على الله تعالى ، حتى يكون هو الذي يفعل بك مالا تختاره لنفسك • انتهى ملخصا[٩٠] •

المسألة الثامنة : قال الحكماء : الملوك أربعة : سخي على نفسه ، سخي على رعيته ، وصوبه الفرس ، وشحيح على نفسه ، شحيح على رعيته ، وصوبه الهنود ، وسخي على نفسه شحيح على رعيته ، وأجمعوا على ذمه لفساد ملكه بذلك ، وشحيح على نفسه ، سخي على رعيته • قالت للروم : « لا عيب عليه في ذلك »[٩١] •

المسألة التاسعة : من الكلمات الحكمية في هذا الباب : لا يستطيع أحد أن يشكر نعمة الله بجميل الانعام بها على خلق الله •

يا ابن آدم أمرك الله أن تكون كريما ، وتدخل الجنة ، ونهاك أن تكون شحيحا ، وتدخل النار ، عجبت لمن يشتري المماليك بماله ، ولا يشتري الاحرار بمعروفه •

---

(٨٨) أ . هـ : يحلف ، ويخف .

(٨٩) الحارث المحاسبي : هو أبو عبدالله الحارث بن أسد المحاسبي من أكبر صوفية الاسلام وأوائلهم . من أهم كتبه (الرعاية) توفي سنة ٢٤٣هـ . انظر الكواكب الدرية جـ ١ ص ٢١٩ . تاريخ بغداد جـ ٨ ص ٢١١–٢١٦ وفيات الاعيان جـ١ ص٣٤٨–٣٤٩ . حلية الاولياء جـ ١٠ ص٧٣ – ١١٠ . وكتب التصوف زاخرة بأخباره .

(٩٠) احياء جـ ٣ ص ٢٦١ .

(٩١) استند على السياسة لارسطو ص ٧٣ .

الجواد هو الذي يعطي من غير مسألة ، صيانة للاحرار عن المسألة .

الملك الحق هو الذي يملك الاحرار لا الارضين والاموال .

الذي يستفيده السخي من حسن القبول ورفع المنزلة ومكابرة الرؤساء هو اكثر مما هو له .

المسألة العاشرة : من أغرب أخبار الاسخياء في الايثار بالنفس حكايتان :

الحكاية الاولى : يروى أن الحارث بن هشام(٩٢) وعكرمة بن أبي جهل وعياش بن أبي ربيعه(٩٣) رضي الله عنهم خرجوا يوم اليرموك ، فدعا الحارث بن هشام بماء يشربه ، فنظر اليه عكرمة فقال : ادفعوه الى عكرمة ، فلما أخذه عكرمة ، نظر اليه عياش ، فقال : ادفعوه الى عياش فما وصل الى عياش حتى مات ، ولا وصل الى واحد منهم حتى ماتوا رضي الله عنهم(٩٤) .

قال صاحب « مشارع الاشواق » : وانظر الى ايثارهم في هذه الحال وسماحة أنفسهم بما هو عديل حياتهم . لا جرم استحقوا رضوان الله وحسن المنـاب(٩٥) .

---

(٩٢) الحارث بن هشام : (توفي سنة ١٨ هـ) ـ الحارث بن هشام بن المغيرة المخزومي القرشي ، أبو عبد الرحمن ، صحابي . من أشراف قريش في الجاهلية والاسلام . أسلم يوم فتح مكة ، وانتهت اليه سيادة بني مخزوم وهو احد (المؤلفة قلوبهم) كما أنه أخو (أبي جهل) . انظر : الاصابة جـ ١ ص ٢٩٣ . ابن هشام جـ ٤ ص ٥ . الاستيعاب جـ ١ ص ٣٠٧ .

(٩٣) عياش بن أبي ربيعة : (ت ١٥هـ) عمرو بن المغيرة بن عبدالله بن عمرو المخزومي ، ابن عم خالد بن الوليد . كان من السابقين الاول لاعتناق الاسلام . هاجر الهجرتين . واختلف في مكان وفاته . انظر : الاصابة جـ ٣ ص ٤٧ .

(٩٤) انظر هذه الحكاية عند الطرطوشي ص ٨٩ـ٩٠ .

(٩٥) ورد النص في(مشارع الاشواق) كما يلي : (وانظر رحمك الله الى ايثارهم في هذه الحالة وجودهم بما قد اشتدت حاجتهم اليه ، وسماحة أنفسهم ، بما هو عديل حياتها ، لا جرم استحقوا رضوان الله وحسن المآب) . (مشارع الاشواق) الباب الثاني عشر ، فصل : اعانة المجاهدين وامدادهم بالعدة وغيرها واطعامهم وخدمتهم ص ٨٥ـ٨٦ .

الحكاية الثانية : قالوا لما سعى غلام خليل(٩٦) بالصوفية الى الخليفة ، ورفع اليه أنهم زنادقة ، أمر بضرب أعناقهم • فأما الجنيد(٩٧) فاستعاذ بالفقه ، وكان على مذهب أبي ثور(٩٨) • وأما الشحام والرقام وأبو الحسين النوري(٩٩) وغيرهم ، فقبض عليهم • وبسط النطع لضرب أعناقهم ، فتقدم النوري ، فقال له السياف : أتدري لما تتقدم(١٠٠) قال : نعم • قال : وما يعجلك ؟ قال : أوثر أصحابي بحياة ساعة ، فتنحى السياف ، وأنهى الخبر الى الخليفة ، فردهم الى القاضي(١٠١) ، ليعرف حالهم • فألقى القاضي على أبي الحسين مسائل فقهية ، فأجاب عن الكل ، ثم أخذ يقول : وبعد فان لله عبادا اذا قاموا ، قاموا بالله ، واذا تكلموا ، تكلموا بالله ، واذا فعلوا ، فعلوا بالله •

---

(٩٦) غلام خليل : هو احمد بن محمد بن غالب بن خالد بن مرداس أبو عبدالله الباهلي الزاهد البصري المعروف بغلام خليل . سكن بغداد وحدث بها تاريخ بغداد جـ ٥ ص ٧٨ ، ٨٠ . ووردت القصة في تاريخ بغداد جـ ٥ ص ١٣٤ .

(٩٧) أبو القاسم الجنيد بن محمد بن الجنيد البغدادي الخزاز شيخ صوفية بغداد . توفي عام ٢٩٧ . انظر اخباره : في حلية الاولياء جـ ١٠ ص ٢٥٥ـ ٢٨٧ ، تاريخ بغداد جـ٧ ص٢٤١ـ٢٤٩ . وفي الالباب جـ١ ص٣٢٣ ـ ٣٢٥ . طبقات الصوفية ص ١٥٥ . وكتب الصوفية مليئة بأخباره وأقواله ، علاوة على نشر بعض كتبه ورسائله .

(٩٨) أبو ثور الكلاعي ـ توفي سنة ١٥٣ ـ هو أبو خالد ثور بن يزيد الكلاعي : من رجال الحديث الثقاة كان محدث حمص . (كما كان يقول بالقدر فأخرجه لذلك أهل حمص من بلدهم وأحرقوا داره ، فانتقل الى (المدينة) ثم ذهب الى القدس حيث توفي سنة ١٥٣هـ . انظر : ميزان الاعتدال جـ ١ ص ١٧٣ . تهذيب التهذيب جـ ٢ ص ٣٦ . شذرات الذهب جـ ١ ص ٢٣٤ .

(٩٩) احمد بن محمد النوري : بغدادي المنشأ والمولد ، خراساني الاصل ، يعرف بابن النوري وهو من مشاهير صوفية بغداد توفي سنة ٢٩٥ . انظر ترجمته في حلية الاولياء جـ ١٠ ص ٢٤٩ـ٢٥٥ ، صفة الصفوة جـ ٢ ص ٢٤٧ . طبقات الشعراء جـ ١ ص ٢٦ . طبقات السلمي ص ١٦٤ وتاريخ بغداد جـ ٥ ص ١٣٦ .

(١٠٠) م . هـ : أتدري لماذا تتقدم وتتسابق .

(١٠١) اسم قاضي بغداد حينئذ هو اسماعيل بن اسحق . انظر تاريخ بغداد جـ ٥ ص ١٣٦ .

وسرد كلاما بليغا حتى أبكى القاضي • وقال : ان كان هؤلاء زنادقة ، فما على وجه الارض مسلم • وأرسل الى الخليفة ، وأمر بالتخلي عنهم(١٠٢) •

المنهاج الثاني

وفيه مسائل :

المسألة الاولى : مما يدل على ذم البخل وجهان :

أحدهما : استعاذة النبي صلي الله عليه وسلم منه • ففي الصحيحين عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم يقول : اللهم اني أعوذ بك من البخل والكسل ، وأرذل العمر ، وعذاب القبر ، وفتنة المحيا والممات •

الثاني : طرده عن مجاورة رب العزة • فعن ابن عباس رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : خلق الله جنة عدن بيده ، ودلى فيها ثمارها ، وشق فيها أنهارها ، ثم نظر اليها • فقال لها : تكلمي فقالت : قد أفلح المؤمنون فقال : وعزتي وجلالي لا يجاورني فيك بخيل • رواه الطبراني •

المسألة الثانية : مما يدل على ذم الشح وجهان •

أحدهما : حمله على الفواحش الموجبة للهلاك • ففي الصحيح عن جابر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : اتقوا الظلم ، فان الظلم ظلمات يوم القيامة ، واتقوا الشح ، فان الشح أهلك من كان قبلكم ، حملهم على أن سفكوا دماءهم واستحلوا محارمهم •

الثاني : عدم اجتماعه مع الايمان في قلب انسان • فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يجتمع غبار في سبيل الله ، ودخان جهنم في جوف عبد مؤمن أبدا ولا يجتمع شح وايمان في قلب عبد أبدا • رواه النسائي •

---

(١٠٢) الحكاية واردة عند الطرطوشي ص٩٢ • وفي الكواكب الدرية جـ١ ص ١٩٤ •

المسألة الثالثة : قيل هما بمعنى واحد ، وقيل : البخل بما في اليـــد ، والشح بما بيد الغير • قاله طاووس • وقال رجل لابن مسعود رضي الله عنه : اني أخاف أن أكون قد هلكت • سمعت الله يقول « ومن يوق شح نفسه ، فأولئك هم المفلحون » وأنا رجل لا يكاد يخرج من يدي شيء فقال : ليس بالشح الذي ذكر الله ، ولكن الشح أن تأكل مال أخيك ظلما ، ولكن ذلك البخل وليس الشح هو البخل • قال الطرطوشي : « ففرّق بينهما »(١٠٣) •

المسألة الرابعة : قال ابن قيم الجوزية : الفرق بين الشح والاقتصاد ، أن الاقتصاد خلق محمود يتولد بين عدل المنع والبذل ، من حسن الظن ، وحكمه وضع كل منهما موضعه • والشح خلق مذموم ، يتولد من سوء الظن وضعف النفس ، ويمده وعد الشيطان حتى يصير هالعا شديد الحرص ، شرها ، فيتولد عنه المنع لبذله ، والجزع لفقده • قال الله تعالى : « ان الانسان خلق هلوعا ، إذا مسه الشر جزوعا واذا مسه الخير منوعا »(١٠٤) •

المسألة الخامسة : تقدم أن حده الامساك ، حيث يجب البذل ، وأن أشده منع ما وجب شرعا ، ودونه منع ما وجب مروءة وان استقباحه يختلف باختلاف الاشخاص والاحوال :

قلت : وشناعة قبحه بحسب رتبة السلطان بما لا مزيد عليه في الرذيلة العائدة بشر الفساد • ويكفي من ذلك أمور :

---

(١٠٣) الطرطوشي ص ٩٦ •

(١٠٤) يختلف نص ابن الارزق عن النص المطبوع في (الروح) والذي هو الآتي : « وأما الفرق بين الاقتصاد والشح : ان الاقتصاد خلق محمود يتولد من خلقين : عدل وحكمة ، فبالعدل يعتدل في المنع والبذل ، وبالحكمة يضـــع كل واحد منهما موضعه الذي يليق به . فيتولد من بينهما : الاقتصاد ، هو وسط بين طرفين مذمومين ، كما قال تعالى : « ولا تجعل يدك مغلولة الى عنقك ، ولا تبسطها كل البسط فتقعد ملوما محسورا » . وأما الشح : فهو خلق ذميم ، يتولد من سوء الظن وضعف النفوس ، ويمده وعـد الشيطان حتى يصير هلعا ، والهلع شدة الحرص على الشيء والشره بـه ، فتولد عنه المنع لبذله والجزع لفقده ، كما قال تعالى : ((ان الانسان خلق هلوعا)) الآية .

أحدهما : فوت النصيحة لاجله • قال الطرطوشي[١٠٥] : اذا كان السلطان بخيلا ، لم يناصحه أحد ، ولا تصلح الولاية الا بالمناصحة •

الثاني : شياع توقع المكروه به • قال أفلاطون : « اذا بخل الملوك ، كثر الارجاف بهم •

الثالث : استلزامه للجور غالبا • ففي الافلاطونيات : قلّ من يكون من الملوك بخيلا ، فيكون عادلا ، لان العدل يعطل الضرائب • واذا كان بخيلا ، لم يسمح باسقاطها •

الرابع : اتصافه منه بشر الخصال ، فقد قيل : شر خصال الملوك الجبن على الاعداء ، والقسوة على الاولياء ، والبخل عند الاعطاء •

المسألة السادسة : قال الغزالي : علاج البخل ، بعلم ، وهو يرجع الى معرفة آفة البخل وفائدة الجود • وبعمل ، وهو يرجع الى البذل على سبيل التكلف ، ولكن قد يقوى البخل ، بحيث يعمى ويصم ، فيمنع تحقق المعرفة بآفاته • واذا لم تتحقق ، لم تتحرك الرغبة ، فلم يتيسر العمل فيه ، فتصير علة مزمنة •

قال : ومن الادوية النافعة كثرة التأمل في أحوال البخلاء ، ونفور الطبع عنهم ، فانه ما من بخيل الا ويستقبح البخل من غيره ، ويستثقل كل بخيل ، فيعلم أنه كذلك[١٠٦] •

المسألة السابعة : قال أفلاطون : لا يحسن البخل الا في أربع : الدين والحرم وأيام الحياة والمقاتلة •

قلت : لان[١٠٧] الشيخ في الدين هو الخير الذي لا خير مثله والسخاء بالحرم خسة لا حضيض بعدها ، وبأيام الحياة تضيع مالا عوض عنه ، وبالمقاتلة قبل وقتها تغرير لا تلجأ اليه ضرورة •

---

(١٠٥) سراج : ص ٥٧ .
(١٠٦) احياء جـ ٣ ص ٢٦١–٢٦٧ .
(١٠٧) وردت هذه العبارة في معظم المخطوطات كالآتي : لان السخاء بالدين هو الخسران الذي لا جبر له .

المسألة الثامنة : من الكلمات الحكميه في هـذا •

شح الغني فضيحة •

من طلب ما عند البخيل ، مات جوعا •

اذا قصدت البخيل في حاجة ، أبدى لك الحرمان والعداوة •

ومن طلب من البخيل حاجة فهو شر منه • ومن لم يواس الاخـوان في دولته خذلوه في نكبته •

من نقص البخيل أنه يصون ما في ذات يده من الخارج عنه ويبـذل نفسه وقواه اللتين هما ذاتيان له فيفضل البعيد على الغريب ، والوضيع على الرفيع •

البخيل يسخو من عرضه ، بمقدار ما يسخو به من ماله • والسخي يبخل من عرضه بمقدار ما يسخو به من ماله •

البخلاء يكون عفوهم عن الذنب ، أسهل عليهم من المكافأة على صغير الاحسـان •

المسألة التاسعة : من حكايات البخلاء ما يقال ، ان محمد بن يحيى بن خالد بن برمك كان بخيلا ، قبيح والبخل ، فسئل نسيب له ، كان يألفـه ، عنه ؛ وقيل له : صف مائدته قال : هي فتر في فتر[١٠٨] ، وصحائفه منقورة من حب الخشخاش ، قيل : فمن يحضرها ؟ قال : الكرام الكاتبون • قيل : أفيأكل معه أحد ؟ قال : بل[١٠٩] الذباب ، قيـل : واسواة[١١٠] لـه فانت خاص به وقميصك مخرق قال : أي والله ما أقدر على أبرة أخيطـه بهـا ، ولو ملك محمد بيتـا من بغداد الى النوبـة مملوءا ابرا ثم جاء جبريل وميكائيل عليهما السـلام ، ومعهمـا يعقوب عليه السلام ، يضمنون عليه ابرة ويسألونه ، اعارتهم اياها ، ليخيط بها قميص يوسف الذي قُدَّ من دُبر ، ما فعل[١١١] •

---

(١٠٨) أ . ب : فقير .

(١٠٩) في الاحياء : بلى .

(١١٠) في الاحياء : فقال : سوأتك بدت ، وانت خاص به ، وثوبك مخرق . وكذا في : م .

(١١١) نقل هذه الحكاية من الاحياء جـ ٣ ص ٢٥٦ . ووردت الحكاية أيضـا في كتاب الوزراء للجهشياري ص ٢٤٢ .

القاعدة السادسة

الحـــــلم

وفيه مسائل :

المسألة الاولى : لا مرية في فضيلة هذا الوصف بمـــا يتجمل بـــه من الفوائد وهي جملة .

الفائدة الاولى : محبة الله ورسوله . ففي الصحيحين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : للاشبح : ان فيك خصلتين يحبهما الله ورسوله : الحلم والاناءة .

الفائدة الثانية : شهادته بعلو الهمة ، فعن علي ابن أبي طالب رضي الله عنه أنه سأل بعض كبراء فارس عن أحمد سير ملوكهم ، فقال : لازدشير فضل السبق غير أن أحمدهم سيرة أنو شروان وله خلق غيرها . فقال وأي أخلاقه كان أغلب عليه ؟ قال : الحلم والاناءة . فقال علي رضي الله عنه : هما توأمان ، ينتجهما علو الهمة(١١٣) .

الفائدة الثالثة : استحقاق السيادة به ، قال اكثم بن صيفي : من حلـم ساد ، ومن تفهم ازداد ، وكفر النعم لؤم ، ومحبة الجاهـل شؤم ، ولقـــاء الاخوان غنم ، ومن الفساد ، اضاعة الزاد .

الفائدة الرابعة : كفاية الحماية به عن مضرة الغير . قال الاحنف : وجدت الحلم أنصر لي من الرجال . قال الطرطوشي : وصدق فقد روى أن رجلا أسرع في ذم بعض الآدميين ، وهـو ساكت فحمى لـه بعض المارين ،

---

(١١٢) الأشج : المنذر بن عمرو الأشج ، رأس وفد عبدالقيس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم سنة١٦ ، كناه الرسول عليه السلام بالاشج ،وقال فيه : فيك خصلتان يحبهما الله ورسوله ، الحلم والاناة ، انظر : الاصابة جـ ١ ص ٥١ . الاستيعاب جـ ٣ ص ٤٦١ .

(١١٣) استشهد بالطرطوشي ص ٨٣ و ص ٨٧٢ .

وقال له : يرحمك الله ألا ننتصر لك ؟ قال : لا . قال : ولِم ؟ قال : لاني وجدت الحلم أنصر لي ، وهل حميتنى الا بحلمي[١١٤] .

المسألة الثانية : أحق الناس بهذه الفضيلة وأحوجهم الى الاتصاف بها السلطان ، ويدل على ذلك منضما لما تقدم أمران :

أحدهما : انتصابه لاقامة آود الخلق ، ومعاناة الصبر على ما يصدر منهم في الارتفاع اليه ، وصدورهم بالتشاجر حرجة ، وأخلاقهم بمضايقة الخصوم منحرفة .

قال الطرطوشي : « فان لم يكن معه حلم يرد به بوادرهم ، والا وقع تحت حمل[١١٥] ثقيل »[١١٦] .

الثاني : ادراكه به كمال العز واسداء المنة ، لا كما يتوهم أنه من عجز المقدرة ، وضعف المنة ، .

كما قيل[١١٧] :

لن يدرك المجد أقوام وان شرفوا[١١٨] حتى يذلوا وان عزوا لاقوام
ويصفحوا عن كثير من اساءتهم لاصفح ذل ولكن صفح أحلام[١١٩]

المسألة الثالثة : من تمام الحلم قبول المعاذير الصادقة أو الكاذبة لوجهين :

أحدهما : ورود الامر بذلك مقرونا بالوعيد على الترك . فعن أبي هريرة، رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : عفوا عن نساء الناس،

---

(١١٤) سراج : حاميت في الا بحلمي .
(١١٥) سراج : عبء .
(١١٦) سراج : ص ٨١ .
(١١٧) و : قيل .
(١١٨) سراج : ص ٧٣ . والشهب : ص ٤٦ .
(١١٩) نبهني العلامة الاستاذ محمد بن عباس القباج الى أن البيتين وردا في محاضرة الراغب ج ١ ص ٢٢٢ :

لم يدرك المجد أقوام ذوو كرم حتى يذلوا ، وان عزوا لأقوام
ويشتموا فترى الألوان مسفرة لا خوف ذل ولكن فضل أحلام

تعف نساؤكم ، وبروا آباءكم يبر بكم أبناؤكم • ومن أتاه أخوه متصلا ، أي معتذرا ، فليقبل ذلك محقا كان أو مبطلا ، فان لم يفعل ، لم يرد على الحوض • رواه الحاكم •

الثاني : تردده بين الندم والحياء ، والاول توبة تصير المعتذر عنه ، كأنه لم يكن ، ولذلك قيل : « الاعتراف يهدم الاقتراف • والثاني ايمان(١٢٠) ، وكفى به شفيعا • ومن ثم قيل : نعم الشفيع الاعتذار عند أهل الحلم والاقتدار » •

قلت : لا سيما ان لوحظ فيه(١٢١) دلالة قبوله ، على حرية النفس وكرم الطبيعة • كما قال(١٢٢) •

اذا اعتذر المسيء اليك يوما ... من التقصير عذر فتى مقر
فصنه عن عقابك واعف عنه ... فان الصفح(١٢٣) شيمة كل حر(١٢٤)

المسألة الرابعة : اذا أدى هذا القبول الى الصفح فيما لا يسع الاغضاء عنه ، سقط اعتباره •

قال بعض الحكماء : « اقبل العذر ، وان كان مصنوعا ، الا أن يكون مما أوجبت المروءة قطعة ، او يكون في قبوله ، تشجيعه على المكروه ، أو عونه على الشر ، فان قبول العذر فيه ، اشراك في المنكر •

قلت : وكذا حيث لا يكون هناك عذر ، والجناية مستحقة الجزاء •

المسألة الخامسة : الاتصاف بالحلم الممدوح لا يتوقف على قمع الغضب بالكلية ، لان ذلك غير مطلوب وانما يتوقف كماله على انقياد الغضب للعقل ،

---

(١٢٠) م : ايمانا .
(١٢١) م : لاحظ .
(١٢٢) م : قيل .
(١٢٣) و : الحلم .
(١٢٤) ورد في عيون الاخبار لابن قتيبة جـ ٧ ص ١٠٣ في هذه الصيغة :
اذا اعتذر الصديق اليك يوما ... من التقصير عذر اخ مقر
فصنه عن عتابك واعف عنه ... فان الصفح شيمة كل حر

حيث يشـــير رده الى الاعتدال الذي هو وسط بين طرفي الافراط والتفريط كما تقدم ـ واذ ذاك فتحقق الاتصاف به على الوجه المحمود • ومن هناك قيل: من لا يغضب فليس بحليم ، لان الحلم لا يعرف الا عند الغضب •

قال الطرطوشي : « وقد أنشد النابغة الجعدي[١٢٥] بمحضر النبي صلى الله عليه وسلم[١٢٦] :

ولا خـــير في حـــلم اذا لم تكن له بوادر تحمي صفـــوه أن يكـــدرا
ولا خير في جهل اذا لـــم يكن لـــــه حليم اذا ما أورد الامر أصدرا[١٢٧]

فلم ينكر صلى الله عليه وسلم قوله • قال : وكان ابن عمر رضي الله عنه اذا سافر ، استتبع سفيها ، ويقول : سندفع به شر السفهاء •

المسألة السادسة : من الكلمات الحكمية في هذا الوصف :

ليس الخير أن يكثر مالك وولدك ، ولكن الخير أن يعظم حلمك ويكثر علمـــــك •

ليس الحليم من ظلم فحلم ، حتى اذا قدر اقتص ، انما الحليم من اذا قدر عفا الحلم ترك المكافأت قولا وفعلا •

الحلم حجاب الآفات ، وان حلم ساعة ليرد سبعين آفة •

الحـــلم يزيل تعـــدى الحر ، ويرده الى أحسن مراجعـــة • ولا يزيل الوعد[١٢٨] الا الاخافة • الحلم لا ينسب الا لمن قدر على السطوة •

الحلم[١٢٩] همته عفوه ووقاره •

الملوك تعاقب قدرة ، وتعفو حلما •

---

(١٢٥) النابغة الجعدي : هو قيس بن عبدالله بن عيسى الجعدي العامري . وفد على النبي صلى الله عليه وسلم ، واعلن اسلامه . توفي بأصبهان في خلافة معاوية . انظر : الاصابة جـ ٣ ص ٥٣٧ . الشعر والشعراء ص ١٥٩ . طبقات فحول الشعراء ص ١٠٣ .

(١٢٦) سراج ص ٨١ .

(١٢٧) التمثيل والمحاضرة ص ٦٢ .

(١٢٨) م : الوعر .

(١٢٩) زيادة في و : الحلم همته عفوه ووقاره .

من غرس الحلم شجرا ، أو سقاه الاناءة دررا ، أجتنى العز منه ثمرا ، وأثبت في المكارم أثرا أحلم الناس من قدر على الكلام ، وهو كثير صمته ، وقدر على العقوبة ، وهو كثير عفوه ، وقدر على الحركة ، وهو كثير وقاره .

المسألة السابعة : الحكايات عن الحكماء متعددة ويكفي مما استدعاه بليغ الاعتذار وحسن الاعتطاف ، حكايتان :

الحكاية الاولى : يروى أن المأمون عتب يوما على عمه ابراهيم بن المهدي ، فقال له : يا أمير المؤمنين : ولى الثأر محكم في القصاص ، « والعفو أقرب للتقوى »[١٣٠] . ومن تناوله الاغترار ، مع مأموله من أسباب الرجاء ، امن من عادية الدهر . وقد جعلك الله فوق كل ذي لب[١٣١] ، كما جعل كل ذي لب دونك . فان تأخذ فبحقك ، وان تعف فبفضلك . وأنشأ يقول :

ذنبي اليك عظيم وأنت أعظم منه
فخذ بحقك أو لا وأصفح بفضلك عنه
ان لم أكن بفعالى من الكرام فكنه

وأطال مجلسه بكل اعتذار حسن ، وكلام بليغ . فقال المأمون : القدرة تذهب الحفيظة ، والندم توبة يا ابراهيم . لقد حببت الى العفو حتى خفت أن لا أوجر عليه ، لا تثريب عليك ، يغفر الله لك . وجدد احسانه اليه[١٣٢] .

الحكاية الثانية : قيل : بعث زياد الى معاوية رجلا من بني تميم ، فلما مثل بين يديه ، قال له : أنت القائم علينا . المكثر لعدونا . قال : يا أمير المؤمنين ، انما كانت فتنة عم عماها ، واظلم دجاها ، نزا[١٣٣] فيها الوضيع ، وخف الحليم والرفيع ، فاحتدمت[١٣٤] ، وأكلت وشربت ،

---

(١٣٠) سورة البقرة ٢ : ٢٧٣ .
(١٣١) في الشهب : ذي عفو .
(١٣٢) أخذها بنصها من الشهب ص ٤٨-٤٩ . ومصدر الاثنين مروج الذهب ج ٤ ص ٣٢٥-٣٢٦ .
(١٣٣) أ . ب : سرى .
(١٣٤) ب : اختمرت .

حتى اذا انحسرت ظلماؤها ، وانكشف غطاؤها وآل[١٣٥] الامر الى مآله ، وصرح عن محضه ، ارتفع العبوس ، وثابت النفوس ، فتركنا فتنتنا ، ولزمنا عصمتنا ، وعرفنا خليفتنا ، ومن يجد متابا ، لم يرد الله به عقابا ومن يستغفر الله ، يجد الله غفورا رحيما • فعجب معاوية من فصاحته ، واستغرب حسن اعتذاره ، وعفا عنه ، وأحسن اليه[١٣٦] •

القاعدة السابعة

كظم الغيظ والغضب

وفيها طرفان :

الطرف الاول : في كظم الغيظ ، وفيه مسائل :

المسألة الاولى : من فضيلة التحلي به زائدا على مدحه بقوله تعالى : والكاظمين الغيظ[١٣٧] فوائد عاجلة وآجلة •

الفائدة الاولى : ما في معلقات البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى : « ادفع بالتي هي أحسن »[١٣٨] قال : الصبر عند الغضب ، والعفو عند الاساءة ، فاذا فعلوا ، عظمهم[١٣٩] عدوهم ، وخضع لهم •

الفائدة الثانية : دلالة قهر الغضب به على الشدة النافعة : ففي الصحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلي الله عليه وسلم قال : ليس الشديد بالصرعة[١٤٠] ، انما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب •

الفائدة الثالثة : عظم الاجر به وتوفيره ، فعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما من جرعة أعظم جزاء عند الله من جرعة غيظ كظمها عند ابتغاء وجه الله : رواه ابن ماجة •

---

(١٣٥) و : دال .
(١٣٦) أخذها من الشهب ص ٤٩ .
(١٣٧) سورة ٣ آية ١٣٤ .
(١٣٨) سورة ٢٣ آية ٩٦ .
(١٣٩) أ ، ب ، ج : عصمهم الله وخضع لهم عدوهم .
(١٤٠) و : بالسرعة .

المسألة الثانية : مما يدل على ذم التشفي بمعصية الله أمران :

أحدهما : اختصاص صاحبه بدخول جهنم من باب لا يدخل منه[١٤١] غيره • ففي الحديث عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعا : ان لجهنم بابا ، لا يدخله الا من شفى غيظه بمعصية الله •

الثاني : ادخال السقم به على الدين ، فمن كلام بعضهم : لا يحملنك الغضب على اقتراف اثم ، فتشفي غيظك ، وتسقم دينك •

المسألة الثالثة : الاسباب المعينة على كظم الغيظ نوعان :

أحدهما : علمي والآخر ، عملي •

النوع الاول : العلمي وهو أمران :

أحدهما : الفكرة فيما يحمله على الرغبة في ثوابه ، والرهبة من عقاب التجاوز عنه الى التشفي والانتقام • ففي بعض الكتب السابقة يقول الله تعالى : يا ابن آدم اذكرني حين تغضب ، أذكرك حين أغضب ، فلا أمحقك فيمن أمحق •

الثاني : تذكير النفس بما في الانتقام من نفرة القلوب عن المتشفي به ، ومن نسبته الى الخفة والطيش ، وأشد من ذلك على الرؤساء اعمال الحيلة عليهم في طلب الخلاص منهم ، متى عرفوا بسرعة البطش ومعاجلة الانتقام •

موعظة : يحكى أن الامير شمس[١٤٢] المعالي[١٤٣] كان من محاسن

---

(١٤١) هـ : معه .

(١٤٢) أ . ب : شمس الدين المعالي .

(١٤٣) الامير شمس المعالي ، أبو الحسن قابوس بن أبي طاهر بن زياد بن واردنشاه الجيلي . أمير جرجان وبلاد الجبل وطبرستان . كان من أكبر ملوك جرجان وهو الذي كتب له أيضا منصور الثعالبي كتابه (التمثيل والمحاضرة) . وقد نقل ابن الازرق قصة هذا الامير ، وبنفس الالفاظ تقريبا من وفيات الاعيان وقد قيل ان الامير شمس المعالي قتل عام ٤٠٣هـ . انظر : وفيات الاعيان جـ ٤ ص ٧٩-٨٢ ، وكذا التمثيل والمحاضرة ص ١٠٥ .

الدنيا وبهجتها ، غير أنه كان شديد السطوة(١٤٤) . ومازال على هذا الخلق حتى استوحشت النفوس منه ، وانقلبت القلوب عنه فأجمع أعيان عسكره على خلعه ، ونزع الايدي عن طاعته ، فوافق هذا التدبير منهم غيبته عن جرجان(١٤٥) بلده ، فلم يشعر بذلك(١٤٦) . ولم يخبر حتى قصدوه وأرادوا القبض عليه ، فحامى عنه بعض من كان في صحبته من خواصه ، فنهبوا فيله وأمواله ورجعوا الى جرجان ، فملكوها ، وبعثوا الى ولده أبي منصور وقهروه على الوصول اليهم لعقد البيعة له ، فأسرع في الحضور ، فلما وصل اليهم ، أجمعوا على طاعته وخلع أبيه(١٤٧) ، فلم يسعه في تلك الحال الا المداراة والاجابة خوفا على خروج الملك عن بيتهم . ولما رأى الامير شمس المعالي تلك الحال ، توجه الى ناحية بسطام بمن معه من الخواص لينظر ما يستقر عليه الامر ، فلما سمع الخارجون عليه انحيازه الى تلك الجهة ، حملوا ولده متوجهين قصده وازعاجه عن مكانه ، فسار معهم مضطرا ، فلما وصل الى أبيه اجتمع به ، وتباكيا وتشاكيا ، وغرض الولد أن يكون حجابا بينه وبين أعدائه ، ولو ذهبت نفسه فيه . ورأى الوالد أن ذلك لا يجدى ، وأنه أحق بالملك من بعده فسلم المملكة اليه ، واستوصاه خيرا بنفسه مادام على قيد الحياة، واتفقا على أن يكون في بعض القلاع الى أن يأتيه أجله، فأرسل الى تلك القلعة ، وشرع الولد في الاحسان الى الجيش ، وهم لا يطمئنون خشية هجم(١٤٨) الوالد ، ولم يزالوا به حتى قتل(١٤٩) .

النوع الثاني : العملي وهو ضربان(١٥٠) :

أحدهما : أقوال ، والآخر أفعال .

---

(١٤٤) في الشهب : السطوة والغضب .
(١٤٥) أ . ب . هـ : هذا التدبير اعيان اهل جرجان ....
(١٤٦) الشهب : بذلك التدبير .
(١٤٧) أ . م . د . هـ : اباه .
(١٤٨) ابن رضوان : قيام .
(١٤٩) الشهب ص ٣٤ .
(١٥٠) أ . ب . م . هـ : خبران .

الاول : ما في الصحيحين عن سلمان[١٥١] رضي الله عنه قال : كنت جالسا مع النبي صلى الله عليه وسلم ورجلان يستبان ، وأحدهما قد احمر وجهه ، وانتفخت أوداجه . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اني لاعلم كلمة لو قالها ، لذهب عنه ما يجد ، لو قال أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ذهب عنه ما يجد . فقالوا له : ان النبي صلى الله عليه وسلم قال : تعوذ بالله من الشيطان الرجيم ، فقال : وهل بي من جنون ؟

الثاني : أفعال ، وهي جلوس الغاضب من قيامه واضطجاعه من جلوسه، ان لم يذهب عنه غيظه ، وكذا وضوءه . فعن ابي ذر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : اذا غضب أحدكم ، وهو قائم فليجلس ، فان ذهب عنه الغيظ ، والا فليضطجع . رواه أبو داوود[١٥٢] . وعن عطية بن عروة السعدي[١٥٣] رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى عليه وسلم

(١٥١) سلمان الفارسي : من كبار الصحابة ، أصله من مجوس أصبهان .. ثم أسلم . وورد فيه الحديث المشهور ((سلمان منا ، أهل البيت)) تولى امارة المدائن حتى توفي سنة خمس وثلاثين من الهجرة . انظر : الطبقات الكبرى ، لابن سعد جـ ٤ ص ٥٣-٦٧ ، الاصابة ترجمة رقم ٣٣٥٠ ، حلية الاولياء جـ ١ ص ١٨٥ ، تهذيب ابن عساكر جـ ٦ ص ١٨٨ .

(١٥٢) عن السيد الاستاذ محمد بن عباس القباج :
باب الحذر من الغضب ، لقوله تعالى : والذين يجتنبون كبائر الاثم والفواحش ، واذا ما غضبوا هم يغفرون ، الذين ينفقون في السراء والضراء والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس والله يحب المحسنين . حدثنا عبد الله بن يوسف ((أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة ، رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (ليس الشديد بالصرعة ، انما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب) . حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، حدثنا جرير عن الاعمش عن علي بن ثابت ، حدثنا سليمان بن صرد قال : استب رجلان عند النبي صلى الله عليه وسلم ، ونحن عنده جلوس ، وأحدهما يسب صاحبه مغضبا ، قد احمر وجهه ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : (اني لأعلم كلمة لو قالها لذهب عنه ما يجد ، لو قال : أعوذ بالله من الشيطان الرجيم) فقالوا للرجل : (الا تسمع ما يقول النبي صلى الله عليه وسلم) قال : (اني لست بمجنون) . صحيح البخاري جـ ٧ ص ٢٨ .

(١٥٣) عطية بن عروة السعدي : انظر ترجمته في الاستيعاب جـ ٣ ص ١٤٤ .

ان الغضب من الشيطان وان الشيطان ، خلق من النار ، وانما تطفأ النار بالماء ، فاذا غضب أحدكم ، فليتوضأ •

فائدة حكمية : الاضطجاع قرب الغضب من الارض المخلوق منها ليعرف بذلك ذل نفسه ، والمقصود منها ، أن الجلوس ، طلب للسكون المضاد للحركة ، التي هي حرارة الغضب • أشار اليه الغزالي(١٥٤) • وقد ذكروا أن بعض الملوك كان اذا غضب ، ألقى بين يديه مفاتيح تربة الملوك(١٥٥)

المسألة الرابعة : من الكلمات الحكمية في هذا الوصف •

كظم الغيظ حلم ، والحلم صبر •

لا توقدن بين جنبيك جمرة الغضب وأردد اساءته بالحلم ، فان شجرة الثأر اذا هبت عليه(١٥٦) الرياح ، تحانت أغصانها ، فتشتعل نارا وتحترق من أصولها •

ثلاثة من اجتمعن فيه ، فقد سعد ، من اذا غضب ، لم يخرجه غضبه عن الحق ، واذا رضى ، لم يدخله رضاه في الباطل ، واذا قدر ، عفا •

من اتقى الله ، لم يشف غيظه ، ومن خاف الله ، لم يفعل ما يريده •

المسألة الخامسة : من المنقول في كظم الغيظ لتذكر الثواب والعقاب : حكايتان :

الحكاية الاولى : يروى أن عمر بن عبدالعزيز رضي الله عنه أمر بضرب رجل ، ثم قرأ « والكاظمين الغيظ »(١٥٧) فأقاله •

الحكاية الثانية : يقال(١٥٨) ان عبدالله بن مسلم قال للرشيد : يا أمير

---

(١٥٤) احياء ج ٣ ص ١٧٤ •

(١٥٥) وردت في الشهب ج ٣٢ •

(١٥٦) أ : الحته عليه •

(١٥٧) سورة آية •

(١٥٨) الطرطوشي : سراج ص ٨٨ • وقد ورد الاسم : عبدالله بن مسلم بن محارب •

المؤمنين ، أسألك بالذي أنت بين يديه غدا ، أذل مني بين يديك اليوم ، وبالذي هو أقدر على عقابك منك على ، الا ما عفوت عني . فعفا وأمنه من عقابه(١٥٩) .

الطرف الثاني
في الغضب

وفيه مسائل :

المسألة الاولى : مما يدل على ذمه وجهان :

أحدهما : تكرير الوصية باجتنابه . ففي الصحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : أن رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم : أوصني فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : لا تغضب ، فردد عليه مرارا : لا تغضب .

الثاني : دلالة التباعد بتركه عن غضب الله تعالى على القرب من ذلك الغضب بارتكابه . فعن ابن عمر رضي الله عنهما أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم : : ما يمنعني من غضب الله تعالى قال : لا تغضب .

المسألة الثانية : حقيقة غليان دم القلب موجدة (١٦٠) على من دونه ، فيحمر ظاهره بانتشار دمه ، وعلى من فوقه ، فيصفر وينقص دمه جريا . وعلى مثله ، فيحمر ويصفر ، لتردده فيه .

قال الغزالي : ومتى اشتدت ناره أعمت صاحبها ، وأصمته ، فاذا وعظ ، لم يسمع ، وان استضاء بنور عقله ، لم يقدر أن يطفى به نار غضبه(١٦١) .

مسألة الثالثة : درجات الناس فيه .

اول الفطرة ثلاث :

---

(١٥٩) أ ، ب ، ج : لما ذكر مقدرة الله عليه ، اذا اراد عقابه .

(١٦٠) أ : موجوبة ، هـ : موجبة .

(١٦١) تلخيص « أحياء » جـ٣ هـ١٦٧ .

أحدها : طرف التفريط بفقده أو ضعفه ، وهي نقص عن الكمال • ولذلك قال الماوردي[١٦٢] « من استغضب ولم يغضب ، فهو حمار » •

الثانية : طرف الافراط : [وسبب[١٦٣] غلبته أمور غريزية أو اعتيادية فرب انسان هو بالفطرة مستعد لسرعة الغضب أو اعتيادي لمخالطة من يتمدح] بالتشفي والانتقام ، وهو أيضا نقص مذموم •

الثالثة : وسط ما بين الطرفين ، وهو الاعتدال المحمود لعمله[١٦٤] باشارة العقل والتدبير ، انبعاثا والطافا •

قال الامام الغزالي : فمن مال غضبه الى الفتور ، عالجه بما يقويه • ومن مال غضبه الى الافراط ، عالجه بما يكسر من سورته ، ليقفه على الوسط بين الطرفين ، فهو الصراط المستقيم »[١٦٥] •

قلت : شبهه أفلاطون بالملح في الطعام ، ان كان بقدر موافق أصلحه وان[١٦٦] كان بزائد أفسده[١٦٧] •

قال : وكذا سائر القوى •

المسألة الرابعة : الاسباب المهيجة للغضب الكبر والزهو والعجب والمزاح[١٦٨] والهزل [والتعيير][١٦٩] والممارات والمضادة والغدر وشدة الحرص على فضول المال والجاه• وتسمية الغضب بالالقاب المحمودة كالشجاعة والرجلة[١٧٠] وعزة النفس وكبر الهمة جهلا[١٧١] •••

---

(١٦٢) في ((الاحياء)) : الشافعي •
(١٦٣) ما بين معقوفتين تصحيح من ((الاحياء)) النص غير واضح في المخطوط • انظر : ((الاحياء)) جـ ٣ ص ١٦٧ •
(١٦٤) هـ : لعلمه •
(١٦٥) الاحياء : جـ ٣ ص ١٦٩ •
(١٦٦) د : وان •
(١٦٧) هـ : بغيره •
(١٦٨) و : والمرح •
(١٦٩) مابين معقوفين فراغ في الاصل ، ملأناه من ((الاحياء)) جـ ٣ ص ١٧٢ •
(١٧٠) احياء : الرجولية •
(١٧١) احياء : جـ ٣ ص ١٧٢ •

قال الغزالي : « وهي بأجمعها أخلاق مذمومة شرعا ، لابد من ازالتها بأضدادها ، اذ لا خلاص من الغضب مع بقائها[١٧٢] .

المسألة الخامسة : من أعظم مضراته الباطنة آفتان :

الآفة الاولى : ما يكسب القلب من صفات الذم والظلم والاستخفاف وتحقير الخلق وارادة الشر وما في معنى ذلك .

والآفة الثانية : استيلاء الشيطان به وتلاعبه[١٧٣] بصاحبه ، كما يلعب الصبي بالكرة . فقد روى أن ابليس ظهر لراهب فقال له : أي أخلاق بني آدم أعز عندك ؟ . قال : الحدة ، لان العبد اذا كان حديدا ، قلبناه كما يقلب الصبيان الكرة .

المسألة السادسة : قال ابن رضوان : « قرأت في الطب الروحاني»[١٧٤] أن الغضب ، انما جعل في الحيوان ، ليكون له به انتقام من المؤذي له . وهذا العارض[١٧٥] . اذ أفرط ، وجاوز حده ، حتى يفقد معه العقل فربما كانت مضرته[١٧٦] في الغاضب أكثر منها في المغضوب عليه ولذلك ينبغي للعاقل أن يكثر من ذكر من ادته أحوال غضبه الى عواقب مكروهة ، ليتصورها في حال غضبه ، فان كثيرا ممن يغضب ، ربما لكز[١٧٧] ولطم ونطح فجلب

---

(١٧٢) احياء : ج ٣ ص ١٧٢ .

(١٧٣) د : ولعبه .

(١٧٤) كتاب (الطب الروحاني) للفيلسوف محمد بن أبي بكر بن زكريا الرازي من أكبر فلاسفة الاسلام وأطبائهم ، وعرف في العصور اللاتينية المسيحية كطبيب وفيلسوف . وله كتب متعددة . توفي سنة ٣١١هـ . (هداية العارفين) للبغدادي ج ٦ ص ٢٧–٢٨ . وقد قام بنشر كتاب الطب الروحاني الاستاذ بول كرواس في القاهرة في الثلاثينات ضمن رسائل فلسفية للرازي ، ثم اعيد طبعه في عام ١٩٧٣م ، دار الآفاق الجديدة – بيروت . وقد اصلحنا النص من الكتاب المنشور .

(١٧٥) زيادة في الطب الروحاني .

(١٧٦) في الطب الروحاني : نكايته .

(١٧٧) في الطب الروحاني : لكم .

بذلك من الالم[١٧٨] على نفسه أكثر مما نال به[١٧٩] المغضوب عليه • فقد رأيت من لكز[١٨٠] رجلا على فكه فكسر أصابعه ، حتى عالجها أشهرا ولم ينل الملكوز[١٨١] كثير أذى ، ورأيت من استشاط وصاح ، فنفث الدم مكانه وأدى به ذلك[١٨٢] الى السل ، وكان سبب موته وبلغنا أخبار أناس أنهم قتلوا أهاليهم وأولادهم ومن يعز عليهم في وقت غيظهم[١٨٣] ، وبعد ذلك طالت ندامتهم عليه • وربما لم يستدركوه طول اعمارهم وقد ذكر جالينوس أن والدته كانت تضع فمها[١٨٤] على القفل لتعضه[١٨٥] اذا عسر عليها فتحه ، ولعمري أنه ليس بين من فقد الفكر والروية في حال غضبه ، وبين المجنون ، كبير فرق •

قال فأن الانسان اذا أكثر ، من هذه الامثال في حال سلامته ، كان أحرى أن يتصورها في حال غضبه ، وينبغي أن يعلم أن الذي كان منهم مثل هذه الافعال القبيحة في وقت غضبهم ، انما أوتوا من فقد عقولهم اذ ذاك ، فيأخذ نفسه بأن لا يكون منه[١٨٦] فعل الا بعد الفكر والروية[١٨٧] •

المسألة السابعة : كما أن لافراط الغضب مثل هذه الآثار القبيحة ، فلتفريطه آثار تشارك تلك في القبح وسوء العاقبة كسقوط واحتمال الذل ، وخور القلب ، والسكوت عند مشاهدة المنكر والانقباض عن تناول الحق الواجب ، والعجز عن رياضة النفس •

قال الامام الغزالي : اذ لا تتم الا بتسليط الغضب على الشهوة ، حتى يغضب على نفسه عند الميل الى الشهوات الخسيسة[١٨٨] •

---

(١٧٨) زيادة في الطب الروحاني •
(١٧٩) زيادة في الطب الروحاني •
(١٨٠) في الطب الروحاني : لكم •
(١٨١) في الطب الروحاني : الملكوم •
(١٨٢) زيادة في الطب الروحاني •
(١٨٣) في جميع النسخ « غيظهم » والاصح ما ورد في النص المطبوع : « غضبهم » •
(١٨٤) زيادة في الطب الروحاني •
(١٨٥) زيادة في الطب الروحاني •
(١٨٦) زيادة في الطب الروحاني • في وقت غضبه
(١٨٧) الشهب : ص ٣٣-٣٤ •
(١٨٨) احياء : ج ٣ ص ١٦٨ •

المسألة الثامنة : مما يؤكد على السلطان اجتناب الغضب زائدا على ما تقدم ، مما ينفر عنه ، علمه بأنه غير مضطر اليه ، بما خصه الله به من وجوب الطاعة له طوعا أو كرها . ففي الهروى(١٨٩) عن عيسى عليه السلام ، لا ينبغي للسلطان أن يغضب ، انما يأمر فيطاع ، ولا ينبغي له أن يعجل ، فلا يفوته شيء ، ولا ينبغي له أن يظلم ، فانما يُدفع الظلم به .

المسألة التاسعة : من الكلمات الحكمية في هذا الخلق : الغضب يصدي القلب حتى لا يرى صاحبه حسنا فيفعله ، ولا قبيحا فيجتنبه .

أسرع الناس جوابا من لا يغضب .

الغضب عدو ، والعقل صديق .

اذا جاء الغضب ، تسلط العطب .

من أطاع الغضب ، حرم السلامة .

أول الغضب جنون ، وآخره ندم .

اياك والغضب، فان الغضب على من لا يملك عجز، وعلى من يملك ندم.

الغضب يفسد الايمان ، كما يفسد الصبر العسل .

الغضب مفتاح كل شر .

رأس الحمق ، وقائده الغضب .

من رضي بالجهل استغنى عن الحلم .

من أطاع غضبه في شهوة ، قاده الى النار(١٩٠) .

المسألة العاشرة : من المتعظ به في هذا المقام حكايتان .

---

(١٨٩) أبو ذر الهروي : هو عبدالله بن احمد بن عبدالله بن غفير أبو ذر الانصاري الهروي فقيه مالكي . ومن كبار علماء الحديث . أختلف في وفاته فيما بين أعوام ٤٣١-٤٣٤-٤٣٥-٤٣٦ . انظر : شجرة النور الزكية ص ١٠٤ ، كشف الظنون جـ ١ ص ٤٤١ ، وفيات ابن قنفذ ص ٢٤٠-٢٤١ .

(١٩٠) استند في أغلب هذه الكلمات على التمثيل والمحاضرة ص ٤٤٩-٤٥٠ ، وعلى سراج الملوك ص ٨٥-٨٦-٨٨ .

الحكاية الاولى : يروى أن جعفر بن محمد[١٩١] دخل على الرشيد ، وقد استخفه الغضب • فقال : يا أمير المؤمنين انك انما تغضب لله تعالى ، فلا تغضب له بأكثر من غضبه لنفسه •

قال الطرطوشي : هذه الكلمة لا قيمة لها ، والله أعلم حيث يجعل رسالته • فما أجل قدرها وأعظم خطرها • لانك ايها السلطان[١٩٢] انما تتصرف في ملك الله تعالى بأمره وقد حد حدودا وشرع شرائع ثم لان الله قدر في كل خصلة عند مخالفته حدا محدودا فلا تقتل من استحق الحبس والادب والحد ، ولا تقطع من استحق الحبس والادب ، ولا تحبس غير من استوجب الحبس • انتهى المراد منه ملخصا •

الحكاية الثانية : قيل : كان سبب موت مروان بن عبدالملك[١٩٣] أنه وقع بينه وبين اخيه سليمان كلام ، فحمل عليه سليمان ، ففتح مروان فاه ، ليجيبه ، واذا بجانبه عمر بن عبدالعزيز ، فأمسك علي فيه ، ورد كلمته • وقال : يا أبا عبدالملك أخوك • وامامك فقال : يا أبا حفص قتلتني • قال : وما صنعت بك ؟ قال : رددته في جوفي أحر من الجمر ، ثم مال لجنبه ، فمات)[١٩٤] •

قلت : انما كان سببا للموت ، لان قوى ناره تنفي الرطوبة التي بها حياة القلب فيجيء الموت بغتة • قال الغزالي : كما يقوى النار في الكهف فتنشق وتنهد أعاليه على أسافله لابطال النار ما في جوانبه من القوة الجامعة لاجزائه[١٩٥] •

---

(١٩١) هو جعفر بن محمد بن الاشعث أحد عمال هارون الرشيد • وله قصص مع يحيى بن خالد البرمكي • وكان محمد بن الرشيد في حجر جعفر بن محمد ، ثم غضب عليه الرشيد ، وجعل محمدا في حجر الفضل بن يحيى• انظر كتاب الوزراء والكتاب للجهشياري ص ١٧٩ ، ١٩٣ •

(١٩٢) في سراج الملوك ص ٨٣ : « لانك اذا كنت أيها السلطان انما تتصرف في ملك الله ، بأمر الله ، فالله تعالى قد حدد حدودا وشرع شرائع وأقام فروضا وسننا ونهى عن حدود ثم قدر » وهذا ، ورد أيضا في مخطوطة (هـ) من بدائع السلك •

(١٩٣) مروان بن عبدالملك : توفي سنة ٩١هـ • انظر ترجمته في « نسب قريش » ص ١٦٢ •

(١٩٤) وردت القصة في « نسب قريش » ص ١٦٢ ، انظر (سراج) ص ٨٧ •

(١٩٥) احياء : جـ ٣ ص ١٦٨ •

القاعدة الثامنة

العفـــو

وفيـــه مســـائل :

المسألة الاولى : عد الطرطوشي(١٩٦) هذا الوصف لموقعه من خصـال الكمال قاعدة جمال السلطان وعمدة رتبته • وجعله الغزالي من الوظائف التي بالمحافظة عليها يدوم استحقاق الملك والامامة(١٩٧) ، ومثل ذلك مشهود به لغير واحد لظهوره في تأكد العناية • فقد قال بعض الحكماء : حسن الظفر ، يقبح الانتقام • وخير مناقب الملوك العفـو •

وقال : لا شيء أقوى للملك من العفو ، فان الملك اذا وثقت منه رعيتـه بحسن العفو ، لم يرجفها الذنب ، وان عظم ، واذا خشيت منه العقوبة ، أرجفها الذنب ، وان صغر •••• ذلك الى المعصية •

المسألة الثانية : حقيقته اسقاط حق ثابت مع القدرة على الانتقام(١٩٨) •

قال ابن العربي(١٩٩) : فكل من ترك ما وجب له ، فهو عاف ، واذا كثر ذلك منه ، فهو عفو على(٢٠٠) •

قال الغزالي : « وهو غير الحلم وكظم الغيظ »(٢٠١) •

قلت : لانه ثمرتها والاثمار ••• غير المثمر لا محالة •

المسألة الثالثة : من فضيلته الجامعة بين خير الدنيا والآخرة فوائد :

الفائدة الاولى : تحقق المدح له من الله مقرونا بالاعلام بمحبة من اتصف به لاجل الاحسان الذي أثنى به •

---

(١٩٦) سراج : ص ٧٤ .
(١٩٧) الاحياء : ج ٣ ص ١٨٣ .
(١٩٨) الروح : لابن القيم ص ٢٤١ .
(١٩٩) انظر آراء ابن العربي عن العفو في أحكام القرآن ج ١ ص ٢٩–٣١ ، ٦٥ ، ٣٣٨ .
(٢٠٠) فراغ في سائر المخطوطات بما في ذلك المخطوط التونسي .
(٢٠١) احياء : ج ٣ ص ١٨٢ .

ثانيا : قال تعالى : « والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس والله يحب المحسنين »[٢٠٢] .

قال الطرطوشي : « فأوجب تعالى محبة للعافين ، وأثنى عليهم بالاحسان »[٢٠٣] .

الفائدة الثانية[٢٠٤] : استعطاف الخلق لطلب التخلق به الى مثل ما يحبون من خالقهم معهم قال الله تعالى « وليعفوا وليصفحوا ألا تحبون أن يغفر الله لكم »[٢٠٥] .

وفي مسند الامام أحمد عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « ارحموا ترحموا ، واعفوا يعف عنكم » .

الفائدة الثالثة : عز الله تعالى ، وذلك من أعظم مطالب الملك .

ففي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « ما أنقصت صدقة من مال ، وما زاد الله عبدا بعفو الا عزا ، وما تواضع أحد لله الا رفعه الله عز وجل » .

المسألة الرابعة : مع ظهور هذه الفضيلة ، العفو والانتقام بعد جائز[٢٠٦] ، كما صرح به في قوله تعالى : ولمن انتصر بعد ظلمه فأولئك ما عليهم من سبيل[٢٠٧] .

ابن العربي : « لما علم الله تعالى من عباده أن منهم من لا يملك نفسه ، ولا يبلغ حزمه هذه الخصلة ، فأذن له في النقمة ، ورخص له في المكافأة على سبيل العدل والقسط »[٢٠٨] .

---

(٢٠٢) آية ١٣٤ سورة آل عمران .
(٢٠٣) سراج ص ٢٤ .
(٢٠٤) المعنى مأخوذ من الطرطوشي ص ٧٤ .
(٢٠٥) آية ٢٢ سورة النور .
(٢٠٦) هـ : تجاري .
(٢٠٧) آية ٤١ سورة الشورى .
(٢٠٨) صاحب هذه التعليقة هو تلميذي عبدالرحمن بو عشرة ويتناول التعليقة ←

قلت : وعلى ذلك السبيل ، فالعفو أفضل منه ، وهي :
المسألة الخامسة : كما صرح به قوله تعالى « وان عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به ولئن صبرتم لهو خير للصابرين »(٢٠٩) .

كلام ابن عربي في المسألة الثانية والمسألة الرابعة من القاعدة الثامنة . الآية ٤١ من سورة الشورى ـ مكية ـ . يقول ابن العربي معلقا على الآية ٤١ من سورة الشورى ـ مكية ـ .

يقول ابن العربي معلقا على الآية ٣٩ وما بعدها من سورة الشورى ، قوله تعالى : « والذين اذا أصابهم البغي هم ينتصرون » . فيها مسألتان ، (المسألة الاولى) : ذكر الله الانتصار في البغي في معرض المدح ، وذكر العفو عن الجرم في موضع آخر في معرض المدح ، فاحتمل ان يكون احدهما رافعا للآخر ، واحتمل أن يكون ذلك راجعا الى حالتين : احداهما أن يكون الباغي معلنا بالفجور، وقحا في الجمهور ، مؤذيا للصغير والكبير ، فيكون الانتقام منه أفضل . وفي مثله قال ابراهيم النخعي : يكره للمؤمنين أن يذلوا انفسهم فيجترىء عليهم الفساق . الثاني : أن تكون الفلتة أو يقع ذلك ممن يعترف بالزلة ، ويسأل المغفرة ، فالعفو ههنا أفضل . وفي مثله نزلت : « وان تعفوا أقرب للتقوى » . وقوله تعالى : « فمن تصدق به فهو كفارة له » . وقوله : « وليعفوا وليصفحوا ألا تحبون أن يغفر لكم » .

المسألة الثانية) : قال السدى : انما مدح الله من انتصر ممن بغى عليه من غير اعتداء بالزيادة على مقدار ما فعل به ، يعني كما كانت العرب تفعله ، ويدل عليه قوله تعالى « وجزاء سيئة سيئة مثلها ، فمن عفا وأصلح فأجره على الله » فبين في آخر الآية المراد منها ، وهو أمر محتمل . الجزء الثاني من الاحكام ص٢٠٦ .

ونلاحظ ان ما يذكره ابن العربي في الاحكام بصدد العفو والانتقام لا يتشابه مع ما يورده ابن الازرق على لسانه الا في المعنى . أما في اللفظ فلا ، ولعل الاختلاف الحاصل يرجع اما الى نقل ابن الازرق لكلام ابن العربي بالمعنى دون اللفظ ، أو لأنه اعتمد على مصدر آخر من مؤلفات ابن العربي .

ونفس الشيء يمكن ان نقوله عن النص الوارد في المسألة الثانية السابقة . حيث نلاحظ بالاضافة الى هذا بترا في النص الذي يورده ابن الازرق . يقول ابن العربي : « .. ان عفو الله تبارك وتعالى اسقاطه لحقوقه أو بذله لفضله .. فوجه الاسقاط ها هنا تخفيف التكليف ، ولو ورد بأكثر للزم . ووجه بذله اعطاؤه الاجر الكثير على الفعل اليسير .. » الجزء الثاني من أحكام القرآن ـ الطبعة الاولى ص ١٨٧ .

(٢٠٩) آية ١٢٦ سورة النحل .

قال الطرطوشي : « وهو نص لا يحتمل التأويل »[٢١٠] .

قلت : ويظهر[٢١١] ذلك منضما باعتبار .

المقام الاول : بحسب ما يعم السلطان وغيره ، وذلك من وجهين :

أحدهما : أن العافي أجره على الله تعالى ، والمنتصر قد استوفى حقه . قال الله تعالى : « فمن عفا وأصلح فأجره على الله »[٢١٢] قال ابن العربي : « قوله » فأجره على الله : كلمة لا يوازيها شيء ، لان الذي للعبد عندالله ومن الله وبالله خير له مما يأخذه بنفسه ، ويفعله باختياره .

الثاني : أن المتخلق بالعفو مقتد بالنبي صلى الله عليه وسلم ، وسلك على نهج الاتباع له ، وكفى به أسوة .

قالت عائشة رضي الله عنها : ما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم منتصرا من مظلمة ظلمها قط ، غير أنه اذا أنتهك شيء من محارم الله تعالى ، فلا يقوم لغضبه شيء[٢١٣] . صلى الله عليه وسلم .

المقام الثاني : من جهة ما يخص السلطان من حيث الفائدة المحتملة وذلك أيضا من وجهين :

أحدهما : استخلاص قلوب ذوي الجناية له ، وايناس نفوسهم من وحشة العصيان . ولا يخفي ما في ذلك من السياسة العائدة على الدولة بالنفع العظيم . قال المأمون : ليس على في الحلم مؤنة ولوددت أن أهل الجرائم علموا مذهبي[٢١٤] في العفو ، فيذهب الخوف عنهم ، فتخلص لي قلوبهم .

الثاني : رفع الهمة به عن تعاظم الذنوب ، وفي ذلك من تبجيل الملك واجلاله ، مالا يسع عدم الانبعاث اليه .

---

(٢١٠) سراج : ص ٨٥ .
(٢١١) هـ : ونظير .
(٢١٢) آية ٤٠ سورة الشورى .
(٢١٣) احياء : جـ٣ ص١٨٤ .
(٢١٤) سراج : رأيي .

قال معاوية رضي الله عنه : « اني لارفع نفسي أن يكون ذنب أعظم من عفوى ، وجهل أكثر من حلمي ، وعورة لا يواريها ميزري[٢١٥] [٢١٦] .

المسألة السادسة : يصير الانتقام مطلوبا في موضعين :

الموضع الاول : حيث يكون تركه عجزا ومهانة نفس ، وذلك هو الذل الذي تأنف منه ذوو الهمم العلية ، وقد قالوا في قوله تعالى : « والذين اذا أصابهم البغي هم ينتصرون »[٢١٧] كانوا يكرهون أن يذلوا ، فاذا قدروا ، عفوا فمدحوا ، على عفو بعد قدرة ، لا على عفو بعد ذل ومهانة .

قال ابن قيم الجوزية : « وهذا هو الكمال الذي مدح الله به نفسه في قوله : « وكان الله عفوا قديرا » « والله غفور رحيم »[٢١٨] .

الموضع الثاني : حيث يترتب على العفو مفسدة تربي على مصلحة شرعا أو سياسة معتبرة ، ومن أمثلته عقاب من استخف بالسلطان ، كما يروى أن رجلا جاء الى أبي بكر الصديق رضي الله عنه فقال : احملني والله لانا أفرس منك ومن أبيك . وعنده المغيرة بن شعبة فحسر عن ذراعه ، وصك به أنف الرجل . فسال الدم ، فجاء قومه الى أبي بكر الصديق رضي الله عنه ولاموه فقالوا : أقدنا من المغيرة . فقال : أنا أقيدكم من [وزعة[٢١٩] الله] أنا لا أقيدكم منه. قال ابن قيم الجوزية : فرأى أبو بكر رضي الله عنه أن ذلك انتصار من المغيرة لله ولرسوله وللعز الذي وعد الله[٢٢٠] المؤمنين .

المسألة السابعة : من الناس من يعتمد في الانتقام على نصرة الله تعالى له

---

(٢١٥) سراج : مستري .
(٢١٦) سراج : ص٧٥ ، وورد ذلك بصيغة اخرى في التمثيل ص ١٣٣ .
(٢١٧) آية ٣٩ سورة الشورى .
(٢١٨) الروح : ص ٢٤٢ .
(٢١٩) الروح : ص ٢٤٢ .
(٢٢٠) في كتاب الروح لابن القيم اضافة ـ وللعز الذي أعز به خليفة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، لتمكنه بذلك العز من حسن خلافته واقامة من دينه . فترك قوده لاجترائه على عزالله وسلطانه ، الذي أعز به رسوله ودينه وخليفته ، فهذا لون والضرب حمية للنفس الامارة لون . الروح لابن القيم ص ٢٤٣ .

ويظهر ذلك بما قرره الشيخ تاج الدين[٢٢١] رحمه الله تعالى قال في لطائف المنن : « من عرف الله تعالى ، يأبى الانتصار لنفسه ، اذ العارف لا يشهد فعلا لغير معروفه » . وقد قال تعالى « ومن يتوكل على الله فهو حسبه »[٢٢٢] وقال : « وكان حقا علينا نصر المؤمنين »[٢٢٣] . قال : وكان ذلك لهم ، لانهم جعلوه تعالى مكان همومهم ، فدفع عنهم الاغيار ، وقام لهم بوجوب الانتصار . انتهى ملخصا[٢٢٤] .

المسألة الثامنة : من الحكم في هذا الباب : ما قرن شيء الى شيء أفضل من حلم الى علم ، ومن عفو الى مقدرة .

أحب الاشياء الى الله تعالى أربعة : القصد عند الجدة ، والعفو عند المقدرة ، والحلم عند الغضب ، والرفق بعباد الله .

لا سؤدد مع انتقام ، ولا رياسة مع عزازة نفس . ليس الافراط في شيء أجود منه في العفو ، ولا هو في شيء أقبح منه في العقوبة . العفو يفسد من الخسيس[٢٢٥] بقدر ما يصلح من الرفيع[٢٢٦] .

اذا عفا الملك البعيد الهمة أنف من الاعتذار[٢٢٧] .

المسألة التاسعة : من المنقول في أخبار ذوى العفو وخصوصا عند استعطافهم بما يرغبهم فيه حكايتان :

---

(٢٢١) تاج الدين بن عطاء الله السكندري المتوفي سنة ٧٠٩هـ ، الصوفي الشاذلي المشهور ، وتلميذ ابي العباس المرسي ، ويمكن اعتباره أول من بسط مباديء التصوف الشاذلي ، خصوصا في كتابه الذي عم الآفاق الصوفية « الحكم العطائية » . انظر : طاش كبرى زاده ج ٢ ص ١٠٠٤–١٠٠٥ . ديباج ص ٧٠–٧١ . شجرة النور الزكية ص ٢٠٤ .

(٢٢٢) آية ٣ سورة ٦٥ .

(٢٢٣) آية ٤٧ سورة ٣٠ .

(٢٢٤) انظر : لطائف المتن ، وشرح ابن عطاء الله للحديث القدسي ، من عادى لي وليا فقد آذنته بالحرب ، ص ١٧ طبعة تونس ، سنة ١٣٠٤هـ .

(٢٢٥) في التمثيل والمحاضرة : اللئيم .

(٢٢٦) في التمثيل والمحاضرة : الكريم .

(٢٢٧) وردت هذه الحكم في التمثيل والمحاضرة ص ٢١٢ .

الحكاية الاولى : قال المبارك بن فضالة[٢٢٨] : وفدت على أبي جعفر المنصور فلبثت عنده ، اذ أتى برجل ، فأمر بقتله .

فقلت : « يقتل رجل من المسلمين وأنا حاضر » فقلت : يا أمير المؤمنين ألا أحدثك بحديث سمعته من الحسن . قال وما هو ؟ قال سمعته يقول : اذا كان يوم القيامة ، جمع الله الناس في صعيد واحد ، حيث يسمعهم الداعي وينفذهم البصر ، فيقوم مناد ويقول : من له عند الله تبارك وتعالى يد فليقم ، فلا يقوم الا من عفا . فقال : والله لسمعته من الحسن ؟ فقلت له : والله لسمعته منه . فقال : خلوا عنه[٢٢٩][٢٣٠] .

الحكاية الثانية : قيل أتى عبدالملك بن مروان بأسارى ابن الاشعث[٢٣١] القائم عليه . وقال لرجاء بن حيوة[٢٣٢] : ما ترى ؟ قال : ان الله تعالى قد أعطاك ما تحب من الظفر بعدوك ، فأعط الله ما يحب من العفو ، فعفا عنهم[٢٣٣]

---

(٢٢٨) مبارك بن فضالة بن أمية ـ أبو فضالة البصري ـ ، مولى زيد بن الخطاب روى عن الحسن البصري ، وبكر بن عبدالملك المزني وابن المنكدر ... وكان من النساك والعباد . أختلف في تاريخ وفاته بين ١٦٥ـ١٦٦هـ .
انظر تهذيب التهذيب لابن حجر ج ١٠ ص ٢٨ـ٣١ .

(٢٢٩) هـ : خلياه . م : خلوا عنه .

(٢٣٠) احياء : ج ٣ ص ١٨٠ـ١٨٣ .

(٢٣١) ابن الاشعث : (المتوفي سنة ٨٥هـ) . هو عبدالرحمن بن محمد بن الاشعث بن قيس الكندي ، كانت له وقائع مشهورة مع الحجاج ، حتى قتل ، فبعث برأسه الى الحجاج الذي أرسله الى عبد الملك . انظر أخباره في ابن الاثير ج ٤ ص ١٩٢ . الطبري ج ٨ ص ١٣٩ . الاخبار الطوال ص ٣٠ .

(٢٣٢) رجاء بن حيوة : (المتوفي سنة ١١٢هـ) . أبو المقدام ، رجاء بن حيوية بن جرول الكندي ، من كبار العلماء في عصره ، ومن جلساء عمر بن عبد العزيز . انظر : وفيات الاعيان ج ٢ ص ٣٠١ـ٣٠٣ . حلية الاولياء ج ٥ ص ١٧٠ . صفوة الصفوة ج ٤ ص ١٨٦ .

(٢٣٣) احياء : ج ٣ ص ١٨٢ـ١٨٣ .

القاعدة التاسعة

الرفـــق

وفيهـا مســـائل :

المسألة الاولى : قال ابن العربي : وحقيقته محاولة الامور بأقل ممـا تحصل به ، وفي أكثر من المدة التي تكون فيه ، وهو التأني .

قال الغزالي : وهـو ثمرة لا يثمرها الا حسن الخلـق . ولذلك أثنى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وبالغ فيه[٢٣٤] .

المسألة الثانية : من الوارد في هذه المبالغة أمران .

أحدهما : محبة الله تعالى فيه مع جمال الامر به وردا وصدرا[٢٣٥] .

ففي الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها قالت : « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان الله رفيق يحب الرفق »[٢٣٦] .

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما كان الرفق في شيء الا زانه ، ولا كان الخرق في شيء الا شانـه ، وان الله رفيق يحب الرفق » رواه البزاز[٢٣٧] .

الثاني : اعطاء الله تعالى به في مقاصد الاعمال مالا يعطي على غيره ، فعن جابر بن عبدالله رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ان الله عز وجل يعطي على الرفق مالا يعطي على الخرق . واذا أحب الله عبدا ، أعطاه الرفق ، وما من أهل بيت يحرمون الرفق ، الا حرموا الرزق[٢٣٨] .

---

(٢٣٤) احياء : جـ ٣ ص ١٨٥ .
(٢٣٥) و : واصدارا .
(٢٣٦) احياء : جـ ٣ ص ١٨٥ .
(٢٣٧) احياء : جـ ٣ ص ١٨٥ .
(٢٣٨) م : تولاه .

المسألة الثالثة : قال ابن العربي : « وأوجب ما هو على الولاة ، فانه واجب عليهم أن ينفذوه(٢٣٩) من غيرهم(٢٤٠) .

قلت : ويكفي في ذلك دعاء النبي صلى الله عليه وسلم لهم ان أحسنوا به الملكة ، وعليهم ان ساروا في الرعية بخلافه . ففي الصحيح عن عائشة رضي الله عنها قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « اللهم من ولى من أمر أمتي شيئا فشق عليهم ، فأشفق عليه ومن ولى من أمر أمتي شيئا فرفق بهم ، فأرفق به » . قال المنذري ورواه أبو عوانة(٢٤١) في صحيحه وقال فيه ومن ولى منهم شيئا ، فشق عليهم ، فعليه مهلة(٢٤٢) الله قالوا : يا رسول الله ، وما مهلة الله ؟ . قال : لعنة الله :

المسألة الرابعة : لا يفهم من مدح الرفق الاخذ به في كل موضع بل حيث

---

(٢٣٩) د ، هـ ، و : يعقدوه .

(٢٤٠) أقرب المواضع من كلام ابن العربي الوارد في القاعدة الرابعة ، المسألة الاولى والقاعدة التاسعة ، المسألة الثالثة فيما يرى تلميذي عبدالرحمن بو عشرة هو الآتي : يقول ابن العربي معلقا على الآية السابعة من سورة الفرقان : « وعباد الرحمان الذين يمشون على الارض هونا واذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلاما » ... (المسألة الاولى) : قوله : هونا ، هو الرفق والسكون وذلك بالعلم والحلم والتواضع ، لا بالمدح والكبر والرياء والمكر . وفي معناه قلت :

تواضعت في العلياء والاصل كابر ... وحزت نصاب السبق بالهون في الأمر
سكون فلا خبت السريرة أصله ... وجل سكون الناس من عظم المكر

وقد قال صلى الله عليه وسلم : أيها الناس عليكم بالسكينة ، فان البر ليس في الايضاع . وكان عمر بن الخطاب يسرع جبلة لا تكلفا . والقصد والتؤدة وحسن الصمت من أخلاق النبوة . وقد بيناه في قبس الموطأ . وقد قيل : معناه يمشون رفقا من ضعف البدن قد براهم الخوف ، وأنحلتهم الخشية حتى صاروا كأنهم الفراخ . ص ١٢٥ ـ الجزء الثاني ـ أحكام القرآن لابن العربي .

(٢٤١) أبو عوانة : يعقوب بن اسحاق بن ابراهيم بن يزيد النيسابوري ثم الاسفراييني ، الحافظ ، صاحب المسند الصحيح المخرج على كتاب مسلم بن الحجاج ، توفي سنة ٣١٦ . انظر : ابن خلكان ج ٦ ص ٣٩٣ـ ٣٩٤ . طبقات السبكي ج ٢ ص ٣٢ . شذرات الذهب ج ٢ ص ٢٧٤ .

(٢٤٢) في أغلب المخطوطات : بهلة .

قال زياد لاصحابه : « أتدرون ما الرفق ؟ قالوا : قل يا أبا محمد ! قال : أن تضع الامور مواضعها ، الشدة في موضعها ، واللين في موضعه والسيف في موضعه ، والسوط في موضعه .

قال الغزالي : وهذا اشارة الى أنه لابد من مزج الغلظة باللين ، والفظاظة بالرفق كما قيل :

ووضع الندى في موضع السيف بالعلى
مضر كوضع السيف في موضع الندى[٢٤٣] [٢٤٤]

المسألة الخامسة : المعرفة بوضع الامور مواضعها يحتاج الى فضل تمييز ومن ثم قال الغزالي الكامل : من يميز[٢٤٥] مواقع الرفق عن مواقع العنف ، فان كان قاصر البصيرة ، أو أشكل عليه حكم واقعة ، فليكن ميله الى الرفق ، فان النجح معه في الاكثر »[٢٤٦] .

قلت : وقد قالوا : التقصير مذموم في العفو ، محمود في العقوبة في قضية واحدة .

المسألة السادسة : من الكلمات الحكمية في هذا الوصف[٢٤٧] أدرك وبلغ . ما أحسن الايمان يوفيه[٢٤٨] العلم ، وما أحسن العلم يوفيه[٢٤٩] العمل ، وأحسن العمل يوفيه[٢٥٠] الرفق[٢٥١] .

---

(٢٤٣) البيت للمتنبي : انظر التمثيل والمحاضرة ص ١١١ .
(٢٤٤) احياء جـ ٣ ص ١٨٦ .
(٢٤٥) هذه الاضافة من الاحياء .
(٢٤٦) احياء : جـ ٣ ص ١٨٦ .
(٢٤٧) بياض في جميع النسخ بما في ذلك المخطوط التونسي .
(٢٣٨) م : تولاه .
(٢٤٩) م : تولاه .
(٢٥٠) م : تولاه .
(٢٥١) في الاحياء جـ ٣ ص ١٨٦ « ... وقال بعضهم : ما أحسن الايمان يزينه العلم ، وما أحسن العلم يزينه العمل ، وما أحسن العمل يزينه الرفق ، وما أضيف شيء الى شيء مثل حلم الى علم » .

المسألة السابعة : من المنقول في أخبار الآخذ بالرفق حكايتان :

الحكاية الاولى : روى أن عمرو بن العاص رضي الله عنه كتب الى معاوية رضي الله عنه يعاتبه في التأني ، فكتب اليه معاوية : أما بعد ، فان التأني في الخبر زيادة رشد وان الرشيد من رشد عن العجلة وان الخائب من خاب[٢٥٢] عن الاناة وان المتأني مصيب أو كاد أن يكون مصيبا ، وان العجل مخطىء أو كاد أن يكون مخطئا وان من لا ينفعه الرفق يضره الخرق ومن لا تنفعه التجارب ، لا يدرك المعالي[٢٥٣] .

الحكاية الثانية : قال ابن رضوان : « من الافراط في الرفق واعانة الضعيف :

الحكاية المشهورة عن المعتصم ، وهي أنه عبر من سر من رأى الى الجانب الغربي ، في يوم مطير قد تبع ليلة مطيرة ، وانفرد من أصحابه واذا حمار قد زلق ، ورمى ما عليه من الشوك الذي يوقد به التنانير في العراق ، وصاحبه شيخ كبير ضعيف ، واقف ينظر انسانا يمر به ، فيعينه على حملة ، فوقف عليه ، وقال : مالك يا شيخ قال : فديتك ، وقع حماري ، وعليه هذا الحمل ، وبقيت أنتظر انسانا فيعينني على حمله . فنزل وذهب ليخرج الحمار من الطين . فقال الشيخ : جعلت فداك تفسد ثيابك هذه وطيبك هذا الذي أشمه عليك من أجل حماري ؟ ! قال : لا عليك ، فنزل المعتصم وجذب الحمار بيد واحدة فأخرجه عن الطين ورفع عليه حمله وحده ، فبهت الشيخ وجعل ينظر اليه ويعجب منه ، وقد ترك الاشتغال بحماره ، ثم شد المعتصم بعنان فرسه ، فقال الشيخ : رضي الله عنك . وقال بالنبطية ما معناه : فديتك يا شاب . وأقبلت الخيول ، فقال لبعض وزرائه : أعط هذا الشيخ أربعة آلاف درهم ، وكن معه حتى يبلغ قريته[٢٥٤] .

---

(٢٥٢) ج : الخائف من خاف .

(٢٥٣) اصلحنا النص من الاحياء ج٣ ص١٨٦ .

(٢٥٤) الشهب ص ٣٩-٤٠ . ومصدر الشهب وابن الازرق . مروج الذهب للمسعودي ج ٤ ص ٣٤٨-٣٤٩ . ويكاد النص يتفق اتفاقا تاما مع نص المسعودي .

القاعدة العاشرة

اللـين

وفيـــه مســـائل :

المسألة الاولى : هو في معنى الرفق ، ومن ثمرات حسن الخلق ، ومن الوارد فيه أمران :

أحدهما : تحريم المتخلق به عن النار • فعن ابن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ألا أخبركم بمن يحرم على النار أو بمن تحرم عليه النار ، تحرم على كل هين لين سهل • رواه الترمذي •

الثاني : تنزله من المؤمن منزلـة الاخ المعيّن في الخير ، ففي الخبر : العلم خليل المؤمن ، والحلم وزيره والعقل دليله ، والرفق والده ، واللين أخوه ، والصبر جنده •

المسألة الثانية : جعل الطرطوشي : هذا الوصف من الخصال التي بها نظام الملك والدول(٢٥٥) ، ومما يشهد بذلك أمران :

أحدهما : دلالته على الصلاحية به لاستحقاق الملك ، فقد كان عمر رضي الله عنه يقول : ان هذا الامر لا يصلح له الا اللين في غير ضعف ، والقوى من غير عنف •

الثاني : ما يشير اليه قوله تعالى : فبما رحمة من الله لنت لهم ولو كنت فظـا غليظ القلب لا نفضـوا من حولك »(٢٥٦) ، أي مـن الفظاظـة بين الاصحاب والجلساء •

قال الطرطوشي : « والملك انما هو بجلسائه وأصحابه لا غير »(٢٥٧) •

---

(٢٥٥) سراج : ص ٥٠ •
(٢٥٦) آية ١٥٩ سورة ٣ •
(٢٥٧) سراج : ص ٥٠ •

المسألة الثالثة : دوام الاخذ به متروك لرجحان مصلحة الآخذ بمقابله[٢٥٨] وهو الفظاظة والشدة فقد قال تعالى للنبي صلى الله عليه وسلم ، وهو صاحب الخلق العظيم « يا أيها النبي ، جاهد الكفار والمنافقين وأغلظ عليهم »[٢٥٩]. ومستحق للغلظة دونهم في الدنيا جار مجراهم .

ومن ثم قال السفاح : «لاعملن اللين ، حتى لا ينفع الا الشدة ، ولاكرمن الخاصة ما أمنتهم على العامة ، ولاغمدن سيفي ، حتى يسله الحق ، ولاعطين، حتى لا أرى للعطية موضعا .

وفيه مسائل :

المسألة الاولى : من فوائد المطالبة به على الاطلاق أمران :

أحدهما : محبة الله تعالى للمتخلق بالتثبت وما في معناه وهو التأني . فقد تقدم قوله صلى الله عليه وسلم للأشبح : ان فيك خصلتين يحبهما الله ورسوله : الحلم والاناة .

الثاني : اضافة التأني الى الله تعالى ، ومقابله ، وهو العجلة الى الشيطان . فعن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : التأني من الله ، والعجلة من الشيطان .

المسألة الثانية : قال ابن المقفع : « كل الناس يحتاجون الى التثبت وأحوجهم اليه ملوكهم الذين ليس لقولهم وفعلهم دافع » وليس عليهم مستحث من الناس »[٢٦٠] وفي وصية بعض الحكماء للاسكندر ، وقد أراد سفرا : واجعل وزيرك التثبت ، وسميرك التيقظ .

المسألة الثالثة : يتأكد هذا التثبت في مواضع : أحدهما : عند نقل ما يوجب المؤاخذة بتقدير صحته ، مخافة الندم على التعجيل بها اذا تبين بطلانه، كما يدل عليه قوله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا أن تصيبوا قوما بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين »[٢٦١] . « الثاني والثالث عند العطاء والمنع » .

---

(٢٥٨) د : برجحان مصلحية الاخذ . هـ : يرجح مصلحته على مقابله .
(٢٥٩) آية ٧٣ سورة ٩ .
(٢٦٠) اختلاف مع نص الادب الكبير ص ١١٨ .
(٢٦١) آية ٦ سورة ٤٩ .

قال ابن المقفع : « لا يدعن السلطان التثبت عندما يعطي ويمنع • فان الرجوع عن الصمت أحسن من الرجوع بعد الكلام، وان العطية بعد المنع أفضل من المنع بعد العطية ، وان الاقدام على العمل بعد التأني فيه ، أحسن من الامساك عنه بعد الاقدام عليه »(٢٦٢) •

المسألة الرابعة : من الكلمات الحكمية في هذا الوصف •

رأس العقل التثبت وقائده الحلـم •

بالاناة تنال الفرصة(٢٦٣) •

من لازم الاناة أحـرز النجاة •

اناة في عواقبها درك ، خير من عجلة في عواقبها فوت • بالفكر الثاقب يدرك الرأي في العواقب وبالتأني تسهل المطالب •

التأني في الامور أول الحزم •

الاناة حصن السلامة ، والعجلة مفتاح الندامة(٢٦٤) •

المسألة الخامسة : من الحكايات في عدم التثبت عند نقل الباطل ، ما ذكر ابن الجوزي(٢٦٥) : أن غلامين كانا لبعض الملوك ، فمضى أحدهما الى الوزير يطلب منـه شيئـا ، فلم يعطه فقـال لاخيـه : لأزيلن الوزير عن غرة (٢٦٦) • فقال له أخوه : ومن أين لك يا أخي أن تقدر على هذا ؟ قال :

---

(٢٦٢) اختلاف مع نص الادب الكبير ص ١١٨ .
(٢٦٣) في التمثيل والمحاضرة : بالتأني تدرك الفرص ، ص ٤٢٠ .
(٢٦٤) التمثيل والمحاضرة : ص ٤٢٠ .
(٢٦٥) ابن الجوزي : ٥٠٨ـ٥٩٧ ، هو عبدالرحمن بن علي بن محمد الجوزي البغدادي ، أبو الفرج علامة عصره في التاريخ والحديث . غزير التأليف من أهم مؤلفاته : الناسخ والمنسوخ ، تلبيس ابليس ، المنتظم في تاريخ الملوك والامم ، كتاب الضعفاء والمتروكين ـ في الحـديث . أنظـر : ابن خلكان ، جـ ١ ص ٢٧٩ ، البداية والنهاية جـ ١٣ ص ٢٨ . مفتـاح السعادة جـ ١ ص ٢٠٧ .
(٢٦٦) د . هـ : لا يكون الوزير عن غرة .

سترى • فلما جاء الليل جلسا عند الملك • فلما قرب النوم قال له : يا أخي ، علمت أني قد رأيت البارحة الوزير خارجا من عند الملك داخلا الى دار النساء، فلحقته ، فقلت له : الى أين ؟ قال : غلطت ، فلم أدر أين أخذ • فعلمت أنه لم يسلك تلك الطريق ، الا وقد اعتاد ذلك • فلما أصبح الملك ، قبض على وزيره ، فاستأصله • فمر به الوصيف يوما فقال له : يا فلان انما كان خيرا أن تعطيني ما طلبت أو هذه الحالة • قال : وانك لصاحبي ، قال : نعم قال : الله حسيبك • قال : فما تقول تعطيني ما طلبت ، أعيدك الى منزلك ؟ • قال : نعم ثم انصرف الى أخيه المملوك ، فحدثه ، فقال : كيف لك أن تصلح مـــا أفسدت قال : دعني والامر • فلما كان الليل وقارب الملك النوم ، قال الوصيف لاخيه : وددت أني لو كنا لرجل من السوقة ، قال ولم ؟ قال : ان السوقة اذا غضب عليها ، وجدت من ينصفها ، ويشفع اليهم ، والملك اذا سخط ، ليس الا الغضب قال : وما ذاك ؟ قال : الوزير قد علمت نصحه للسلطان ومصلحته ، وما آل اليه أمره ، ولم أعرف لحاله سببا • فاستوى الملك جالسا ، وقال : ويحك ألست أنت سببه ؟ قال • وكيف ؟ قال : ألست حدثت أنه دخـــل الى دار النساء ؟ قال : أيها الملك ، وانما هذا لذاك ؟ • قال : نعم ، انما كان ذلك في المنام ، فندم الملك على ما صنع ، فلما أصبح أعاده الى مكانه(٢٦٧) •

القاعدة الثانية عشرة

الوفاء بالوعد

وفيـــه طرفـــان :

الطرف الاول : في الوفاء بالوعد وفيه مســـائل :

المسألة الاولى : الآيات المتضمنة للامر بها كثيرة •

قال النووي ومن أشدها قوله تعالى : « يا أيها الذين آمنو لم تقولون مالا تفعلون ؟ كبر مقتا عند الله ان تقولوا مالا تفعلون »(٢٦٨) قـــال : وفي

(٢٦٧) أخذها عن الشهب ص ٧٥ .
(٢٦٨) آية ٣ سورة ٦١ .

الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : آية المنافق ثلاث : اذا حدث كذب ، واذا وعد أخلف ، واذا أؤتمن خان » زاد في رواية مسلم : وان صلى وصام ، وزعم أنه مسلم •

المسألة الثانية : مما يدل على فضله أمران :

أحدهما : ثناء الله تعالى به على نبيه اسماعيل عليه السلام بقوله « انه كان صادق الوعد وكان رسولا نبيا » • قيل : انه واعده انسان في موضع ، فلم يرجع اليه ، فبقى اثنين وعشرين يوما في انتظاره(٢٦٩) •

الثاني : ضمان الجنة به في جملة خصال ست : فعن عبادة بن الصامت رضي الله عنه(٢٧٠) أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : اضمنوا لي ستا ، أضمن لكم الجنة • اصدقوا اذا حدثتم ، وأوفوا اذا وعدتم ، وأدوا اذا ائتمنتم ، واحفظوا فروجكم ، وغضوا أبصاركم ، وكفوا أيديكم • رواه الحاكم •

المسألة الثالثة : قال النوري : « أجمع العلماء أن من وعد بما لا ينهي عنه ، فينبغي أن يوفى بوعده ، وجوبا عند عمر بن العزيز وجماعة ، واستحبابا عند الشافعي وأبي حنيفة والجمهور « قال : من تركه ، فاته الفضل ، وارتكب كراهة شديدة ولكنه ، لا يأثم » •

قال ابن العربي : « وعند المالكية ان ارتبط بسبب كقوله ، تزوج ، ولك كذا ، وجب ، والا فلا » •

المسألة الرابعة : تنزيه مقام السلطان عن اخلاف الوعد من اوجب ما يطالب به ، ففي سياسة أرسطو : لا تقل فيما قلت فيه لا نعم ولا نعم فيما قلت فيه لا الا أن يودي الى خلل سياسة ضرورية » •

---

(٢٦٩) ب . هـ : ينتظره .

(٢٧٠) هو ابو الوليد ، عبادة بن الصامت بن قيس الانصاري ، الخزرجي ، من كبار الصحابة . اختلف في وفاته بين عام ٣٤هـ و ٣٥هـ . انظر : الاصابة ترجمة رقم ٤٤٨٨ . شذرات الذهب جـ١ ص٤٠ .

قلت : ومما يؤكد ذلك زائدا على ما تقدم أمران :

أحدهما : أن اخلاف الوعد ، فيه محذوران : اخفاق الموعود ، وتكذيب الولاية على الموعود به ، وهو معنى قولهم : الوعد سحاب ، الانجاز مطره .

الثاني : أن الوعد بداية باحسان ، وكماله الوفاء كما قيل : حقيق على من أورق بوعد ، أن يثمر بانجاز الوعد .

كما قيل :

اذا قلت في شيء نعم فاتمـــه فان نعم دين على الحر واجب(٢٧١)

المسألة الخامسة : مما نقل عن السلف الكريم في انجاز الوعد خبران :

الخبر الاول : يروى أنه لما ولى أبو بكر الصديق رضي الله عنه جاءه المال من العمال ، فصحبه في المسجد ، ثم أمر مناديا ينادي : من كان له عنـــد رسول الله صلى الله عليه وسلم دين أو عدة ، فليحضر . قال أبو أيوب الانصاري رضي الله عنه : يا خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم . ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لي : لو جاءني مال ، أعطيتك هكذا هكذا ، وأشار بكفيه فسكت ، فانصرفت(٢٧٢) ثم عاودت . فقلت : اما أن تعطيني ، واما أن تبخل عني ؟ فقال : ما أبخل عنك اذهب ، فخذ ، فذهبت ، فأخذت حفنة . فقال : عدها . فعددتها ، فوجدت فيها خمسمائة دينار قال : عـد مثلها ، فانصرفت بألف وخمسمائة دينار .

قال الطرطوشي : « وأبو أيوب من أغنياء الصحابة ، وهو من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم »(٢٧٣) .

الخبر الثاني : يـروى أن عمر رضي اللـه عنه قال لجرير بن عبداللـه

---

(٢٧١) البيت لهرم بن غنام السلولي : انظر حماسة البحتري (المطبعة الرحمانية ١٩٣٩هـ ص ٣٣٣) . أما في العقد الفريد فتنسب الى ابن أبي حاتم . أنظر جـ ١ ص ١٨٨ .

(٢٧٢) هـ : ثم انصرف .

(٢٧٣) سراج : ص ١٢٦ .

البجلي[٢٧٤] رضي الله عنه ، والناس يحاصرون العراق من قبل الاعاجم : سر الى قومك ، فما غلبت عليه فلك ربعه • فلما جمعت غنائم جلولاء[٢٧٥] ادعى جرير أن له ربع ذلك كله • فكتب سعد الى عمر رضي الله عنهما ، فكتب عمر : صدق جرير ، قد قلت ذلك له ، فان شاء أن يقول : قاتل هو وقومه على جعل ، فاعطوه جعله • وان يكن انما قاتل لله ولدينه وحسبه ، فهو رجل من المسلمين ، له ما لهم ، وعليه ما عليهم • فلما قدم الكتاب على سعد أخبر بذلك جريرا ، فقال : صدق أمير المؤمنين لا حاجة لي به ، بل أنا رجل من المسلمين •

الطرف الثاني : في الوفاء بالعهد ، وفيه مسائل :

المسألة الاولى : قال ابن العربي[٢٧٦] ما حاصله : هو اكمال ما هو مطلوب • قال تعالى • « وأفوا بعهدي أوف بعهدكم »[٢٧٧] وقال : يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود »[١٧٨] والعهد الاعلام بالشيء ، والعقد ربطه وتوثقه ، والله تعالى قد أعلم الخلق بما شرع ، وربطهم الى ما أمر به وجوابا أو ندبا أو نهي عنه تحريما أو كراهة »[١٧٩] •

المسألة الثانية : قال : ويلزم الوفاء بعهد الآدمي لما في الوفاء به[٢٨٠] من الوفاء بعهد الله من جهة أمره بحفظه والوفاء له ، حتى لو كان لكافر لقوله تعالى : فأتموا اليهم عهدهم الى مدتهم ان الله يحب المتقين[٢٨١][٢٨٢] •

---

(٢٧٤) جرير بن عبدالله بن جابر بن مالك بن نضرة البجلي ، الصحابي المشهور يكنى أبا عمر وقيل أبا عبدالله . توفي سنة ٥١-٥٤هـ . انظر الاصابة ترجمة رقم ١١٣٦ جـ ١ ص ٢٣٢ . الاستيعاب جـ ١ ص ٢٣٢-٢٣٥ .

(٢٧٥) ب . هـ : جلالا .

(٢٧٦) هـ . و : الغزالي .

(٢٧٧) آية ٤٠ سورة ٢٠ .

(٢٧٨) آية ١ سورة ٥٨ .

(٢٧٩) يستند ابن الازرق هنا على أحكام القرآن لابن العربي جـ ١ ص ٢١٧-٢١٨ .

(٢٨٠) هـ : بعهد الله .

(٢٨١) آية ٤ سورة ٩ .

(٢٨٢) يستند ابن الازرق هنا على أحكام القرآن جـ ١ ص ٢١٨ .

المسألة الثالثة : قال : والعهد بالفعل كالقول ، كالتفات المحدث هو عهد بالكتمان » .

قلت : لقوله صلى الله عليه وسلم ، اذا حدث رجل رجلا بحديث ، ثم التفت ، فهو أمانة . رواه الترمذي عن جابر رضي الله عنه . قال : وقد يكون ما .....(٢٨٣) عليه ..... فما يضره اظهاره فعهده ، عليه أن يستره . وفيه ورد « لا يومن أحدكم حتى يأمن جاره بوائقه » .

قال : الا أن يتوجه في ذلك حق عليه ، فتلزم الشهادة به » .

قلت : لقوله صلى الله عليه وسلم : المجالس بالامانات الا ثلاثة : سفك دم حرام ، أو فرج حرام ، أو اقتطاع مال بغير حق » .. رواه أبو داوود عن جابر رضي الله عنه .

المسألة الرابعة : السلطان أحق الناس برعاية(٢٨٤) هذا الوفاء وترفع منصبه عن رذيلة ما يخل به ، خصوصا حيث يقترن العهد بالايمان(٢٨٥) .

ففي سياسة أرسطو : « يا اسكندر تحفظ من نكث ايمانك وخفر عهدك(٢٨٦) فانها شعبة ..... قوية من ديانتك . ما دعاك الى الحلف ، لا تستعمله الا لو حجزت بالمواسى لم تنكثه أبدا ، فوالله ما خربت مملكة ايتاخ ، وذكر غيره ، الا أنهم استعملوا أيمانهم في دنياهم ودينهم(٢٨٧) .

المسألة الخامسة : من الكلمات الحكمية المتضمنة لهذا الوصف : اذا أنت قمت بعهود الله تشرعا ، وايمانا ، ورعيت عهود الناس مبرة واحسانا ، فقد أحرزت من الناس حمدا ومن الله سبحانه وتعالى غفرانا علامة الايمان حسن الخلائق ، وانتاج الحقائق وبذل المرافق ، وحفظ العهود . والمواثق ، والتسليم للقدر السابق ، وعلامة النفاق ، نقض العهود ، وخلف الوعود ، ومنع الرفد ، والكذب في الهزل والجد .

---

(٢٨٣) بياض في جميع النسخ . بما في ذلك النسخة التونسية .
(٢٨٤) هـ : أحق برعاية .
(٢٨٥) ساقطة من : جـ . هـ . م .
(٢٨٦) و : عهدك .
(٢٨٧) سياسة أرسطو : ص ٨٣ ، مع اختصار .

من لقي الله بلسان صادق ، وعامل الناس بحسن الخلائق ، وألزم نفسه رعى العهود والمواثق ، فقد أرضى المخلوق والخالق ، وأدرك به الفضل كل سـابق .

المسألة السادسة : من غريب المنقول في حفظ العهد حكايتان :

الحكاية الاولى : يروى عن بعض الملوك أنه كان له يوم بؤس ، اذا خرج فيه ، ولقي أحدا على صفة يكرهها حبسه أياما ، ثم يأمر بضرب عنقه . فخرج يوما فلقي رجلا لم يكن له علم بشأنه على الصفة التي كان ينكرها ، فأمر بحبسه ، وأعلم الرجل بالامر ، فحمد الله وسلم له قدره . فلما قرب الأمر ، كتب الملك يرغب في تخلية سبيله ليودع أهله(٢٨٨)، ويوصي في ماله ، فأحضره، وقال له : هذا أمر لا يكون ألا بضامن من آخذه ، بما أطلبك به . فنظر الرجل في الحاضرين يمينا وشمالا ، ثم مد يده الى رجل في المجلس ، وقال : هذا يضمنني . فقال له الملك : أتضمنه ، وقد عرفت ما يراد به ؟ فقال : نعم فأمر بحبسه مكانه ، ونهض المضمون الى بلده ، فأوصى في ماله ، وودع أهله ، وانصرف ، وقد وافق يوم تمام المدة . فلما أستأذن على الملك أمر باحضارهما معا . وقال للضامن : ما حملك على ضمانه ، والمخاطرة على نفسك في شأنه ولو تأخر ساعة لقتلتك مكانه .

قال له : أيها الملك ما رأيت ، وقد وثق بي ، أن أخلف ظنه في . فراجع المضمون وقال له : ما حملك على الرجوع وأنت قادر على تخلصك ، وقد علمت ما يراد بك ؟ . قال : لم يكن يجمل في أن أراه مكان الثقة ، فيراني مكان الغدر . فعجب الملك من وفائهما جميعا ، وعفا عنهما ، ورفع ذلك اليوم فلم يقصده بعد(٢٨٩) .

الحكاية الثانية : ذكر ابن الجوزي في سلوة الاحزان : أنه لما افضت الخلافة الى أبى العباس السفاح(٢٩٠) اختفى من بني أمية ابراهيم بن سليمان بن عبدالملك حتى أخذ له على بن داوود أمانا من أبى العباس السفاح .

فقال له أبو العباس يوما : أخبرني عما مر بك في اختفائك . فقال : كنت

(٢٨٨) هـ : رغبة العفة ويسأله ليودع أهله .
(٢٨٩) الشهب : ص ١٠٣ .
(٢٩٠) في جميع النسخ ما عدا هـ في : ابن العباس السفاح .

يا أمير المؤمنين مختفيا بالحيرة في منزل شارع في الصحراء ، فبينما أنا ذات يوم على ظهر بيتي اذ ، نظرت الى أعلام سود خرجت من الكوفة يردن الحيرة ، فوقع في قلبي أنها تريدني ، فخرجت من الدار متنكرا ، حتى دخلت الكوفة ، ولا أعرف بها أحدا اختفي عنده • فدخلت مرتادا ، فاذا أنا بباب كبير ورحبة واسعة ، فدخلت الرحبة فجلست فيها ، فاذا أنا برجل وسيم حسن الهيئة على فرس فدخل الرحبة ، ومعه جماعة من أصحابه وأتباعه • فقال لي : من أنت وما حاجتك ؟ فقلت : رجل خائف على دمه ، مستجير بمنزلك • قال : فأدخلني منزله ، ثم صيرني في حجرة تلى حرمه ، فمكث عنده حولا في كل ما أريد وأحب من مطعم ومشرب وملبس ، لا يسألني شيئا من حالي ، ويركب كل يوم وليلة • فقلت له يوما : أراك تدمن الركوب ، ففيم ذلك ؟ فقال ان ابراهيم بن سليمان قتل أبي صبرا ، وقد بلغني أنه مختفٍ فأنا أطلبه لادرك ثأري • فكثر تعجبي اذ ساقني القدر الى الاختفاء في منزل من يطلب دمي ، وكرهت الحياة • فسألت الرجل عن اسمه واسم ابيه ، فاخبرني بهما فعلمت اني قتلت اباه فقلت : يا هذا • قد وجب حقك عليّ ، ومن حقك أن أقرب عليك الخطوة • وقال : ما ذلك ؟ قلت : أنا ابراهيم بن سليمان ، قاتل ابيك ، فخذ بثأرك ، فقال : لعلك رجل مضه الاختفاء • فأحب الموت ؟ قلت : بل الحق ما قلت لك أنا قتلت أباك في يوم كذا ، بسبب كذا • فلما عرف أني صادق ، إلابدّ وجهه ، واحمرت عيناه ، وأطرق مليا • ثم قال : أما أنت ، فستلقى أبي ، فيأخذ بحقه منك ، وأما أنا ، فغير مخفر ذمتي ، فاخرج عني ، فلست آمن نفسي عليك • وأعطاني ألف دينار ، فلم أقبلها ، وخرجت من عنده ، فهو أكرم رجل رأيت •

القاعدة الثالثة عشرة

الصدق .. وضده : وهو الكذب

وذلك في مسـائل :

المسألة الاولى : قال النووي : « هو من قبائح الذنوب وفواحش العيوب ، واجماع الامة منعقد على تحريمه مع النصوص الواردة فيه كتابا وسنة » .

قلت والوارد من ذلك وعيدان :

الوعيد الاول : شق شدقيه من لدن مماته الى يوم القيامة .

ففي الصحيح عن سمرة بن جندب(٢٩١) رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : رأيت الليلة رجلين أتياني قالا لي الذي رأيته يشق شدقه ، فكذاب يكذب الكذبة فتحمل ، عنه حتى تبلغ الآفاق ، فيصنع به الى يوم القيامة(٢٩٢) .

الوعيد الثاني : ترديد الويل عليه ، دلالة على قبح جنايته . فعن ابن عبدالحكيم عن أبيه عن جده قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ويل للذي يحدث الحديث ليضحك به القوم ، فيكذب ، ويل له ويل له . رواه الترمذي(١٩٣) .

المسألة الثانية : وفيه يحسب السلطان وعيدان :

الوعيد الاول : اعراض الله تعالى عنه مع ماله من أليم العذاب . ففي الصحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر طالبهم ، ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم : شيخ زان وملك كذاب وعائل مستكبر »(٢٩٤) .

---

(٢٩١) هو سمرة بن جندب بن هلال الفزاري ، صحابي نزل بالبصرة وكان زياد يستخلفه عليها اذا سار الى الكوفة . توفي سنة ثمان وخمسين . انظر : الاصابة الترجمة ٣٤٦٨ . شذرات الذهب جـ١ ص٦٥ .

(٢٩٢) احياء : جـ ٣ ص ١٣٥ .

(٢٩٣) احياء : جـ ٣ ص ١٣٤ .

(٢٩٤) احياء جـ ٣ ص ١٣٤ .

الوعيد الثاني : منعه من دخول الجنة • فعن سلمان رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ثلاثة لا يدخلون الجنة » : « الشيخ الزاني والامام الكذاب والعائل المزهو » رواه البزاز • والعائل هو الفقير • والمزهو المتكبر المعجب بنفسه •

توجيه ، قال ابن العربي : الامام الكذاب شر الخلق عندالله تعالى ، لان الكذاب انما يكذب حيلة لما يعجز عنه ، وليس فوق الامام يد ، ولا دونه شيء مما يعتاد دركه ، فاذا صادره بالكذب نزل عن الكرامة الى الخسة ، وعن الطاعة الى المعصية •

المسألة الثالثة : كما غلظ وعيد كذب السلطان ، فكذا تصديقه • فعن جابر بن عبدالله رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لكعب بن عجرة(٢٩٥) : أعاذك الله من امارة السفهاء • فقال : وما امارة السفهاء قال : أمراء يكونون من بعدي لا يهتدون بهديي ، ولا يستنون بسنتي • فمن صدقهم في كذبهم ، وأعانهم على ظلمهم ، فأولئك ليسوا مني ، ولست منهم ، ولا يردون على حوضي • ومن لم يصدقهم ، ولم يعنهم على ظلمهم ، فأولئك مني وأنا منهم ، وسيرد علي حوضي » الحديث •

رواه الامام أحمد واللفظ له ولغير واحد • قال ابن العربي : وهو صحيح » •

المسألة الرابعة : من شؤمه على الجملة آفتان :

الآفة الاولى : هدايته الى الفجور المؤدي الى النار • ففي الصحيح عن ابن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : عليكم بالصدق فان الصدق يهدي الى البر ، والبر يهدي الى الجنة • ولا يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدق ، حتى يكتب عند الله صديقا ، واياكم والكذب ، فان الكذب يهدي الى الفجور ، وان الفجور يهدي الى النار ، وما يزال العبد يكذب ويتحرى الكذب ، حتى يكتب عند الله كذابا »(٢٩٦)

---

(٢٩٥) كعب بن عجرة بن امية بن عدي بن عبيد ، صحابي انصاري مات بالمدينة سنة احدى وقيل اثنتين وقيل ثلاث وخمسين للهجرة . انظر :الاصابة ترجمة ٣٤١٩ جـ ٣ ص ٢٩٧–٢٩٨ . الاستيعاب جـ ٣ ص ٢٩١–٢٩٢ .

(٢٩٦) احياء : جـ ٣ ص ١٣٦ .

الآفة الثانية : اسوداد القلب • ففي الموطأ أن ابن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال العبد يكذب ، ويتحرى الكذب فينكت في قلبه نكتة سوداء ، حتى يسود قلبه ، فيكتب عندالله من الكاذبين(٢٩٧) •

المسألة الخامسة : من مفاسده باعتبار السلطان محذوران :

المحذور الاول : افضاؤه بعدم الوثوق بوعد السلطان ووعيده • وقد قال الحكماء : خراب البلاد وفساد العباد مقرون بابطال الوعد والوعيد من الملوك •

المحذور الثاني : انذاره بما يعود بخراب الدولة • ففي الافلاطونيات « كذب الملك وغدره من أكبر الادلة على حادث في مملكته يحدث ، وشتات في نظامها ، لانها مثل تخليط العليل في العلة التي لا تكون الا عن قوة من المرض وشدة قهر للبدن •

المسألة السادسة : ثبت في الصحيح جواز الكذب للمصلحة في ثلاث :

الحرب ، والاصلاح بين الناس ، وحديث الرجل امرأته والمرأة زوجها •

قال الغزالي « وفي معناها ما ارتبط به غرض صحيح له أو لغيره »(٢٩٨)•

قال النووي ضابطا لذلك الكلام • « وسيلة الى المقاصد والمحمود منها ان أمكن التوصل اليه بالصدق والكذب ، معا حرم فيه الكذب ، وان لم يكن الا بالكذب ، فهو في حكم المقصود جوازا ووجوبا • نعم ينبغي الاحتراز منه ، ما أمكن خشية التجاوز به عن حد الضرورة(٢٩٩) انتهى ملخصا •

المسألة السابعة : مما هو في معنى المواضع الجائز(٣٠٠) في حق السلطان(٣٠١) فيها الكذب لما يعرض منه للسلطان في استمالة العصاة الى أن قال ما نصه : ان احتاج الملك الى الكذب في مداهنة بعض

(٢٩٧) احياء : ج ٣ ص ١٣٦ •
(٢٩٨) احياء : ج ٣ ص ١٣٨ •
(٢٩٩) م : حسنه المتجاوز •
(٣٠٠) د : المجاوز •
(٣٠١) بياض في سائر النسخ •

المفسدين ، لم يلحقه الوعيد ، لانه أحد المواضع التي أستثنى[٣٠٢] فيها **جواز الكذب** .

قلت : في الافلاطونيات : « لا ينبغي أن يطلق الملك الكذب في المملكة الا للخيار المعروفين بالاصلاح بين الناس المستعملين له عند تقريب ما بين المتباعدين، فان الكذب يشبه العقاقير القاتلة التي يحتاج في الادوية الى استعمال اليسير منها ، فليس يجب أن يطلق ذلك العقاقير الا للصالحين من الصيادلة الذين لا يبيعونها لمن يقتل بها أحدا من الناس .

المسألة الثامنة : قال النووي : التورية والتعريض معناهما اطلاق لفظ ظاهر في معنى والمراد به معنى آخر يتناوله ذلك اللفظ على خلاف الظاهر وهو .....[٣٠٣] ..... وخداع ، فان اقتضته مصلحة شرعية راجحة على خداع المخاطب أو حاجة لا مندوحة عنها الا بالكذب ، فلا بأس بالتعريض ، والا فهو مكروه ، الا أن يتوصل به الى أخذ باطل أو دفع حق ، فيحرم .

قال : مثال التعريض المباح قول النخعي[٣٠٤] : اذا بلغ الرجل عنك شيئا قلته ، فقل الله يعلم ، ما قلت من ذلك شيئا فيتوهم السامع النفي ، ومقصودك الله يعلم الذي قلته . قال : ما حاصله ، فعلى مثله يتنزل قول السلف في المعاريض مندوحة عن الكذب . وقولهم : الكلام أوسع من أن يكذب ، ظريف .

المسألة التاسعة : يجب التثبت فيما يحكى ، لما ورد من النهي عن التحديث

---

(٣٠٢) م : رد فيها .

(٣٠٣) بياض في جميع النسخ ما عدا النسخة التونسية ومع ذلك لم ترد في هذه الاخيرة أية زيادة .

(٣٠٤) ابراهيم النخعي : هو أبو عمران ، وأبو عمار يزيد بن الاسود بن عمرو بن ربيعة بن حارثة بن سعد بن مالك بن النخعي ، الفقيه الكوفي ، واحد الأئمة المشهورين من التابعين ، رأى عائشة ، ودخل عليها ولم يثبت له منها سماع . اختلف في تاريخ وفاته ما بين سنة ٩٤ و ٩٦هـ . انظر : ابن خلكان جـ ١ ص ٢٥-٢٦ . طبقات ابن سعد جـ ٦ ص ٢٧٠-٢٨٤ .

بكل ما يسمع • قال الله تعالى • « ولا تقف ما ليس لك به علم ان السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسؤولا »[٣٠٥] • وفي الصحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « كفى بالمرء كذبا أن يحدث بكل ما سمع » وعن ابن مسعود أو حذيفة رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « بئس مطية الرجل : زعموا » •

المسألة العاشرة : من الكلمات الحكمية في هذا الخلق •

الكذب عدو الصدق والجور مفسد للملك ، فاذا استصحب الكذب استخف به ، واذا أظهر الجور فسد سلطانه • آفة الشدة التهيب ، وآفة المنطق الحياء ، وآفة كل شيء ، الكذب ، لا يطمعن في الكذوب والمطبوع على الشر أن يعطفهما الاحسان ، فانهما كالقرد ، كلما سمن باطعام الحلاوة والدسم ، ازداد وجهه قبحا •

من صبر على مودة الكذب ، فهو مثله •••

لا شيء أضر من ضرر الكذب أن ينسى صاحبه الضرورة[٣٠٦] المحسوسة الحقيقية ويتشبث عند الضرورة الكاذبة ، فيبنى عليها أمره ، فيكون غشه قد بدا بنفسه •

القاعدة الرابعة عشرة

كتم السر

وفيها مسائل :

المسألة الاولى : قال الطرطوشى : هو من الخصال المحمودة في جميع الخلق ، ومن اللوازم في حق به[٣٠٧] الملوك ، والفرائض الواجبة على الوزراء والجلساء والاتباع « قلت : ومن كلام ازدشير في العناية بالوصية » :

---

(٣٠٥) آية ٣٦ سورة ١٧ •

(٣٠٦) في جميع المخطوطات ما عدا س : الصورة المحسوسة الحقيقية وتثبت عنده الصورة الكاذبة .

(٣٠٧) سراج ص١٠٣ •

لا تكن على احكام شيء احرص منك على احكام الاخبار[٣٠٨] حتى تصح ، فانما تجرى أمور المملكة كلها عليها ، وأقلل الشركاء في اسرارك ينكتم أمرك .

المسألة الثانية : كما أنه واجب في حق الملوك ومن يليهم ، فكذا هو في حق كل واحد واحد من سائر الطبقات اذا ائتمنوا عليه ، وكان في افشائه اضرار بصاحبه . وقد تقدم في الوفاء بالعهد ما يشير لتقرير دليله من حيث هو أمانة ، وبه استدل الطرطوشي قائلا : واذا كان أمانة ، حرمت فيه الخيانة ، كالامانات في الاموال . ثم أردفه بقول أبي بكر بن حزم : انما يتجالس المتجالسون بالامانة ، فلا يحل لاحد أن يفشي على صاحبه ما يكره[٣٠٩] .

المسألة الثالثة : قال الغزالي : لمستودع السر أن ينكره ، وان كان كاذبا ، وليس الصدق واجبا في كل مقام . وكما يجب للرجل أن يخفى عيوب نفسه وأسراره ، فكذلك يجب أن يخفى عيوب أخيه المسلم وأسراره . قال : وان أحتاج الى الكذب ، فله أن يفعل ذلك في حق أخيه ، فانه بمنزلته وهما كشخص واحد لا يختلفان الا بالبدن .

قلت : كما روى أنه قيل لبعضهم . « كيف تخفي السر ؟ فقال : أجحد المخبر وأحلف للمستخبر » فزاد الحلف للضرورة .

المسألة الرابعة : لكتم السر فوائد شاهدة بفضله :

الفائدة الاولى : دلالته على فضل صاحبه وكرم أخلاقه .

قال الطرطوشي[٣١١] : « واعلم أن كتمان الاسرار يدل على جواهر الرجال ، وكما أنه لا خير في آنية لا تمسك ما فيها ، كذلك لا خير في الانسان اذا لم يملك سره »[٣١٢] قلت : هو من معنى قولهم : « صدور الاحرار قبور الاسرار » حتى لو كانت لعدو كما قيل :

---

(٣٠٨) د : أمر الاخبار .
(٣٠٩) سراج : ص ١٠٤ .
(٣١٠) احياء : جـ ٢ ص ١٧٨ .
(٣١١) سراج : ص ١٠٣ .
(٣١٢) أ ، ب ، ج : يكتم .

سر العدو وسر الخل[٣١٣] ما كتما عنـد اطـلاع الى خلـق من البشر

كلاهمـا ظن بي خيرا فأودعنـي سـرا فلست بمفشيه مـدى عمري

الفائدة الثانية : الاستعانة به على حصول المقاصد ففي الحـديث : استعينوا على حوائجكم بالكتمان ، فان كل ذى نعمة محسود • قال أنو شروان : من حصن سره ، فله بتحصينه خصلتان : الظفر بحاجته ، والسلامة من السطوات[٣١٤] •

الفائدة الثالثة : حفظ السر به من محذور انقلابه مالكا لصاحبه • فعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه : سرك أسيرك ، فاذا تكلمت به صـرت أسيره[٣١٥] ••

قلت : ومن عجيب النوادر في الابانة عن هذا المعنى أن أربعة من أعظم الملوك صدرت عنهم أربع كلمات ، كأنما أرسلت عن قوس واحد •

قال كسرى : « لم أندم على ما لم أقل ، وقد ندمت على ما قلت مرارا »•

وقال قيصر : « أنا على رد ما لم أقل أقدر مني على رد ما قلت » •

وقال لمك الصين : « اذا تكلمت بالكلمة ملكتني ، واذا لم أتكلم بها ، ملكتها » •

وقال ملك الصين : « اذا تكلمت بالكلمة ملكتني ، واذا لم أتكلم بها ، ترفع ، لم تنفعه »[٣١٦] •

المسألة الخامسة : من مسائل[٣١٧] افشاء السر التي قـد تؤدي الى العطب آفات •

---

(٣١٣) و : الخيل .

(٣١٤) سراج : ص ١٠٣ .

(٣١٥) سراج : ص ١٠٣ .

(٣١٦) احياء : ج ٣ ص ١١١ .

(٣١٧) م : مفاسد .

الآفة الاولى : تعريض السر به[٣١٨] للاذاعة والشياع ، فمن كلام الحكماء : حفظك لسرك ، أولى من حفظ غيرك له .

قال الطرطوشي : « وبالجملة اذا زال سرك من عذبة[٣١٩] لسانك ، فالاذاعة مستولية وان أودعته قلب ناصح محب »[٣٢٠] .

قال :

ألم تر أن وشاة الرجال لا يتركون أديما صحيحا
فلا تفش سرك الا اليك فان لكل نصيح نصيحا

الآفة الثانية : عوده بمضرة المكيدة على من زل به لسانه . قال الله تعالى حكاية عن يعقوب عليه السلام : « يا بني لا تقصص رؤياك على اخوتك فيكيدوا لك كيدا »[٣٢١] .

قال الطرطوشي : لما أفشى يوسف عليه السلام سره في رؤياه بمشهد امرأة أبيه ، أخبرت اخوته ، فحل به ما حل[٣٢٢] .

الآفة الثالثة : وهي أدهى ما يؤدي اليه ، فوات الحياة بتعجيل الحمام .

قال الطرطوشي : « كم من اظهار سر أراق دم صاحبه وصرفه[٣٢٣] عن بلوغ أمله[٣٢٤] ولو كتمه أمن سطوته »[٣٢٥] .

وقال بعض الحكماء : سرك من دمك فلا تجريه في [غير أوداجه واذا تكلمت به أرقته][٣٢٦] .

---

(٣١٨) و : السير به .
(٣١٩) و : مودعة .
(٣٢٠) سراج : ص ١٠٥ .
(٣٢١) آية ٥ سورة ١٢ .
(٣٢٢) سراج : ص ١٠٣ .
(٣٢٣) أ ، ب ، ج : وضع في .
(٣٢٤) و : آماله . أ ، ب ، ج : مآربه .
(٣٢٥) سراج : ص ١٠٣ .
(٣٢٦) ورد في س فقط .

المسألة السادسة : من عجائب أمر السر أمران :

أحدهما : شدة المؤنة في[٣٢٧] حفظه حتى على صاحبه ، قيل لبعض الحكماء أي شيء أصعب على الانسان قال : أن يعرف نفسه ، ويكتم سره • وكان يقال : أصبر الناس من صبر على كتم سره ، فلم يبده لصديقه ، فأوشك أن يصير عدوا • قال الطرطوشي : ان الرجل يتحمل[٣٢٨] الحمل الثقيل فيمشي به ، ويحمل السر اليسير فيلحقه من القلق والكرب ، مالا يلحقه بحمل الاثقال ، فاذا أذاعه استراح قلبه ، وكأنما القى عن نفسه حملا »[٣٢٩] •

الثاني : ضياع أمانته بكثرة الامناء عليه :

قال الطرطوشي : ومن عجيب الامر أن أغلاق الدنيا كلما كثر خزانها ، كان اوثق لها[٣٣٠] الا السر ، فانه كلما كثر خزانه كان أضيع له[٣٣١] •

قلت : تقدم في وصية أردشير : أقلل الشركاء في اسرارك تنكتم •

المسألة السابعة : تقدم أن من فوائد كتم السر دلالته على الفضيلة ، وفوق ذلك كتمان سر نفسه ، فقد قيل : أدنى أخلاق الشريف كتمان السر ، وأعلاها كتمان ما أسر به اليه •

قلت : كما يقال أن رجلا أودع سره عند أحد اخوانه ، فقال له : أفهمت فقال : بل جهلت قال احفظت قال : بل نسيت[٣٣٢] • وفي معناه قيل :

ياذا الذي أودعني سره	لا ترج أن تسمعه مني
لم اجره قط على خاطري	كأنه لم يجر في أذني[٣٣٣]

---

(٣٢٧) هـ : على .
(٣٢٨) أ ، ب ، ج : ليحمل
(٣٢٩) سراج : ص ١٠٣ .
(٣٣٠) هـ : بها .
(٣٣١) سراج : ص ١٠٣ .
(٣٣٢) احياء : ج ٢ ص ١٣٩ .
(٣٣٣) سراج : ص ١٠٣ .

المسألة الثامنة : اذا دعت الضرورة المفشو اليه لافشاء السر ، فعلى شرط صداقة المفشو[٣٣٤] ، له ، أو نصيحته ، اذا اتصف بما تحفظ به الامانة . فمن كلام الحكماء ، ما كتمته عن عدوك ، فلا تطلعن عليه صديقك ، فان لم يكن لك بد من اذاعته ، لقرينة تقتضيه من صديق مساهم ، أو استشارة ناصح مسالم ، فمن صفات أمين السر أن يكون ذا عقل ودين ونصح ومودة ، فان هذه الامور تمنع من الاذاعة ، وتوجب حفظ الامانة[٣٣٥] .

تنبيه : على صاحب السر أن يحترز من مستدعيه[٣٣٦] منه لدلالة استدعائه[٣٣٧] على الخيانة . فقد قيل : لا تودع سرك عند من يستدعيه[٣٣٨] ، فان طالب الوديعة خائن .

قلت : وخصوصا اذا ألح على ذلك . فمن الامثال السائرة : الحرص على الامانة ، دليل على الخيانة[٣٣٩] .

المسألة التاسعة : تقدم أن كتم السر من الواجبات على حاشية السلطان ، وذلك حتى عن أقرب الاقارب .

قال الجاحظ : من أخلاق الملك أن يكتم اسراره عن الاب والاخ والزوجة والصديق ، فان الملك يتجاوز عن[٣٤٠] كل منقوص ومأنوف ولا يتجاوز عن ثلاثة : طاعنا في ملكه ، ومذيعا لاسراره ، وخائنا في حرمه[٣٤١] .

قال وقد كان أبرويز يقول : يجب على السلطان السعيد أن يجعل همه كله في امتحان أهل هذه الصفات ، اذ هي أركان ملكه ودعائمه[٣٤٢] .

---

(٣٣٤) هـ : المفتشي .
(٣٣٥) استند على سراج ص ١٠٥ .
(٣٣٦) هـ . م : مسترعيه .
(٣٣٧) م : استرعائه .
(٣٣٨) م : يسترعيه .
(٣٣٩) أخذ الفقرة تقريبا من سراج ص ١٠٥ .
(٣٤٠) التاج : يحتمل كل .
(٣٤١) التاج : « صنعه احدهم ان يطعن في ملكه ، وصنعة الاخر ان يذيع اسراره ، وصنعة الآخر أن يخونه في حرمه » .
(٣٤٢) التاج : ص ١٧٣ .

قلت : من الامتحان بحسب السلطان فمن دونه ، قول بعضهم : اذا أردت أن تواخي رجلا ، فاغضبه ، ثم دس عليه[٣٤٣] من يسأله عنك وعن أسرارك ، فان خيرا ، تكلم وكتم أسرارك ، فاصحبه .

المسألة العاشرة : من المنقول في الوصية بحفظ سر السلطان وعقوبة من أفشاه ، حكايتان :

الحكاية الاولى : قال العتبي[٣٤٤] : أسر معاوية الى عثمان بن عنبسة[٣٤٥] حديثا . قال عثمان فقلت لابي : ان أمير المؤمنين أسر اليّ حديثا ، أفاحدثك به ؟ قال : لا . قلت : ولم ؟ قال : لانه من كتم حديثا ، كان الخيار له ، ومن أظهره ، كان الخيار عليه ، فلا تجعل نفسك مملوكا بعد أن كنت مالكا . قلت : أيدخل هذا بين الرجل وبين أبيه قال نعم . ولكن أكره أن تذلل لسانك بافشاء السر . قال : فحدثت به معاوية ، فقال : أعتقك أخي من رق الخطأ[٣٤٦] .

الحكاية الثانية : كان لعثمان ــ رضي الله عنه كاتب يقال له حمدان[٣٤٧] ، فاشتكى عثمان . فقال : أكتب العهد من بعدي لعبدالرحمن

---

(٣٤٣) هـ : د د ص . عليه .

(٣٤٤) العتبي : أبو عبد الرحمان محمد بن عبيد الله بن عمر بن معاوية بن عمر ابن عتبة بن أبي سفيان صخر بن حرب بن امية بن عبد شمس القرشي الاموي المعروف بالعتبي ، الشاعر المعروف كان اديبا فاضلا شاعرا مجيدا ، وكان يروى أخبار أيام العرب . وله من التصانيف (كتاب الخيل) وكتاب (أشعار الاعاريب) وأشعار النساء اللائي أحببن ثم بغضن وكتاب (الذبيح) وكتاب (الاخلاق) وغير ذلك . وقد توفي سنة ٢٢٨ . انظر ابن خلكان جـ ٤ ص ٣٩٨ــ٤٠٠ ، تاريخ بغداد جـ ٢ ص ٣٢٤ .

(٣٤٥) عثمان بن عنبسة : هو ابن اخ معاوية بن أبي سفيان فعنبسة هو ابن أبي سفيان انظر (نسب قريش) لابي عبدالله المصعب بن عبدالله بن المصعب الزبيري ص ١٣٤ .

(٣٤٦) سراج : ص ١٠٤ ، وردت تلك القصة في (الاحياء) ، وذكر أن معاوية أسر الحديث للوليد بن عتبة جـ ٣ ص ١٣٢ .

(٣٤٧) هـ : حمدان بن عويف البشري . ولعل الاصح هو حمران بن أبان مولى عثمان . الوزراء للجهشياري ص٢١ .

ابن عوف : فانطلق حمدان ، وقال لعبدالرحمن بن عوف : البشري • فقال عبدالرحمن : ولك البشرى ، ماذا ، فأخبره حمدان الخبر فأنطلق عبدالرحمن وأخبر عثمان بذلك • فقال عثمان رضي الله عنه : عسى الله ان شفاني لا يكاتبني حمدان أبدا • ونفاه الى البصرة ، فلم يزل بها حتى قتل »(٣٤٨) •

القاعدة الخامسة عشرة

الحـــزم

وفيهـا مســائل :

المسألة الاولى : قال ابن قيم الجوزية : لفظة الحزم تدل على القوة والاجتماع ومنه حزمة الحطب ، فالحازم هو الذي اجتمعت له سور أمره ، وعرف خير الخيرين ، وشر الشريرين(٣٤٩) ، فأحجم في موضع الاحجام رأيا وعقلا لا جبنا وضعفا(٣٥٠) •

قلت : والى ذلك يرجع قول المرادي : الحزم هو النظر في الامور قبل نزولها ، وتوقي المهالك قبل الوقوع فيها ، وتدبير الامور على أحسن ما تكون من وجوهها(٣٥١) •

المسألة الثانية : قال بعض العلماء : يجب على الحازم استفراغ الوسع واعمال الاجتهاد في أسباب الفائدة والخلاص ، فان غلبت الاقدار ، كان بذلك معذورا وكان قلبه مستريحا(٣٥٢) • وغير عجيب أن يغلب الله سبحانه مخلوقاته ، وأن يتصرف كما يجب في مصنوعاته • وليس نفوذ الاقدار مما يقود العاقل الى تضييع الحزم ، وذلك من خلائق الجهال •

المسألة الثالثة : من فوائده المرغبة للعقلاء في الاخذ به ، وخصوصا الملوك ، أمور :

---

(٣٤٨) سراج ص ١٠٣ .
(٣٤٩) الروح : خير الخيرين وشر الشرين . وكذلك س كما أثبتناه .
(٣٥٠) الروح : ص ٢٣٧ .
(٣٥١) نقلها عن الشهب ص١٢٢ . ونقلها صاحب الشهب عن المرادي في السياسة مخطوط رقم ٦٢٧ .
(٣٥٢) و : مشروحا .

أحدها : ملك الرعية به قبل أن تملك راعيها ، اذا فرط فيه فقد قال عبدالملك بن مروان لابنه الوليد ، وكان ولى عهده : يا بني اعلم أن ليس بين السلطان وبين أن يملك الرعية أو تملكه الرعية ، الا حزم أو توان[٣٥٣] .

الثاني : انتهاز الفرصة لاول احكامها ، فعن علي رضي الله عنه : انتهزوا هذه الفرص فانها تمر مر السحاب . ولا تطلبوا أثرا بعد عين . وعن بعض الحكماء : بادر الفرصة ، قبل أن تصير غصة[٣٥٤] .

الثالث : التحفظ به من الخديعة ، قال المغيرة بن شعبة : ما رأيت أحدا أحزم من عمر ، كان له ، والله ، فضل يمنعه أن يخدع وعقل يمنعه أن يُخدع قلت : وكذا قال رضي الله عنه : لست بخب ، ولا الخب يخدعني[٣٥٥] .

الرابع : حصول الظفر به متى ساعد القدر : قيل للمهلب[٣٥٦] : بم ظفرت قال : بطاعة الحزم ومعصية الهوى .

الخامس : سلامة من الندم عند الوقوع بعده فيما يكره . قال مسلمة بن عبدالملك[٣٥٧] : ما مدحت أو شكرت نفسي على ظفر ابتدأته بعجز ، ولا ذممتها على مكروه ابتدأته بحزم[٣٥٨] .

المسألة الرابعة : قال الحكماء : الملوك ثلاثة : حازمان وعاجز .

---

(٣٥٣) الشهب : ص ١١٦ .

(٣٥٤) الشهب : ص١١٦ . وكتاب السياسة للمرادي ص٩٦ ، ٩٧ .

(٣٥٥) سراج : ص ٧٨ . والشهب : ص ١١٦–١١٧ .

(٣٥٦) المهلب : أبو سعيد المهلب بن أبي صفرة كانت له ابنة اسمها (صفرة) فبها يكنى . واسمه ظالم بن سراق بن صبح بن كندى الازدي العتكي . من كبار قواد المسلمين . توفي سنة ٨٢هـ . انظر : وفياتالاعيان جـ٥ ص ٣٥٠–٣٥٩ . شذرات الذهب جـ ١ ص ٦٠ .

(٣٥٧) مسلمة بن عبد الملك (توفي سنة ١٢٠هـ) هو مسلمة بن عبدالملك بن مروان بن الحكم : أمير قائد من ابطال عصره ، ولاه أخوه إمرة العراق ثم أرمينية وغزا الترك ، وتوفي بالشام . انظر : تهذيب التهذيب جـ ١٠ ص ١٤٤ . نسب قريش ص ١٦٥ . دول الاسلام جـ ١ ص ٦٢ .

(٣٥٨) الشهب : ص ١١٧ .

أولهما : وهو أحد الحازمين الذي ينظر في الامور قبل نزولها ، فيجتلب خيرها ويتجنب شرها ، كالماهر في الشطرنج[٣٥٩] ، يرى الحركة الردية قبل وصولها اليه ، فيلجيء ملاعبه الى اللعب بها .

ثانيها : وهو الحازم الثاني الذي لا يدبر الامور حتى تحل به ، واذ ذاك يتعرف وجه التخلص منها ، وهو دون الاول وأدنى منه الى التغرير فيما يقع فيها لغفلته وتوانـه عن أمر يتعذر فيـه الخلاص منـه على ذوي الحيلة والاجتهاد[٣٦٠] .

ثالثها : وهو العاجز المتواني الذي لا يزال في لبس من أمره ، وعجز عن اصلاحه حتى يقوده ذلك الى الخسران .

تمثيل ، قالوا : ومثال الثلاثة : أن صيادين أتيا أجمة فيها سمكات ثلاث، فقال لصاحبه : عد بنا الى هذه الاجمة بعد فراغنا من الصيد لنصيد ما فيه . فأما أحزم السمكات ، فخرجت من منفذ الماء الى البحر فأمنت ، وأما التي تليها في الحزم ، فمكثت حتى جاء الصياد، فسد المنفذ، فأيقنت بالهلاك فأحتاجت الى الحيلة فتماوتت وطفت فوق الماء ، فأخذها الصياد فطرحها غير بعيدة من البحر ، تجيء وتذهب ، حتى صيدت[٣٦١] .

المسألة الخامسة : من مهمات الحزم أمور :

أحدها : اساءة الظن حيث يؤدي الى مفسدة راجحة على مصلحة فقد ورد : الحزم سوء الظن . وفي الحديث . « احترسوا من الناس بسوء الظن » ، فان رجحت مصلحة كانت هي مفسدة في النهي عن هذه الاساءة . قال تعالى : « اجتنبوا كثيرا من الظن ان بعض الظن اثم »[٣٦٢] .

---

(٣٥٩) في الشهب : فالملاعب الماهر .
(٣٦٠) في الشهب : « وأدني منه الى أسباب الهلكة في بعض الامور ، لانه ربما وقع بغفلته وتوانه في أمر يتعذر فيه الخلاص على ذي الحيلة والاجتهاد » ص ١١٥ .
(٣٦١) الشهب : ص١١٦ . والسياسة للمرادي ص٩٨ .
(٣٦٢) آية ١٢ سورة ٤٩ .

وفي الصحيح : اياكم والظن فان الظن أكذب الحديث •

الثاني : الاحتراس من المكايد المقصود بها اغراء السلطان بغلبة خواصه : قيل فكثيرا ما بلغ ضررها الابرياء ، وعدم بها الملوك أهل الجد في خدمتهم، وفارقوا أحب خواصهم •

الثالث : المبادرة باقامة الاعمال الحاضرة والوظائف الوقتية ، فقد قال عمر رضي الله عنه : لا تؤخر عمل يومك لغدك • وفي «محاسن البلاغة» : ينبغي للسلطان أن يعطى(٣٦٣) لكل يوم عمله وان تصدر فيه واردته ، فان لكل يوم ما فيه ولعل(٣٦٤) يحدث حادث •

الرابع : معرفة غاية الامور قبل الدخول فيها • قالوا : من الزم أن لا يدخل في أمر حتى يعرف منتهى أحواله ، فان توقفك فيه قبل فعله ، هو الحذر المحمود ، ورجوعك عنه بعد التلبس به لاضطرابك فيه ، هو الحذر المذموم •

الخامس : توقي استحقار ما توهم صغيرا ؛ قالوا : لا ينبغي للعاقل أن يستصغر شيئا من الخطأ فانه متى استحقر الصغير ، يوشك أن يقع في الكبير ، فقد رأينا الملك يؤتي من العدو المحتقر ، ورأينا الصحة تؤتي من الداء اليسير ، ورأينا الانهار تنفتق من الجداول الصغار •

قلت : وأولى اذا كان الصغير قابلا للزيادة • وهو •

السادس : في العهود اليونانية : ولا تحقرن صغيرا من الفساد ، اذا كان محتملا للزيادة • وعاجلة قبل وشوجه وبسوقه • ثم ذكر من ذلك حبس ألسنة الجنود عن الوقوع في السلطان بالتوعد عليه • قال : فان سوء الطاعة تظهر أولا في الاعين ، ثم في الالسنة ، ثم في تحريك الايدي بالمجاهرة(٣٦٥) •

السابع : منع التعادي في أهل المملكة ، ففيها ، واعلم أن أضر ما بليت(٣٦٦) به في بلد من البلدان وقوع العداوة(٣٦٧) ، وافتراق أهله ،

---

(٣٦٣) د . و : يمضي .
(٣٦٤) الشهب : ص ١١٩ .
(٣٦٥) العهود : ص ٢٩ .
(٣٦٦) عهود : منيته .
(٣٦٧) عهود : العدوان .

وتحازب بعضهم على بعض . فان هذا يقوم مقام ما يظهر من العلل[٣٦٨] في عضو من الاعضاء .. فيتراقى ...[٣٦٩] [الى افساد ذلك العضو . وربما تعدى الى] غير ذلك العضو وربما تعدى الى سائر الجسد ، [فتتبع ما ظهر من هذا في] البلدان . واسأل عن السبب فيه ، كما يسأل المتطبب .... الحاذق عن اسباب العلة ..... ولا تدع فيه بقية منه فانك تجمع بهذا [بعد زوال ما كرهته ، وخوف الناس من ايقاعك] وشدة بأسك معاودة مثله[٣٧٠] .

الثامن : في اهمال ما يغتنم فيه من فوائد الدين والدنيا : [ومن أحمد الأمور أن تقدم] الاحتياط في انفاق ساعات زمانك أكثر من [تقديمك الاحتياط في انفاق مالك] لان الذي يحصى من المال قد يستخلف ، وما يمضي من الزمان [لا يرجع][٣٧١] .

المسألة السادسة : الحزم ينافي الاعتماد على البخت لما فيه من المفاسد العظام ، وهي جملة :

المفسدة الاولى :[٣٧٢] ..... واعتبار مالا يعرف سببه ففي .... الى البخت الا أن صاحبه يضيع ثمار الرأي ..... مالا يرى غرسه ولم يعرف طريقه .

المفسدة الثانية : [ومما كان يتدارسه الاوائل] قالوا : ما أعطى البخت شيئا الا وسلبه من حسن [الاستعداد أكثر منه] قال في العهود فأحكم الاعمال بحسن الروية واستدع التوفيق بجميل النية[٣٧٣] .

المفسدة الثالثة : عدم رضى المغرور به ، الا بمن هو مثله في ذلك ، حتى

---

(٣٦٨) عهود : ظهر .

(٣٦٩) ما بين معقوفتين ، أكملنا به بياضا في جميع النسخ بما في ذلك النسخة التونسية ، وهو من (العهود) .

(٣٧٠) عهود : ص ٣٨ .

(٣٧١) عهود : ص ٢٩ .

(٣٧٢) بياض في جميع النسخ .

(٣٧٣) عهود : ص ٢٨ .

يتضاعف الشر ويتفاقم المحذور • قال أفلاطـون : شر ما يقـع لمن اصطنعه البخت من الولاة ، ألا يرضى من أصحابه الا بذوي البخوت ولهذا تفسـد الصناعات وتستهان معه بنواميسها ، وتنسى صورة العدل من الاشياء ، ويظن الوالي أن هذا يدوم ، حتى يهجم به علي نهاية المكروه •

المفسدة الرابعة : افضاؤه في جملة ما هو مثله في التفريط الى خراب الدول بآخرة ، قال أيضا : الافراطات في الدول مباديء الفساد ، فاذا انضاف اليها ايثار الراحة والاستهانة بمشورة ذوي التجارب والاتكال على البخت ، لم تلبث •

المفسدة الخامسة : مجييء المكاره به ، من حيث لا يشعر بها ، حتى يتعجب من ذلك ، كما يتعجب من المساعدة به أيام اطراده •

قال أيضا : كما أن مساعدة البخت تحير العقول في حسـن مواتاة الامور للمبخوت ، ومجيئها من حيث لا يظن ، فكذلك انصرافه يحيرها في بخت المكاره له ومجيئها من حيث لم يحتسب •

قلت : وهو من شواهد ضعف الانسان وقهره لمجارى القدر عليه من حيث لا يشعر محبوبا ومكروها • وقد أشار اليه في موضع آخر •

فائدة في تنبيه : موجب الاعتماد على البخت ضعف النفس عن الوفاء بمؤونة الحزم •

قال : أيضا اذا قويت نفس الانسان انقطع الى الرأي ، واذا ضعفت انتقل الى البخت •

قلت : ولابد في الانقطاع الى الرأي وعند كمال قوة النفس من ملاحظة أن المقدر من البخت هو الكائن :

فمن كلامه أيضا : اذا ضعفت النفس ، أطاعت الاتفاق • واذا قويت انقطعت الى الاعتماد •

قال : والمعمول في هذا أن يكون الاعتماد للعمل والاتفاق في العلم •

المسألة الرابعة : من الكلمات الحكيمة في(٣٧٤) هذا الوصف •

---

(٣٧٤) د : في شر هذا الوصف •

الحزم آنفس الحظوظ .

رب رأي أنفع من مال ، وحزم أوفى من رجال .

من لم يقدمه الحزم ، أخره العجـز .

روِّ تحزُم ، فاذا استوضحت ، فاعزم .

من نظر في أحواله ، وحزم في أفعاله ، وأقسط في أحكامه ، واقتصد في وفوره واعدامه ، فقد أعطى الخير بتمامه .

الحزم يوجب السرور ، والتغرير يوجب الندامة ، واصابة التدبير يوجب بقاء النعمـة .

من لم يتأمل بعين عقله ، لم يقع سيف جهله الا على مقتله .

كثير من الحذر قد يكون عونا على صاحبه ، مشعرا بما يخفيه في قلبه ، فيجب على العاقل أن لا يأتي من ذلك الا ما ينكتم له ولا يتفطن له احد .

المسألة الثامنة : من المنقول به في تضييع الحزم ، حكايتان يعتبر بهما .

الحكاية الاولى : في تضييعه باستحقار الامور ؛ يروى أنه لما أحيط بمروان الجعدي(٣٧٥) آخر ملوك بني أمية قال : يا لهفاه على دولة ما نصرت ، وكف ما ظفرت ، ونعمة ما شكرت . فقال له أحد خدامه : من أغفل الصغير حتى يكبر ، والقليل حتى يكثر والخفي حتى يظهر ، أصابه مثل هذا(٣٧٦) .

الحكاية الثانية : في تضييعه بالدخول فيما لم يعرف غاية أمره ، ما ذكر عن الرشيد أنه بعث بعد القبض على البرامكة الى يحيى بن خالد ، وهو

---

(٣٧٥) مروان الجعدي (٧٢–١٣٢) هـ : هو مروان بن محمـد بن مروان بن الحكم الاموي آخر ملوك بني أمية ، وهو يعرف بالجعدي وبالحمـار . تميز بخوضه وانشغاله بحروب كثيرة انهكته وانتهت به الى القتل . انظر ترجمته في : الكامل لابن الاثير جـ ٥ ص ١١٩ و ١٥٨ . اليعقوبي جـ ٣ ص ٧٦ . ابن خلدون جـ ٣ ص ١١٢ و ١٣٠ . الطبري جـ ٩ ص ١٣٣ . المسعودي جـ ٢ ص ١٥٥ .

(٣٧٦) استند على السراج ص ٥٥ .

في اعتقاله يشاوره ، في هدم الايوان ، فبعث اليه : لا تفعل • فقال الرشيد لمن حضره : في نفسه المجوسية ، والحنو عليها ، والمنع من ازالة آثارها • فشرع في هدمه ، فلزمته أموال لا تحصى ، فأمسك ، وكتب الى يحيى يعلمه بذلك • فأجاب : أن ينفق في هدمه ما بلغ من الاموال ، ويحرص على فعله • فعجب الرشيد من تنافي كلامه في أوله وآخره ، فبعث اليه يسأله عن ذلك فقال : نعم أما ما أشرت اليه في الاول ، فاني أردت به بقاء الذكر لامة الاسلام وبعد الصيت ، وأن يكون من يرد في الاعصار ويطرأ من الامم في الازمان ، يرى مثل هذا البنيان العظيم ، فيقول ان أمة قهرت أمة هذا بنيانها ، فأزالت رسومها واحتوت على ملكها ، لامة عظيمة شديدة منيفة • وأما جوابي الثاني ، فانه أخبرني أنه شرع في بعض هدمه ، ثم عجز عنه ، فأردت نفي العجز عن أمة الاسلام ، وان لا يقول من يأتي في الاعصار أن هذه الامة عجزت عن هدم ما بنته فارس • فلما بلغ الرشيد ذلك من كلامه ، قال : قاتله الله ، فما سمعته قال شيئا قط ، الا صدق فيه وأعرض عن هدم الايوان(٣٧٧) •

القاعدة السادسة عشرة

الدهاء والتغافل

وفيها نظران :

النظر الاول في الدهاء ، وفيه مسائل :

المسألة الاولى : قال المرادي : هو اسم لوضع الامور مواضعها ، والكف عما لا نفع فيه انتظارا لما فيه النفع •

قال : وقد يوقع على من كثرت حيلته ، وقويت فطنته ، وكان وصوله الى اغراضه بألطف الوجوه التي يمكن التوصل بها اليها ، فتراه أبدا كأنه

---

(٣٧٧) الشهب : ص١١١ . ومصدر الشهب مروج الذهب ج١ ص٣٠١-٣٠٢ وقد نقل صاحب الشهب القصة من مروج الذهب بألفاظها .

أبله ، وهو متباله ، يحصى دقائق الامور ، ويدبر لطيفات الحيل ، فلا ينطق حتى يجد جوابا مسكنا أو خطابا معجزا ، ولا يفعل حتى يرى فرصة حاضرة ومضرة غائبة ، فعدوه مغتر بعدواته ، ومقدر عليه الغفلة والبله بغوايته ، وهو مثل النار الكامنة في الرماد(٣٧٨) والصوارم المكنونة في الاغماد(٣٧٩) .

المسألة الثانية : لا شك في فضيلة الدهاء بهذا التفسير لدلالته على فضل العقل وذكاء فطنته وقد قال عمر رضي الله عنه : لن يقيم أمر الناس الا امرؤ حصيف العقدة ، بعيد الغور ، لا يطلع الناس منه على عورة ، ولا يخاف في الله لومة لائم(٣٨٠) . وان فسر بالجريرة وهي الخديعة التي هي طرف الافراط فيه ، كما تقدم ، فلا خفاء بذمه ، لما يخاف من غوائله وسوء عواقبه .

قال ابن خلدون : الكيس والذكاء عيب في صاحب السياسة ، لانه افراط في الفكر كافراط البلادة في الجمود ، والطرفان مذمومان ، والمحمود هو التوسط ، كما في سائر الصفات الانسانية . قال : ولهذا يوصف الشديد الكيس بصفات الشيطان . فيقال شيطان ومتشيطن(٣٨١) . ثم استظهر على ذلك بقضية عزل عمر رضي الله عنه زيادا عن العراق ، وفيها أن زيادا قال : لم عزلتني يا أمير المؤمنين ؟ ، ألعجز أم لخيانة ؟ . فقال عمر : لم أعزلك لواحدة منهما ، ولكن كرهت أن أحمل الناس فضل عقلك(٣٨٢) .

المسألة الثالثة : من الكلمات الحكمية في القدر المحمود من هذا الوصف:

العاقل يغفل غفلة الآمن ، ويتحفظ تحفظ الخائف .

الدهاء تجرع الغصة ، وتوقع الفرصة .

المسألة الرابعة : من المنقول في أخبار ذوي الفطنة من الملوك حكايتان :

---

(٣٧٨) و : الزناد .

(٣٧٩) نقلها عن الشهب : ص ١٢٢–١٢٣ . وأخذها صاحب الشهب عن السياسة للمرادي ص١٢٤ .

(٣٨٠) الشهب : ص ١٢٢ .

(٣٨١) مقدمة : ج ٢ ص ٦٨٦ .

(٣٨٢) مقدمة ج ٢ ص ٦٨٥–٦٨٦ . والجهشياري : الوزراء ص ٢٠ .

الحكاية الاولى : قيل دخل عبدالله بن حسن على أبي العباس السفاح في مجلسه ، وهو أحشد ما كان ببني هاشم ووجوه الناس ، ومعه مصحف • فقال : يا أمير المؤمنين ، اعطنا حقنا الذي جعله الله لنا في هـذا المصحف • فأشفق الناس أن يعجل السفاح بشيء اليه : فلا يريدون(٣٨٣) ذلك في شيخ بني هاشم • فقال : ان جدك عليا ، وكان خيرا مني وأعدل ولي هذا الامر أفأعطى جدك الحسن والحسين ، وكانا خيرا منك شيئا ؟ • وكان الواجب أن أعطيك مثله ، فان كنت فعلت ، فقد أنصفتك ، وان كنت زدتك ، فما هذا جزائي منك • فما رد عليه عبدالله جوابا ، وانصرفوا يتعجبون من جوابه لـه(٣٨٤) •

الحكاية الثانية : روى أن المأمون كان يوما في مجلس مذاكرته • اذ دخل عليه علي بن صالح الحاجب فقال : يا أمير المؤمنين رجل وقف بالباب ، وعليه ثياب غلاظ مشمرة ، يطلب الدخول فعلمت أنه بعض الصوفية •

فقال : ايذن له يدخل ، فدخل رجل عليه بثياب قد شمرها ، ونعله في يده ، فوقف على طرف البساط ثم قال : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته • فقال المأمون : وعليك السلام : قال : أتآذن في الدنو(٣٨٥) اليك • فقال : أدنُ • فدنا ، ثم قال : اجلس ، فجلس ثم قال : أتآذن لي في كلامك • فقال المأمون : تكلم بما تعلم ، ان كان لله فيه رضا • فقال : أخبرني عن هـذا المجلس الذي أنت فيه جلسته ، أباجتماع من المسلمين عليك ، ورضى بك ، أم بالمغالبة لهم ، والقوة عليهم بسلطانك •

فقال : لم أجلسه باجتماع منهم ولا مغالبة لهم ، بل كان يتولى أمـر المسلمين سلطان قبلي احتمله المسلمون ، اما على رضا ، واما على كره ، فعقد لي ، ولاخي معي ، ولاية هذا الامر بعده في أعناق من حضره من المسلمين • وأخذ على من حضر بيت الله الحرام من الحاج البيعـة لي ، ولآخر معي ،

---

(٣٨٣) د : فلا يرون ذلك .

(٣٨٤) ورد النص في (تاريخ الخلفاء) للسيوطي : تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد ، الطبعة الرابعة سنة ١٣٨٩هـ ـ ١٩٦٩م . ص ٢٥٨ .

(٣٨٥) د : الدخول .

فأعطوه ذلك ، اما طائعين ، واما كارهين ، فمضى الذي عقد له معي على السبيل التي مضى عليها ، فلما صار الامر اليّ ، علمت أني أحتاج الى اجتماع كلمة المسلمين في مشارق الارض ومغاربها على الرضى بي • ثم نظرت فرأيت أني متى خليت عن المسلمين أمورهم، اضطرب حبل الاسلام وحرج(٣٨٦) عليهم وانتقضت أطرافهم، وغلب على الناس الهرج والفتنة ووقع التنازع، فبطلت أحكام الله ، ولم يحج أحد بيته الحرام ، ولم يجاهد الناس في سبيله ، ولم يكن لهم سلطان يسوسهم ويجمعهم ، وانقطعت السبل ولم يؤخذ لمظلوم من ظالم ، فقمت بهذا الامر حياطة للمسلمين ومجاهدا لعدوهم وضابطا لسبلهم وآخذا على أيديهم ، قصد أن يجتمع المسلمون على رجل تتفق كلمتهم على الرضا به ، فأسلم الامر اليه ، وأكون كرجل من المسلمين فمتى اجتمعوا على رجل من المسلمين رضوا به ، خرجت اليه عن هذا الامر فقال : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وقام ؛ فأمر المأمون علي بن صالح الحاجب أن يوجه من يتبعه حتى يعلم أين يقصد • فعمل على ذلك ، ثم رجع اليه ، فقال : يا أمير المؤمنين وجهت من اتبّع الرجل ، فمضى الى مسجد فيه خمسة عشر رجلا في مثل هيئته وزيه • فقالوا : لقيتَ الرجل ؟ قال : نعم قالوا فما قاله ؟ قال : ما قال الا خيرا ، ذكر أنه ضبط أمر المسلمين ، حتى يومن سبلهم ، ويقوم الحج ، ويجاهد في سبيل الله ويأخذ للمظلوم من الظالم ، ولا تعطل الاحكام ، فاذا رضي المسلمون بامام ، واجتمعوا(٣٨٧) عليه ، سلم اليه الامر ، وخرج اليه منه • فقالوا : لسنا نري بهذا الامر بأسا ، وافترقوا • قال يحيى بن أكثم(٣٨٨) ، فأقبل عليّ المأمون ، فقال : يا أبا محمد ، كفينا مؤونة هؤلاء بأيسر خطب • فقلت الحمد لله على ما ألهمك من السداد والصواب في القول والفعل(٣٨٩) •

---

(٣٨٦) مروج الذهب : ومرج عهدهم .

(٣٨٧) د : أجمعوا .

(٣٨٨) يحيى بن أكثم : أبو محمد يحيى بن أكثم بن محمد بن قطن بن سمعان بن مشنج ، التميمي الاسيدي المروني ، من ولد أكثم بن صيفي ــ حكيم العرب ــ . كان من كبار أصحاب الشافعي ، وغلب على المأمون فكان أثيرا لديه . توفي سنة ٢٤٢ او ٢٤٣هـ . انظر : ابن خلكان جـ٦ ص ١٤٧ــ١٦٥ . طبقات الحنابلة جـ ١ ص ١٤٠ . أخبار القضاة لوكيع جـ ٢ ص ١٦١ .

(٣٨٩) استمد النص من مروج الذهب للمسعودي جـ ٤ ص ٣١٥ــ٣١٦ .

النظر الثاني
في التغافل

وفيــه مســائل :

المسألة الاولى : قال الجاحظ : من أخلاق الملك أن التغافل عما لا يقدح في ملك[٣٩٠] ، ولا يضع من عز[٣٩١] ويزيد ذلك في أبهته[٣٩٢] • وعليه كانت سيرة آل ساسان وغيرهم •

وقالت العرب : الشرف التغافل •

قال :

ليس الغبي بسيد في قومه لكن سيد قومه المتغابي

قال : وأنت لا تجد أحدا يتغافل عن ماله اذا خرج ، وعن مبايعته اذا غبن ، وعن التقاضي اذا بخس ، الا وجدت في قلبك له فضيلة وجلالة لا تقدر على دفعها • وفي نحوه قال معاوية رضي الله عنــه : أني لاّجر ذَيلي على الخداع • انتهى[٣٩٣] •

المسألة الثانية : يجب على ذى الفطنة الزائدة الاخذ بهذا الخلق ، لما تقدم في الدهاء المفرط ، حتى يحصل به الرفق المأمور بــه •

قال ابن خلدون : قل ما تكون ملكة الرفق في المتيقظ الشديد الكيس ، وأكثر ما توجد في الغفل ، والمتغفّل ، وأقل ما في اليقظ أنه يكلف الرعيــة فوق طاقتهم ، لنفوذ نظره فيما وراء مداركهم ، واطلاعه على عواقب الامور في مباديها ، فيهلكون لذلك • قال صلى الله عليه وسلم : ســيروا بســير ضعفائكم[٣٩٤] •

---

(٣٩٠) التاج : الملك .
(٣٩١) التاج : العز .
(٣٩٢) التاج الابهة .
(٣٩٣) كتاب التاج : ص ١٨٢ . الشهب : ص ٦٨ .
(٣٩٤) مقدمة جـ ٢ ص ٦٨٥ مع اختلاف يسير في اللفظ .

المسألة الثالثة : من الكلمات الحكمية في هذا الوصف •

عظموا أقداركم بالتغافل •

ما استقصى كريم قط حقه[٣٩٥] ألم تسمع قوله تعالى : « عرف بعضه وأعرض عن بعض »[٣٩٦] •

قـــــال :

تغــافل في الامــور ولا تكثــر تقصيها فالاستقصـــاء فرقــة
وسامح في حقوقك بعض شــيء فما استوفى كريم قط[٣٩٧] حقه

ان من السخاء والكرم ترك التجني ، وترك البحث عن باطن الغيوب ، والامساك عن ذكر العيوب ، كما أن من تمام الفضائل الصفح عن التوبيخ ، واكرام الكريم والبشر في اللقاء ورد التحية ، والتغافل عن خطا الجاهل • من شدد نفر • ومن تراخى تآلف •

وأنشدوا في التغافل :

ومن لا يغمض عينه عن صديقه وعن بعض ما فيه يمت وهو عاتب
أغمض عيني عــن صديقي تغافلا كأني بما يأتي من الامر جاهل[٣٩٨]

المسألة الرابعة : من المنقول في تغافل الملوك على كثرته حكايتان :

الحكاية الاولى : قيل : لما ظفر أبو الفتح بملك شاه السلجوقي بعمه الخارج عليه وأخذه ، بعث اليه بخريطة مملوءة من كتب امرائه ، مضمنها أنهم حملوه على الخروج عن طاعته ، وحسنوا له ذلك • فدعى الملك وزيره

---

(٣٩٥) د : حظه .

(٣٩٦) آية ٣ سورة ٦٦ .

(٣٩٧) ذكر صاحب نيل الابتهاج ان البيتين من نظم الفقيه الاستاذ سـعد بن الابتهاج ص١٢٤ .

(٣٩٨) وذكر ابن رضوان ان البيتين لابي عمر بن عبد البـر ، في بهجة المجالس ص٦٩ .

نظام الملك ، وأعطاه الخريطة ليفتحها ، ويقرأ ما فيها ، فلم يفتحها ، وكان هناك كانون نار فرمى الخريطة فيه، فاحترقت الكتب ، فسكنت قلوب العساكر، وأمنوا، ووطنوا أنفسهم على الخدمة ، بعد أن كانوا قد خافوا من الخريطة ، لان أكثرهم كان قد كاتبه ، وكان ذلك سبب ثبات دولة ملك شاه في السلطنة ، وكانت هذه معدومة من جميل اراء نظام الملك(٣٩٩) .

الحكاية الثانية : قال ابن رضوان : من حسن التغافل ما أخبرنا به شيخنا القاضي أبو البركات بن الحاج(٤٠٠) قال : حكى لنا بعض الشيوخ بفاس أن عبدالمؤمن بن علي وجد علي الشيخ أبي محمد صالح(٤٠١) رضي الله عنه لما بلغه أنه تكلم في المهدي . فقال له : ماذا تقول في المهدي ؟ فقال له الشيخ أبو محمد : أفي الله شك ؟ ! فقال له عبدالمؤمن : هو المظنون بك أيها الشيخ ، جزاك الله خيرا ، انصرف يرحمك الله . فلما خلا عبدالمؤمن بخاصته ، قال : أتظنون أن الشيخ احتال عليّ في كلامه ، وروّى عني ؟! بل عرفت والله وجه كلامه ، غير أني ان كشفت القناع معه ، صعب الامر من جهة المهدي ورجل من أولياء الله ، فغطيت القضية ، ولم أزد على صرفه(٤٠٢) .

---

(٣٩٩) الشهب : ص٧٠ ، ومصدر الشهب و بدائع السلك وفيات الاعيان حيث ورد نفس النص مع اختلاف يسير . انظر : الوفيات ج ٥ ص ٢٨٤ .

(٤٠٠) هو محمد بن ابراهيم بن محمد بن خلف السلمي ، أبو البركات ، المعروف بابن الحاج البلفيقي يعتبر من مشاهير قضاة عصره حتى شبه بالقاضي ابي بكر بن العربي في لقاء العلماء ومصاحبة الادباء والاخذ بالمعارف والتكلم في أنواعها . تولى القضاء في بلاد عديدة واشتهر بالصرامة والجدة في أحكامه من مصنفاته : « المؤتمن ممن لقيه من أبناء الزمن » . استقر في (المرية) حيث تولى بها الخطابة الى أن توفي سنة ٧٧٣هـ . انظر : تاريخ قضاة الاندلس للنبهاني ص ١٦٤-١٦٧ ط. المكتبة التجارية - بيروت .

(٤٠١) أبو محمد صالح بن محمد الفاسي الهسكوري : شيخ المغرب علما وحالا وفضلا ، الامام الكبير . أخذ عن كثير من أئمة الفقه والتصوف وبخاصة أبي مدين الغوث . توفي سنة ٦٣١هـ . انظر : الديباج ص١٢٩-١٣٠ ، شجرة النور الزكية ص ١٨٥ .

(٤٠٢) الشهب ص ٧٣ .

قال ابن رضوان : ويشبه ذلك ما حكى أن القاضي أبا العباس بن عيسى الغماري[٤٠٣] سأله المستنصر عن والي بلدة بجاية ، وقال : له سمعنا أن والي بجاية لو أراد أن يبنيها لبنة فضة ولبنة ذهبا ، لفعل ، فقال له مبادرا : يامولاي يكون ذلك بالتفاتكم اليها ، وتعطفكم عليها ، فتغافل عن سؤاله عن القصد الاول وعلم أنه حاد عن جوابه[٤٠٤] .

القاعدة السابعة عشرة

التواضع

وللنظر فيه ثلاثة مطالب :

أحدها : في التواضع ، والثاني في نقيضه ، وهو الكبر ، والثالث فيما يتولد عنه هذا النقيض وهو العجب .

المطلب الاول : في التواضع :

وفيه مسائل :

المسألة الاولى : قال ابن العربي : هو صفة محمد صلى الله عليه وسلم ، وبه استحق سيادة ولد آدم ، اذ خيره الله تعالى بين أن يكون نبيا ملكا أو نبيا عبدا ، فاختار أن يكون نبيا عبدا ، وخيره آخرا بين الخلد في الدنيا ولقائه فاختار لقاءه .

قلت : وكيف لا يتواضع صلى الله عليه وسلم ، وقد أمره تعالى بذلك .

---

(٤٠٣) هو الشيخ الفقيه القاضي أبو العباس أحمد بن عيسى بن عبد الرحمان الغماري . رحل الى المشرق ولقي جملة مشايخ منهم : الشيخ عزالدين ابن عبدالسلام ، له علم بأصول الفقه وحظ من اصول الدين ومشاركة في الادب . توجه رسولا الى ملك المغرب مرارا من (المستنصر بالله) . توفي بتونس سنة ٦٨٢هـ . انظر : عنوان الدرية للغبريني طبعة الجزائر سنة ١٣٨٩هـ ١٩٧٠ ص ١١٢-١١٣ .

(٤٠٤) في عنوان الدراية « وهذا جواب حسن مانع لقصد الملك بسهولة مأخذ » ص ١١٣ وأيضا الشهب ص ٧٣ .

ففي الصحيح عن عياض بن حمار[٤٠٥] رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان الله أوصى اليّ أن تواضعوا حتى لا يفخر أحد على أحد ، ولا يبغي أحد على أحد •

المسألة الثانية : مما يدل على فضله أمران :

أحدهما : حصول الرفعة به من الله تعالى • فعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من تواضع لله درجة ، رفعه الله درجة حتى يجعله في أعلى عليين، ومن تكبر على الله تعالى درجة، نقصه الله درجة ، حتى يجعله في أسفل سافلين ولو أن أحدكم يعمل في صخرة صماء ، ليس لها باب ولا كوة ، لخرج ما غيبه للناس[٤٠٦] كائنا ما كان •

الثاني : الوعد عليه بالجنة : ففي الحديث : طوبى لمن تواضع في غير معصية وذل في نفسه من غير مسألة ، وانفق مالا جمعه في غير معصية ، ورحم أهل الذل والمسكنة وخالط أهل الفقه والحكمة ، طوبى لمن طاب مكسبه، وصلحت سريرته ، وكرمت علانيته ، وعزل عن الناس شره • طوبى لمن عمل بعلمه ، وأنفق الفضل من ماله ، وأمسك الفضل من قوله • رواه الطبراني • قال المنذري : وحسنه أبو عمر النمري[٤٠٧] وغيره •

---

(٤٠٥) في جميع النسخ عياض بن حماد . والصحيح ـ كما في صحيح مسلم ـ انه عياض بن حمار : وهو عياض بن حمار بن أبي حمار بن ناجية بن عقال بن محمد بن سفيان بن مجاشع المجاشعي التميمي ، كان صديقا لرسول الله صلى الله عليه وسلم قديما ، وكان اذا قدم مكة لا يطوف إلا في ثياب رسول الله لانه كان من الجماعة الذين لا يطوفون الا في ثوب أحمسي . سكن البصرة. وروى عنه (مطرف) و (يزيد) ابنا عبدالله بن الشخير والحسن وابو التياح . انظر : الاستيعاب جـ٣ ص١٢٩ .

(٤٠٦) د . هـ : ما عمله للناس .

(٤٠٧) ابو عمر النمري : هو الحافظ الاندلسي المشهور أبو عمر يوسف بن عبد البر النمري : امام أهل الاندلس في علم الشريعة وراوية الحديث وصاحب كتاب الاستيعاب في معرفة الاصحاب . توفي سنة ٤٦٣ . الديباج ص ٣٥٧ . والذهبي : تذكرة الحفاظ جـ ٣ ص ٣٠٦ . والمغرب في حي المغرب جـ ٢ ص ٤٠٧ . وشذرات الذهب جـ ٣ ص ٣١٤ـ٣١٥ .

المسألة الثالثة : من فوائده العاجلة ، منقبتان :

المنقبة الاولى : دلالته على كمال الفصل ومزيد الخصوصية به • قيل لعبدالملك بن مروان : أي الرجال أفضل ؟ قال : من تواضع عن قدرة ، وزهد عن كثرة ، وترك النصرة عن قوة(٤٠٨) •

المنقبة الثانية : مزيد الشرف به على شرف صاحبه ، دخل ابن السماك(٤٠٩) على الرشيد فقال : يا أمير المؤمنين ان تواضعك في شرفك ، أشرف لك من شرفك • فقال : ما أحسن ما قلت فقال : يا أمير المؤمنين ان امرءا أتاه الله جمالا في خلقته ، وموضعا في حسبه ، وبسط له في ذات يده ، فعف في جماله ، وواسى في ماله ، وتواضع في حسبه ، كتب في ديوان الله من خالص(٤١٠) عباده الله • فدعا الرشيد بدواة وقرطاس وكتبه بيده(٤١١)

المسألة الرابعة : قال الغزالي : هو كسائر الاخلاق له طرفان وواسطة ، فطرف افراطه تكبر ، وطرف تفريطه خسة ومهانة ، والوسط المحمود هو التواضع •

قال : والميل الى التكبر أفحش من الميل الى التذلل ، كما أن الميل الى البخل أفحش من الميل الى التبذير ، والمحمود المطلوب هو العدل ، ووضع الامور مواضعها ، حسبما يقتضيه الشرع والعادة(٤١٢) •

المسألة الخامسة : من الكلمات الحكمية في هذا الوصف :

التواضع أحد مصائد الشرف •

وكل نعمة محسود عليها صاحبها الا التواضع •

---

(٤٠٨) احياء : ج ٣ ص ٣٤٢ .

(٤٠٩) ابن السماك : أبو العباس محمد بن صبيح المذكر ، مولى بني عجل ، المعروف بأبي السماك ، القاص الكوفي ، الزاهد المشهور . توفي سنة ثلاثة وثمانين ومائة بالكوفة . أنظر : ابن خلكان ج ٤ ص ٣٠٢ . حلية الاولياء ج ٨ ص ٢٠٣ . صفوة الصفوة ج ٣ ص ١٠٥ . شذرات الذهب ج ١ ص ٣٠٣ .

(٤١٠) احياء : أولياء الله .

(٤١١) احياء : ج ٣ ص ٣٤٢ .

(٤١٢) احياء : ج ٣ ص ٣٦٨ .

لا عز الا لمن تذلل لله عز وجل • ولا رفعة الا لمن تواضع لله عز وجل ، ولا آمن الا لمن خاف الله •

اسمان مختلفان : معناهما واحد ، التواضع والشرف •

بخفض الجانب تآنس النفوس •

الاستهانة توجب التباعد ، الانبساط يوجب الموانسة •

الانقباض يوجب الوحشة •

والكبر يوجب المقت •

والتواضع يوجب السمت •

من رأى لنفسه قيمة ليس له من التواضع نصيب •

لا يتواضع العبد حتى يعرف نفسه •

المسألة السادسة : من المنقول في هذا الباب عن الملوك وذوي الرياسة حكايتان :

الحكاية الاولى : ذكر الرشاطي عن علي بن يوسف بن تاشفين[٤١٣] من ملوك المرابطين ، أنه ركب يوما الى المسجد الجامع لشهود صلاة الجمعة ، فلما وصل الى أول رحاب المسجد ، انحط عن مركبه ، ومشى راجلا ، فمر بطريقه على انسان قد بسط مئزره ، وجلس عليه ينتظر الصلاة ، فلما وصل اليه خلع نعليه لئلا يطأ المئزر بهما ، فلما جاوزه ، لبسهما ، ولم يأمر الرجل برفع مئزره ، ولا مشى عليه •

الحكاية الثانية : ذكر أيضا عن ابنه[٤١٤] ولي عهده أنه ركب يوما

---

(٤١٣) أبو الحسن ، علي بن يوسف بن تاشفين اللمتوني المرابطي (٤٧٧–٥٣٧) ولد بمدينة سبته وبويع بعد وفاة أبيه سنة ٥٠٠هـ . وجاء الى الاندلس سنة ٥٠٣هـ مجاهدا ، عرف بالصلاح والاشتغال بالعلم ، وفي عهده ظهر المهدي بن تومرت الموحدي ، الذي أقبل عليه الناس ، فعجز عن ايقاف دعوته ، ثم مات في مراكش بعد ان استخلف مدة ٣٦ سنة . انظر : الاستقصاء جـ ١ ص ١٢٣–١٢٦ . جذوة الاقتباس ص ٢٩١ . الحلل الموشية ٦١–٩٠ .

فمر في زقاق منحصر ، واذا بصبي على هجين قد تعرض به في ذلك الزقاق ، وهو لا يقدر على رده الى الطريق ، وازالته عن ذلك المضيق فوقف ولي العهد مدة ، حتى تهيأ للصبي الزوال دون أن يقال له في ذلك شيء ، وحينئذ مشى الى مقصده . قال الحاكي : فعجبت من ذلك ، وقلت له : يا مولاي تكون ولي عهد المسلمين ، وتقف هذا الموقف لصبي صغير على زامل هجين ، لا يزحزح[٤١٥] عن طريقك . قال : فقال لي : وما يدريك لعل مقداره في الاخرة أرفع من مقدارنا . قال : فازددت تعجبا ، ثم أني حدثت بذلك أمير المسلمين والده ، فلما انتهيت الى قوله : لعل مقداره في الآخرة أرفع من مقدارنا قال لي أمير المسلمين : نعم وفي الدنيا ، ومن يعلم مجارى الاقدار ، وتصاريف الليل والنهار . قال : فازددت تعجبا من ذلك .

المطلب الثاني
في الكبر

وفيه مسائل :

المسألة الاولى : من التغليظ الوارد فيه وعيدان .

الوعيد الاول : تعذيب منازع رب العزة فيه بالنار . ففي الصحيحين عن أبي هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . يقول الله عز وجل : العز ازاري ، والكبرياء ردائي ، فمن ينازعني شيئا منهما ، عذبته[٤١٦] .

الوعيد الثاني : منع أدنى القليل منه من دخول الجنة ، ففي الصحيح عن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر . فقال رجل : ان الرجل يحب أن

---

(٤١٤) هو أبو المعز تاشفين بن علي : بويع بعد وفاة والده ، ومات سنة ٥٣٩ مترديا من بعض حافات الجبل بناحية تلمسان بعد محاصرته من طرف عبد المؤمن الموحدي . انظر : الاستقصاء جـ ٢ ص ٧٦ .

(٤١٥) هـ : يتزحزح . وفي س : ينزجر .

(٤١٦) احياء : جـ ٣ ص ٣٣٦ .

يكون ثوبه حسنا ونعله حسنا • فقال : ان الله جميل يحب الجمال ، الكبر بطر الحق وغمط الناس • بطر الحق رده وغمط الناس احتقارهم(٤١٧) •

المسألة الثانية : من شؤم التخلق به ، تعجيل عقوبتين :

احداهما : منعه من فهم الحق وقبوله • قال تعالى « سأصرف عن آياتي الذين يتكبرون في الارض بغير الحق »(٤١٨) •

الثاني : خسف الارض بصاحبه ، ففي الصحيح عن ابن عمر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : بينما رجل ممن قبلكم يجر ازاره من الخيلاء خسف به ، فهو متجلجل في الارض الى يوم القيامة » أي يغوص وينزل فيها(٤١٩) •

المسألة الثالثة : شواهد خسته ، وان أعتقد الترفع به أمران •

أحدهما : دلالته على حمق صاحبه ؛ قال أزدشير : ما الكبر الا فضل حمق ، لم يدر صاحبه أين يذهب به ، فصرفها الى الكبر •

قلت : ومن لازم ذلك نقص العقل لا محالة • ولذلك قال بعض أهل البيت : ما دخل قلب امريء شيء من الكبر قط ، الا نقص من عقله ، بقدر ما دخل من ذلك قل أو كثر •

الثاني : صدوره عن وجود الذلة في النفس ، قال الاحنف : ما تكبر أحد الا من ذلة يجدها في نفسه •

المسألة الرابعة : للكبر باطن ، وهو رؤية النفس خيرا من غيرها ؛ وظاهر ، وهو ثمرته الصادرة عن الجوارح ، والاول أصل وحقيقة ، والثاني فرع ومجاز(٤٢١) •

---

(٤١٧) احياء : جـ ٣ ص ٣٣٧ •
(٤١٨) آية ١٤٦ سورة ٧ •
(٤١٩) احياء جـ ٣ ص ٣٣٩ •
(٤٢٠) احياء : جـ ٣ ص ٣٤٣ •
(٤٢١) احياء : جـ ٣ ص ٣٤٤ •

قال الامام الغزالي : وبه ينفصل عن العجب ، فان العجب لا يستدعي غير المعجب ، بحيث لو خلق وحده ، لتصور وجوده ، ولا يكون متكبرا الا مع من يعتقد فضله عليه[٤٢٢] .

قال : وهذه العقيدة تنفخ فيه ، فيحصل[٤٢٣] في قلبه اعتزاز وركون الى ما اعتقده ، وعز به في نفسه . وذلك ورد : « أعوذ بالله من نفخة الكبر » . انتهى ملخصا[٤٢٤] .

المسألة الخامسة : الكبر أقسام :

أحدها : على الله تعالى كأدعاء الشركة معه في قول فرعون « أنا ربكم الاعلى »[٤٢٥] والترفع عن عبادته ، كما قال تعالى « ان الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين »[٤٢٦] .

قال الغزالي : وهو أفحش أنواعه . قال : « ولا مثار[٤٢٧] الا الجهل والطغيان »[٤٢٨] .

الثاني : على الرسل ، كقول قريش « لولا نزل هذا القرآن على رجل من القريتين عظيم »[٤٢٩] .

قال ابن العربي « يعني ولم يوضع في أقلهم مرتبة » .

---

(٤٢٢) م : فيحل .
(٤٢٣) احياء : ج ٣ ص ٣٤٤ .
(٤٢٤) آية ٢٤ سورة ٧٩ .
(٤٢٥) آية ٦٠ سورة ٤٠ .
(٤٢٦) هـ : ولا مشارك .
(٤٢٧) احياء : ٣ ص ٣٤٥ .
(٤٢٨) آية ٣١ سورة ٤٣ .
(٤٢٩) يقول ابن العربي معلقا على الآية العاشرة من سورة المؤمنين : « مستكبرين به سامرا تهجرون » ... ومن الكبر كفر ، وهو التكبر على الله وعلى رسوله ، والتكبر على المؤمنين فسق ، والتكبر على الكفار ايمان . فليس الكبر حراما لعينه ، وانما يكون حكمه بحكم متعلقه . ص ٨١ ـ الجزء الثاني ـ أحكام القرآن لابن العربي (الطبعة الاولى) .

قال : ولم يعملوا المراتب بجهلهم ، ولا قبلوها حين ثبتت لهم .

قال الغزالي : وهو قريب من الكبر على الله ، وان كان دونه[٤٣٠] .

الثالث : على العباد كالترفع عليهم والانفة من مساواتهم استحقارا لهم واستصغارا .

قال الغزالي : وهو وان كان دون الاول والثاني ، فهو عظيم لوجهين :

أحدها : لانه لا يليق الا بالملك القادر ، والعبد المملوك العاجز أنى لـه بذلك ، وانه يدعو الى مخالفة الامر والاستنكاف من قبول الحق[٤٣١] .

تنبيـــه في تحـــذير :

قال الشيخ عزالدين : قد يحمل التكبر على المخلوق على التكبر على الخالق ، كحمل تكبر ابليس على آدم على التكبر عن[٤٣٢] السجود لله .

قال : فمن رأى أنه خير من أخيه احتقارا[٤٣٣] لـه وازدراء به أو رد الحق ، وهو يعرفه ، فقد تكبر على الله تعالى .

المسألة السادسة : أسباب الكبر نوعان :

أحدهما : ديني ؛ وهو العلم ، اذا أعجب به صاحبه ، فيستكبر به على من دونه في العلم ، وعلى العامة ، والعمل اذا أعجب به صاحبه أيضا ، فيتكبر به على من لا يعمل مثله . قالوا : « وما أسرع الكبر الى العلماء ، كما أنه لا يخلو العباد منه »[٤٣٤] .

الثاني : دنيوى ؛ وهو الحسب الموجب لاحتقار الناس ، والجمال أكثر ما يجري بين النساء ، والمال المفتخر بكثرته ، والقوة المتطاول بها على ذوي الضعف ، وكثرة الاتباع والانصار[٤٣٥] .

قال الامام الغزالي : ويجري ذلك بين الملوك في المكاثرة بالجنـــود ،

---

(٤٣٠) أحياء : جـ ٣ ص ٣٤٦ .
(٤٣١) احياء : جـ ٣ ص ٣٤٦ .
(٤٣٢) هـ : على .
(٤٣٣) هـ : حقرة .
(٤٣٤) استند على الاحياء : جـ ٣ ص ٣٥١ .
(٤٣٥) استند على الاحياء : جـ ٣ ص ٣٥٢ .

وبين العلماء في المكاثرة بالمستفيدين • قال : وبالجملة فكل ما هو نعمة ، وأمكن أن يعتقد كما لا ، وان لم يكن كذلك تصورا ، تصور أن يتكبر به حتى أن المخنث يتكبر على أقرانه بمزيد معرفته بصنعة التخنيث ، لاعتقاده أن ذلك كمال(٤٣٦) •

المسألة السابعة : قال البلالي مختصر لكلام الغزالي : يدفع الكبر ادامة فكره في أصله من تراب وطين منتن ونطفة بمكان قذر ، فأوجده ، بسمع وبصر وعقل ليعرف به أوصافه ، وأخرجه تعالى ضعيفا عاجزا فرباه وقواه وعلمه ، يعلم فيجهل ، يصح فيسقم ، يقدر فيعجز ، لا يملك ضرا ولا نفعا ولا شيئا ، ومع ذلك لا يشكر نعمة ولا يذكر عرض قبائحه ، وتفرده بقبر موحش عن أصحابه وأحبابه ، فيصير جيفة ، والاحداق سالت والالوان حالت ، والفصاحة زالت ، والرؤوس تغيرت ومالت ، مع فتان يأتيه فيقعده ، ويسأله عما كان يعتقده ثم يكشف له من الجنة والنار مقعده الى مبعثه ، فيرى أرضا مبدلة ، وقبورا مبعثرة ، وسماء مشققة ، وشمسا مكورة ، ونجوما منكدرة ، وملائكة منزلة وأهوالا مذعرة وصحفا منشرة ، ونارا مزفرة ، وجنة مزخرفة • فما لمن هذه حاله ، والكبر ونحوه ، مع أنه يحشر على صورة الذر تطأه الناس كما صح فالكبرياء والعظمة للعزيز القادر لا للعبد العاجز • قال : فالمتكبر ونحوه مبتلى لا يرحم(٤٣٧) •

المسألة الثامنة : علاجه على التنزل بمدارات أسبابه ، فالعلم وكبره أبعد عن قبول العلاج الا بمشقة عظيمة ، بمعرفة أن الحجة على العالم أبلغ ، وأن الكبر لا يليق الا بالله والعمل فتنته عظيمة بلزوم التواضع لسائر العباد من عالم فوقه ، ومستور لاحتمال أن يكون أقل منه دينا ، ومكشوف لامكان نجاته ؛ والحسب بمعرفة الله أن التعزز بكمال الغير جهالة • فان النسب

---

(٤٣٦) استند على الاحياء : ج ٣ ص ٣٥٣ .
(٤٣٧) تلخيص للاحياء : ج ٣ ص ٣٥٨-٣٦٠ .

الحقيقي ما تقدمت الاشارة اليه من خلق أصله ؛ والجمال بالنظر الى قبائح الباطل من بول وغائط ومخاط وبصاق ورشح دم منضما الى قذارة مبدئه ؛ والقوة بعلم ما سلط عليه من الامراض والآفات ، وأنها دون قوة البهائم ؛ وكثرة المال والاتباع ، فان الكبر بذلك انما هو بخارج .

قال الامام الغزالي : (وهو أقبح أنواع الكبر ، لان ما ليس بذاتي لا يدوم ، فالتفاخر به غاية الجهل)[٤٣٨] .

المسألة التاسعة : قال ابن قيم الجوزية : الفرق بين الكبر وبين المهابة أن المهابة أثر امتلاء القلب بعظمة الرب ومحبته . واذا امتلأ بذلك حل فيه النور ، وألبس رداء الهيبة ، فاكتسى وجهه الحلاوة والمهابة . فحنت اليه الافئدة ، وقرت به العيوب ، والكبر أثر العجب في قلب[٤٣٩] مملوء جهلا وظلما ، نزل عليه المقت ، فنظره شزر[٤٤٠] ، ومشيته تبختر ، لا يبدأ[٣٤١] بسلام ولا يرى لاحد حقا ، ويرى حقه على غيره ، فلا يزداد من الله الا بعدا ، ولا من الناس الا صغارا وبغضا . انتهى ملخصا[٤٤٢] .

المسألة العاشرة : قال : والفرق بينه وبين الصيانة ، أن الصائن لنفسه كلابس ثوب جديد نقي البياض ، يدخل به على الملوك فمن دونهم ، فهو يصونه عن الوسخ وأنواع الآثار ، ومتى أصابه شيء من ذلك بادر الى ازالته ، ومحو آثاره ، وكذا الصائن لقلبه ودينه ، فلذلك لا يتقرب من الناس ويحترس من غوائل مخالطتهم بما ظاهره التعزز مخافة أن يتأذى قلبه بما هو أعظم في الاثر من الطبوع الفاحشة في الثوب النقي ، والمتكبر وان : شابهه في العزة والتخشخ . فقصده أن يعلو رقابهم ويجعلهم تحت قدمه . فقال : هذا لون وذاك لون . انتهى ملخصا[٤٤٣] .

---

(٤٣٨) احياء : جـ ٣ ص ٣٦٢ .
(٤٣٩) في الروح : « والكبر أثر من آثار العجب والبغض من قلب ... » .
(٤٤٠) هـ : شذر .
(٤٤١) في الروح : لا يبدأ من لقيه ...
(٤٤٢) تلخيص لكتاب الروح ص ٢٣٥-٢٣٦ .
(٣٤٣) الروح : ص ٢٤٦ .

المسألة الحادية عشرة : يبغض الفساق في الله تعالى ولا يتكبر عليهم ، فالكافر لامكان أن يختم له بخير ، والمتكبر عليه بخلافه ، والمبتدع كذلك ، وان منع شوم البدعة من التوبة عنها غالبا والعاصي من باب أولى .

قال الشيخ عزالدين : وترك الكبر عليه بمعرفة نعمة الله عليك(٤٤٤) في العصمة من مثل عملـــه ، ومجانبتـــه للـــه تعالى مع خوفك على نفسك ، بحيث لا تظن أنك ناج ، وهو هالك ، فكم من عاص ختم له بخير وكم من مطيع ختم له بشر ، « لا يسخر قوم من قوم عسى أن يكونوا خيرا منهم »(٤٤٥)

تنبيـــــه :

قال الشيخ عزالدين : ليس من الكبر أن يعرف الانسان ما فضله الله تعالى به على غيره ، وانما الكبر أن يحتقره ويعتقد أنه عند الله في الاخرة خير منه ، مع جهله بما يؤول اليه أمرهما .

المسألة الثانية عشرة : من الكلمات الحكمية في هذا الخلق : الانبساط يوجب المؤانسة ، والانقباض يوجب الوحشـــة ، والكبر يوجب المقت ، والتواضع يوجب المنة والاستهانة توجب التباعد .

مَن مقته رجاله لم يستقم حاله ، ومن أبغضته بطانته ، كان كمن غص بالماء ، ومن كرهه الحماة ، تطاول عليه الاعـداء .

تكبر الحر على من فوقـــه وتكبر الندل على من دونـه

المطلب الثاني

في العجب

وفيـــه مســـائل :

المسألة الاولى : جعل الطرطوشي هذا الوصف مع فرعه ، وهو الكبر ، من الاوصاف التي لا تدوم معها مملكة قائلا : ومن أعجب العجائب دوام الملك مع الكبر والاعجاب .

---

(٤٤٤) م : بالعصمة .

(٤٤٥) آية ١١ سورة ٤٩ .

ونقل عن الاوزاعي[٤٤٦] : يهلك السلطان بالاعجاب والاحتجاب •

قال الغزالي : وهو مذموم في كتاب الله وسنة رسوله عليه الصلاة والسلام[٤٤٧] •

قلت : ويكفي من ذلك أمـران :

أحدهما : انكاره تعالى على من تعرض به للخذلان • قال الله تعالى « ويوم حنين اذ أعجبتكم كثرتكم فلم تغن عنكم شيئا وضاقت عليكم الارض بما رحبت ثم وليتم مدبرين »[٤٤٨] •

الثاني : انتظامه في سلك الصفات المهلكة ، ففي الحديث ثلاث مهلكات: شح مطاع ، وهوى متبع ، واعجاب المرء بنفسه[٤٤٩] •

المسألة الثانية : قال بعض الحكماء : الذي يحدث للملوك التيه في أنفسهم والاعجاب بآرائهم ، كثرة ما يسمعونه من ثناء الناس عليهم • ولو أنهم أنصفوهم أو صدقوهم عن أنفسهم ، لابصروا الحق ، ولم يخف عليهم شيء من أنفسهم •

وروى الخطابي بسنده : أن يحيى بن الحكم قيل له : عمر بن عبدالعزيز مولده مولده ومنشأه منشأه ، جاء كما رأيت ، يعني في الكمال قال : ان أباه أرسله للحجاز شابا سوقة ، يغضب الناس ويغضبونـه ، ويمخض النـاس ويمخضونه ، والله لقد ولى الحجاج ، وما عربي أحسن أدبا منه ، فطالت مدة ولايته ، فكان لا يسمع الا ما يحب فمات ، وانه لاحمق سيء الخلق والادب •

---

(٤٤٦) الاوزاعي : عبدالرحمن بن عمرو بن محمد الاوزاعي ، أبو عمرو : امـام أهل الشام في عصره ، في الفقه . ولد في بعلبك سنة ٨٠هـ وقيل سـنة ٩٣هـ ونشأ في البقاع ثم سكن بيروت حيث توفي بها سنة ١٠٧هـ . انظر : حلية الاولياء : ج ٦ ص ١٣٥–١٤٨ . شذرات الذهب ج ١ ص ٢٤١–٢٤٢ . وفيات ابن قنفذ ص ١٣٣ .

(٤٤٧) احياء ج ٣ ص ٣٦٩ .

(٤٤٨) آية ٢٦٩ سورة ٩ .

(٤٤٩) احياء ج ٣ ص ٣٦٩ .

(٤٥٠) ورد في جميع النسخ : يحيى بن اكثم . وصحته من نص الخطابي : يحيى ابن الحكم : العزلة ص ٩٧ .

المسألة الثالثة : للتخلق به آفات :

الآفة الاولى : الكبر ، وهو غالب أسبابه . قال الشيخ عزالدين : ولذلك يطلق الكبر على العجب ، لانه مسبب عنه .

الآفة الثانية : حجبه عن التوفيق والتأييد من الله تعالى لاصلاح صاحبه ، لما وثق به من نفسه . قال الغزالي : واذا انقطع عن العبد التوفيق والتأييد فما أسرع ما يهلك .

الآفة الثالثة : افساده للعمل الصالح ، قال عيسى عليه السلام : يا معشر الحواريين كم من سراج اطفأته الريح ، وكم من عابد أفسده العجب .

قلت : ومن ثم قيل هو آفة المتعبدين من الاولين والآخرين .

الآفة الرابعة : منعه من الاستفادة والاستشارة ، اذا كان بالرأي والعقل

قال الغزالي : وربما يعجب بالرأي الخطأ ، فيفرح به لكونه من خواطره ، فيصر عليه ، ولا يسمع نصح ناصح ولا وعظ واعظ .

الآفة الخامسة : فتور المقرب به عن طلب النجاة ، لظنه أنه قد فاز .

قال الامام الغزالي : وهو الهلاك الصريح الذي لا شبهة فيه[٤٥١] .

المسألة الرابعة : قال الشيخ عزالدين : العجب فرحة في النفس باضافة[٤٥٢] العمل اليها وحمدها عليه ، مع نسيان أن الله تعالى هو المنعم به ، والمتفضل بالتوفيق اليه .

قال : ومن فرح بذلك لكونه منة من الله تعالى ، واستعظمه لما يرجو عليه من ثوابه ، ولم يضفه الى نفسه ، ولم يحمدها عليه ، فليس بمعجب .

المسألة الخامسة : العجب أنواع :

---

(٤٥١) احياء : ج ٣ ص ٣٧٠ .
(٤٥٢) د : بالاضافة .

أحدها : الجمال ذهولا عن شهود المنة به من الله تعالى ، وينفيه النظر في بدء خلقه الى ما يصير اليه[٤٥٣] .

الثاني : القوة ، استعظاما لها مع نسيان شكرها ، وترك الاعتماد على خالقها ، كقول عاد : « من أشد منا قوة » وينفيه اعترافه بمطالبة الشكر عليها ، وانها معروضة للسلب ، فيصبح أضعف العباد[٤٥٤] .

الثالث : العقل[٤٥٥] والكياسة استحسانا له واستبدادا[٤٥٦] به ، وينفيه ترديد الشكر عليه ، وتجويز أن يسلب منه ، كما فعل بغيره وأنه وان اتسع العلم به ، فما أوتى منه الا قليلا[٤٥٧] .

الرابع : النسب الشريف افتخارا به واعتقاد الفضل به على كثير من العباد ، وينفيه علمه بأنه لا يجلب ثوابا ، ولا يدفع عقابا ، وأن أكرم الناس عندالله أتقاهم ، وأن النبي صلى الله عليه وسلم قال لابنته فاطمة وعمته صفية[٤٥٨] رضي الله تعالى عنهما : لا أغني عنكما من الله شيئا[٤٥٩] .

الخامس : الانتماء الى ظلمة الملوك وفسقة أعوانهم تشريفا بهم فيما يتوهم .

قال الامام الغزالي : وهو غاية الجهل ، وينفيه الفكرة في مخازيهم

---

(٤٥٣) احياء : ج ٣ ص ٣٧٣ .

(٤٥٤) احياء : ج ٣ ص ٣٧٣ .

(٤٥٥) ب : العمل .

(٤٥٦) ب : وانفرادا .

(٤٥٧) احياء : ج ٣ ص ٣٧٥ .

(٤٥٨) صفية بنت عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف : عمة النبي صلى الله عليه وسلم ، وشقيقة حمزة بن عبدالمطلب . من فضيلات الصحابة . توفيت في خلافة عمر بن الخطاب سنة عشرين من الهجرة . انظر : الاصابة ج ٤ ص ٣٤٨-٣٤٩ . الاستيعاب ج ٤ ص ٣٤٥ .

(٤٥٩) احياء : ج ٣ ص ٣٧٥-٣٧٦ .

ومقتهم عند الله تعالى ، وحق المنتسب اليهم ، متى عصم من ظلمهم شكر الله على ذلك ، واستغفاره لهم ان كانوا مسلمين(٤٦٠) .

السادس : كثرة الاولاد والاقارب والاتباع ، اعتمادا عليهم ونسيانا للتوكل على رب الارباب وينفيه بتحققه أن النصر من عند الله ، وأن الكثرة منهم لا تغنى عند حضور الموت شيئا(٤٦١) .

السابع : اعتدادا به وتعويلا عليه وينفيه علمه أن المال فتنة ، وأن له آفات متعددة ، وأن الاكثرين هم الاقلون يوم القيامة(٤٦٢) .

الثامن : الرأي الخطأ توهما أنه نعمة ، وهو في نفس الامر نقمة .

قال تعالى : « أفمن زين له سوء عمله فرآه حسنا »(٤٦٣) قال : « وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا »(٤٦٤) وينفيه على جهد جهيد للجهل به اتهام رأيه من حيث هو من جملة البشر الواقع منهم الخطأ كثيرا(٤٦٥) .

القاعدة الثامنة عشرة

سلامة الصدر من الحقد والحسد

وفيها طرفان :

الطرف الأول

في الحقد

وفيه مسائل :

المسألة الاولى : حقيقته اضمار الشر المتوقع دائما ، لمن عجز عن التشفى منه ، بغضة له واستثقالا والفرق بينه وبين الموجدة من وجهين :

---

(٤٦٠) احياء : جـ ٣ ص ٣٧٦ .
(٤٦١) احياء : جـ ٣ ص ٣٧٧ .
(٤٦٢) احياء : جـ ٣ ص ٣٧٧ .
(٤٦٣) آية ٨ سورة ٣٥ .
(٤٦٤) آية ١٠٤ سورة ١٨ .
(٤٦٥) احياء : جـ ٣ ص ٣٧٧ .

الوجه الاول : أن الموجدة احساس بالمولم وتحرك من النفس في دفعه ، فهو كمال ، بخلاف الحقد المفسر بما ذكر(٤٦٦) .

الوجه الثاني : الموجدة لما ينالك منه ، والحقد لما يناله منك .

قال ابن قيم الجوزية : فالموجدة سريعة الزوال مع صلابة القلب وقوة نوره ، والحقد لا يزال أثره في القلب مع ضيقه واستيلاء ظلمة النفس عليه(٤٦٧) .

المسألة الثانية : من ثمرات الحقد ، الحسد ومزيد الشماتة بالمحسود ، وهجر المسلم ومصارمته والاعراض عنه ، والكلام فيه بما لا يحل من غيبة ، وكذب ، وافشاء سر وهتك ستر ، واستهزاء وسخرية ، وضرب وايلام ، ومنع حقوق .

قال الامام الغزالي : « وكل ذلك حرام »(٤٦٨) .

المسألة الثالثة : للحقود عند القدرة أحوال أن يستوفى حقه من غير زيادة ولا نقص ، وهو العدل ، وأن يحسن اليه بالعفو والصلة ، وهو الفضل، وأن يظلمه بما لا يستحقه وهو الجور .

قال الامام الغزالي : « والاول درجة الصالحين ، والثاني اختيار الصديقين ، والثالث اختيار الارذال »(٤٦٩) .

الطرف الثاني : في الحسد .

وفيه مسائل :

المسألة الاولى : عد الحكماء هذا الوصف من الخصال التي لا تغتفر من السلطان قال الطرطوشي : لانه اذا كان حسودا لم يشرف أحدا ، واذا ضاعت الاشراف ، هلكت الاتباع »(٤٧٠) .

---

(٤٦٦) الروح : ص ٢٥٢ .
(٤٦٧) الروح : ص ٢٥١ .
(٤٦٨) احياء : جـ ٣ ص ١٨١ .
(٤٦٩) احياء : جـ ٣ ص ١٨١ .
(٤٧٠) الشهب : ص ٥٧ .

قلت : ولوجه آخر وهو قول أفلاطون : « حسد الملك يخفى بهجة الملك »

المسألة الثانية : مما يدل على ذمه في الجملة ، أمران :

أحدهما : عده في الجملة الصفات المنهي عنها • ففي الصحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : اياكم والظن ، فان الظن أكذب الحديث ولا تجسسوا ولا تنافروا ولا تنافسوا ولا تباغضوا ، ولا تدابروا وكونوا عباد الله اخوانا ، المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يتحقره ، التقوى ها هنا ، التقوى ها هنا ، التقوى ها هنا ــ يشير الى صدره ــ بحسب امريء من الشر أن يحقر أخاه المسلم(٤٧١) • المسلم على المسلم حرام ، دمه وعرضه وماله(٤٧٢) •

الثاني : أكله للحسنات ، فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : اياكم والحسد ، فان الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب الرقيق ، أو قال العشب • رواه أبو داوود • قال : المنذري ورواه ابن ماجة من حديث أنس رضي الله عنه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ان الحسد يأكل الحسنات ، كما تأكل النار الحطب الرقيق ، والصدقة تطفيء الخطيئة كما يطفيء الماء النار ، والصلاة نور المؤمن ، والصيام جنة من النار(٤٧٣) •

المسألة الثالثة : من أعظم آفاته العاجلة أمران :

أحدهما : حمله على ارتكاب الشرور المتناهية الذم ، كتملقه في الحضور، واغتيابه في المغيب ، وشماتته بالمصيبة •

قال الامام الغزالي : وحسبك أن الله تعالى أمر بالاستعاذة من شر الحاسد اذا حسد •

---

(٤٧١) م : كل المسلم .

(٤٧٢) نبهني الفقيه الاستاذ محمد بن عباس القباج الى صورة الحديث كما يأتي : « إياكم والظن ، فان الظن أكذب الحديث ، ولا تحسسوا ولا تجسسوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا ولا تباغضوا ، وكونوا عباد الله اخوانا » ــ صحيح البخاري ــ ج ٧ ص ١٩ .

(٤٧٣) احياء : ج ٣ ص ١٨٧ .

فقال : « ومن شر حاسد اذا حسد »[٤٧٤] حتى لا مستعان عليه الا بالله رب العالمين •

الثاني : منعه من الظفر بالمراد ، وخذلانه عند الانتصار على الاعداء ، فقد قيل : الحاسد غير منصور •

قال الغزالي : كيف يظفر بمراده ، ومراده زوال نعم الله على عباده المسلمين ، أو ينصر على أعدائه ، وهم عباد الله المؤمنين •

المسألة الرابعة : حقيقته كراهة النعمة وحب زوالها عن[٤٧٥] المنعم عليه ، فتخرج المنافسة ، اذ لا كراهة فيها للنعمة ، ولا حب لزوالها ، بل غايتها تمنى مثلها فحسب ، ولذلك أمر بها فيما هو دين كقوله تعالى « وفي ذلك فليتنافس المتنافسون »[٤٧٦] وحرم الحسد بكل حال[٤٧٧] • قال الامام الغزالي : الا نعمة كافر أو فاجر يستعين بها على فساد ، فلا يضر كراهتها ومحبة زوالها[٤٧٨] •

المسألة الخامسة : للحسد مراتب ، أن يحب زوال النعمة ، وان كانت لا تنتقل اليه أو يحب انتقالها من حيث هي مطلوبة لا مجرد زوالها ولا يريد عينها ، بل مثلها ، فان عجز عن ذلك أحب زوالها ، لئلا يفوته بها أو يريد مثلها ، فان عجز لم يحب زوالها ، وهذه الاخيرة ؛ قال الامام الغزالي : معفو عنها في الدنيا ، ومندوب اليها في الدين ، والثالثة فيها مذموم ، والثانية أخف من الثالثة ، والاولى غاية الخبث[٤٧٩] •

المسألة السادسة : أسباب الحسد ، أنواع :

أحدها : العداوة ، وهو أقواها ، وتؤدي الى التنازع وضياع العمر في اعمال الحيلة في زوال النعمة •

---

(٤٧٤) آية ٥ سورة ١١٣ .
(٤٧٥) أ ، ب ، ج : في
(٤٧٦) آية ٢٦ سورة ٨٣ .
(٤٧٧) احياء : ج ٣ ص ١٩١ .
(٤٧٨) احياء : ج ٣ ص ١٩١ .
(٤٧٩) احياء : ج ٣ ص ١٩٢ .

الثاني : خوفه من ترفع غيره عليه بنعمة ، فيريد سلبها ليحصل التساوي، فيأمن مكروه الكبر عليـــه .

الثالث : خشية أن لا يحتمل ذو النعمة المستجدة معهود الترفع عليه ، فيتمنى زوالها ، لئلا يفوته ذلك ، أو يساويه بها فيعود متكبرا بعد أن كـــان متكبرا عليـــــه .

الرابع : تعجبه من رتبة خص بها غيره ، كقول بعض الكفرة : « ما أنتم الا بشر مثلنا »(٤٨٠) . تعجبا من تخصيص بشر مثلهم بمزية الرسالة .

الخامس : خوف فوت المقاصد وتختص بمتزاحمين على مقصود واحد كالغزاة(٤٨١) والتلاميذ وخواص الملوك ونحوهم .

قال البلالي : وأما الغبطة ومحبة نهاية لا تدرك ، فحسن .

السادس : حب الانفراد بالرياسة ، بحيث اذا تخصص بصفة كمال ، وسمع في أقصى العالم بنظير ، أحب موته أو زوال النعمة التي بها المشاركة .

السابع : خبث النفس ورداءتها ، فيشق عليه اذا وصف أحـــد بفضيلة ، ويرتاح لذكر رذائل الناس ، وما هم عليه من النقائص .

قال الغزالي : فهو أبدا يحب الادبار لغيره ويبخل بنعمـــــة الله على عباده(٤٨٢) .

تبصرة :

قال : البلالي(٤٨٣) مختصرا لكلامه : ومنشأ هذه الاسباب حب الدنيا لضيقها ، فارحم نفسك بنعيم لا زحام فيه ، وهو معرفة الله تعالى وعجائب ملكوته وبها تدرك في الآخرة ؛ ومن قلت فيها رغبته فليس برجل ، اذ شوقه

---

(٤٨٠) آية ١٥ سورة ٣٦ .

(٤٨١) في الاحياء : « كالضرات ، في التـــزاحم علـــى مقاصـــد الزوجيـــة » .

(٤٨٢) احياء : جـ ٣ ص ١٩٣ـ١٩٤ .

(٤٨٣) الشيخ شمس الدين، محمود بن علي بن جعفر العجلوني البلالي ، المتوفى سنة ٨١٢هـ . شيخ خانقاه سعيد السعدا بمصر ، والمقصود بالمختصر ، في النص ، مختصره لاحياء الغزالي . انظر : كشف الظنون جـ ١ ص ٢٤ .

بعد ذوقه ، ومن[٤٨٤] يذق لم يشتق ، ومن[٤٨٦] لم يشتق لم يطلب ، ومن[٤٨٧] لم يطلب لم يدرك ، ومن[٤٨٨] لم يدرك بقي من[٤٨٩] المحرومين.

المسألة السابعة : يكفي مما ينفي الحسد أمران :

أحدهما : عمله بعود ضرره عليه ودنيا . ففي الدين بمفارقة الانبياء والصالحين ومشاركة أعداء الله تعالى بتسخط قضائه ، وكراهة قسمته لعباده وحب زوالها عن المؤمن ونزول البلاء به مع الوقوع فيه غالبا بالغيبة ونحوها . وفي الدنيا بتألمه بتوالي الغموم عليه ، مما يرى من نعمة على محسوده تمنى محبته بزوالها عنه ، فتعجل له المحنة الدائمة بغمه وكربه وكمده .

الثاني : معرفته بنفع المحسود به دنيا ودينا ، ففي الدين بنقل حسناته اليه اذ هو مظلوم له مما وصل منه اليه ، وفي الدنيا بمحبته العائدة عليه ، ولذلك لا يتمنى موته ، بل طول حياته ، لكن في غم الحسد وأليم عذابه[٤٩١].

قال : الشاعر .

لا مات أعداؤك بل خلدوا ... حتى يروا منك الذي يكمد

لا زلت محسودا على نعمة ... فانما الكامل من يحسد[٤٩٢]

المسألة الثامنة : قال الغزالي : لك في أعدائك ثلاثة أحوال .

أحدها[٤٩٣] : أن تحب مساءتهم بطبعك ، وتكره حبك لذلك ، وتود زواله من قلبك ، وهذا معفو عنه اذ لا يدخل تحت الاختيار ، أكثر منه .

---

(٤٨٤) أ ، ب ، ج : وما .
(٤٨٥) أ ، ب ، ج : وما .
(٤٨٦) أ ، ب ، ج : وما .
(٤٨٧) أ ، ب ، ج : وما .
(٤٨٨) أ ، ب ، ج : وما .
(٤٨٩) هـ : من المحرومين .
(٤٩٠) يخلو البلالي هنا ، احياء : ج٣ ص١٩٥-١٩٦ .
(٤٩١) أ ، ب ، ج : وما .
(٤٩٢) احياء ج ٣ ص ١٩٦-١٩٧ .
(٤٩٣) ما بين المعقوفتين من الاحياء .

الثاني : وأن تحب ذلك مظهرا للفرح به ، وهو الحسد المحظور • وان تحسد بقلبك من غير انكار على نفسك ولكن تحفظ جوارحك عن طاعة الحسد من مقتضاها •

الثالث : وهو محل الخلاف والظاهر انه لا يخلو عن اثم بقدر شدة ذلك الحب وضعفه(٤٩٤) •

قلت : وبه جزم الشيخ عزالدين قائلا : لان الحسد من أفعال القلوب ، وقد يتجوز به الى آثاره ، وانما نهى عنه ، لان تمكينه في القلب يحمل على المعاملة بأثاره ، فيكون تحريمه من باب تحريم الوسائل •

المسألة التاسعة : قال الشيخ عزالدين : « الحسد بالقلب ذنب بين الحاسد وبين الرب تعالى لا تقف صحة التوبة عنه على تحليل المحسود بخلاف آثاره ، فانها اذاية للمحسود فلا تصح التوبة عنهما الا بالخروج عن عهدتها ، لان الضرر ليس بمجرد الحسد ، وانما هو بتعاطى آثاره •

المسألة العاشرة : من الكلمات الحكمية في هذا الخلق :

الحسد جرح لا يبرأ •

ويحسب الحاسد ما يلقى(٤٩٥) الحاسد لا ينال من المجالس الا مذمة وذلا ، ولا من الملائكة الا لعنة وبغضا ، ولا من الخلق الا خزيا وغما ، ولا عند النزع الا شدة وهولا ، ولا في الموقف الا فضيحة ونكالا •

لا يرتفع الحسد عن أحد ، الا لحقته رحمة الناس •

والحاسد اذا رأى أداء النعمة قد فعل جميلا ، لم يرضه الا أن يكون أفضل أنواع الجميل ، وليس على فاعل الجميل أن يبلغ أقصى منازله ، وكل ما أتاه منه فهو محمود عليه • الحسود ظالم ظلوم ضعيفة يده عن انتزاع ما حسدك عليه ، فلما قصرت عنه ، بعث اليك باسفه •

والغر من المتنعمين يتأذى به كما يتأذى برائحة الثوم الذي لا ينفعه منه

(٤٩٤) احياء : ج ٣ ص ٢٠٠ .
(٤٩٥) م : ما لقى .

الاطعمة المستطابة والحازم يفرح به ويود زيادته •

من أراد أن يشجى حاسده من غير حجة تلحقه ، فليزدد في الفضيلة التي حسده عليه •

المسألة الحادية عشرة : من المتعظ به في عود مضرة الحسد على صاحبه ما يحكى : أن رجلا كان يغشى بعض الملوك فيقوم بحذاء الملك ويقول : أحسن الى المحسن باحسانه ، والمسيء ستكفيه مساويه ، فحسده رجل على ذلك المقام والكلام ، فسعى به الى الملك فقال : ان هذا الذي يقوم بحذائك ويقول ما يقول ، بزعم أن الملك أبخر •

فقال له الملك : وكيف يصح ذلك عندي قال : تدعو به اليك ، فاذا دنا منك ، وضع يده على أنفه لئلا يشم ريح البخر • فقال له : انصرف حتى أنظر ، فخرج من عند الملك ، فدعا الرجل الى منزله فأطعمه طعاما فيه ثوم ، فخرج الرجل من عنده ، وقام بحذاء الملك• فقال : أحسن الى المحسن باحسانه، والمسيء ستكفيك مساويه فقال له : الملك ادن مني ، فدنا منه ، فوضع يده على فيه مخافة أن يشم الملك منه رائحة الثوم . فقال الملك في نفسه : ما أرى فلان ، الا وقد صدق •

قال ، وكان الملك لا يكتب بخطه الا جائزة أو صلة ، فكتب له كتابا بخطه الى عامل من عماله : اذا أتاك حامل كتابي هذا ، فاذبحه واسلخه ، واحش جلده تبنا ، وأبعث به اليّ • فأخذ الكتاب ، وخرج ، فلقيه الرجل الذي سعى به • فقال : ما هذا الكتاب ؟ قال : خط الملك لي بصلة فقال : هبه لي فقال : هو لك ، فأخذه ، ومضى الى العامل • فقال العامل : في كتابه أن أذبحك وأسلخك • قال : ان الكتاب ليس هو لي ، الله الله في أمري ، حتى أرجع الى الملك • فقال : ليس لكتاب الملك مراجعة ، فذبحه ، وسلخه ، وحشا جلده تبنا ، وبعث به • ثم عاد الرجل الى الملك كعادته وقال مثل قوله ، فعجب الملك • وقال : ما فعل الكتاب ؟ فقال : لقيني فلان فاستوهبني اياه ، فوهبته • فقال الملك : انه ذكر لي أنك تزعم أني ابخر قال : ما قلته قط قال : فلِمَ وضعت يدك على فيك لم أدنيتك وقربتك ؟ قال : كان أطعمني طعاما فيه

فيه ثوم ، فكرهت أن تشمه قال : صدقت ارجع الى مكانك ، فقد كفاك المسى مساويه(٤٩٦) .

القاعدة التاسعة عشرة

الصـــبر

وفيـــه مســـائل :

المسألة الاولى : قال الطرطوشي : « الصبر ، زمام سائر الخصال ، وزعيم الغنم والظفر ، وملاك كل فضيلة ، وبه ينال كل خير ومكرمة »(٤٩٧) .

وقال ابن العربي : « هو وصف كريم ، وحظ لِمَنْ وُهب له عظيم ، وقد كثر ذكره في الشريعة قرآنا وسنة »(٤٩٨) .

قلت . قال البلالي : ذكـره تعـالى في خمسـة وتسعين موضعا من القرآن ، ولكل ، موضع بهجة .

---

(٤٩٦) القصة مأخوذة من الاحياء : جـ ٣ ص ١٨٨–١٨٩ .

(٤٩٧) سراج : ص ٩٦ .

(٤٩٨) يقول ابن العربي متحدثا عن الآية الثانية من سورة الزمر : « الآية الثانية قوله تعالى : « إنما يوفى الصابرون أجرهم بغير حساب » . روى أبـو بكر بن عبدالعزيز بن عبدالله بن عمر بن الخطاب عن مالك بن أنس في قوله : إنما يوفى الصابرون أجرهم بغير حساب : قال : هو الصبر على فجائع الدنيا وأحزانها . وقد بلغني أن الصبر من الايمان بمنزلة الرأس من الجسد . قال القاضي : الصبر مقام عظيم من مقامات الدين ، وهو حبس النفس عما تكرهه من تسريح الخواطر وارسال اللسان وانبساط الجوارح على ما يخالف حال الصبر ومن الذي يستطيعه ؟ فما روى أن أحدا انتهى الى منزلة أيوب عليه السلام ، حتى صبر على عظيم البلاء عن سؤال كشفه بالدعاء ، وانما عرض حين خشي على دينه لضعف قلبه عن الايمان ، فقال : مسني الضر وأنت أرحم الراحمين . ولهـذا المعنى جعلوه في الايمان ، نصف الايمان ، فان الايمان على قسمين : مأمور ومزجور ، فالمأمور يتوصل اليه بالفعل ، والمزجور امتثاله بالكف والدعة عن الاسترسال اليه وهو الصبر ... » أحكام القرآن لابن العربي جـ ٢ ص ٢١١–٢١٢ .

المسألة الثانية : مما يدل على فضله وجوه هي فوائده :

أحدها : الثناء من الله تعالى ، قال عز وجل « انا وجدناه صابرا ، نعم العبد ، انه أواب »(٤٩٩) . قيل كان حبيب أبي بن حبيب(٥٠٠) اذا قرأ هذه الآية بكى ثم يقول واعجباه أعطى وأثنى(٥٠١) .

الثاني : البشارة والصلاة والرحمة ، قال الله تعالى : وبشر الصابرين الى قوله وأولئك هم المهتدون »(٥٠٢) .

الثالث : الدرجات العلى في الجنة . قال الله تعالى « أولئك يجزون الغرفة بما صبروا »(٥٠٣) .

الرابع : الكرامة العظيمة قال الله تعالى « سلام عليكم بما صبرتم ، فنعم عقبي الدار »(٥٠٤) .

الخامس : توفية الثواب عليه بغير حساب ، قال الله تعالى « انما يوفى الصابرون أجرهم بغير حساب »(٥٠٥) .

قال ابن العربي : فجعل أجره ، موازيا لاجر جميع الاعمال لقوله تعالى » : من عمل صالحا من ذكر وأنثى وهو مؤمن ، فأولئك يدخلون الجنة يرزقون فيها بغير حساب »(٥٠٦)(٥٠٧) .

---

(٤٩٩) آية ٤٤ سورة ٣٨ .

(٥٠٠) لعله : حبيب بن الوليد بن حبيب بن عبدالملك بن عمر بن الوليد بن عبد الملك بن مروان من أهل قرطبة ، ويعرف بدحون رحل الى المشرق أيام عبدالرحمن بن الحكم وحج ولقي أهل الحديث ، فكتب عنهم وقفل بعلم ، وكانت له حلقة بجامع قرطبة يسمع الناس فيها توفي بعد المائتين . انظر : نفح الطيب جـ ٢ ص ٥٠٢-٥٠٣ .

(٥٠١) أخذها من الاحياء : جـ ٤ ص ٦٢ .

(٥٠٢) آية ١٥٧ سورة ٢ .

(٥٠٣) آية ٧٥ سورة ٢٥ .

(٥٠٤) آية ٢٤ سورة ١٣ .

(٥٠٥) آية ١٠ سورة ٣٩ .

(٥٠٦) يقول ابن العربي معلقا على الآية الثانية من سورة الزمر : « انما يوفى ←

السادس : استضاءة البصيرة به . ففي الصحيح عن أبي مالك الاشعري[٥٠٨] رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الطهور شطر الايمان ، والحمد لله تملأ الميزان ، وسبحانه الله تملأ كما بين السماء والارض والصلاة نور ، والصدقة برهان ، والصبر ضياء ، والقرآن حجة لك أو عليك ، كل الناس يغدو فبائع مع نفسه ، فمعتقها ، أو موبقها .

السابع : أنه خير العطاء من الله تعالى وأوسعه ، ففي الصحيح عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في حديث : « ومن يتصبر يصبره الله وما أعطى أحد عطاء خيرا وأوسع من الصبر » .

الثامن : اشتماله على نصف الايمان ، فعن ابن مسعود رضي الله عنه : الصبر نصف الايمان واليقين الايمان كله . رواه الطبراني موقوفا .

قال المنذري : وقد رفعه بعضهم .

التاسع : اختصاص المؤمن بخيره ، ففي الصحيح عن صهيب[٥٠٩] رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : عجبا لامر المؤمن ، ان أمره

الصابرون أجرهم بغير حساب » : « ... فأعلمنا ربنا تبارك أن ثواب الاعمال الصالحة مقدر من حسنة الى سبعمائة ضعف . وخبأ قدر الصبر منها تحت علمه . فقال : انما يوفى الصابرون أجرهم بغير حساب ... الجزء الثاني ـ أحكام القرآن ص ٢١٢ » .

(٥٠٧) آية ٤٠ سورة ٤٠ .

(٥٠٨) أبو مالك الاشعري ـ هناك صحابيان تحت هذا الاسم : أحدهما روى عنه عبدالرحمن بن غنم حديث المعازف ، والآخر ابو مالك الاشعري : كعب بن عاصم وتوفي بمصر . انظر : الاصابة جـ ٤ ص ١٧١ و جـ ٣ ص ٢٩٧ .

(٥٠٩) هو صهيب بن سنان بن مالك بن خالد بن عبد عمرو بن عقيل بن كعب بن خالد ، ويكنى بصهيب الرومي . أحد السابقين الى الاسلام ، شهد بدرا والمشاهد كلها . توفي بالمدينة سنة ثمانية وثلاثين للهجرة . انظر : الاستيعاب جـ ٢ ص ١٧٤ـ١٨٢ . الاصابة جـ ٢ ص ١٩٥ـ١٩٦ شذرات الذهب جـ ١ ص ٤٧ . الوفيات ٥٨٠ .

كله له خير ، وليس ذلك لاحد الا للمؤمن ، ان أصابته سراء شكر ، فكان خيرا له ، وان أصابته ضراء صبر ، فكان خيرا له .

العاشر : التقوية عليه لهذه الامة بواردات[٥١٠] الامداد من الله تعالى ، فعن أبي الدرداء[٥١١] رضي الله عنه قال سمعت أبا القاسم صلى الله عليه وسلم يقول : ان الله أنزل في زبر عيسى اني باعث من بعدك أمة ان أصابهم ما يحبون ، حمدوا الله ، وان أصابهم ما يكرهون ، احتسبوا وصبروا ، ولا علم ولا حلم ، فقال : يا رب يكون هـذا فقـال : أعطيهم من حلمي وعلمي رواه الحـــاكم .

المسألة الثالثة : من كمال فضله ، ماله من فوائد معجلة .

الفائدة الاولى : الفوز بالنجاة .

قال الله تعالى : « ومن يتق الله يجعـل له مخرجـا ويرزقـه من حيث لا يحتسب »[٥١٢] .

قال الامام الغزالي : معناه من يتق الله بالصبر يجعل له مخرجـا من الشـــدائد .

الفائدة الثانية : التأييد على الاعداء .

قال تعالى « فاصبر ان العاقبة للمتقين »[٥١٣] .

قال ابن العربي : يعني الذين اشتغلوا بالله ، وصبروا على بـلاء الله ، ورضوا بقضاء الله، ولم يؤثر فيهم الخروج عن[٥١٤] الوطن ، ولا تعذر الزمن.

---

(٥١٠) هـ : بواردات . م : بواردة .

(٥١١) أبو الدرداء : عويمر بن عامـر بن مالك بن زيـد بن قيس الخـزرجي الانصاري . من كبار الصحابة وقضاتهم وزهادهم . اختلف في وفاتـه ما بين سنتي ٣١ـ٣٤هـ . وقيل انه توفي سنتين قبل مقتل الخليفـة عثمان بن عفان . انظر : الاستيعاب جـ ٤ ص ٥٩ـ٦١ . الاصابـة : جـ ٣ ص ٤٥ـ٤٦ ترجمة رقم ٦١١٧ .

(٥١٢) آية ٣ سورة ٦٥ .

(٥١٣) آية ٤٩ سورة ١١ .

(٥١٤) س و أ : من .

الفائدة الثالثة : الظفر بالمراد .

قال الله تعالى : « وتمت كلمة ربك الحسنى على بني اسرائيل بما صبروا »(٥١٥) .

قيل : كتب يوسف في جواب يعقوب عليهما السلام : ان آباءك صبروا فظفروا ، فاصبر كما صبروا ، تظفر كما ظفروا .

وقيل في معنى ذلك :

لا تيأسن وان طالت مطالبة ... اذا استعنت بصبر أن ترى فرجا

أخلق بذى الصبر أن يحظى بحاجته ... ومد من القرع للابواب أن يلجا

الفائدة الرابعة : امامة الناس والتقديم عليهم .

قال الله تعالى : « وجعلنا منهم أئمة يهدون بأمرنا لما صبروا »(٥١٦) .

قال ابن عباس رضي الله عنهما : لما أخذوا برأس الامر ، جعلهم الله رؤساء .

الفائدة الخامسة : ضمان النصرة به .

فعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كنت خلف النبي صلى الله عليه وسلم يوما فقال : يا غلام اني أعلمك كلمات : احفظ الله يحفظك ، احفظ الله تجده أمامك ، اذا سألت فاسأل الله ، واذا أستعنت ، فاستعن بالله ، واعلم أن الامة لو أجتمعت على أن ينفعوك بشيء ، لم ينفعوك الا بشيء قد كتبه الله لك. وان اجتمعوا على أن يضروك بشيء، لم يضروك الا بشيء قد كتبه الله عليك ، رفعت الاقلام وجفت الصحف » رواه الترمذي .

قال النووي وفي رواية غيره : احفظ الله تجده أمامك ، تعرف اليه في الرخاء ، يعرفك في الشدة . واعلم أن ما أخطأك لم يكن ليصيبك ، وما أصابك لم يكن ليخطئك ، وفي آخره ، واعلم أن النصر مع الصبر ، وأن الفرج مع الكرب ، وأن مع العسر يسرا .

---

(٥١٥) آية ١٣٧ سورة ٧ .
(٥١٦) آية ٢٤ سورة ٣٢ .

قال : وهذا حديث عظيم الموقـع •

المسألة الرابعة : يتأكد على السلطان التخلق بهـذا الوصف العظيم لمصـالح :

المصلحة الاولى : حصول ثمرات القوى المعبر عنها بـه •

قال ابن ظفر(٥١٨) : هو عبارة عن ثلاث قوى ، قوة الحلم وثمرتهـا العفو ، وقوة الكلاءة والحفظ وثمرتها عمارة المملكة ، وقوة الشـجاعة وثمرتها في الملوك الثبات ، وفي حماتهم الاقدام في المعارك •

المصلحة الثانية : ابقاؤه به على نفسه عند فوات مقصدها فيرغم أعداءه •

قال أرسطو « يا اسكندر : لا تجزع على ما فاتك ، فان ذلك من خواص النساء والضعفـاء ، وأظهـر الادب والمروءة ، فانـه ينمى مالـك ، ويـذل اعداءك »(٥١٩) •

المصلحة الثالثة : احتمال تعب التدبير بـه •

قالوا : ليس في الارض عمل آكد من سياسة عامة •

وعنه قالوا : سيد القوم أشقاهم ، وطلب الملوك الراحة فحصلوا(٥٢٠) على التعب •

وفي محاسن البلاغـة : ثلاثة(٥٢١) لا غناء للملك عنها رحب الذراع ، وحسن التثبت ، والصبر على معاناة(٥٢٢) الامور •

المسألة الخامسة : الصبر نوعان : بدني وهو تحمل المشاق(٥٢٣) •

---

(٥١٧) ابن ظفـر : سلوان المطاع : ص٤٨ .
(٥١٨) سياسة : ص ٤٨ .
(٥١٩) ب . هـ . م : فحصلوا .
(٥٢٠) م : ثلاثة .
(٥٢١) جـ . د : مقاساته .
(٥٢٢) احياء : جـ ٤ ص ٦٦ .
(٥٢٣) م : ودخل فيه معظم المحاسن .

قال البلالي : وربما ذم لتحمل قادح في الدين من وجـع تعلق زواله بالاختـــيار .

ونفساني : وهو الصبر عن مشتهى الطبع واقتضاء الهوى ، فان كان عن شهوة البطن والفرج فعفة ؛ أو في القتال فشجاعة ؛ أو كظم غيظ ، فحلم ؛ أو في احتمال نائبة ، فسعة صدر ؛ أو في اخفاء أمر ، فكتمان سر ، أو فضول عيش فزهد ، أو على قدر يسير فقناعة ؛ أو عن معصية فصبر .

قال البلالي : لا مدخل فيه للمحاسن(٥٢٤)(٥٢٥) .

المسألة السادسة : ينقسم باعتبار آخر الى أربعة أقسـام : صبر على امتثال ما أمر به ، واجتناب ما نهى عنه وصبر على ما فات ادراكه من مسرة ، أو انقضت(٥٢٦) أوقاته من مصيبة ، فيما ينتظر من مرجو مرغوب فيـه أو يتوقع من محذور مهروب عنه(٥٢٧) وصبر على ما هـو واقـع في الحال لما هو مكروه(٥٢٨) .

قال الطرطوشي : وجميع ذلك محمود في كل ملة ، وعند كل أمة مؤمنة أو فاجرة(٥٢٩) .

المسألة السابعة : وهو من جهة أخرى أيضا أربعة : صبر على الطاعة ، ليحصل ثوابها المرتب على سلامتها من القوادح ، وعن المعصية ليسلم من شؤمها عاجلا وآجلا ، وصبر عن فضول الدنيا ، ليتخلص من الشغل بها في الحال والسعة في المال وصبر على المحن والمصائب ليبقى ثوابها موفورا .

قال الغزالي : فيحصل بالصبر ، الطاعة والتقوى والزهد والثواب ، وتفصيل ذلك أمر لا يعلمه أحد الا الله تعالى .

---

(٥٢٤) يختصر البلالي هنا (احياء) جـ ٤ ص ٦٦–٦٧ .
(٥٢٥) سراج : تقضت .
(٥٢٦) سراج : « فيما ينتظر وروده من رغبة يرجوها » .
(٥٢٧) سراج : « أو يخشى حدوثه ، من رهبة يخافها » .
(٥٢٨) أخذها من سراج الملوك ص ٦٠ .
(٥٢٩) سراج : ص ٦٠ .

المسألة الثامنة : قال ابن قيم الجوزية : الفرق بين الصبر والقسوة ، أن الصبر خلق كسبي ، وهو حبس النفس عن التسخط(٥٣٠) ، واللسان عن التشكي ، والجوارح عما لا ينبغي ، والقسوة غلظة في القلب تمنعه من التأثر بالنوازل لغلظته وقساوته لا لصبره واحتماله(٥٣١) .

المسألة التاسعة : من الكلمات الحكمية في هذا الوصف ،

الصبر مَطيَّة لا تكبو ، والقناعة سيف لا ينبو ،

الصبر كفيل بالنجاح . الصبر حصن منيع المكان ، مشيد البنيان .

الصبر جنة واقية ، وعزة باقية .

الصبر باب العز ، والجزع باب الذل .

السعيد من قمع بالصبر شهوته ، ودبر بالحزم أمره .

بمفتاح عزيمة الصبر ، يعالج مغاليق الامور .

أفضل العدة ، الصبر عند الشدة .

من صبر ، نال المنى ، ومن شكر ، حصن النعماء .

وقد قيل :

الصبر مفتاح كل خير ... وكل صعب به يهون

فاصبر وان طالت الليالي ... فربما ساعد الحزون

وربما نيل باصطبار ... ما قيل هيهات لا يكون(٥٣٢)

---

(٥٣٠) هـ و س : السخط .

(٥٣١) ورد النص في (الروح) هكذا : « والفرق بين الصبر والقسوة : أن الصبر خلق كسبي يتخلق به العبد ، وهو حبس النفس عن الجزع والهلع والتشكي ، فيحبس النفس عن التسخط ، واللسان عن الشكوى ، والجوارح عما لا ينبغي فعله ، وهو ثبات القلب على الاحكام القدرية الشرعية ، وأما القسوة فيبس في القلب يمنعه من الانفعال ، وغلظة تمنعه من التأثر بالنوازل ، فلا يتأثر لغلظته وقساوته لا لصبره واحتماله » . الروح : لابن قيم الجوزية ص ٢٤١ .

(٥٣٢) سراج ص ١٠ .

المسألة العاشرة : من أخبار الاخذين بالصبر عند نزول الشدائد ، ما يحكى أن أنو شروان غضب على وزيره بزرجمهر ، فحبسه في بيت كالقبر، وصفده بالحديد ، وألبسه الخشن من الصوف ، وأمر ألا يزاد في كل يوم على قرصين من الخبز ، وكف من ملح جرش وشيء من ماء ، وأن تنقل اليه ألفاظه ، فأقام شهرا لا تسمع له لفظة .

فقال أنو شروان : أدخلوا اليه أصحابه ، ومروهم أن يسألوه ، ويفاتحوه الكلام ، وعرفوني به . فدخل اليه جماعة من المختصين به فقالوا له : أيها الحكيم نراك في هذا الضيق والحديد والشدة التي رفعت اليها ، ومع هذا ، فان سحنة وجهك وصحة جسمك على حالهما لم تتغير ، فما السبب في ذلك ؟! فقال : اني عملت جوارشات من ستة أخلاط ، نأخذ منه كل يوم شيئا ، فهو الذي أبقى على ما ترون . فقالوا : صفه لنا فعسى أن نبتلى بمثل بلواك أو أحد من أخواننا فنستعمله أو نصفه له . فقال :

الخلط الاول : الثقة بالله عز وجل ، الثاني : علمي بأن كل مقدور كائن، الثالث : الصبر خير ما استعمله الممتحن المتعن ، الرابع : ان لم نصبر(٥٣٣) أي شيء نعمل(٥٣٤) ، وما أغنى عن نفسي بالجزع . الخامس : قد يمكن أن يكون في بشر شر مما أنا فيه . السادس : من ساعة الى ساعة فرج .

القاعدة العشرون

الشـــكر

وفيـــه مســـائل :

المسألة الاولى : يتأكد الامر بهذا الوصف العظيم لفائدتين :

الفائدة الاولى : ان دوام النعمة انما هو بالترديد له ، وما لم تقيد بعقاله ، فهي معرضة للزوال لقوله الله تعالى « ان الله لا يغير ما بقوم حتى

---

(٥٣٣) م : نصبر .
(٥٣٤) م : نعمل .

يغيروا ما بأنفسهم »[٥٣٥] وقوله تعالى « فكفرت بأنعم الله فأذاقها الله لباس الجوع والخوف بما كانوا يصنعون »[٥٣٦] • ومن ثم قال الشيخ تاج الدين « من لم يشكر النعم فقد تعرض لزوالها ، ومن شكرها فقد قيدها بعقالها »[٥٣٧] • قال ابن عباس[٥٣٨] : وأجمعت حكماء العرب والعجم على قولهم الشكر قيد الموجود ، وصيد المفقود » •

الفائدة الثانية : ان حصول المزيد معلق على الوفاء به لقوله تعالى : « لئن شكرتم لازيدنّكم »[٥٣٩] •

وقوله تعالى « والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا »[٥٤٠] •

قال الامام الغزالي : والسيد الكريم اذا رأى العبد قد قام بحق نعمته ، يمن عليه بأخرى ويراه أهلالها ، والا فيقطع عنه ذلك[٥٤١] •

قلت : وحيث لا يحصل المزيد ، فالشكر غير حاصل ، وهو عند ابن العربي أقوى ما قيل في ذلك على احتمال تقييده بالمشيئة أو بعدم المعصية ، ولا يتفق لمن حظى به أو تخصيصه بقوم دون قوم آخرين •

قال : وبعضه أقوى من بعض •

المسألة الثانية : قال ابن العربي : حقيقة الشكر تصريف النعمة في الطاعة ، فاذا أنعم تعالى على عبده بنعمة ، فصرفها في طاعته ، فقد شكرها ، وان صرفها في معصية ، فقد كفرها •

---

(٥٣٥) آية ١١ سورة ١٣ .
(٥٣٦) آية ١١٢ سورة ١٦ .
(٥٣٧) لطائف المنن لابن عطاء الله ص ١٨٠ ، في وصيته لمتصوفة الاسكندرية .
(٥٣٨) ابن عباد الرندي (٧٣٣–٧٩٢) : هو محمد بن ابراهيم بن عبدالله بن ابراهيم بن يحي بن عباد النفزي الحميري الرندي متصوف باحث من أهل (رندة) بالاندلس ، استقر بفاس خطيبا بالقرويين حيث توفي بها . له عدة مؤلفات منها : (الرسائل الكبرى والرسائل الصغرى) و (شرح الحكم العطائية) . انظر : نفح الطيب ج ٣ ص ١٧٨–١٨٣ .
(٥٣٩) آية ٧ سورة ١٤ .
(٥٤٠) آية ٦٩ سورة ٢٩ .
(٥٤١) احياء : ج ٤ ص ٨٨ .

قلت : ولا يدفع ذلك الا من تحصيل أمرين :

أحدهما : ان تصريف النعمة في الطاعة متوقفة على معرفة ما هي الطاعة ، ومتى فات ذلك ، لم يمكن القيام بحق الشكر .

الثاني : ان الكفران بتصريف النعمة في المعصية ، اما بترك الاستعمال جملة ، أو تعلقها بها مخالفة ، فالنقدان مثلا ان نفقا في طاعة واجبة أو مندوبة ، فشكران ، وان كنزا تعطيلا لحكمة الانتفاع بهما ، فكفران . والمعاملة بهما بالربا وانفاقهما في سرف ، أو محظور ، أو صوغهما آنية أسوأ في الكفران من مجرد اكتنازهما فقط .

المسألة الثالثة : متعلق الشكر من النعم ضربان :

أحدهما : ما هو نعمة بنفسه ، حسبما يرد تقسيمه ، ان شاء الله ، والشكر عليهما لا اشكال فيه .

الثاني : ما يتضمن النعمة كالشدائد والمصائب ؛ فقد قال عمر بن الخطاب : ما ابتليت ببلية الا كان لله على فيها أربع نعم اذ لم تكن في ديني ، واذ لم تكن أعظم ، واذ لم أحرم الرضى بها ، واذ رجوت الثواب عليها .

قال الغزالي : ومنها أنها زائلة ، وأنها من الله تعالى ، وان كانت بسبب مخلوق ، فانه لك عليه لاله عليك .

قلت : وانها تخفف الذنوب أو تحطمها . قالوا فالشكر : انما هو على النعم المقترنة بالشدة ، لا على مجردها من حيث هي ، والصبر هو الواجب فيها من تلك الجهة .

المسألة الرابعة : قال الغزالي : النعم قسمان : دنيوية ودينية . فالاولى ضربان ، نعمة نفع ، ونعمة دفع ، فنعمة النفع : الخلقة السوية والملاذ الشهية ، ونعمة الدفع سلامة النفس من آفاتها الذاتية ، ووقايتها من المؤذيات الخارجية.

والثانية ضربان : نعمة توفيق ، ونعمة عصمة ، فنعمة التوفيق للاسلام

أولا • ثم للسنة[٥٤٢] ، ثم للطاعة[٥٤٣] ، ونعمة العصوية عن الكفر أولا ، ثم عن البدعة ثم عن سائر المعاصي •

قال : وتفصيل ذلك لا يحصيه الا المنعم به سبحانه ، كما قال « وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها »[٥٤٤][٥٤٥] •

المسألة الخامسة : مراتب الشكر بحسب متعلقه من الانسان ثلاثة ، القلب واللسان وسائر الجوارح[٥٤٦] •

قال :

أفادتكم النعماء في ثلاثة يدي ولساني والضمير المحجبا

فالاولى : باعتقاد أن لا نعمة الا وبدايتها من الله تعالى لقوله عز وجل « وما بكم من نعمة فمن الله »[٥٤٧] ، أي أيقنوا أنها من الله ، ومحل ذلك انما هو القلب •

والثانية : بترديد الثناء على الله تعالى والاكثار من حمده ، ويندرج فيه التحدث بنعمه لقوله تعالى « وأما بنعمة ربك فحدث »[٥٤٨] والثناء على الوسائط لحديث » من لم يشكر القليل ، لم يشكر الكثير ، ومن لم يشكر الناس ، لم يشكر الله[٥٤٩] •

قلت : ومن المبالغة في ذلك ترديده على مجرد الهم بالمعروف ، وان حال القدر السابق دونه • قال :

لاشكرنك معروفا هممت به ان اهتمامك بالمعروف معروف

ولا ألومك ان لم يمضه قدر فالامر بالقدر المحتوم مصروف

---

(٥٤٢) م : السنة .
(٥٤٣) م : الطاعة .
(٥٤٤) آية ٣٤ سورة ١٤٨ .
(٥٤٥) احياء : جـ ٤ ص ٩٩ .
(٥٤٦) استند في « مراتب الشكر » على سراج ص ١٠٥ .
(٥٤٧) آية ٥٣ سورة ١٦ .
(٥٤٨) آية ١١ سورة ٩٣ .
(٥٤٩) استند على سراج ص ١٠٦ .

والثالثة : بعمل الصالحات[٥٥٠] كلها بحسب الامكان ، لقوله تعالى : « أعملوا آل داوود ، شكرا • وفي الحديث قام النبي صلى الله عليه وسلم حتى تقطرت قدماه • فقيل له في ذلك ، قال : أفلا أكون عبدا شكورا •

تفصيل :

قيل لابي حازم ما شكر العينين ؟ قال : اذا رأيت بهما خيرا أعلنته ، واذا رأيت بهما شرا سترته ، قيل : فما شكر الاذنين ؟ قال : اذا سمعت بهما خيرا وعيته ، واذا سمعت بهما شرا دفنته • قيل : فما شكر اليدين ؟ قال لا تأخذ بهما ما ليس لك ، ولا تمنع حقا هو لله • قيل : فما شكر البطن ؟ قال : أن يكون أسفله صبرا ، وأعلاه علما • قيل : فما شكر الفرج ؟ قال : كما قال الله تعالى « والذين هم لفروجهم حافظون الا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم فانهم غير ملومين»[٥٥١] •

قيل : فما شكر الرجلين ؟ قال : ان رأيت شيئا غبطته استعملتهما عمله ، وان رأيت شرا كففتهما عن عمله[٥٥٢] •

تمثيل :

قيل : وأما من شكر بلسانه ، ولم يشكر بجميع جوارحه ، فمثله كمثل من له كساء فأخذ[٥٥٣] بطرفه ، ولم يلبسه ، فلم ينفعه ذلك من الحر والبرد والثلج والمطر •

قال ابن عباد : وأجمع العبارات للشكر ، أنه : معرفة بالجنان وذكر باللسان وعمل بالاركان •

المسألة السادسة : اذا كان العمل بالطاعة شكرا ، فقصد ما هو من جنس النعمة ، أدخل في شكرها ، وأنسب لمقابلتها ، كمواساة الغني بمعروفه ، وشفاعة الوجيه عند السلطان ، ورفع الغدر لذوي الخمول من غير معصية • قلت :

---

(٥٥٠) آية ١٣ سورة ٣٤ .
(٥٥١) آية ٦ سورة ٢٣ .
(٥٥٢) استند على سراج ص ١٠٧ مع اختلاف يسير في اللفظ .
(٥٥٣) م : أخذ .

ينظر الى هذا المعنى ما يقال : ان من وظائف التائب ابدال سالف السيئة بما يقابلها من الطاعات كنفق مال في معصية ينفقه عند التوبة في طاعة ، وأكل حرام يجوع نفسه بكثرة • الصيام ، وناظر الى مالا يحل ، يكثر من النظر في المصحف ، وماش الى مالا يجوز ، يردد المشي الى المساجد ، وقاتل النفس يديم الجهاد ليقتل نفسا كافرة ، أو يستشهد • وحاضر مجتمعات اللهو والسفاهة ، يحضر مجالس الذكر ، لانها مواطن الرحمة •

قال الاستاذ أبو سعيد ، ومن خطه نقلت ، وذلك ليدخل في قوله تعالى «الا من تاب وآمن وعمل صالحا ، فاولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات»(٥٥٤)، فقد فسر بهذا المعنى •

المسألة السابعة : قال ابن قيم الجوزية : الفرق بين التحدث بنعم الله والفخر بها ، أن المتحدث بالنعمة مخبر عن صفات موهبها(٥٥٥) ، ومحض جوده واحسانه ، ثناء عليه وشكرا ودعاء اليه بنشر نعمه ، حتى لا يرجى سواه ، والفخر بها استطالة على الناس ، واستعباد لقلوبهم بالتعظيم لاجلها • انتهى ملخصا(٥٥٦) •

المسألة الثامنة : من الكلمات في هذا الوصف :

الشكر قيد النعم ومفتاح المزيد وثمن الجنة(٥٥٧) •

من شكر قليلا ، استحق جزيلا •

موقع الشكر من النعمة موضع القوى من الضعيف ، ان وجده لم يرم ، وان فقده لم يقم(٥٥٨) •

---

(٥٥٤) آية ٧٠ سورة ٢٥ .
(٥٥٥) الروح : وليها .
(٥٥٦) الروح : ص ٢٤٤–٢٤٨ .
(٥٥٧) سراج : الشكر قيد النعم . وقالوا : الشكر قيد الموجود وصيد المفقود ص ١٠٨ .
(٥٥٨) سراج : موضع الشكر من النعمة ، موضع القرى من الضيف ، ان وجده لم يرم ، وان عدمه لم يقم ، ص ١٠٨ .

الشكر غرس ، اذا أودع سمع الكريم أثمر الزيادة ، وحفظ العادة(٥٥٩) من لم يشكر الانعام ، فأعدده من الانعام .

النعمة عروس ، مهرها الشكر ، وثوب صوانه النشر .

شكر لألاء ، بحسن الثناء وشكر الوفاء بصدق الولاء . وشكر النظير بحسن الجزاء وشكر من دونك بسبب العطاء .

تكملة :

هذه الاوصاف العشرون مع ما ضم اليها من مقابل بعضها ، هي من جملة ما أمر به أو نهي عنه تحليا لمحموده ، وتخليا عن مذمومه . وبقي من ذلك كثير نشير اليه ، مع ما تقدم مرتبا على أنواع متعلق الخطاب به من القلوب والجوارح والحواس ، ثم بحسب سرده من غير نظر الى ذلك الترتيب لتعم الفائدة به عموما وخصوصا . والضروري منه في الموضع قد تقدم بيانه .

النوع الأول

القلب

وفيه مسألتان :

المسألة الاولى : في المطلوب به من ذلك تحليا وامتثالا وهو جملة : العقل ، العلم ، الشجاعة ، العفة ، الحلم ، كظم الغيظ ، العفو ، الرفق ، اللين ، الوفاء بالوعد والعهد ، السخاء والجود ، الحزم والدهاء . التغافل ، المداراة ، التواضع ، الصبر ، الشكر ، التقوى ، التوبة ، التوكل ، الخوف ، الرجاء ، المحبة ، الحكمة ، الخشية ، المراقبة ، المحاسبة ، التفكر ، الزهد ، الحرية ، الاتباع ، التثبت في الامور ، الفقر الى الله ، الغيرة ، التبتل ، الخشوع ، الرضى ، التفويض ، الخضوع ، الحياء ، الانابة ، التورع ، الاستقامة ، حسن الخلق ، القناعة ، الاعتصام بالله ، الاتعاظ ، المسارعة الى

---

(٥٥٩) م : العبادة .

الخيرات ، الرعاية ، الكيس ، الاحسان ، محاربة الشيطان ، اليقين ، صلة الرحم، بر الوالدين، الهداية بالسنة الحسنة، قصر الامل ، النصيحة، حسن الظن بالله ، الحزن على ما فات من الطاعة ، الفرح بفضل الله وبرحمته ، محبة الطاعة والايمان ، كراهة الكفر والفسوق ، والعصيان ، الحب في الله ، البغض في الله ، التيقظ ، الشوق الى لقاء الله تعالى ، الحب للمؤمنين مثل ما يحب لنفسه ، وأن يكره لهم ما يكره لنفسه ، مجاهدة النفس ، ذكر الموت وما بعده ، السرور بطاعة الله ، الاغتمام بمعصية الله • تفريغ القلب عن كل ما سوى الله • الصدق ، الاخلاص ، النية ، الصالحة ، الرأفة ، الرحمة ، الشفقة ، الايمان ، المعرفة بما أمر به أو نهى عنه ، العدل الاخذ بالعفو من الاخلاق ، الاعراض عن الجاهل ، الدفع بالتي هي أحسن ، الانقطاع الى الله ، الاستجابة ، لله ، الصفح خفض الجناح للمؤمنين ، الاعراض عن اللغو ابتغاء الآخرة ، التزكية ، اتباع الاحسن ، الاشفاق ، هجر الجاهلين ، تعظيم الله تعالى ، الرهبة ، الرغبة ، الرجوع الى الله ورسوله عند التنازع ، الاخبات ، التسليم لامر الله تعالى ، الايثار •

المسألة الثانية : في المطلوب به من ذلك تخليا واجتنابا ، وهو جملة : البخل التبذير ، الجبن ، الكبر ، العجب ، الغضب ، الحقد ، الحسد ، اتباع الهوى ، حب الدنيا ، حب الشهوات ، حب الجاه المضر ، حب المال ، الحرص حب المدح، كراهة الذم، كراهة النصيحة، الكفر ، الشرك به، حب المال، الطمع ، الغرور ، الغفلة ، كفر النعمة ، اتباع الظنون ، اتباع خطوات الشيطان، النفاق الرياء ، الحمية لغير الله ، مفارقة الجماعة ، الفرح بالدنيا ، الركون اليها ، الهلع ، الجزع ، حب الظلم ، قبول السعاية ، الاعراض عن الذكر ، طاعة من اتبع هواه ، التكلف اللغو ، التقطع ، الاصرار على المعصية ، الامن من مكر الله ، اليأس من روح الله ، القنوط من رحمة الله ، الذبح لغير الله ، التكذيب بالقدر ، الابتداع ، اتباع المتشابه ، الغلظة ، الفظاظة ، نسيان الذنب ، اتخاذ الكافر وليا ، سوء الخلق ، قطع الرحم ، عقوق الوالدين ، الصد عن سبيل الله ، احتقار المسلم ، القسوة ، اتباع غير سبيل المؤمنين ، الحيل في الدين ، البداية بالسنة السيئة ، خوف الفقر ، الجفاء ، الشماتة

بالمسلم ، حب القيام اليه ، السخط ، الطيش ، ارضاء الناس بسخط الله ، الاصرار على المحقرات ، الغفلة عن العيب ، تفضيل الغنى الاهتمام بالدنيا، حب العلو ، التطير ، حب الاشـرار ، التنافس ، الانس بغـير الله ، طـول الامل ، العبادة على حرف ، المداهنة ، الجور ، اتباع السبيل الضالة السرف ، الاقتار ، الاثم ، الرضا بالدنيا من الاخرة ، التفرق في الاهواء شيعا ، البغي ، اتباع الهوى من غير نظر ، الطغيان ، الغدر ، نقض العهد ، الاشراك في العبادة، اتباع الشهوات ، الاجرام ، العدوان ، اللهو ، الاسـتهزاء بآيات الله ، العجلة ، تزكية النفس ، الشح ، السهو عن الصلاة ، منع المرافق ، اشتراء الثمن القليل بآيات الله ، لبس الحق بالباطل ، الالقاء باليد الى التهلكة ، الحمد بما لم يفعل ، الترفع عن حكم الله ، الرضى بحـكم الطاغوت ، الوهن للاعداء ، مشاقة الله ورسوله ، التعاون على الاثم والعدوان ، اضمار غش الرعية ، المكر قلة الرحمة لله • الجبرية على الخلق ، الخروج عن الطاعة صحبة الجاهل ، اعانة المبطل عدم قبول الغدر ، كراهة الموت ترك العـدل بين الزوجين • الاتكال على غير الله ، التسويف بالتوبة •

النوع الثاني

اللسان

وفيه مسائل :

المسألة الاولى : في المطلوب به من ذلك تحليا وامتثالا ، وهو جملة : الصدق ، الصمت ، الامر بالمعروف ، والنهي عن المنكر ، طيب الكلام • زجر المضلين ، الاغلاظ في الله ، الاستعاذة بالله عند نزغ الشيطان ، القيـام بكلمة الله ، القيام بالشهادة ، الاصلاح بين الناس ، تعليم الجاهل ، التذكير، ارشاد الضال ، التحدث بالنعم ، الذكر ، تلاوة القرآن ، الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ، الدعاء ، قول المعروف ، الاستغفار ، الدعاء للاخ بظهر الغيب ، الدعاء الى سبيل رب العالمين ، الآذان والاقامة ، القنوات ، التسمية عند الطعام افشاء السلام ، رد السلام ، الدعاء للمريض ، الدعاء للمؤمنين ، اجابة المؤذن ، والمقيم الشفاعة ، تأديب الاولاد ، سؤال العافيـة ، التلفظ

بكلمتي الشهادة ، الحكم بالقسط ، تصديق من يجب تصديقه ، أمر الائمة بما يأمرون به الامة ، تعليم العلوم الشرعية ، حمد الله ، أقوال الصلاة ، أقوال الحج ، التبشير ، التهنئة ، المشورة ، تبين الكلام للخاطب، قول من دعى الى الحاكم أو المفتي ، سمعا وطاعة ، ونحو ذلك الدلالة على الخير ، الاقتصاد في الموعظة والعلم ، اعتذار من أهديت اليه هدية ، فردها لموجب شرعي الدعاء لصاحب المعروف ، التبري من أهل البدع والمعاصي ، مخاطبة ذوي الفضل بكناهم ، الاستيذان في قراءة كتب الرسائل ، الاذكار المشروعة في العبادات والعادات •

المسألة الثانية : في المطلوب به من ذلك تخليا واجتنابا ؛ وهو جملة : الكذب ، الغيبة ، النميمة ، اليمين الغموس ، القذف ، الحكم بغير ما أنزل الله ، شهادة الزور ، البهتان ، سب الوالدين ، الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم ، سب الصحابة رضي الله عنهم ، الانتساب الى غير الاب ، تولى العبد غير مواليه ، الحيف في الوصية ، النياحة ، التأله على الله ، فضيحة المسلم ، الزيادة في كتاب الله ، التحدث بما يظن أنه كذب ، الهجو ، افشاء السر ، الوعد الكاذب ، كلام ذي الوجهين ، الدعاء الى البدعة ، المن ، تنفيق السلعة باليمين الكاذبة ، جحد الحق ، الغناء المحظور ، انتهار الفقير ، اللعن ، الهمز ، اللمز ، الفجر ، الطعن ، الفحش ، السعاية ، قول هلك الناس ، قول مطرنا بنوء كذا ، قول ان فعل كذا فهو يهودي أو نصراني ، أن يقال لمسلم يا كافر ، قول اللهم أسلبه الايمان • قول العبد ربي ، سب الحمى ، سب الدهر ، سب المسلم ، دعوى الجاهلية ، الحلف بغير أسماء الله ، الاخبار بالمعصية ، افساد المرأة على زوجها ، أن يقال في المكوس حق السلطان ، الشفاعة في باطل المراءة الجدال ، التقعير في الكلام ، الكلام فيما لا يعنى الاكثار من الشعر ، انتهار الوالدين ، الخصومة ، المزاح المحظور ، السخرية ، القدح في العلماء ، المدح ، كلمة الكبر ، سب الموتى ، الكلام في الخطبة ، لبس الحق بالباطل ، رمى البريء بالذنب ، سؤال المرأة الطلاق من غير عذر ، كثرة الكلام ، البخس ، الجهر بالسوء من القول ، الامر بالمنكر ، النهي عن المعروف ، التشدق بتكلف السجع ، قول ما شاء الله ، وما شئت ،

وليقل ما شاء الله ، ثم ما شئت ، اضافة الشر الى الله تعالى ، قول عبدي وأمتي ، اطلاق الكرم على العنب ، قول شاه شاه ، أي ملك الملوك ، سؤال المغفرة للكافر ، أن يقال للمسلم يا كلب ، ونحوه ، تناجي اثنين معهما ثالث وحده ، بغير اذنه ، وصف المرأة ، حسن أخرى ، لنحو زوجها دون حاجة شرعية ، سؤال الرجل فيم ضرب امرأته ، تذكير من غضب بالله ورسوله ، السؤال بوجه الله غير الجنة ، التحدث بكل ما سمع ، سؤال العامي عن العلوم الغامضة ، التحدث مع الناس بما لا يفهمون ، نقل الحديث الى ولاة الامور ، سب الرب ، سب الديك ، كثرة الحلف في البيع ونحوه ، وان كان صادقا ، الحديث بعد الصلاة ، العشاء الاخرة الا لمسوغ شرعي ، تسمية العشاء الآخرة العتمة ، والمغرب العشاء ، القراءة بالالحان ، التنبز بالالقاب ، الخوض فيما شجر بين السلف الصالح ، استطالة الرجل في عرض أخيه ، تحريف الكلم عن مواضعه ، جحد الوديعة ، كتم العلم ، الكلام على الخلا ، الدعاء على النفس والولد ، كتم الامر ، مسألة الناس ، افشاء السر بين الزوجين .

النوع الثالث

الاذنان

وفيهما مسألتان :

المسألة الاولى : في المطلوب به من ذلك مما عليه استماعه ، وهو جملة أمور : قراءة القرآن الخطب ، الموعظة ، الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ، الآذان ، الشفاعة ، الشكر ، النصيحة ، الوصية ، التعليم ، الدعاوى ، البينات ، الاقارير ، الشهادات ، انشاء التصرفات .

المسألة الثانية : في المنهى عنه من ذلك ، فما عليه ترك استماعه ، وهو أيضا جملة أشياء : كلمة الكفر ، الهجاء ، القذف ، حديث قوم وهم له كارهون ، الملاهي الممنوعة ، الغناء المحظور ، كلام المرأة المتلذذ بها ، وكذلك

الامر الذي يخشى فيه ذلك الكذب ، الغيبة ، النميمة ، السعاية ، الامر بالمنكر ، النهي عن المعروف ، اللغو ، البدعة ، القصص المذموم ، الباطل من القول ، الكلام في الفتنة ، حكاية ما شجر بين السلف •

النوع الرابع

البصر

وفيه مسألتان :

المسألة الاولى : في المطلوب به من ذلك مما عليه النظر اليه ، وهو جملة : ما يعتبر به من ملكوت الارض والسماء ، الحراسة في سبيل الله تعالى حراسة الاجير ، الكعبة ، المصحف ، كتب العلم ، الخطب ، ما يجب النظر اليه ، لاثبات حق أو اسقاطه ، حكما أو شهادة ، النظر لكتب الرسائل ، ونحوه(٥٦٠) ، الهلال ، دلائل القبلة ، علامات أوقات العبادات •

المسألة الثانية : في المنهي عنه من ذلك ، مما عليه ترك النظر اليه ، وهو جملة : الاجنبية ، في الشهوة وكذا الامرد ، العورة ، زهرة الحياة الدنيا ، ما يبصر منه عند الجلوس على الطريق ، ما يرى منه عند التطلع على مستتر •

النوع الخامس

اليدان

وفيه مسألتان :

المسألة الاولى : في مطلوبهما من ذلك فعلا ، وهو جملة اقامة الحدود ، جهاد العدو ، تغيير المنكر بهما اذا أمكن ، انقاذ الهلكى ، كتب ما يجب كتبه ، قتل الوزغ ، الرفع في التكبير ووضعهما على الركب في الركوع ، مباشرة الارض بهما في السجود ، استلام الحجر الاسود ، التعزير ، بسطهما لكل ما

---

(٥٦٠) م : ونحوها . وكذلك : س .

فيه مصلحة ، البداية بغسل يمناهما في الطهارتين ، المصافحة ، الرفع في الدعاء ، الاشارة بسبابة يمناهما في التشهد ، الرمي في سبيل الله ، تقديم يمناهما في مباشرة ما هو شريف .

المسألة الثانية : في مطلوبهما من ذلك تركا ، وهو جملة القتل ، الغلول ، السرقة ، الغصب ، غصب الارض ، الهدية للامراء ، قاتل نفسه ، قتل ولده ، منع الزكاة ، استعمال أواني الذهب والفضة ، الضرب بالسياط ظلما ، التصوير ، منع وهات ، وأد البنات ، منع المرافق ، لطم الوجوه ، شق الجيوب ، الوشم ، وصل الشعر ، التنحص ، التفلج ، قطع الاعضاء ، الحرابة ، تعذيب الناس ، ترويع المسلم بالسلاح ، تغيير منازل الارض ، تعدى ضرب المملوك ، النرد ، الشطرنج ، القمار ، الميسر ، النهبة ، نتف الشيب ، وسم الدواب ، المثلة بالحيوان ، منع فضل الماء بالغلاة ، لمس الاجنبيات ، كتب مالا يجوز كتبه، نقص المكيال والميزان، الصيد في الحرم ، الاشارة بهما الى السلام، مدهما الى كل باطل ، المثلة بالعبد ،

النوع السادس

الرجلان

وفيه مسألتان :

المسألة الاولى : في مطلوبهما من ذلك فعلا ، وهو جملة ، القيام في الصلاة ، السعي الى الجمعة ، الخروج الى الصيد ، الذهاب لصلاة الجماعة ، المشي الى الحج ، والعمرة ، زيارة النبي صلى الله عليه وسلم ، الخروج الى الجهاد والرباط ، الهجرة ، عيادة المريض ، تشييع الجنائز زيارة الاخوان ، زيارة القبور اجابة الدعوة ، الرحلة في طلب علم ، تقديم يسناهما في السعي لما هو شريف ، المشي بهما الى كل ما هو مطلوب شرعا .

المسألة الثانية : في مطلوبهما من ذلك تركا ، وهو جملة ، الفرار من الزحف ، الاباق ، اسبال الازار كبرا ، ترك الهجرة ، ترك الخروج الى الجهاد الواجب ، رجوع المهاجر على عقبيه ، الفرار من الطاعون الدخول على الظالم ،

المشي الى المبتدع ، تلقى الركبان ، المشي في الارض مرحا ، التخطي يوم الجمعة ، اتيان الكهان ، السفر الممنوع ، ركوب البحر عند ارتجاجه ، التبختر في المشي ، خروج المرأة متعطرة كاسية ، الخروج من المسجد بعد الآذان بغير عذر ، المشي الى الجليس السوء ، اتيان المسجد وقد أكل ثوما ، دخول المواضع المحجورة بغير اذن القيام للداخل في الجمعة ، تأخر الرجل عن الصف الاول ، الجلوس على القبر ، دخول الحمام بغير مئزر •

النوع السابع

الفـــرج

وفيه مسألتان :

المسألة الاولى : في مطلوبه من ذلك فعلا وهو جملة ، العفة ، الستر لـه الاستبراء ، الختان ، تعاهد الزوجة والسرية بالوطيء لنفعهما •

المسألة الثانية : في مطلوبه من ذلك تركا ، وهو جملة : الزنا ، مزاناة حليلة الجار ، نكاح القرابة القريبة كالامهات والاخوات ، اللواط ، ترك التنزه عن البول ، تكشفه الواطىء في الحيض ، وطء البهيمة ، الاستمناء ، المساحقة ، وطء الرجعية قبل شروطه ، البول في المغتسل ، البول في المسجد ، التخلي في الموضع المنهي عنه •

النوع الثامن

البطـن

وفيـه مسـألتان :

المسألة الاولى : في مطلوبه من ذلك فعلا ، وهو جملة : أكل الحلال ، أكل ما يقيم البنية أكل ما يستحب أكله ، شرب ما يستحب شربه •

المسألة الثانية : في مطلوبه من ذلك تركا ، وهو جملة : أكل الحـرام ، أكل الربا ، أكل مال اليتيم ، أكل المال بالباطل ، هدايا الامراء ، شرب الخمر ، شرب الدم ، شرب السم ، شرب كل مسكر أكل الرشوة على العـــلم ، الاكل

بالمسلم والاكتساب[٥٦١] به، أكل الرشوة على الحكم بالباطل، أكل الحشيشة، أكل الخنزير ، أكل ما أهل به لغير الله ، أكل ما يضر ، أكل ما حرم شرعا ، أكل المتشـــابه .

جامـــع تحصـــيل :

لما يطلع به على كثير من الاوامر والنواهي لا باعتبار هذا الترتيب ، وان رجع في المعنى اليه ،

وفيـــه مســـألتان :

المسألة الاولى : في الاوامر : وهي جملة : الطهارة ، الصلاة ، الصيام ، الحج ، الزكاة ، اطعام الطعام ، سقي الماء ، طلب الحلال ، طلب العلم ، الصحبة في الله ، العزلة ، عمل الصالحات ، السماحة في البيع ، النكاح ، العدل بين الزوجات ، الضيافة ، طلاقة الوجه ، حفظ الامانة ، شكر المعروف ، مواساة ذوي القربى واقالة النادم ، الورع ، الاقتصاد في الانفاق ، قيام الليل ، الاقراض ، ارضاء صاحب الدين ، قضاء الحوائج ، ادخال السرور على المؤمنين ، البكاء ، بناء المساجد ، الاقتصاد في طلب الرزق ، العتق ، الكتابة ، الصدقة ، الهبة ، الاعارة ، كفالة اليتيم ، السواك ، الاستمداد ، نتف الابط ، النظافة ، الاقتصاد في اللباس .

المسألة الثانية : في النواهي ؛ وهي جملة ، ترك الصلاة بلا عذر ، اخراجها عن وقتها اختيارا ، ترك الحج مع القدرة ، الدياثة على الاهل ، القيادة على الاجنبية الفطر في رمضان بلا عذر ، السحر ، الكهانة ، التنجيم ، ترك الامر بالمعروف ، والنهي عن المنكر لقادر ، كثرة الضحك بلا سبب ، الضحك لخروج الريح ، الهجر فوق ثلاث بلا عذر ، امامة من كره لعيب العبث في الصلاة ، التغوط بالفضاء ، مستقبل القبلة ومستدبرها تنجيس محترم بلا عذر ، قبلة الصائم للشهوة ، وصال الصائم[٥٦٢] ، الخلوة بالاجنبية ، تمنع المرأة عن زوجها بلا سبب البيع على بيع أخيه والسوم ، والخطبة ، ما لم يأذن فيه بيع حاضر لباد، الاحتكار ، كشف العورة بخلوة[٥٦٣] بلا حاجة ، الغش الخديعة ، الخلابة

(٥٦١) س : البيع السلم والاكتساء به .
(٥٦٢) في جميع النسخ الصيام وفي س: الصائم .
(٥٦٣) م : بالخلوة .

بيع المسلم المصحف ، أو كتاب علم شرعي لكافر ، سوء العشرة مع الزوجة والصاحب ، اذاية الجار ، امام الضلالة ، اتباع الصدقة ، بالمن والاذى ، والخيانة ، والتجسس ، تتبع عوارات المسلمين ، قلة اكرام الحر(٥٦٤) تشبه الرجل بالمرأة وبالعكس ، الالحاد في الحرم ، الشعر ونحوه في المسجد ، ترك قراءة القرآن ، نسيانه بلا عذر الضرار ، سفر المرأة بلا زوج أو من يقوم مقامه ، التطاول في البنيان ، تأخير الغسل بلا عذر الالتفات في الصلاة ، التدابر ، التباغض فساد ذات البين ، اقتناء الكلب بلا مسوغ ، اقتناء أواني الذهب والفضة ، ترك الاسباغ في الوضوء ، الصلاة على النعاس وبكل مشغل، استصحاب الكلب والجرس ، اخافة أهل المدينة المشرّفة على ساكنها أفضل الصلاة وأزكى التسليم ، ترك العدل بين الزوجات ، البصاق في المسجد ونحوه، اضاعة الاهل ، اضاعة المال ، النوم على الوجه من غير عذر لباس الرجال الحرير ، مرافقة المجذوب .

تتمة في تنبيه :

الطلب الوارد في هذه الخصال أمرا ونهيا عدا ما هو منها في أعلى درجات الوجوب، أو التحريم، ليس على وزان واحد في كل فرد منها، لوروده مطلقا من غير تحديد ، ولذلك يوجد في المأمون به الواجب والمندوب ، وفي المنهي عنه المحرم والمكروه . وحكمة مجيء الطلب بها(٥٦٥) كذلك ليزن المؤمن أوصافه المحمودة والمذمومة ، فيخاف ويرجو فاذا وجد نفسه اذا وزنها في ميزان العدل مثلا ، معتقدا أن اقصاه الاقرار بالنعم لصاحبها ، وردها اليه مع الشكر عليها ، وهو الوفاء بالايمان وخصلة البراءة من الكفر وتوابعه متصفا بذلك ، قوى رجاءه مع خوف التقصير عن تلك الغاية ، لعجزه عن توفية حق الربوبية في الجملة ، وأولى في التفضيل ، كالعدل بين الخلق ان كان حاكما ، وفي نفسه وأهله وولده حتى في البدء بالميامن في لباس النعل ونحوه ، وكذا في ضده ، وهو الظلم فاعلاه الشرك بالله ، وأدناه في التفصيل البدء بالمياسر ، وكذا سائر الاوصاف وأضدادها ، فلابد يزال المؤمن في نظر واجتهاد في هذه الامور ، حتى يلقى الله تعالى وهو على ذلك . نبه على هذا الاصل الشيخ أبو اسحاق الشاطبي رحمه الله تعالى ورضى عنه .

---

(٥٦٤) م : الحر .

(٥٦٥) م : فيها

فهرست الجزء الاول

مقدمـــات

مقدمة المحقق ٥
ابن الازرق ـ حياته وعصـــره ٧
بدائـع الســلك في طبائع الملـك ٢٠
مخطوط الكتــاب ٢٩

الكتــاب

بسم الله الرحمــن الرحيم ٣٣
بدائع السلك في طبائع الملك ٣٥
المقدمـــة الاولـى ٤٦
المقدمـة الثانيـــة ٦٧

الكتاب الاول

الباب الاول ٨٩
الباب الثاني ١٠٥

الكتاب الثاني

الباب الاول ١٧٥
الباب الثاني ٤١٩

رقم الايداع في المكتبة الوطنية ببغداد
٧٣ لسنة ١٩٧٧

دار الحرية للطباعة ـ بغداد
١٣٩٧هـ ـ ١٩٧٧م